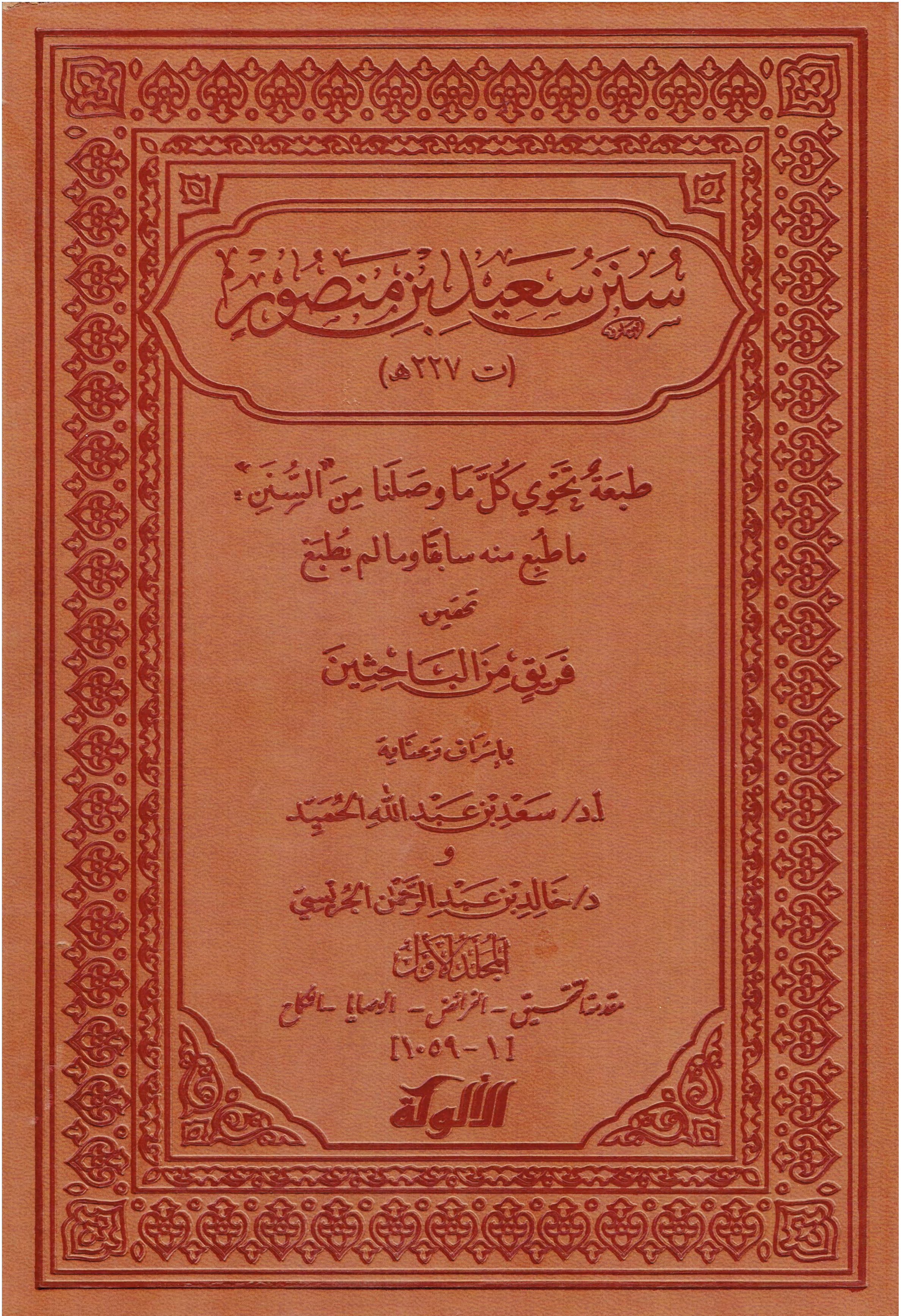

سنن سعيد بن منصور
(ت ٢٢٧هـ)
طبعة تحوي كل ما وصلنا من السنن،
ما طبع منه سابقا وما لم يطبع
تحقيق
فريق من الباحثين
بإشراف وعناية
أ.د/ سعد بن عبد الله الحميد
و
د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي
المجلد الأول
مقدمة التحقيق - الفرائض - الوصايا - النكاح
[١ - ١٠٥٩]
الألوكة

سُنَن سعيد بن منصور

(١)

المقدمة - الفرائض - الوصايا - النكاح

[١ - ١٠٥٩]

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

سعيد بن منصور

سنن سعيد بن منصور./ سعيد بن منصور؛ سعد بن عبدالله الحميد؛
خالد بن عبدالرحمن الجريسي.- الرياض، ١٤٣٨ هـ.
٤ مج.
٥٣٢ ص؛ ٢٤ × ١٧ سم
ردمك: ٩-٦-٩٠٦٥٨-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٩٧٨-٦٠٣-٩٠٦٥٨-٧-٦ (ج١)
١- الحديث - سنن ٢- الحديث - أحكام أ. الحميد، سعد بن عبدالله (محقق)
ب. الجريسي، خالد بن عبدالرحمن (محقق) ج. العنوان
ديوي ٢٣٧ ١٤٣٨/٤٣٤٠

رقم الإيداع: ١٤٣٨/٤٣٤٠
ردمك: ٩-٦-٩٠٦٥٨-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٩٧٨-٦٠٣-٩٠٦٥٨-٧-٦ (ج١)

الطبعة الأولى
١٤٣٨هـ - ٢٠١٧ م

الألوكة

دار الألوكة للنشر
المملكة العربية السعودية - الرياض
هاتف: ٢٠٥٢٨٨٥ ناسوخ: ٤٥٥٠٦٦٦ ص.ب ٣٠٥٦٦٠ الرياض ١١٣٦١
dar@alukah.net

سُنَنُ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ

(ت ٢٢٧هـ)

طبعةٌ تحوي كلَّ ما وصلنا من "السُّنَنِ"؛
ما طُبِعَ منه سابقًا وما لم يُطبَعْ

تحقيق

فريقٍ من الباحثين

بإشراف وعناية

أ.د/ سعد بن عبد الله الحميّد
و
د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسيّ

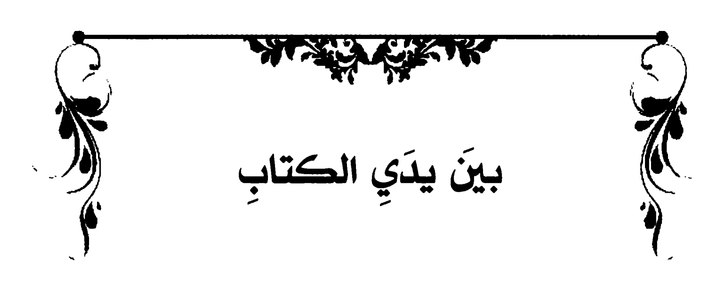
المجلد الأول

مقدمة التحقيق - الفرائض - الوصايا - النكاح

[١ - ١٠٥٩]




بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٠



بينَ يدَيِ الكتابِ

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾

والحمدُ للهِ الذي لا يُؤدَّى شُكْرُ نِعْمةٍ من نِعَمِه إلا بنِعْمةٍ منه تُوجِبُ على مُؤدِّي ماضي نِعَمِه بأدائِها نِعْمةً حادثةً يَجِبُ عليه شُكْرُه بها.

ولا يَبلُغُ الواصِفُونَ كُنْهَ عظَمتِه، فهو كما وَصَف نَفْسَه، وفوقَ ما يصِفُه به خَلْقُه.

أحمَدُه حَمْدًا كما ينبغي لكَرَمِ وَجْهِه وعِزِّ جَلالِه، وأستَعِينُه استِعانةَ مَن لا حولَ له ولا قوَّةَ إلا به، وأستَهديه بهُداه الذي لا يَضِلُّ من أنعَمَ به عليه، وأستَغفِرُه لما أزْلَفْتُ وأخَّرْتُ استغفارَ من يُقِرُّ بعُبودِيَّتِه، ويعلَمُ أنَّه لا يَغفِرُ ذنْبَه ولا يُنَجِّيه منه إلا هو.

وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه المصطفَى لوَحيِه، المُنتخَبُ لرسالتِه، المُفضَّلُ على جميعِ خَلْقِه بفَتْحِ رحمتِه وخَتْمِ نُبُوَّتِه، وأعمِّ ما أُرسِلَ به مُرسَلٌ قَبلَه، المرفوعُ ذِكْرُه في الأولى، والشافعُ المُشفَّعُ في الأُخرى، أفضلُ خَلقِه نَفْسًا، وأجمعُهم لكلِّ خُلُقٍ رضِيَه في دينٍ ودُنيا، وخيرُهم نَسَبًا ودارًا.

صلَّى اللهُ على نبيِّنا كلَّما ذكَره الذاكرون، وغفَلَ عن ذكرِه الغافلون،

وصلَّى عليه في الأوَّلين والآخِرين، أفضلَ وأكثرَ وأزكَى ما صلَّى على أحدٍ من خلقِه، وجزاه اللهُ عنَّا أفضلَ ما جزَى مُرسَلًا عمَّن أُرسِلَ إليه؛ فإنه أنقذَنا به من الهَلَكةِ، وجعَلَنا في خيرِ أمَّةٍ أُخرِجَتْ للناسِ، دائنِينَ بدينِه الذي ارْتَضَى واصْطفَى به ملائكتَه ومَن أنْعَمَ عليه من خَلْقِه، فلم تُمْسِ بنا نِعْمةٌ ظهَرَتْ ولا بطَنتْ- نِلْنا بها حظًّا في دينٍ ودنيا، أو دُفِعَ بها عنَّا مكروهٌ فيهما، وفي واحدٍ منهما- إلا ومحمدٌ ﷺ سَبَبُها، القائدُ إلى خيرِها، والهادي إلى رُشْدِها، فصلَّى اللهُ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ، كما صلَّى على إبراهيمَ وآلِ إبراهيمَ، إنَّه حميدٌ مجيدٌ(١).

وكما أنَّه ﷺ بلَّغَ رسالةَ ربِّه أتمَّ بلاغٍ وأكمَلَه؛ امتثالًا لأمرِ ربِّه له بذلك في قولِه سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧]، فإنه ﷺ حرَصَ على استمرارِ هذا البلاغِ في أمَّتِه، فقال: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»(٢).

ودعَا ﷺ لسامعِ السُّنَّةِ ومُبلِّغِها بالنَّضارةِ- وهي النَّعْمةُ والبَهْجةُ(٣)- فقال ﷺ: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ؛ فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ**»، وفي لفظٍ: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا، فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ؛ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ**»(٤).

---

(١) مقتبس من مقدمة رسالة الإمام الشافعي.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٤٦١) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه.

(٣) كما فسَّره الخطابي في "معالم السنن" (٤/ ١٨٧)، وابن الأثير في "جامع الأصول" (٨/ ١٨).

(٤) هو حديث متواتر؛ صنَّف فيه الشيخ عبدالمحسن العبَّاد- أثابه الله- مصنَّفًا بعنوان: "دراسة حديث: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي» روايةً ودرايةً"، وجمع فيه طرقَه، فبلغت =

ومن هذا المُنطلَقِ حرَصَ سَلَفُ الأمةِ على هذا الفضلِ العظيمِ؛ فتفرَّقَ الصحابةُ ﵃ في الأمصارِ، يُبلِّغون ما سَمِعوه، ويَنشُرونَ العِلمَ بينَ الناسِ، «وكان الخلفاءُ يُمِدُّونَ البلادَ الجديدةَ بالعلماءِ، وقد استَوطنَ كثيرٌ من الصحابةِ- رِضوَانُ اللهِ عليهم- تلك الأمصارَ، يُرشِدون أهلَها، ويُعلِّمون أبناءَها، وقد دخلَ الناسُ في دينِ اللهِ أفواجًا، والْتَفُّوا حولَ أصحابِ الرسولِ ﷺ، ينهَلونَ مِنَ اليَنابيعِ التي أخَذَتْ عنِ الرسولِ الكريمِ عليه الصلاةُ والسلامُ، وتخرَّجَ في حَلَقاتِهمُ التابعونَ الذين حمَلوا لواءَ العلمِ بعدَهم، وحَفِظوا السُّنَّةَ الشريفةَ.

وهكذا أصبحَتْ في الأقاليمِ والأمصارِ الإسلاميَّةِ مراكِزُ علميةٌ عظيمةٌ، تَشِعُّ منها أنوارُ الإسلامِ وعلومُه، إلى جانبِ مراكزِ الإشعاعِ الأولى التي أمدَّتْ هذه الأقطارَ بالأساتذةِ الأُوَلِ»[1].

فمدينةُ الرسولِ ﷺ هي موطِنُ الخلافةِ الأولى، وكان فيها مِنَ الصحابةِ: أبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ وعليٌّ وأبو هُرَيرةَ وعائشةُ وعبدُاللهِ بنُ عمرَ وأبو سعيدٍ الخُدْريُّ وزيدُ بنُ ثابتٍ وغيرُهم ﵃، فنَشَروا علمًا غزيرًا.

= أكثر من مئة وخمسين طريقًا، تنتهي إلى أربعة وعشرين صحابيًّا، وهو باللفظ الأول هنا من حديث زيد بن ثابت ﵁ عند أبي داود في "سننه" (٣٦٦٠)، والترمذي في "جامعه" (٢٦٥٦)، والنَّسائي في "الكبرى" (٥٨١٦).

وأما اللفظ الثاني: فهو من حديث عبدالله بن مسعود ﵁ عند الترمذي في "جامعه" (٢٦٥٧)، وابن ماجه في "سننه" (٢٣٢).

قال الترمذي في الموضع الأول: «حديثُ زيدِ بنِ ثابتٍ: حديثٌ حسنٌ»، وقال في الموضع الثاني: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

(١) انظر: "السنة قبل التدوين" لمحمد عجاج الخطيب (ص ١٦٤).

وفي مدرسةِ المدينةِ النبويَّةِ هذه تخرَّجَ خَلْقٌ من أفاضلِ التابعِينَ؛ منهم: سعيدُ بنُ المُسَيِّبِ، والقاسمُ بنُ محمدٍ، وعُروةُ بنُ الزُّبَيرِ، وخارجةُ بنُ زيدٍ، وأبو سَلَمةَ بنُ عبدِالرَّحمنِ، وعبيدُاللهِ بنُ عبدِاللهِ بنِ عُتْبَةَ، وسليمانُ بنُ يَسَارٍ؛ وهؤلاءِ هم الفُقهاءُ السبعةُ[1].

وفي مكةَ كان حَبْرُ الأمةِ عبدُاللهِ بنُ عباسٍ ﷺ الذي تخرَّجَ على يدَيْه خَلْقٌ من ساداتِ التابعِينَ؛ منهم: مجاهدُ بنُ جَبرٍ، وعطاءُ بنُ أبي رَباحٍ، وسعيدُ بنُ جُبَيرٍ، وعِكْرِمةُ، وطاوسٌ

ولمَّا بُويعَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ ﷺ بالخلافةِ، رحَل إلى الكوفةِ، فانتفعَ به خلقٌ كثيرٌ هناك، وكانتِ الكوفةُ إحدى قواعدِ الفتحِ الإسلاميِّ في عصرِ الخلفاءِ الراشِدِين، ونزلَها جَمٌّ غفيرٌ مِنَ الصَّحابةِ.

قال إبراهيمُ النَّخَعيُّ: «هبَط الكوفةَ ثلاثُ مئةٍ من أصحابِ الشجرةِ، وسبعون من أهلِ بدرٍ»[2]، وعلى رأسِ هؤلاء البَدريِّين: ابنُ أُمِّ عَبدٍ؛ عبدُاللهِ ابنُ مسعودٍ ﷺ، وكان عمرُ بنُ الخطَّابِ ﷺ بعَثه مُعلِّمًا لأهلِ الكوفةِ، وكتَب لهم كتابًا يقولُ فيه: «يا أهلَ الكوفةِ، أنتُم رأسُ العربِ وجُمْجُمَتُها، وسَهمي الذي أرمي به إنْ أتاني شيءٌ من ههنا وههنا، قد بعَثتُ إليكم بعبدِاللهِ، وخِرْتُ لكم، وآثَرتُكم به على نَفْسي»[3].

وكان لعبدِاللهِ بنِ مسعودٍ ﷺ أثرٌ كبيرٌ على أهلِ الكوفةِ؛ إذ أصبحَتْ مدرستُها من أكبرِ مدارسِ الإسلامِ؛ قال إبراهِيمُ التَّيْميُّ: «كان فينا[4] ستون

---

(١) انظر: "مقدمة ابن الصلاح" (ص ٣٠٤-٣٠٥).
(٢) انظر: "طبقات ابن سعد" (٨/ ١٣٢).
(٣) المرجع السابق (٨/ ١٣٠).
(٤) يعني: أهلَ الكوفةِ.

شيخًا من أصحابِ عبدِاللهِ»(*).

وعلى رأسِ هؤلاءِ الذين تخرَّجوا في مدرسةِ ابنِ مسعودٍ ﵁: عَبيدةُ السَّلْمانيُّ، وعلقمةُ بنُ قيسٍ، والأسودُ بنُ يزيدَ، ومسروقُ بنُ الأجدعِ، والربيعُ بنُ خُثَيمٍ، وشُرَيحٌ القاضي، وغيرُهم خَلقٌ(*).

وهكذا البصرةُ والشامُ ومِصرُ وغيرُها من بلادِ الإسلامِ[١].

وقد نشِطَتِ الحركةُ العلميةُ في عصرِ التابعين نشاطًا ملحوظًا، كان من آثارِه بَدْءُ مرحلةِ التدوينِ الرسميِّ للسُّنَّةِ بأمرٍ منَ الخليفةِ الراشدِ عمرَ بنِ عبدِالعزيزِ ﵀، بسببِ خوفِه من ذَهابِ العِلمِ بذَهابِ العلماءِ.

يقولُ عبدُاللهِ بنُ دينارٍ ﵀: «كتَبَ عمرُ بنُ عبدِالعزيزِ إلى أهلِ المدينةِ: أنِ انظُروا حديثَ رسولِ اللهِ ﷺ فاكتُبوه، فإنِّي خِفتُ دُروسَ[٢] العِلمِ وذَهابَ أهلِه»[٣]، وفي روايةٍ: «كتَب عمرُ بنُ عبدِالعزيزِ إلى أبي بكرِ بنِ حزمٍ: انظُرْ ما كان من حديثِ رسولِ اللهِ ﷺ، فاكتُبْه؛ فإنِّي خِفتُ دُروسَ العِلمِ وذَهابَ العلماءِ، ولا تقبَلْ إلا حديثَ النبيِّ ﷺ، ولْتُفْشُوا العِلمَ، ولْتَجلِسوا حتى يُعَلَّمَ مَن لا يَعلَمُ؛ فإنَّ العِلمَ لا يَهلِكُ حتى يكونَ سرًّا»[٤].

ولم يكُنْ أمرُه هذا مقصورًا على أهلِ المدينةِ فحَسْبُ، فقد روى أبو نُعَيمٍ

(*) انظر: "طبقات ابن سعد" (٨/ ١٣٣).

(١) انظر في ذلك: "السنة قبل التدوين" لمحمد عجاج الخطيب (ص ١٦٤- ١٧٥).

(٢) درَسَ الشيءُ، يدرُسُ دُرُوسًا: عفا وانمحت آثاره.

(٣) أخرجه الدارمي في "سننه" (٥٠٥)، والخطيب البغدادي في "تقييد العلم" (ص ١٠٦).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" موصولًا إلى قوله: «وذهاب العلماء»، وباقيه معلَّقًا، أو هو من كلام البخاري. انظر: "صحيح البخاري" (١/ ٣١)، كتاب العلم، باب: كيف يُقبَضُ العلم؟

في "تاريخ أصبهانَ" هذه القصةَ بلفظِ: «كتَب عمرُ بنُ عبدِالعزيزِ إلى الآفاقِ: انظُروا حديثَ رسولِ اللهِ ﷺ فاجْمَعوه»[1].

وهذا الموقفُ من عمرَ بنِ عبدِالعزيزِ رحمه الله شبيهٌ بموقفِ عثمانَ رضي الله عنه في قصَّةِ جمعِه للقرآنِ، فقد رحِمَ اللهُ الأمةَ بصنيعِ هذينِ الخليفتَينِ.

وكانَ أوَّلَ من قامَ بتدوينِ السُّنَّةِ بأمرٍ من عمرَ بنِ عبدِالعزيزِ: محمدُ بنُ مُسلِمِ بنِ شِهابٍ الزُّهريُّ؛ يقولُ عبدُالعزيزِ بنُ محمدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ: «أوَّلُ مَن دوَّنَ العِلمَ وكتَبه: ابنُ شِهابٍ»[2].

ويقولُ ابنُ شِهابٍ الزُّهريُّ نفْسُه: «أمَرَنا عمرُ بنُ عبدِالعزيزِ بجَمعِ السُّننِ، فكتَبْناها دَفترًا دَفترًا، فبعَثَ إلى كلِّ أرضٍ له عليها سُلطانٌ دَفترًا»[3]. ويقولُ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ: «وأوَّلُ من دوَّنَ الحديثَ: ابنُ شِهابٍ الزُّهريُّ على رأسِ المئةِ، بأمرِ عمرَ بنِ عبدِالعزيزِ، ثمَّ كثُر التدوينُ، ثم التصنيفُ، وحصلَ بذلك خيرٌ كثيرٌ، فللَّهِ الحمدُ»[4]، ويقولُ السيوطيُّ في منظومتِه[5]:

أَوَّلُ جَامِعِ الحَدِيثِ وَالْأَثَرْ   إِبْنُ شِهَابٍ آمِرًا لَهُ عُمَرْ

ثم أعقَبَ التدوينَ مرحلةُ التصنيفِ، كما سبَقَ نقلُه عن ابنِ حَجَرٍ، فأوَّلُ مَن صنَّف على الأبوابِ: عبدُالملكِ بنُ عبدِالعزيزِ بنِ جُرَيجٍ (ت ١٥٠هـ)؛ بمكةَ، والإمامُ مالكُ بنُ أنسٍ (ت ١٧٩هـ)، ومحمدُ بنُ إسحاقَ بنِ يَسَارٍ (ت ١٥١هـ)؛ بالمدينةِ، والربيعُ بنُ صَبيحٍ (ت ١٦٠هـ)، وسعيدُ بنُ أبي عَرُوبةَ

---

(١) انظر: "تاريخ أصبهان" (١/ ٣١٢)، و"فتح الباري" (١/ ١٩٤- ١٩٥).
(٢) انظر: "جامع بيان العلم وفضله" لابن عبدالبر (٤١٥).
(٣) المرجع السابق (٤٣٨).
(٤) "فتح الباري" (١/ ٢٠٨).
(٥) "ألفية السيوطي في علم الحديث" (ص ٧).

(ت ١٥٦هـ أو ١٥٧هـ)، وحمَّادُ بنُ سَلَمةَ (ت ١٦٧هـ)؛ بالبصرةِ، وسفيانُ بنُ سعيدٍ الثَّوريُّ (ت ١٦١هـ)؛ بالكوفةِ، وعبدُالرحمنِ بنُ عمرٍو الأَوزاعيُّ (ت ١٥٧هـ)؛ بالشَّامِ، وهُشَيمُ بنُ بَشِيرٍ الواسطيُّ (ت ١٨٣هـ)؛ بواسطَ، ومَعمَرُ ابنُ راشدٍ (ت ١٥٣هـ)؛ باليمنِ، وجريرُ بنُ عبدِالحميدِ (ت ١٨٨هـ)؛ بالرَّيِّ، وعبدُاللهِ بنُ المباركِ المَروَزيُّ (ت ١٨١هـ)؛ بمَرْوَ وخُراسانَ[١].

قالَ الحافظَانِ العراقيُّ وابنُ حَجَرٍ: «وكان هؤلاءِ في عصرٍ واحدٍ، فلا ندري؛ أيُّهم أسبَقُ؟!»[٢].

وقد قيلَ: إنَّ ابنَ جُرَيجٍ هو أوَّلُ من صنَّف الكتبَ[٣]، لكن ما ذكَره العراقيُّ وابنُ حَجَرٍ أدَقُّ؛ ولذا يُمكِنُ أن يُقَيَّدَ كلٌّ منهم بمِصرِه، فيُقالُ مثلًا: أوَّلُ من صنَّف بالبصرةِ الرَّبيعُ بنُ صَبيحٍ، وبالكوفةِ سفيانُ الثَّوريُّ؛ وهكذا.

وكان معظمُ هذه المصنَّفاتِ يضمُّ أحاديثَ النَّبيِّ ﷺ، وما ورَد عنِ الصَّحابةِ والتابعين، إلى أن رأى بعضُ الأئمَّةِ أن تُفرَدَ أحاديثُ النبيِّ ﷺ خاصَّةً، وذلك على رأسِ المئتينِ، فصنَّف أسَدُ بنُ موسى (ت ٢١٢هـ) مُسنَدًا، وصنَّف عبيدُاللهِ بنُ موسى العَبْسِيُّ (ت ٢١٣هـ) مُسنَدًا، وصنَّف مُسَدَّدٌ البصريُّ (ت ٢٢٨هـ) مُسنَدًا، وصنَّف نُعيمُ بنُ حمَّادٍ الخُزاعيُّ (ت ٢٢٨هـ) مُسنَدًا، ثم اقتَفى الأئمَّةُ آثارَهم، فقَلَّ إمامٌ مِنَ الحُفَّاظِ إلا وصنَّف حديثَه على المسانيدِ؛ كأحمدَ بنِ حنبلٍ، وإسحاقَ بنِ راهُويَه، وعثمانَ بنِ أبي شيبةَ، وغيرِهم[٤].

---

(١) انظر: "المحدِّث الفاصل" للرَّامَهُرمُزِيِّ (ص ٦١١- ٦١٨)، و"تدريب الراوي" (١/ ٨٩).
(٢) الموضع السابق من "تدريب الراوي".
(٣) انظر: "تاريخ بغداد" (١٢/ ١٤٢).
(٤) انظر: "مقدمة فتح الباري" (ص٦).

وامتدادًا لمرحلةِ التصنيفِ على الأبوابِ صنَّف عبدُالرزاقِ بنُ همَّامٍ الصَّنْعانيُّ (ت ٢١١هـ) كتابَه العظيمَ: "المصنَّفَ"، وصنَّفَ أبو بكرٍ عبدُاللهِ ابنُ محمدِ بنِ أبي شيبةَ (ت ٢٣٥هـ) كتابَ "المصنَّفِ"، وهذانِ الكتابانِ كما أنَّهما شبيهانِ في التسميةِ، فهما شبيهانِ أيضًا في المحتوى، فكلاهما مما صُنِّف على الأبوابِ (الموضُوعاتِ)، ويَشملانِ: الأحاديثَ المرفوعةَ للنبيِّ ﷺ، والموقُوفةَ على الصَّحابةِ ﷺ، ومَقاطِيعَ التابعين فمَن بعدَهم رحِمهم اللهُ، وبين هذينِ المصنَّفَينِ نجدُ مصنَّفًا آخرَ شبيهًا بهما من حيث طريقةُ التصنيفِ والمحتوى في الجملةِ، وهو كتابُ: "السُّنَنِ" لسعيدِ بنِ منصورٍ (ت ٢٢٧هـ)، وشَبَهُه بـ "مصنَّفِ ابنِ أبي شيبةَ" أكثرُ منه بـ "مصنَّفِ عبدِالرزاقِ"[(١)]، وقد قال الرَّامَهُرْمُزِيُّ: «وتفرَّدَ بالكوفةِ أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ بتكثيرِ الأبوابِ، وجَودةِ الترتيبِ، وحُسنِ التأليفِ»[(٢)].

ونجدُ كثيرًا من المصنِّفِينَ يَرْوُونَ كثيرًا مِنَ الأحاديثِ والآثارِ من طريقِ هذه الكتبِ الثلاثةِ: "مصنَّفِ عبدِالرزاقِ"، و"مصنَّفِ ابنِ أبي شيبةَ"، و"سننِ سعيدِ بنِ منصورٍ"، أو يَعزونها إليها، وهذا يعودُ لنُدرةِ محتواها، وعُلُوِّ أسانيدِها، وغيرِ ذلك من الاعتباراتِ.

وقد حَظِي "مصنَّفُ عبدِالرزاقِ" و"مصنَّفُ ابنِ أبي شيبةَ" بالنَّشْرِ، وأُعيدَ طبعُهما أكثرَ من مرةٍ[(٣)].

---

(١) كما سيأتي في التعريف بكتاب "السُّنَنِ" (ص٢٠٨-٢١٢).

(٢) "المحدِّث الفاصل" (ص ٦١٤).

(٣) أما "مصنف عبدالرزاق": فحقَّقه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، ونشره المجلس العلمي في أحد عشر مجلدًا، لكن الحادي عشر منها وبعض العاشر هما كتاب "الجامع" لمعمر، من رواية عبدالرزاق عنه. ثم طبع بتحقيق أيمن نصر الدين الأزهري، من منشورات دار الكتب العلمية سنة ١٤٢١هـ، ثم طبع بدار التأصيل سنة ١٤٣٦هـ. =

وأمَّا "سننُ سعيدِ بنِ منصورٍ" فنُشِر منها الجزءُ الثالثُ فقط في مجلدَينِ تَضَمَّنا (٢٩٧٨) حديثًا وأثرًا في الفرائضِ والوصايا والنكاحِ والطلاقِ والجهادِ.

وظلَّتْ هذه "السُّنَنُ" حبيسةَ المكتباتِ نتيجةَ خطأٍ ورَد على غِلافِ النُّسخةِ الخَطِّيَّةِ- كما سيأتي بيانُه في التعريفِ بالكتابِ- إلى أن عَثَر الدكتور محمد حميدالله على هذه القِطعةِ التي هي الجزءُ الثالثُ، ودفَعها لمحمد ميان السَّمْلَكِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، الذي دفَعها للشيخِ حبيبِ الرحمنِ الأعظَميِّ، فحقَّقها، ونُشِرَت في هذين المجلَّدَينِ المُشارِ إليهما.

وفي المقدمةِ التي كتَبها الدكتور محمد حميدالله للتعريفِ بـ "السُّنَنِ" لسعيدِ بنِ منصورٍ، ذكرَ حكايةَ اكتشافِه لها؛ قال: «ولا أعرفُ نسخةً أخرى لـ"سننِ الإمامِ سعيدِ بنِ منصورٍ" هذه، فلم يذكُرْها بروكلمان- مع سَعةِ فهرسِ فهارسِه للكتبِ العربيةِ الذي نشَره بالألمانيةِ تحتَ الاسمِ المُضِلِّ: "تاريخِ الآدابِ العربيةِ"- ولا غيرُه فيما أعرِفُ، فنحن- إذَن- ننشرُ كتابًا ليس يُعرَفُ له إلا نسخةٌ واحدةٌ في العالمِ»[1]. اهـ.

= وأما "مصنف ابن أبي شيبة"، فقد حقَّقه الأستاذ عبدالخالق الأفغاني، واهتم بطباعته ونشره صاحب الدار السلفية بالهند: مختار الندوي، ونشر الكتاب في خمسة عشر مجلدًا، إلا أنه سقط من هذه الطبعة القسم الأول من الجزء الرابع، فطبع في دار أخرى، وهي إدارة القرآن والعلوم الإسلامية في كراتشي بباكستان، ثم طبع "المصنَّفُ" كاملًا بتحقيق كمال الحوت، وهو من منشورات دار التاج سنة ١٤٠٩هـ، ثم طبع بتحقيق حمد بن عبدالله الجمعة، ومحمد بن إبراهيم اللحيدان، وهو من منشورات مكتبة الرشد سنة ١٤٢٥هـ، ثم طبع بتحقيق محمد عوامة، وهو من منشورات شركة دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن سنة ١٤٢٧هـ، ثم طبع بتحقيق أسامة إبراهيم، وهو من منشورات دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر سنة ١٤٢٩هـ، ثم طبع بتحقيق معالي الشيخ د. سعد بن ناصر الشثري، وهو من منشورات دار كنوز إشبيليا سنة ١٤٣٦هـ.

(١) مقدمة "سنن سعيد بن منصور"، بتحقيق الشيخ الأعظمي (ص ١٦).

ولم يُشِرِ الدكتورُ حميدُاللهِ إلى ما ذكَره المُبارَكْفُوريُّ رَحِمَهُ اللهُ في مقدِّمةِ "تحفةِ الأَحوذيِّ" من وجودِ نسخةٍ كاملةٍ لـ"سننِ سعيدِ بنِ منصورٍ"؛ إذ قال: «ومنها: "سننُ سعيدِ بنِ منصورٍ"، وهو الحافظُ سعيدُ بنُ منصورٍ الخُراسانيُّ المُتَوَفَّى سنةَ سبعٍ وعشرين ومئتين (٢٢٧هـ)، نسخةٌ كاملةٌ من هذا الكتابِ موجودةٌ في الخزانةِ الجِرمنيةِ، وهي مكتوبةٌ بخطِّ الإمامِ الشَّوكانيِّ»[1]، فإمَّا أنَّه لم يَطَّلِعْ على هذا الكلامِ، وإما أنه ممن يَستبعِدُ صحتَه.

ثم يَسَّرَ اللهُ تعالى الحصولَ على نسخةٍ خَطِّيَّةٍ غيرِ كاملةٍ لـ "سننِ سعيدِ ابنِ منصورٍ" في إحدى المكتباتِ الخاصةِ في بلدةِ «الرَّينِ»[2]- وهي مكتبةُ الشيخِ محمدِ بنِ سعودِ الصُّبَيْحيِّ[3] إمامِ جامعِ بلدةِ «الرَّينِ»- بمساعدةٍ وسَعْيٍ مِن شيخِنا العلَّامةِ عبدِاللهِ بنِ عبدِالرحمنِ الجبرينِ رحمه الله تعالى.

وسعيدُ بنُ منصورٍ أحدُ الأئمةِ الحُفَّاظِ؛ كما سيأتي في ترجمتِه، وهو أحدُ رجالِ الكتبِ الستةِ، ممن رضِيَه الجماعةُ وأخرجوا له في كتبِهم، وقد تتلمذَ عليهِ عددٌ منَ الأئمةِ؛ مثلُ: البخاريِّ ومسلمٍ وأبي داودَ، وغيرهم.

وكتابُه "السننُ" من الكتبِ القليلةِ التي تُعنَى بتخريجِ الآثارِ عنِ الصَّحابةِ والتابعين ومَن بعدَهم، بالإضافةِ للأحاديثِ المرفوعةِ، ولا يخفى ما للآثارِ مِنَ الأهميةِ؛ فإنها تعكسُ لنا ما كان عليه السَّلَفُ منَ العملِ في العقائدِ والأحكامِ وغيرِ ذلك.

---

(١) مقدمة "تحفة الأحوذي" (١/ ٣٣٦).

(٢) وهي بلدة إلى الجنوب من بلدة القويعية المعروفة على طريق الذاهب من الرياض إلى مكةَ.

(٣) وهو رجل فاضل أثنى عليه الشيخ عبدالله الجبرين رَحِمَهُ اللهُ، من عائلة معروفة بالعلم، ومكتبته هذه متوارثة عن أسلافه.

وقد ذَيَّلنا الكتابَ بعدّةِ فهارسَ حسبَ ما اقتضاه المقامُ؛ وهي: فهارسُ الآياتِ، وفهارسُ القراءاتِ، وفهارسُ الأحاديثِ، والآثارِ، والأشعارِ، وفهرسُ المصادر والمراجعِ.

وفي الختام، نَشكُرُ فريقَ التَّحقيقِ الذين تضافرَتْ جُهودُهم في نظمِ هذا العِقْدِ؛ كلٌّ بحسَبِ موقِعِهِ وجُهدِهِ؛ فلهم من اللهِ الأجرْ، ومنّا وافرُ الشُّكرْ، وجميلُ الذِّكْرْ؛ وهم الباحثون:

أبو مازنٍ محمد رجب محمد الخوليُّ

أ. إسلام محمد الخطيب	**أ. يوسف محمود سيد علي زمزم**
أ. عمرو محمد بكري الطبرانجي	**أ. محمد حسن رمضان حسن بركات**
أ. حسن إبراهيم حسن الصباغ	**أ. محمد محمد غريب بيومي**

أ. حسام كمال توفيق عبدالغني

كما نشكر الإخوةَ الأفاضلَ: الشيخ **محمود شعبان عبد المقصود**، والأستاذ **أشرف صبري محمد خليل**، والأستاذ **محمد سعد أحمد بيومي**، والأستاذ **حسن مصطفى**؛ على مشاركتِهم في بعضِ مراحلِ العملِ. وكذلك نشكرُ الشيخَ **يسري حسين محمد سعد**؛ على جهودِهِ في تنسيقِ الكتابِ وإخراجِهِ الفنّيِّ.

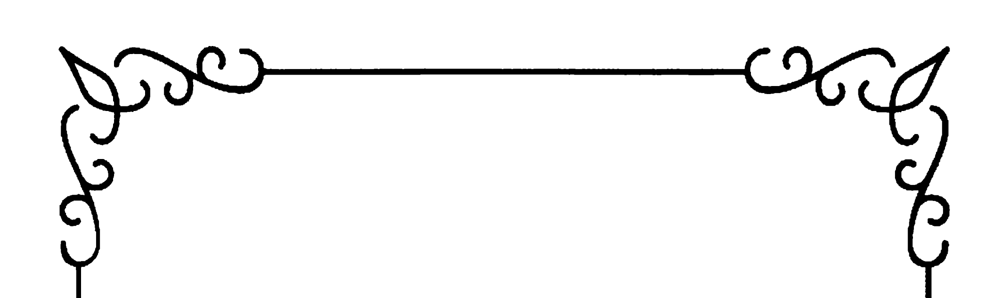
أ.د. سعد بن عبدالله الحميّد و د. خالد بن عبدالرحمن الجريسي



مقدمةُ التحقيقِ

وتشتمِلُ على ثلاثةِ مباحِثَ:

- المبحثُ الأَوَّلُ: التعريفُ بالمؤلِّفِ.
- المبحثُ الثاني: التعريفُ بكتابِ "السُّنَنِ".
- المبحثُ الثالثُ: عمَلُنا في هذا الكتاب.



المبحثُ الأولُ

دراسةٌ عن المؤلِّفِ وبيئتِه وعصرِه

وفيه مَطْلبانِ:

- الأولُ: بيئتُه وعصرُه.
- الثاني: التعريفُ بسعيدِ بنِ منصورٍ.

المطلبُ الأولُ

بيئةُ المصنِّفِ وعصرُه

وُلِد سعيدُ بن منصورٍ- كما سيأتي- قَبلَ سنةِ سبعٍ وثلاثِين ومئةٍ، أو بعدَها بيسيرٍ، وتُوُفِّيَ في سنةِ سبعٍ وعشرين ومئتين، فهو- إذَن- عاش في الفترةِ التي نشَأتْ فيها الدولةُ العبَّاسِيَّةُ إلى أن بلغَتْ أوْجَ قُوَّتِها.

فنَشْأةُ الدولةِ العباسيةِ كانت في سنةِ اثنتين وثلاثين ومئةٍ على أنقاضِ الدولةِ الأُمَويَّةِ، وكان هذا قريبًا من وِلادةِ سعيدِ بنِ منصورٍ الذي عاشَ بدايةَ حياتِه في خُراسانَ مُنطلَقِ الدعوةِ العباسيةِ ومَحَطِّ قوَّتِها بقيادةِ أبي مسلمٍ الخُراسانيِّ الذي أبلى مع العبَّاسيِّينَ بلاءً كان عاقبتَه القتلُ من قِبَلِ ثاني خلفاءِ بني العباسِ؛ أبي جعفرٍ المنصورِ، بعدَ أنْ أحَسَّ بخطرِ أبي مسلمٍ الخُراسانيِّ على دولتِهم.

عاش سعيدٌ هذه الحياةَ الطويلةَ التي تزيدُ على تسعين عامًا، وعايشَ فيها أحداثًا كثيرةً، سنتناولُ الحديثَ عنها بإيجازٍ، في عناوينَ ثلاثةٍ: الحالةِ السياسيةِ، والحالةِ الفكريةِ، والحالةِ العلميةِ:

أ - الحالةُ السياسيةُ[1]:

كانت الحالةُ السياسيةُ في بدايةِ حياةِ المؤلِّفِ (سعيدِ بن منصورٍ) تشهَدُ فِتَنًا وقلاقلَ؛ بسببِ قيامِ الدولةِ العباسيةِ التي وجَدتْ مُناهِضِينَ لها؛ وقد

---

(١) انظر: "البداية والنهاية" لابن كثير (١٠/ ٥٢- ٥٧ و٩٦- ١٠٣ و١٣٠- ١٣٣ و١٤٦- ١٥٠ و١٩٣- ٢٠٣ و٢٢٢- ٢٤٤ و٢٦٦- ٢٧٧ و٢٨٥- ٢٨٨ و٢٩٥- ٢٩٦)، و"تاريخ الإسلام" للذهبي (٤/ ٢٧١ و٢٧٦) و(٥/ ٢٤٣) و(١٢/ ٤٧٦)، و"سير أعلام النبلاء" (٧/ ٤٠١) و(٩/ ٢٨٧- ٢٨٩) و(١٠/ ٢٩١- ٣٠١) و(١١/ ٢٣٦- ٢٣٧).

قامت سنةَ (١٣٢هـ) على يدِ أبي العباسِ السَّفَّاحِ، أوَّلِ الخلفاءِ العباسيِّينَ، الذي أخَذ يُطارِدُ فُلولَ الأُمَويين، إلى أن استقرَّ له الأمرُ بعدَ مقتلِ آخرِ خلفاءِ بني أُميَّةَ مرْوانَ بنِ محمدٍ، ثم أخذَ أبو العباسِ يبسُطُ نفوذَه على البلادِ، إلا أنَّ كثيرًا منَ الأقاليمِ كانت تنشَقُّ عنه بعدَ أن تكونَ أعْطَتْه البيعةَ.

كما أنَّ هناك مَن خَرج عليه والْتَحَم معه في قتالٍ، ولم تدُمِ الحياةُ طويلًا بالسَّفَّاحِ؛ فإنه ما لَبِثَ أن تُوُفِّيَ في سنةِ ستٍّ وثلاثين ومئةٍ، ثمَّ تولَّى بعدَه أخوه أبو جعفرٍ المنصورُ عبدُاللهِ بنُ محمدٍ الذي استقبلَ تصدُّعًا في أجزاءِ دولتِه استطاع بدهائِه رَأْبَه.

ومن ذلك خروجُ عمِّه عبدِاللهِ بنِ عليٍّ مدَّعيًا أنَّ السَّفَّاحَ عَهِد إليه بالخلافةِ، فأَرسَل إليه أبو جعفرٍ أبا مُسلمٍ الخُراسانيَّ، فأوقعَ الهزيمةَ به بعدَ حروبٍ يطولُ ذكرُها.

ثم أحسَّ أبو جعفرٍ بعدَ ذلك باستِفْحالِ أمرِ أبي مسلمٍ واستخفافِه به، فأوجسَ منه خيفةً، فسَعى في إهلاكِه، وتمَّ له ذلك بعدَ خداعِه له.

ولما بدأَتِ الأمورُ تستقرُّ للمنصورِ، شَرَع في تطويرِ مملكتِه؛ فبنى مدينةَ بغدادَ، وجعَلها دارَ مملكتِه، وبنى مُدُنًا أخرى، وهدأَتِ الفِتَنُ والحروبُ، وتوجَّهَ للإصلاحِ الداخليِّ، فأرْسى دعائمَ الدولةِ العباسيةِ.

وفي سنةِ ثمانٍ وخمسينَ ومئةٍ أدرَكَتْ أبا جعفرٍ الوفاةُ بعدَ أن عهِدَ بالخلافةِ لابنِه محمدٍ المَهْديِّ، ومِن بعدِه لعيسى بنِ موسى؛ إلا أنَّ المَهْديَّ لمَّا تولَّى الخلافةَ ألَحَّ على عيسى أن يَخلَعَ نفْسَه، ويتنازلَ عنِ الخلافةِ للهادي، فامتَنَع، ثم أجاب بعدَ ترغيبٍ وترهيبٍ، ووعدٍ ووعيدٍ.

وكان المَهْديُّ أتى للخلافةِ والأمورُ مستقِرَّةٌ، فكان عصرُه بدايةَ عصرِ ازدهارِ الدولةِ العباسيةِ؛ لذلك نجدُه أوَّلَ من عَمِل البريدَ مِنَ الحجازِ إلى العراقِ، وأمَر بعِمارةِ طريقِ مكةَ؛ فبنى بها القصورَ، وحَفَر الآبارَ، وعَمِلَ المصانعَ والبِرَكَ، حتى صارتْ طريقُ الحجازِ من العراقِ مِن أرفقِ الطرقاتِ وآمنِها وأطيبِها، وكان عصرُه عصرَ فتوحاتٍ في بلادِ الرومِ وجهةِ جُرجانَ.

وكان رَحِمَهُ اللَّهُ سَمْحَ الخُلُقِ، مُحِبًّا للسُّنَّةِ، مُعَظِّمًا لحُرُماتِ اللهِ، حَسَنَ الاعتقادِ، وكانَ يُصلِّي بالناسِ الصلواتِ الخمسَ في المسجدِ الجامعِ، وأصدرَ أمرَه بتركِ المَقاصيرِ[1]، وقصَّرَ المنابرَ، وصيَّرَها على مقدارِ منبرِ رسولِ اللهِ ﷺ، ورغمَ أنَّه كان غارقًا في اللَّذاتِ والهَوى إلا أنَّهم وصفوه بأنَّه كان قصَّابًا في الزَّنادقةِ، باحثًا عنهم، يقتلُ على التُّهَمةِ.

ولمَّا تولَّى ابنُه موسى الهادي الخلافةَ عزَمَ على خَلعِ أخيه هارونَ الرشيدِ من ولايةِ العهدِ بعدَه، والعهدِ بها لابنِه جعفَرٍ كما صنعَ أبوه بعيسى ابنِ موسى، ولما استشارَ يحيى بنَ خالدِ بنِ بَرمَكَ أشارَ عليهِ ألَّا يفعلَ ذلك، فعدَلَ الهادي عن رأيِه، ولم يلبَثْ إلا يسيرًا حتى تُوُفِّيَ في سنةِ سبعين ومئةٍ، وتولَّى الخلافةَ بعدَه أخوه هارونُ الرشيدُ.

وكان هارونُ من أميَزِ الخلفاءِ، وأجَلِّ ملوكِ الدنيا، ذا شجاعةٍ ورَأْيٍ، كثيرَ الغزوِ والحجِّ والصَّلاةِ والصدقةِ، مُحِبًّا للعلمِ وأهلِه وله في العلمِ رحلةٌ، مُعظِّمًا لحُرماتِ الإسلامِ، مُبغِضًا للمِراءِ والجَدَلِ في الدينِ والكلامِ في معارضةِ النصِّ، وكان يَبكي على نفسِه ولهوِه وذنوبِه، لا سيِّما إذا وُعِظَ.

---

(١) جمع «المقصورة؛ وهي حجرة محاطة بسياج، يكون فيها الأمير حين يؤم الناس في الصلاة.

وبَلَغه عن بِشرٍ المَريسيِّ القولُ بخَلْقِ القرآنِ، فقال: «بَلَغني أنَّ بِشرَ بنَ غِيَاثٍ المَرِيسيَّ يقولُ: القرآنُ مخلوقٌ، فللهِ عليَّ إن أظفَرني به لَأقتُلَنَّه!» فكان مُتواريًا أيامَ الرشيدِ، فلمَّا مات الرشيدُ ظَهَر، ودعا إلى الضلالةِ.

وكانَ عهدُ هارونَ الرشيدِ أطولَ عهودِ خلفاءِ بني العباسِ وأزهاها؛ فقد كثُر فيه الغزوُ، واتَّسعَتِ الفتوحاتُ، ففُتِحتْ كابُلُ وما وراءَ النَّهرِ.

وكانَ مِن شجاعةِ الرَّشيدِ ردُّهُ على نِقْفُورَ ملكِ الرُّومِ قائلًا: «بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ؛ من هارونَ أميرِ المؤمِنِينَ إلى «نِقفُورَ» كلبِ الرومِ، قد قرأتُ كتابَك يا ابنَ الكافرةِ، والجوابُ ما تراه دونَ ما تسمَعُه».

وشخَصَ الرشيدُ من فورِه، وسارَ حتى نزَل ببابِ هِرَقْلةَ؛ ففَتَحها، واصطَفى ابنةَ ملِكِها، وغَنِم منَ الأموالِ شيئًا كثيرًا، وخرَّب وأحرَق، فطَلَب منه نِقفُورُ المُوادَعةَ على خَراجٍ يُؤدِّيه إليه في كلِّ سنةٍ، فأجابَه الرشيدُ إلى ذلك.

وبعدَ أنِ استَمرَّ الرشيدُ في الخلافةِ مدَّةَ ثلاثٍ وعشرين سنةً أدرَكَتْه الوفاةُ ﵀ في سنةِ ثلاثٍ وتسعين ومئةٍ بعدَ أن عهِدَ بالخلافةِ لابنِه محمدٍ الأمينِ، ومن بعدِه لابنِه عبدِاللهِ المأمونِ.

وكانَ الأمينُ ﵀ سُنِّيًّا يُنكِرُ على مَن قالَ بخلقِ القرآنِ، لكنَّه كانَ مُسرِفًا على نفْسِه، سيِّئَ التدبيرِ.

ولمَّا تولَّى الأمينُ الخلافةَ سعى في جَعلِ البيعةِ من بعدِه لابنِه موسى، فعَزَل أخاه القاسمَ عمَّا كان الرشيدُ ولَّاه، وأرسَل إلى أخيه المأمونِ يَطلُبُ منه أن يُقَدِّمَ موسى على نفْسِه، فرَدَّ المأمونُ ذلك وأباه، ووقَعتِ الوَحْشةُ بينهما، فخَلَع الأمينُ أخاه المأمونَ من ولايةِ العهدِ، فلمَّا تيَقَّنَ المأمونُ ذلك، تَسمَّى بإمامِ المؤمنين، وكان في خُراسانَ، فأَرسلَ إليه الأمينُ جيشًا

لقتالِه، وأرسلَ المأمونُ جيشًا، فالْتَقَيا وتَقاتَلا، وكانتِ الغَلَبةُ لجيشِ المأمونِ، واستَمَرَّ القتالُ بينهما في حروبٍ طويلةٍ، انتَهتْ بقتلِ الأمينِ في أوَّلِ سنةِ ثمانٍ وتسعين ومئةٍ، وتَوَلِّي المأمونِ الخلافةَ بعدَه.

وكان المأمونُ من أفضلِ رجالِ بني العبَّاسِ حَزْمًا وعَزْمًا، وحِلمًا وعِلمًا، ورأيًا ودهاءً، وهَيْبةً وشجاعةً، وسُؤْدَدًا وسَماحةً، وله محاسنُ وسيرةٌ طويلةٌ، لولا ما أتاه من محنةِ الناسِ في القولِ بخَلْقِ القرآنِ، ومع ذلك كان معروفًا بالتَّشيُّعِ، وقد حمَله ذلك على خَلْعِ أخيه المؤتَمَنِ في سنةِ إحدى ومئتين، وجَعْلِ وَلِيِّ العهدِ مِن بعدِه عليًّا الرِّضا بنَ موسى الكاظِمِ بنِ جعفرٍ الصادقِ، وضرَب الدراهمَ باسمِه، وزَوَّجه ابنتَه، وكَتَب إلى الآفاقِ بذلك، وأمَر بتَركِ لُبسِ السوادِ؛ شعارِ بني العباسِ، وأمر بلُبسِ الخضرةِ بدلًا منه، فاشتدَّ ذلك على بني العبَّاسِ جدًّا، وخرجوا عليه، ولم يهدأِ الأمرُ إلا بعدَ موتِ عليٍّ الرِّضَا، وكلَّمَه العبَّاسيُّونَ في لُبسِ السوادِ، فتَوَقَّف، ثم أجاب إلى ذلك.

وبلَغ مِن تَشيُّعِ المأمونِ أنه في سنةِ إحدى عشرةَ ومئتينِ أمَرَ بأن يُنادى: بَرِئتِ الذمةُ ممَّن ذكرَ معاويةَ بخيرٍ، وإنَّ أفضلَ الخَلْقِ بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ عليُّ بنُ أبي طالبٍ[1]!

وفي سنةِ اثنتي عشرةَ ومئتين أظهَر القولَ بخَلْقِ القرآنِ مضافًا إلى تفضيلِ عليٍّ علَى أبي بكرٍ وعمرَ ﵄ من غيرِ سبٍّ لهما، فاشْمَأَزَّتِ النفوسُ منه، وكاد البلدُ يَفتَتِنُ، فكَفَّ عن ذلك حتى سنةِ ثمانِ عشرةَ ومئتين؛ حيث امتَحنَ الناسَ بالقولِ بخَلْقِ القرآنِ، ولم يَتِمَّ له ما أرادَ؛ لوفاتِه في نفْسِ العامِ، ثم تولَّى زِمامَ الفتنةِ من بعدِه أخوه المعتصمُ؛ كما سيأتي.

---

(١) انظر: "العبر في خبر من غبر" للذهبي (١/ ٢٨٢).

وشهِدَ عصرُ المأمونِ فتوحاتٍ كثيرةً، وبخاصةٍ في بلادِ الرُّومِ، وكان يخرجُ للغزوِ بنفْسِه، ولمَّا تُوُفِّيَ خلَفَه مِن بعدِه أخوه أبو إسحاقَ محمدٌ المعتصمُ بنُ هارونَ الرشيدِ، الذي كان عَرِيًّا منَ العِلمِ أُمِّيًّا.

وكان المعتصمُ ذا شجاعةٍ وقوةٍ، وقد كتَب إليه مِلِكُ الرومِ مرَّةً كتابًا يَتهدَّدُه فيه، فأمَر بجوابِه، فلما عُرِض عليه رماه، وقال للكاتبِ: «اكتُبْ: أمَّا بعدُ، فقد قرَأتُ كتابَك، وفَهِمتُ خطابَك، والجوابُ ما تَرى لا ما تَسمَعُ؛ ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلْكُفَّٰرُ لِمَنْ عُقْبَى ٱلدَّارِ ۝٤٢﴾ [الرّعد: ٤٢]»[(١)].

وهو الذي استطاع القضاءَ على بابَكَ الخُرَّميِّ الذي هزم الجيوشَ وآذى أهلَ الإسلامِ، وكان المعتصمُ والمأمونُ قد أنفَقا على حربِ بابَكَ قناطيرَ مُقَنطَرةً منَ الذهبِ والفِضةِ.

وقد كتَب بابَكُ إلى ملكِ الرُّومِ يَستَحِثُّهُ لأخذِ ما جاورَهُ مِن أطرافِ بلادِ المسلمينَ، فرَكِب مِلِكُ الرومِ بعسكرِه حتى وَصَل إلى مَلَطْيَةَ[(٢)]، فقَتلوا من أهلِها خَلْقًا كثيرًا، وأَسَرُوا نساءَهم.

فلمَّا بَلَغ ذلك المعتصمَ انزَعَج جدًّا، وصَرَخ في قصرِه بالنَّفيرِ، ثم نَهَض مِن فورِه، وأمَر بتعبئةِ الجيوشِ، وقال للأمراءِ: «أيُّ بلادِ الرومِ أمنَعُ؟» قالوا: عَمُّورِيَّةُ[(٣)]، فسار إليها حتى افتَتَحها بعدَ حروبٍ وأمورٍ كثيرةٍ، وهذا

---

(١) انظر: "سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٢٩١).

(٢) «مَلَطْيَةُ» بفتح أوَّله وثانيه وسكون الطاء وتخفيف الياء: بلدة من بلاد الروم مشهورة مذكورة تتاخم الشام، وهي للمسلمين. "معجم البلدان" (٥/ ١٩٢- ١٩٣).

(٣) «عَمُّوريةُ» بفتح أوَّله وتشديد ثانيه: بلد في بلاد الروم، سُمِّيَت بعمورية بنت الروم بن اليفز بن سام بن نوح، وهي التي افتتحها المعتصم في سنة ثلاث وعشرين ومئتين. المرجع السابق (٤/ ١٥٨).

الفتحُ هو الذي قال فيه أبو تمَّامٍ قصيدتَه المشهورةَ [من البسيط]:

ألسَّيْفُ أَصْدَقُ أَنْبَاءً مِنَ الكُتُبِ ... فِي حَدِّهِ الحَدُّ بَيْنَ الجِدِّ وَاللَّعِبِ

إلى آخرِها(١).

وقد آذى المعتصمُ خلقًا من العلماءِ في المحنةِ، ومنهمُ الإمامُ أحمدُ، ثم ما لَبِث المُعتصِمُ أن تُوُفِّيَ سنةَ سبعٍ وعشرِينَ ومئتَينِ، وهي السَّنةُ التي تُوُفِّيَ فيها المصنِّفُ سعيدُ بنُ منصورٍ.

ب - الحالةُ الفكريَّةُ:

تقدَّمَ عرضٌ موجَزٌ عنِ الحالةِ السياسيةِ للفترةِ التي عاشَها المصنِّفُ سعيدُ ابنُ منصورٍ، ابتداءً من بدايةِ الدولةِ العباسيةِ- تقريبًا- وانتهاءً بنهايةِ ولايةِ المُعتصِمِ، ومن خلالِ ذلك العرضِ نَلمَحُ بُروزَ العنصرِ الفارسيِّ في ذلك العصرِ، وصاحَبَه ظهورُ الشُّعُوبِيَّةِ(٢)، وحركةِ الزَّنْدَقةِ، والتَّشَيُّعِ، وفي آخرِ الأمرِ محنةُ خَلْقِ القرآنِ.

وجميعُ هذا موصولٌ بنشأةِ الدولةِ العباسيةِ التي ظَهَرتْ للوجودِ، وظَهَر بظهورِها بعضُ المذاهبِ الفكريةِ الغريبةِ عنِ الحياةِ الإسلاميةِ، تسبَّبَتْ في ظهورِ بعضِ الحركاتِ الانفِصاليةِ، وانصداعِ المجتمَعِ آنذاك، واتِّساعِ الهُوَّةِ بينَ العلماءِ والفئةِ الحاكمةِ.

ولا شكَّ في أنَّ هناك عدةَ أسبابٍ أدَّت إلى ظهورِ هذه المذاهبِ؛ من

---

(١) انظرها في: "سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٢٩٧-٢٩٨).

(٢) الشُّعُوبِيَّةُ: فرقة تتعصَّب على العرب وتحتقرها، ويربط ذلك بعضهم بتوجّه سياسي وأدبي. انظر: "الشعوبية وأثرها الاجتماعي والسياسي في الحياة الإسلامية في العصر العباسي الأول" (ص٢٠، ٢٢، ٢٣).

أهمُّها سببان:

أ - ترجمةُ الكتبِ الأعجميَّةِ واليونانيَّةِ وغيرِها إلى العربيَّةِ.

ب - بُروزُ العنصرِ الفارسيِّ ونشاطُه، وارتباطُه بالجهةِ الحاكمةِ.

أمَّا ترجمةُ الكتبِ الأعجميةِ واليونانيةِ وغيرِها إلى العربيةِ، فإنها أحدَثتِ انفتاحًا آنذاكَ على ثقافاتِ تلك الأممِ المُترجَمةِ كتبُها وعلى عقائدِهم؛ كالفارسيةِ والهنديةِ واليونانيةِ، بالإضافةِ إلى انضمامِ بعضِ كُتَّابِهم ومفكِّريهم إلى المجتمعِ الإسلاميِّ، أمثالِ ابنِ المُقَفَّعِ، ومنهم من لَبِس لباسَ الإسلامِ وأبطَن الكُفرَ؛ للطَّعنِ في الإسلامِ منَ الداخلِ، ومنهم مَن ليس كذلك، لكنَّه دخَل في الإسلامِ مُتَلَوِّثًا بثقافتِه السابقةِ.

وكانَ لبعضِ خلفاءِ بني العباسِ أثرٌ ذو فاعليةٍ في نشاطِ حركةِ الترجمةِ؛ فأبو جعفرٍ المنصورُ أوَّلُ خليفةٍ قرَّبَ المُنَجِّمين، وعمِلَ بأحكامِ النجومِ، وأوَّلُ خليفةٍ تُرجِمَتْ له الكتبُ السُّرْيانيةُ والأعْجَميةُ بالعربيةِ؛ ككتابِ "كَليلَةَ ودِمْنَةَ" و"أُقْلِيدُسَ".

وبلَغَتْ حركةُ ترجمةِ هذه الكتبِ ذِرْوتَها في عصرِ المأمونِ الذي كان يُجِلُّ أهلَ الكلامِ، ويتناظرونَ في مَجلِسِه، واستَخرَجَ كُتُبَ الفلاسفةِ واليونانِ من جزيرةِ قُبرُصَ؛ ولذلك يُعَدُّ أوَّلَ من أدخَل المنطِقَ والفلسفةَ وسائرَ علومِ اليونانِ في ملَّةِ الإسلامِ[1].

وأمَّا العنصرُ الفارسيُّ فإنه الذي قامتْ على أكتافِه دولةُ بني العباسِ في عصرِها الأولِ؛ ولذا عَظُمَ في ذلك العصرِ نفوذُ الفُرسِ، فتَشجَّع أصحابُ

(١) انظر: "الوسائل إلى معرفة الأوائل" للسيوطي (ص ١٣٤).

الدياناتِ الفارسيةِ على القيامِ بحركةِ زَنْدَقةٍ واسعةٍ، وأُتيحَتِ الفرصةُ للشُّعُوبيةِ؛ لتُسفِرَ عن وجهِها؛ فالمَوَالي كان لهم الدَّورُ الأكبرُ في نشرِ الدعوةِ العباسيةِ، وأسهَموا بالنصيبِ الأَوفرِ في اعتلاءِ بني العبَّاسِ عرشَ الخلافةِ، وهذا الذي جعَلهم في ذلك العصرِ أصحابَ الحُظْوةِ والنُّفوذِ والبأسِ، فقرَّبهم الخلفاءُ إليهم، ووَلَّوْهم أعلى المناصبِ في الدولةِ، وكان لأبي جعفرٍ المنصورِ قَدَمُ السَّبْقِ في ذلك؛ فهو أوَّلُ منِ استَعمَل مَواليَه على الأعمالِ، وقَدَّمَهم على العربِ، وكثُر ذلك بعدَه حتى زالت رئاسةُ العربِ وقيادتُها، بحيثُ أصبحَ العنصرُ الفارسيُّ أكثرَ العناصرِ امتيازًا وتَفَوُّقًا.

وفي هذا الجوِّ استطاعَ الأعاجمُ أن يَجهَروا بعدائِهم للعربِ، وأنْ يَفخروا عليهم، ويُحَقِّروا من شأنِهم[١].

ومن أظهرِ الأدلَّةِ على النَّزعةِ الأعجميةِ في الدولةِ العباسيةِ: ما حصَل للعربِ وقتَها منَ القتلِ الذي يقالُ فيه: إنه بإيعازٍ من آلِ العباسِ أنفسِهم، ويقولُ الذهبيُّ: «كان أبو مُسلمٍ بلاءً عظيمًا على عربِ خُراسانَ، فإنه أبادهم بحدِّ السيفِ»[٢].

ومِن المعلومِ أن خراسانَ كانتْ مَركزًا للدياناتِ والعقائدِ الفارسيةِ، والدولةُ العباسيةُ وإن كانت في أصلِها دولةً عربيةً إلا أنها قامتْ على أكتافِ قائدٍ فارسيِّ الأصلِ، وهو أبو مسلمٍ الخُراسانيُّ، وكان مُعظَمُ جيشِه من أهلِ خُراسانَ، وهذا الذي شجَّعَ أصحابَ الدِّياناتِ الفارسيةِ على القيامِ بحركةٍ

---

(١) مقتبس من كتاب "الشعوبية وأثرها الاجتماعي والسياسي في الحياة الإسلامية في العصر العباسي الأول" (ص ٧٧ و٨٥ و١٣١)، مع بعض التصرف والزيادة من "تاريخ الخلفاء" (ص ٤٣٠).

(٢) "سير أعلام النبلاء" (٦/ ٥٣).

زَنْدَقةٍ واسعةٍ[١]؛ لأنها وجَدَتْ حافزًا لها في هذه البيئةِ المناسبةِ لدعوتِها، وليس أدَلَّ على هذا من أنَّ الذين قاموا يُطالِبون بالثأرِ لأبي مسلمٍ الخُراسانيِّ لمَّا قَتَله أبو جعفرٍ المنصورُ: جماعةٌ منَ المَجوسِ!

قال الدكتورُ عمر فلاتة: «وقدِ اندَسَّ الزَّنادِقةُ بين صفوفِ المسلمين... ولما كانَ بابُ القرآنِ قد أُوصِدَ أمامَهم، منذ جُمِع الناسُ على مصحفٍ واحدٍ، لَجؤوا إلى بابِ السُّنَّةِ؛ منه يدخلونَ، وعلى السُّذَّجِ منَ المسلمِينَ يُلَفِّقونَ، فأذْكَوا نارَ الفتنةِ، ووسَّعوا دائرةَ الخلافِ بينَ المسلمِينَ، وأدرَجوا في الشريعةِ السَّمْحاءِ من معتقداتِهم الباطلةِ، يُعَزِّزونَها بوَضْعِ الحديثِ على رسولِ اللهِ ﷺ.

وقد تَعدَّدت طرقُهم في كيفيةِ بثِّ سُمومِهم ونَشرِ مُفتَرَياتِهم؛ فمنهم مَنِ اتَّخذ التَّشيُّعَ له شِعارًا؛ يَنشُرُ منه مُفتَرَياتِه؛ كما فعَل ابنُ سبأٍ.

ومنهم مَن كان يدسُّ الأباطيلَ والأكاذيبَ السخيفةَ على رسولِ اللهِ ﷺ، قاصدينَ بذلك تشويهَ صورةِ الإسلامِ الناصعةِ، في عقائدِه وعباداتِه ومَقاصدِه، فقد وضَعوا أحاديثَ تَتعلَّقُ بذاتِ اللهِ وصفاتِه تَتناقضُ مع عقيدةِ الإسلامِ الصحيحةِ، وهي تَنُمُّ عما تَنطوي عليه بواطنُهم، بالإضافةِ إلى ما يَقصدون من وراءِ ذلك من تَنفيرِ العامَّةِ عنِ الإسلامِ، وإظهارِه بمظهرِ الدينِ المتناقضِ الذي يَشتمِلُ على كثيرٍ من الأمورِ المتناقضةِ وغيرِ المعقولةِ ... وقد أحسَنَ الخلفاءُ صُنعًا حينما أخَذوهم وقَعَدوا لهم كلَّ مَرصَدٍ، وأراحوا الأمةَ الإسلاميةَ منهم؛ بإنزالِ أشدِّ العقوبةِ بهم، وكَفَوُا المسلمين شرَّهم، فقد سَنَّ الوالي خالدُ بنُ عبدِاللهِ القَسْريُّ سُنَّةً حسَنةً فيهم حينما ضَحَّى

(١) انظر: "الشعوبية وأثرها الاجتماعي" (ص ٦٨- ٧٠، ٨٠).

بالجَعْدِ بنِ دِرْهمٍ سنةَ خمسٍ وعشرين ومئةٍ، ثم صارَ خلفاءُ بني العبَّاسِ على سنَّتِه لما أحسُّوا بخطَرِهم على كِيانِ الإسلامِ، فتَعقَّبوهم قتلًا وتشريدًا، وأشهَرُ من أعمَلَ في رقابِهم التأديبَ: الخليفةُ المَهْديُّ الذي أنشَأ ديوانًا خاصًّا للزَّنادِقةِ، يتَتبَّعُ فيه أوكارَهم، ويقضي على رؤسائِهم»[1].

وقد سارَ الهادي والرشيدُ على طريقةِ المهدي، فقد أمرَ الرشيدُ بضَربِ عُنُقِ زِنْديقٍ، فقال الزِّنْديقُ: لِمَ تَضرِبُ عُنُقي؟ قال له: أُريحُ العبادَ منك. قال: فأينَ أنتَ من ألفِ حديثٍ وَضَعْتُها على رسولِ اللهِ ﷺ كلِّها، ما فيها حرفٌ نَطَق به؟! قال: فأين أنت- يا عدوَّ اللهِ- من أبي إسحاقَ الفَزاريِّ وعبدِاللهِ بن المباركِ يَنخُلانِها، فيُخرِجانِها حرفًا حرفًا؟![2].

وأمَّا التَّشيُّعُ فمُتعلِّقٌ بنشأةِ الدولةِ العباسيةِ التي نشَأَت في خُراسانَ تحتَ سِتارِ الانتصارِ لأهلِ البيتِ، وخُراسانُ هي مركزُ التَّشيُّعِ[3]، وكانتِ الدعوةُ العباسيةُ في بدايتِها تسيرُ معَ التَّشيُّعِ جَنْبًا إلى جَنْبٍ، إلى أن جاء أبو جعفرٍ المنصورُ، فنَحَّى أولادَ عليٍّ خوفًا على سلطانِ بني العبَّاسِ، وهو أولُ من أوقَعَ الفُرْقةَ بين ولدِ العبَّاسِ وولدِ عليٍّ، وكان أمْرُهم قبلَ ذلك واحدًا.

ولما رأى العَلويُّونَ أنَّهم قد نُحُّوا، قاموا بعدَّةِ ثَوْراتٍ، وقد أطَلَّ التَّشيُّعُ برأسِه في عهدِ المأمونِ الذي كان يَتشيَّعُ ويُظهِرُ التَّشيُّعَ، واستَوزَرَ الفضلَ بنَ سهلٍ وكانَ مُتشيِّعًا، وقد كانَ المأمونُ أوَّلَ مَن أظهرَ القولَ بخلقِ القرآنِ، ودَفَعه إلى ذلك أمرانِ:

---

(١) انظر: "الوضع في الحديث" د. عمر فلاتة (١/ ٢٢٠- ٢٢٣) بتصرُّف.
(٢) انظر: "تاريخ دمشق" لابن عساكر (٧/ ١٢٧).
(٣) انظر: "الشعوبية وأثرها الاجتماعي" (ص ٦٨).

١- تأثُّرُه بما أدخَله في ملةِ الإسلامِ منَ المنطقِ والفلسفةِ وسائرِ علومِ اليونانِ؛ إذ يُعَدُّ أوَّلَ من أدخَلها، حينما أحضَرها من جزيرةِ قُبرُصَ.

٢- تأثُّرُه بالمعتزلةِ والجَهميةِ الذين قرَّبَهم وأدناهم ممَّن أخَذوا بقولِ جَهمِ بنِ صَفوانَ(١).

ومِن المعلومِ أنَّ القدريَّةَ ظهَروا في آخرِ زمنِ الصحابةِ، ثم ظهَرتِ المعتَزِلةُ بالبصرةِ، والجَهمِيَّةُ والمُجسِّمةُ بخُراسانَ في أثناءِ عصرِ التابعِينَ، مع ظهورِ السُّنَّةِ وأهلِها، إلى ما بعدَ المئتَينِ.

وكانت بدايةُ محنةِ خلقِ القرآنِ سنةَ ثمانِ عشْرةَ ومِئتَينِ، وكان المأمونُ بطَرَسُوسَ آنذاكَ، فأرسَلَ إلى نائبِه ببغدادَ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ كتابًا طويلًا لامتحانِ العلماءِ، وقد تابعَ المأمونُ هذا الأمرَ بنفْسِه، وأمرَ بإحضارِ الإمامِ أحمدَ بنِ حنبلٍ، لكنَّ الإمامَ أحمدَ دعا اللهَ ألَّا يُرِيَه وجهَ المأمونِ، فتَلَقَّاهم خبرُ موتِ المأمونِ في الطريقِ!

ثمَّ تولَّى الخلافةَ بعدَه المعتصمُ، فسَلَك ما كان المأمونُ ختَمَ به عُمُرَه منِ امتحانِ الناسِ بخَلْقِ القرآنِ، فكتَب إلى البلادِ بذلك، وأمَر المعلِّمِينَ أن يُعلِّموه الصِّبيانَ، وقاسى الناسُ منه مشقَّةً، وقتَل عليه خَلْقًا منَ العلماءِ، وضُرِبَ الإمامُ أحمدُ، فصبرَ رحمه الله حتى أعْيا المعتصمَ أمرُه، فكَفَّ عن ضَرْبِه، وفرَّجَ اللهُ عنه، واستمرَّتْ هذه المِحْنةُ بقيَّةَ وِلايةِ المُعتصِمِ، ثم ابنِه الواثقِ من بعدِه، حتى جاء المتوكِّلُ رحمه الله من بعدِهما، فرفَعَ المِحْنةَ عنِ الناسِ، وأظهَر السُّنَّةَ.

---

(١) انظر: "الوسائل إلى معرفة الأوائل" للسيوطي (ص١٣١- ١٣٢).

ومن الواضحِ أنَّ هذه المِحْنةَ إنما طالَتْ مَن كانَ قريبًا من محَلِّ إقامةِ الخليفةِ، وكان سعيدُ بنُ منصورٍ آنذاك بمكَّةَ، ولم يُذكَرْ أنَّ أحدًا منَ العلماءِ المُقيمِينَ بمكَّةَ امتُحِنَ كما امتُحِنَ هؤلاء المذكورونَ ومَن كانَ معهم، إلا أنَّ صدى الفِتْنةِ عمَّ أرجاءَ العالمِ الإسلاميِّ، فساءَ ذلك علماءَ أهلِ السُّنَّةِ، فشَرَعوا في الرُّدودِ على أصحابِ هذه المقالةِ، والتحذيرِ من الخَوْضِ في علمِ الكلامِ ومجالَسةِ أهلِ الأهواءِ، وأقوالُهم في هذا كثيرةٌ جدًّا[1].

وبعضُ هذه الردودِ تأتي على صفةِ أبوابٍ ضِمنَ مؤلَّفاتٍ، كما صَنَع سعيدُ بنُ منصورٍ في "سُنَنِه"، فإنه عقَد أبوابًا تتعلَّقُ بأصولِ الاعتقادِ؛ مثلُ: الشفاعةِ، والقَدَرِ، والنهيِ عن مجالسةِ أهلِ الأهواءِ والبِدَعِ، والنَّهْيِ عن سبِّ أصحابِ النبيِّ ﷺ.

جـ- الحالةُ العلميةُ:

إن هذه الفترةَ التي عاشها سعيدُ بنُ منصورٍ هي الفترةُ الذهبيةُ للحالةِ العلميةِ في تاريخِ الأمَّةِ الإسلاميةِ، فقد شهِدَ هذا العصرُ كثيرًا من الشخصياتِ العلميةِ البارزةِ التي كان لها أكبرُ الأثرِ على الأمَّةِ، ولا تزالُ آثارُها باقيةً، وعلى رأسِ هؤلاءِ: الأئمَّةُ الأربعةُ؛ أبو حَنِيفةَ، ومالكٌ، والشافعيُّ، وأحمدُ؛ رحمَهم اللهُ تعالى.

كما أن هناك كثيرًا من فُحولِ العلماءِ الذين لا يَقِلُّون عن هؤلاء أهميةً؛ أمثالُ: ابنِ جُرَيجٍ، والأَوْزاعيِّ، وشُعْبةَ، وسفيانَ الثَّوريِّ، وحمَّادِ بنِ سَلَمةَ، وحمَّادِ بنِ زيدٍ، والليثِ بنِ سعدٍ، وعبدِاللهِ بنِ المباركِ، وهُشَيم بنِ بَشيرٍ، وعبدِاللهِ بنِ وَهْبٍ، وسفيانَ بنِ عُيَيْنةَ، وعبدِالرحمنِ بنِ مَهْديٍّ، ويحيى بنِ

---

(١) انظر على سبيل المثال: "كتاب الإبانة" لابن بطَّة (١/ ٣٩٠ فما بعد).

سعيدٍ القطَّانِ، وغيرُهم كثيرٌ.

ويُعَدُّ هذا العصرُ عصرَ التصنيفِ وتدوينِ السُّنَّةِ على الأبوابِ، وبدايتُه من سنةِ ثلاثٍ وأربعين ومئةٍ، وكانت السُّنَّةُ قبلَ ذلك يَتلقَّاها العلماءُ حِفْظًا، أو في صُحُفٍ غيرِ مرتَّبةٍ[١].

وسبَقَ أنْ بَيَّنَّا[٢] متى بدأ التدوينُ والتصنيفُ، ومن قيلَ فيه: فلانٌ أولُ مَن صنَّف، فقد صنَّفَ ابنُ جُرَيجٍ: "كتابَ السننِ"، وكتابَ "الحجِّ" أو "المناسكِ"، وكتابَ "التفسيرِ"، وكتابَ "الجامعِ"[٣]. وأمَّا الإمامُ مالكٌ فصنَّف كتابَ "الموطَّأ".

وأمَّا محمدُ بنُ إسحاقَ فصنَّف كتابَ "المغازي"[٤].

وأمَّا سعيدُ بنُ أبي عَرُوبةَ فله مصنَّفاتٌ كثيرةٌ؛ منها: "تفسيرُ القرآنِ"، و"السُّنَنُ"، و"المناسكُ"، و"النكاحُ"، و"الطلاقُ"[٥].

---

(١) انظر: "تاريخ الإسلام" (٣/ ٧٧٥).

(٢) انظر: (ص٩-١٣) من هذه المقدمة.

(٣) انظر: "الفهرست" للنديم (ص ٢٨٢)، و"التهذيب" (٢/ ٢٠٥) و(٤/ ٢٤٤)، و"دراسات في الحديث النبوي" للدكتور محمد مصطفى الأعظمي (١/ ٢٨٦- ٢٨٩). وذكرَ النديم أن كتاب "السُّنَنِ" يحتوي على مثل ما تحتوي عليه كتب السنن، مثل: الطهارة والصيام والصلاة والزكاة وغير ذلك.

(٤) يوجد منه قطعة نشرها الدكتور سهيل زكار، من منشورات دار الفكر لسنة ١٣٩٨هـ، وكذلك نشر بالمغرب عن معهد الأبحاث والدراسات للتعريب بتحقيق الدكتور محمد حميد الله، وطبع أيضًا بتحقيق أحمد فريد المزيدي، عن دار الكتب العلمية، لسنة ١٤٢٤هـ، والكتاب هذَّبه ابن هشام في كتاب "السيرة"، وقد طُبع عدة طبعات.

(٥) انظر: "الفهرست" للنديم (ص ٢٨٣)، و"فتح الباري" (٩/ ٤٦٤)، و"دراسات في الحديث النبوي" (١/ ٢٥٤-٢٥٦).

وأمَّا سفيانُ الثَّوريُّ فله كتبٌ عدَّةٌ؛ منها: "الجامعُ الكبيرُ"، و"الجامعُ الصغيرُ"، و"الفرائضُ"، و"التفسيرُ"[١].

وكذلك الأوزاعيُّ ألَّفَ كتبًا كثيرةً، إلا أنها احتَرقتْ، ولم يَبقَ منها شيءٌ سِوى اقتباساتٍ في بعضِ الكتبِ، فمِن كتُبِه: "السُّنَنُ" في الفقهِ، و"المسائلُ" في الفقهِ[٢].

وأمَّا هُشَيمُ بنُ بَشِيرٍ فهو ممَّن كثُرَتْ عنايتُه بالآثارِ، وجمعُه للأخبارِ، وحفِظَ وصنَّفَ كُتُبًا كثيرةً؛ منها: "السننُ" في الفقهِ، و"التفسيرُ"، و"القراءاتُ"، و"الصلاةُ"[٣].

وأمَّا مَعْمَرُ بنُ راشدٍ فصنَّفَ "المغازيَ"، و"التفسيرَ"، و"الجامعَ"[٤].

وأمَّا عبدُاللهِ بنُ المباركِ فصنَّفَ كتبًا كثيرةً؛ منها: "المسندُ"، وكتابُ "الزهدِ"، وكتابُ "الجهادِ"، وكتابُ "السننِ" في الفقهِ، وكتابُ "التفسيرِ"، وكتابُ "التاريخِ"، وكتابُ "البرِّ والصلةِ"[٥].

---

(١) انظر: "الفهرست" للنديم (ص ٢٨١)، و"دراسات في الحديث النبوي" (١/ ٢٥٦-٢٦١).

(٢) انظر: "الفهرست" للنديم (ص ٢٨٤)، و"دراسات في الحديث النبوي" (١/ ٢٧٨-٢٧٩).

(٣) انظر: "الفهرست" للنديم (ص ٢٨٤)، و"تاريخ أصبهان" (١/ ١١٨)، و"دراسات في الحديث النبوي" (١/ ٣١٨).

(٤) انظر: "الفهرست" (ص ١٠٦)، و"دراسات في الحديث النبوي" (١/ ٣١٢). وقد طبع كتاب "الجامع" لمعمر في آخر "مصنف عبدالرزاق".

(٥) انظر: "الفهرست" للنديم (ص ٢٨٤).
وقد طبع كثير من هذه الكتب لابن المبارك، أما كتاب "المسند" فهناك قطعة منه قام بتحقيقها صبحي السامرائي، ونشرته دار المعارف بالرياض عام ١٤٠٧ هـ، ثم قام بتحقيقه أيضًا الدكتور مصطفى عثمان، ونشرته دار الكتب العلمية ببيروت عام ١٤١١ هـ.
وأما كتاب "الزهد" فقام بتحقيقه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، ونشره محمد عفيف الزعبي.
وأما كتاب "الجهاد"، فقام بتحقيقه الدكتور نزيه حمَّاد، ونشرته دار المطبوعات الحديثة بجدَّة.

وهناك عددٌ كثيرٌ ممَّن صنَّف غيرُ من سبقَ؛ منهم: إبراهيمُ بن طَهْمانَ، وجريرُ بنُ عبدِالحميدِ، والحُسينُ بنُ واقدٍ المَروَزِيُّ، وزائدةُ بنُ قدامةَ، وسُفيانُ بنُ عُيَيْنةَ، ومحمدُ بنُ عبدِالرَّحمنِ بنِ أبي ذئبٍ.

وكان هؤلاءِ الأئمةُ في عصرٍ واحدٍ تقريبًا، فلا ندري أيُّهم كان أسبقَ[١]، فالأَولى أن يُقَيَّدَ كلٌّ منهم بمِصرِه- كما تقدم- فيقالُ: أوَّلُ مَن صنَّفَ بالكوفةِ سفيانُ الثَّوريُّ . . . وهكذا.

وبعضُ هؤلاءِ الذين هم أوَّلُ مَن صنَّفَ: مِن شيوخِ سعيدِ بن منصورٍ؛ مثلُ: الإمامِ مالكٍ، وعبدِاللهِ بنِ المباركِ، وهُشَيمِ بنِ بَشِيرٍ، وجريرِ بنِ عبدِالحميدِ.

وقد شعَرَ العلماءُ بعِظَمِ المسؤوليةِ المُلقاةِ على عاتِقِهم لما ظهرتِ الهَجْمةُ الشَّرِسةُ مِن الزَّنادِقةِ وأهلِ الكلامِ على العقيدةِ الإسلاميةِ والسنةِ النبويةِ، فعُنُوا بنَقْدِ الأحاديثِ، والكشفِ عن أحوالِ الرُّواةِ، والردِّ على أهلِ الكلامِ والتحذيرِ منهم.

ويتجلَّى الكشفُ عن أحوالِ الرواةِ بالنظرِ إلى ذلك الكمِّ الهائلِ المودَعِ في كتبِ الرجالِ من كلامِ علماءِ الحديثِ في الرجالِ جَرْحًا وتعديلًا، وتمييزِ الثقاتِ منَ الضعفاءِ والمجاهيلِ، ومَن كان ثقةً ثم عرَضَ له عارضٌ يُوجِبُ ضعفَه؛ كالاختلاطِ، ومن هو ثقةٌ ولا تُقبَلُ روايتُه إلا بشروطٍ؛ كالمُدلِّسِينَ، والعنايةِ بتواريخِ مواليدِ الرواةِ ووَفَياتِهم وبلدانِهم. . .، إلى غيرِ ذلك مما يُتوَصَّلُ من خلالِه إلى نَقْدِ الأسانيدِ.

---

(١) كما تقدَّمَ ذكرُه عن الحافظين: العراقي وابن حجر (ص١١) من هذه المقدمة.

وكان الكشفُ عن أحوالِ الرواةِ موجودًا منذُ عهدِ النبيِّ ﷺ، لكنَّ العلماءَ في هذا العصرِ تصَدَّوا له بسببِ وجودِ الحاجةِ للوقوفِ في وجهِ تلك التحدياتِ المُشارِ إليها، وكان من أوَّلِ مَن تكلَّم في الرجالِ الإمامُ الجليلُ شعبةُ بنُ الحجَّاجِ رَحِمَهُ اللهُ تعالى[١].



(١) انظر: "مقدمة ابن الصلاح" (ص٣٨٨).

المطلبُ الثاني

التعريفُ بسعيدِ بن منصورٍ(١)

١- اسمُه، ونسبُه، وكُنْيَتُه:

هو أبو عثمانَ سعيدُ بنُ منصورِ بنِ شُعْبَةَ البَزَّازُ، الخُراسانِيُّ، النَّيْسابوريُّ، الجُوزَجانيُّ، البَلْخيُّ، المَرْوَزيُّ- ويقالُ: الطَّالَقانيُّ- المكِّيُّ

---

(١) **مصادر ترجمته**: "الطبقات الكبرى" لمحمد بن سعد (٥/ ٥٠٢)، و"معرفة الرجال" لابن معين (رواية ابن محرز) (١/ ١٠١ رقم ٤٤٤)، و"التاريخ الكبير" للبخاري (٣/ ٥١٦)، و"التاريخ الأوسط" له (٢/ ٢٥١)، و"الكنى" لمسلم (٢٢١٧)، و"المعرفة والتاريخ" ليعقوب بن سفيان (٢/ ١٧٨-١٧٩)، و"تاريخ أبي زرعة الدِّمَشْقي" (١/ ٣٠٤)، و"الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٤/ ٦٨)، و"الثقات" لابن حبَّان (٨/ ٢٦٨- ٢٦٩)، و"تاريخ مولد العلماء ووفياتهم" لابن زَبْر الرَّبَعي (٢/ ٤٩٩ و٥٠١)، و"رجال صحيح البخاري" المسمى "الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد" للكَلاباذي (٤٠٧)، و"رجال مسلم" لابن مَنْجُويَه (٥٣٦)، و"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور عاليًا" لأبي نعيم الأصبهاني (ص ٢٦)، و"الإرشاد" للخليلي (١/ ٢٣١)، و"المتفق والمفترق" للخطيب البغدادي (٢/ ١٠٦٣- ١٠٦٤)، و"التعديل والتجريح" لأبي الوليد الباجي (١٢٧٦)، و"شيوخ أبي داود" للجياني (٣٣٧)، و"الجمع بين رجال الصحيحين" لابن القيسراني (١/ ١٧٠-١٧١)، و"المعجم المشتمل" لابن عساكر (٣٧٥)، و"تاريخ دِمَشْق" له (٢١/ ٣٠٣-٣٠٩)، و"مختصره" لابن منظور (١٠/ ١٢- ١٣)، و"تهذيبه" لابن بدران (٦/ ١٧٥)، و"التقييد" لابن نقطة (٢/ ١٧-١٨)، و"العلم المشهور" لابن دحية الكلبي (ص ١٦١ و١٦٢)، و"المعلم بشيوخ البخاري ومسلم" لابن خَلْفون (٤٢٨)، و"تهذيب الكمال" للمِزِّي (١١/ ٧٧-٨٢)، و"سير أعلام النبلاء" للذهبي (١٠/ ٥٨٦-٥٩٠)، و"تاريخ الإسلام" له (٥/ ٥٧٩-٥٨١)، و"تذكرة الحفاظ" له (٢/ ٤١٦-٤١٧)، و"دول الإسلام" له (١/ ١٩٦)، و"العبر" له (١/ ٣٩٩)، و"ميزان الاعتدال" له (٢/ ١٥٩)، و"الكاشف" له (١٩٦٢)، و"ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل" له (١٢٨)، و"الوافي بالوفيات" للصَّفَدي (١٥/ ١٦٣)، و"البداية والنهاية" =

المُجاوِرُ(١).

= لابن كثير (١٤/ ٢٩٤-٢٩٥)، و"إكمال تهذيب الكمال" لمُغْلَطاي (٥/ ٣٦٠-٣٦٢)، و"العقد الثمين" للفاسي (٤/ ٥٨٦- ٥٨٧)، و"نهاية السول" لسبط بن العجمي (٢٣٣١)، و"تهذيب التهذيب" لابن حجر (٢/ ٤٥- ٤٦)، و"تقريب التهذيب" له (٢٣٩٩)، و"إتحاف الورى بأخبار أم القرى" لابن فهد (٢/ ٢٩٧)، و"بحر الدم" ليوسف بن عبدالهادي (٣٧١)، و"طبقات الحفاظ" للسيوطي (٤٠٢)، و"خلاصة تذهيب تهذيب الكمال" للخزرجي (ص ١٤٣)، و"شذرات الذهب" لابن العماد (٢/ ٦٢)، و"الرسالة المستطرفة" للكتَّاني (ص ٣٤)، و"الفكر السامي" للفاسي (٢/ ٨١ رقم ٣٢٠)، و"معجم المؤلفين" لعمر كحالة (٤/ ٢٣٢).

(١) أما «**البَزَّازُ**»: بفتح الباء المنقوطة بواحدة، والزاي المشددة، وفي آخرها الزاي، فهي نسبة إلى مَنْ يبيع البَزَّ، وهو الثياب أو نوع منه، كما في "الأنساب" للسمعاني (١/ ٣٣٨).
ولم يصف سعيدَ بن منصور بهذا سوى تلميذه مسلم في "الكنى" (ص ٧٣)، وقد نقله عنه ابن عساكر في "تاريخ دِمَشْق" (٢١/ ٣٠٤-٣٠٥)، وابن الجوزي في "مناقب الإمام أحمد" (ص٤٩)، ونقله عنه مغلطاي في "إكمال تهذيب الكمال" (١/ ١١٩).
وأما «**الخُرَاسَانِيُّ**» فهي نسبة إلى إقليم خراسان، وهي بلاد واسعة؛ تشتمل على أمهات من البلاد؛ منها: نيسابور، ومَرْو، وبَلْخ، وطالقان، وجُوزجان، ينظر: "معجم البلدان" (٢/ ٣٥٠- ٣٥٤).
و«**النَّيْسَابُورِيُّ**»: هذه النسبة إلى مدينة «نيسابور» التي قد يكون سعيد بن منصور استوطنها مدة، وهي مدينة عظيمة من مدن خراسان، ذات فضائل جسيمة، معدن الفضلاء، ومنبع العلماء، ولم ينسب سعيدًا إلى "نيسابور" سوى الفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٢/ ٣٢٠)، وأبي عبدالله الحاكم، فيما نقله عنه ابن عساكر في "تاريخ دِمَشْق" (٢١/ ٣٠٦).
«**الجُوزَجَانِيُّ**» هذه النسبة إلى «جُوزَجان»؛ لأنه وُلد بها كما سيأتي.
و«جُوزَجانُ»: اسم كُورة واسعة من كور بَلخ بخُراسان، وهي بين مَرو الرُّوذ وبَلخ. "معجم البلدان" (٢/ ١٨٢).
و«**البَلْخِيُّ**» هذه النسبة إلى مدينة «بَلخ»؛ لأنه نشَأ بها؛ و«بَلخٌ» مدينة مشهورة بخُراسان، من أجَلِّ مدن خُراسان وأذكَرها. "معجم البلدان" (١/ ٤٧٩- ٤٨٠).
و«**المَرْوَزِيُّ**» هذه النسبة إلى مدينة «مَرو الشَّاهِجَان»؛ لأنه من أهلها.
و«مَرو الشَّاهِجان»: هي مَرو العظمى، أشهر مدن خُراسان، والنسبة إليها: «مَروَزِيٌّ». "معجم البلدان" (٥/ ١١٢- ١١٦). =

٣- مولدُه ونشأتُه:

وُلِدَ سعيدُ بنُ منصورٍ في جُوزَجانَ[١] فيما بينَ سنةِ سبعٍ وثلاثين ومئةٍ إلى سبعٍ وأربعين؛ لأنَّ وفاتَه كانت في سنةِ سبعٍ وعشرين ومئتين، وتُوُفِّيَ وقد جاوزَ الثمانِينَ وقاربَ التسعِينَ، ولم نَجِدْ مَن حَدَّد عُمُرَه حين تُوُفِّيَ سوى الذَّهَبِيِّ، واختَلفَ قولُه فيه؛ فمرَّةً قال: «قلتُ: كان من أبناءِ ثمانين سنةً أو أزيدَ»[٢]، ومرةً ذكرَ أنه تُوُفِّيَ في سنةِ سبعٍ وعشرين ومئتين، وهو في عشْرِ التسعِينَ[٣].

انتقلَ سعيدٌ إلى بَلْخَ حيثُ نشَأَ بها، وليس هناك ما يُسعِفُنا في معرفةِ سببِ انتقالِ أسرتِه من جُوزَجانَ إلى بَلْخَ، ولا في معرفةِ حالةِ أسرتِه التي نشَأ في كَنَفِها.

= و«الطَّالَقَانِيُّ»: هذه النسبة إلى «الطَّالقَان»، وهي بلدة بخُراسان، بين «مَرو الرُّوذ» وبَلخ، مما يلي الجبال، بينها وبين «مَرو الرُّوذ» ثلاث مراحل. انظر: "الأنساب" للسمعاني (٤/ ٢٩)؛ وهي فيه بسكون اللام، و"معجم البلدان" (٤/ ٦- ٨)؛ وهي فيه بفتح اللام.
ومن نسب سعيد بن منصور إلى هذه البلدة، ابن خلفون في "المعلم بشيوخ البخاري ومسلم" (ص٥١٥)، وذكره ابن القطان في "بيان الوهم والإيهام" (٥/ ٦٣٣)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١١/ ٧٧)، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٨٦) مصدرًا بـ: «ويقال» فإن صَحَّت النسبة، فقد يكون سكنها.
و«المَكِّيُّ المجاورُ» لأنه سكنها سنين مجاورًا إلى أن تُوُفِّيَ بها كما سيأتي (ص٤٣).

(١) قال أبو نصر الكلاباذي في "رجال صحيح البخاري" (١/ ٢٩٥ و٢٩٦): «سعيد بن منصور، أبو عثمان الخُراساني، الجوزجاني، ولد بها، ونشَأ ببلخ، سكَنَ مكةَ سنين مجاورًا» اهـ.
وقال محمد بن يعقوب الأخرم - كما في "تاريخ دِمَشْق" (٢١/ ٣٠٧)-: «بلغني أنه ولد بجوزجان، ونشَأ ببَلخ».

(٢) "سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٨٧).

(٣) "تذكرة الحفاظ" (٢/ ٤١٦).

وأما بَلْخُ فكانت من أَجَلِّ مدنِ خُراسانَ، وأذكَرِها، وأكثرِها خيرًا، وأوسَعِها غلَّةً، تُحمَلُ غلَّتُها إلى جميع خُراسانَ وإلى خُوارَزمَ؛ كما قال ياقوتٌ(١).

وقال السَّمْعانيُّ: «خرجَ منها عالَمٌ لا يُحصى منَ العلماءِ والأئمةِ والمُحدِّثِينَ والصُّلَحاءِ؛ قديمًا وحديثًا»(٢).

٤- طلبُه للعلمِ ورحلتُه فيه:

إن هذا العصرَ الذي زخَرَ بأمثالِ هؤلاءِ الأئمةِ السالفِ ذكرُهم، هو العصرُ الذي عاش فيه سعيدُ بنُ منصورٍ وتكوَّنتْ فيه شخصيتُه العلميةُ نتيجةَ نشاطِه في طلبِ العلمِ، وعُلُوِّ هِمَّتِه، معَ ما أنعَم اللهُ به عليه من يُسْرِ الحالِ وطولِ العُمُرِ.

ولم نَجِد فيما بين أيدِينا منَ المراجعِ ما يُسعِفُ في معرفةِ سِنِّه حالَ ابتداءِ الطلبِ، أوِ التاريخِ الذي ابتدأ فيه بالطلبِ؛ ولذا فإن الضرورةَ تدعونا إلى محاولةِ معرفةِ ذلك على وجهِ التقريبِ، فولادتُه- كما تقدَّمَ- كانت بعدَ سنةِ سبعٍ وثلاثين ومئةٍ.

---

(١) "معجم البلدان" (١/ ٤٧٩).

(٢) "الأنساب" للسمعاني (١/ ٣٨٨).

ومن أبرزهم ثلاثةٌ ممَّن عاصرهم سعيدُ بن منصورٍ:

أحدُهم: أبو إسحاقَ إبراهيمُ بن أدهمَ بن منصورٍ البَلْخيُّ، الزاهدُ المشهورُ، عابد ثقة مأمون. توفي (١٦١هـ).

والثاني: عصامُ بن يوسفَ بن مَيْمونٍ البَلْخيُّ، أبو عِصمةَ الزاهدُ، صدوق، توفي (٢١٠ هـ).

والثالث: مكِّيُّ بن إبراهيمَ بن بَشِيرٍ الحَنْظليُّ البَلْخيُّ، ثقة ثبت من شيوخ البخاري توفي (٢١٥ هـ).

انظر: "الثقات" لابن حبان (٦/ ٢٤)، و"التهذيب" (١/ ١٠٢-١٠٣) و(١٠/ ٢٩٣-٢٩٥)، و"التقريب" (١٤٤ و٦٨٧٧).

وهو يروي عن محمدِ بن عبدِالرحمنِ بن أبي ذئبٍ، والحارثِ بنِ نَبْهانَ، وهما أقدمُ شيوخِه، فابنُ أبي ذئبٍ تُوُفِّيَ سنة ثمانٍ أو تسعٍ وخمسين ومئةٍ[(١)]، والحارثُ بنُ نَبْهانَ ذكَرَه البخاريُّ في فصلِ مَن مات بينَ الخمسين إلى الستين ومئةٍ[(٢)].

وقد قال سعيدُ بنُ منصورٍ نفسُه: «رأيتُ مالكًا يطوفُ وخلفَه سفيانُ الثَّوريُّ يَتعلَّمُ منه، كما يَتعلَّمُ الصَّبِيُّ من مُعلِّمِه؛ كلما فعَلَ مالكٌ شيئًا يَفعلُه سفيانُ؛ يقتدي به»[(٣)].

وسُفْيانُ الثَّوريُّ تُوُفِّيَ سنةَ إحدى وستين ومئةٍ[(٤)].

فنَستفيدُ مما سبَقَ: أنَّ طلبَ سعيدِ بنِ منصورٍ للعِلمِ كان قَبلَ سنةِ تسعٍ وخمسين ومئةٍ، فقد يكونُ عمُرُه عشرين سنةً أو أقلَّ أو أكثرَ بقليلٍ، وأنه رحَلَ قبلَ سنةِ إحدى وستين ومئةٍ.

والذي يغلِبُ على الظنِّ أن الذي يَبلُغُ به الشوقُ في طلبِ العِلمِ إلى أن يرحلَ، إنما هو من أمضى مدَّةً في الطلبِ، وحصَّلَ ما عند شيوخِ بلدِه، فرَغِب في المزيدِ، فالظاهرُ أن طلبَه للعِلمِ كان في حالِ الصِّغَرِ.

وقد جاب سعيدٌ البلادَ شرقًا وغربًا، وضرَبَ في الأرضِ؛ طلبًا للشيوخِ والظَّفَرِ بعُلُوِّ الإسنادِ.

يحكي الذهبيُّ أنَّ سعيدًا سمِعَ بخُراسانَ والحجازِ والعراقِ ومِصرَ والشامِ

(١) انظر: "التقريب" (٦٠٨٢).
(٢) انظر: "تهذيب التهذيب" (٢/ ١٥٩).
(٣) انظر: "ترتيب المدارك" (١/ ٧٨ و١٦٨).
(٤) انظر: "التقريب" (٢٤٤٥).

والجزيرةِ وغيرِ ذلك[١].

ويقولُ المِزِّيُّ: «وُلِد بجُوزَجانَ، ونشَأ ببَلْخَ، وطاف البلادَ، وسكَنَ مكةَ ومات بها»[٢].

وفيما يلي ذكرٌ للمدنِ التي سمِعَ بها أو روى عن شيوخٍ من أهلِها، وبعضُها حَدَّث بها:

خُراسانُ: وهي إقليمٌ واسعٌ يُنسَبُ إليه سعيدُ بنُ منصورٍ؛ لأنه وُلِد ونشَأ في بلادٍ منه، فمِن بَدَهِيَّاتِ الأمورِ أن يكونَ أَوَّلُ سَماعِه فيه، وهذا الإقليمُ يَتبَعُه بلادٌ عدَّةٌ، منها مَروُ الشَّاهِجَانِ والرَّيُّ.

وقد سمِعَ سعيدُ بنُ منصورٍ من عبدِاللهِ بنِ المباركِ وهو مِن مَرْوَ، وسمِعَ من جريرِ بنِ عبدِالحميدِ، وكان قاضيَ الرَّيِّ.

كِرْمانُ: وهي آخِرُ حدودِ خُراسانَ مما يلي الهندَ، وليست تابعةً لخراسانَ.

وقد سمِعَ سعيدٌ من حسَّانَ بنِ إبراهيمَ الكِرْمانيِّ.

العراقُ: وهي بلادٌ تَشمَلُ عدَّةَ مدنٍ؛ منها: المدائنُ[٣]، والكوفةُ، والبصرةُ، وواسِطُ، وبغدادُ:

فممَّن سمِعَ منه سعيدُ بنُ منصورٍ من **أهلِ المدائنِ**: سَلَّامُ بنُ سُلَيمٍ الطويلُ، وعبدُ ربِّه بنُ نافعٍ.

---

(١) "سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٨٦).
(٢) "تهذيب الكمال" (١١/ ٧٧).
(٣) انظر: "معجم البلدان" (٥/ ٧٥).

ومن أهلِ الكوفةِ: أبو الأحوصِ سَلَّامُ بنُ سُلَيمٍ الحَنفيُّ، وشَريكُ بنُ عبدِاللهِ القاضي، وأبو معاويةَ الضَّريرُ محمدُ بنُ خازمٍ، ومحمدُ بنُ فُضَيلٍ، ويحيى بنُ زَكَرِيَّا بنِ أبي زَائِدَةَ، وحُدَيجُ بنُ معاويةَ، وغيرُهم كثيرٌ.

ومن أهلِ البصرةِ خلقٌ كثيرٌ أيضًا؛ منهم: إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنُ عُلَيَّةَ، وحمَّادُ بنُ زيدٍ، وعبدُالوارثِ بنُ سعيدٍ، ومُعتمِرُ بنُ سليمانَ، ومَهْديُّ بنُ مَيْمونٍ، وجعفرُ بنُ سليمانَ الضُّبَعيُّ، ونوحُ بنُ قَيْسٍ، وغيرُهم.

ومن أهلِ واسِطٍ: هُشَيمُ بنُ بَشِيرٍ، وخالدُ بنُ عبدِاللهِ الطحَّانُ، ويزيدُ بنُ هارونَ، وأبو عَوانةَ وضَّاحُ بنُ عبدِاللهِ، وخَلَفُ بنُ خليفةَ.

ومن أهلِ بغدادَ: إبراهيمُ بنُ سليمانَ المؤدِّبُ.

ومن أهل الجزيرةِ(١): عَتَّابُ بنُ بَشِيرٍ الجَزَريُّ.

الشامُ: وهي بلادٌ واسعةٌ تضمُّ كثيرًا من أمهاتِ المدنِ؛ منها: **دِمَشْقُ**، وحِمْصُ، وعَسْقَلانُ، والرَّمْلةُ(٢)؛ وجميعُها مما سمِعَ سعيدٌ عن شيوخٍ من أهلِها:

أما **دِمَشْقُ** فمِن شيوخِه بها: الوليدُ بنُ مسلمٍ، ومرْوانُ بنُ معاويةَ، وصَدَقةُ بنُ خالدٍ، وسُوَيدُ بنُ عبدِالعزيزِ، وعمرُ بنُ عبدِالواحدِ السُّلَميُّ، ومُدرِكُ بنُ أبي سعدٍ.

وأمَّا **حِمْصُ** فمن شُيُوخِه بها: إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، وفَرَجُ بنُ فَضالةَ.

---

(١) المقصود بها هنا: جزيرة أَقُورَ، وهي التي بين دجلة والفرات، مجاورة للشام؛ سميت الجزيرة لأنها بين دجلة والفرات. انظر: "معجم البلدان" (٢/ ١٣٤).
(٢) انظر: "معجم البلدان" (٣/ ٦٩ و٣١٢) و(٤/ ١٢٢).

ومن أهلِ **عَسْقَلانَ**: حَفْصُ بنُ مَيسَرةَ، ومُصعبُ بنُ ماهانَ.

ومنَ **الرَّمْلةِ**: حُجْرُ بنُ الحارثِ الغَسَّانيُّ، ومِسكينُ بنُ مَيْمونٍ.

مِصرُ: ذكرَ الذهبيُّ كما سبَقَ أنه سمِعَ بها[(١)]، وذكرَ أبو سعيدِ بنُ يونُسَ أنه قدِمَ مِصرَ، وكُتِب عنه بها[(٢)].

ومما يدلُّ على أنه حدَّثَ بمِصرَ: ما رواه يعقوبُ بنُ سفيانَ[(٣)]، قال: وسَمِعتُ الحُمَيديَّ يقول: كنتُ بمِصرَ، وكان لسعيدِ بنِ منصورٍ حلْقةٌ في مسجدِ مِصرَ، ويجتَمِعُ إليه أهلُ خُراسانَ وأهلُ العراقِ ... إلى آخرِ الحكايةِ، وسيأتي ذِكرُها بتَمامِها[(٤)].

ومن شيوخِه من **أهلِ مِصرَ**: الليثُ بنُ سعدٍ، وعبدُاللهِ بنُ وَهْبٍ، ويعقوبُ بنُ عبدِالرحمنِ، وغيرُهم، وهذا الأخيرُ من أهلِ الإسكندريةِ.

الحجازُ: وهو إقليمٌ يضمُّ كثيرًا منَ المدنِ؛ من أهمِّها: مكةُ والمدينةُ- حرَسَهُما اللهُ- وقد سكَنَ سعيدٌ مكةَ وتُوُفِّيَ بها.

ومن شُيُوخِه **بمكةَ**: سفيانُ بنُ عُيَيْنةَ- وكان سعيدٌ راوِيتَه- وفُضَيلُ بنُ عِياضٍ، وداودُ بنُ عبدِالرحمنِ العطارُ، ومُسلمُ بنُ خالدٍ.

وأما **المدينةُ**: فشُيوخُه فيها كثيرونَ؛ منهم: إمامُ دارِ الهجرةِ مالكُ بنُ أنسٍ، ومحمدُ بنُ عبدِالرحمنِ بنِ أبي ذئبٍ، وعبدُالعزيزِ بنُ محمدٍ الدَّراوَرْديُّ، وعبدُالعزيزِ بنُ أبي حازمٍ، وعبدُالرحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، وفُلَيحُ

---

(١) تقدم (ص٤٠).
(٢) "تاريخ دِمَشْق" لابن عساكر (٢١/ ٣٠٥).
(٣) "المعرفة والتاريخ" (٢/ ١٧٩).
(٤) سيأتي في (ص٦٠ و٦١ و٩٥).

ابنُ سليمانَ، وغيرُهم.

٥- شُيوخُه:

إنَّ هذه الرحلةَ الواسعةَ في البلادِ التي طافها سعيدُ بنُ منصورٍ مَكَّنَتْه منَ السَّماعِ من عددٍ منَ الشُّيُوخِ على اختلافِهِم؛ فمنهم أئمةٌ ثقاتٌ صالحون يُقتَدى بهم، ومنهم أناسٌ دونَهم منزلةً، ومنهم من هو مُضَعَّفٌ؛ لكنه لا يَبلُغُ درجةَ التَّركِ عندَه، بل هو ممَّن يُكتَبُ حديثُه، وإن كان لا يُحتَجُّ به.

وقد تتَلمَذَ سعيدُ بنُ منصورٍ على عددٍ من أئمَّةِ أهلِ السُّنَّةِ؛ كالإمامِ مالكٍ وابنِ المباركِ وابنِ عُيَيْنةَ وغيرِهم؛ ولذا أصبحَ هو من أئمَّةِ أهلِ السُّنَّةِ؛ كما سيأتي في الكلامِ عن معتقَدِه[١].

وفيما يلي ذِكْرٌ لشُيوخِ المصنِّفِ سعيدِ بنِ منصورٍ مُرَتَّبِينَ على حروفِ المعجمِ[٢]:

١. إبراهيمُ بنُ سعدِ بنِ إبراهيمَ بن عبدِالرحمنِ بنِ عوفٍ الزُّهْريُّ[٣].

٢. إبراهيمُ بنُ سليمانَ بنِ رَزِينٍ أَبُو إِسْمَاعِيل المؤدِّبُ، نزيلُ بغدادَ[٤].

٣. إبراهيمُ بنُ قدامةَ بن إبراهيمَ الجُمَحيُّ[٥].

---

(١) (ص١١٨).

(٢) وهم صنفان: فصنف أخرج لهم سعيد فيما عثرنا عليه من كتابه «السنن»- في نشرتنا هذه- فهؤلاء نشير في الحاشية إلى رقم أول حديث ورد فيه هذا الشيخ.
والصنف الآخر من لم يرد ذكرهم في هذا الكتاب، فهؤلاء نشير في الحاشية إلى المرجع الذي فيه ما يدل على أن المصنِّف روى عن ذلك الشيخ.

(٣) انظر الحديث [٢٢٢٢].

(٤) انظر الحديث [٢٤٤٧].

(٥) انظر الحديث [١١٣٢].

٤. إبراهيمُ بنُ هَرَاسةَ الشيبانيُّ الكوفيُّ[١].

٥. إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ مِقسَمٍ الأَسَديُّ المعروفُ بابنِ عُلَيَّةَ، البصريُّ[٢].

٦. إسماعيلُ بنُ جعفرِ بنِ أبي كثيرٍ، الأنصاريُّ[٣].

٧. إسماعيلُ بنُ زكريَّا بنِ مُرَّةَ الخُلْقانيُّ، الكوفيُّ[٤].

٨. إسماعيلُ بنُ سالمٍ أبو محمّدٍ الصَّائغُ[٥].

٩. إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ الحِمْصيُّ[٦].

١٠. إسماعيلُ بنُ مسلمٍ المَكِّيُّ[٧].

١١. أنسُ بنُ أبي القاسمِ: مالكٍ، الحضرميُّ، الكوفيُّ[٨].

١٢. الجَرَّاحُ بنُ مَلِيحٍ الرُّؤاسيُّ، أبو وكيعٍ الكوفيُّ[٩].

١٣. جريرُ بنُ عبدِالحميدِ الضَّبِّيُّ الكوفيُّ، نزيلُ الرَّيِّ[١٠].

١٤. جعفرُ بنُ سليمانَ الضُّبَعيُّ، البصريُّ[١١].

---

(١) انظر: "تاريخ أصبهان" (١/ ١١)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٧٧).

(٢) انظر الحديث [٤٧].

(٣) انظر: "مشكل الآثار" (١٣٧٨)، و"موافقة الخبر الخبر" (١/ ٤٠٣).

(٤) انظر الحديث [٢٤٧].

تنبيه: وقع في الحديث [٢٩٤٨]- في النسختين-: «إسماعيل بن أبي زكريا». وهو خطأ.

(٥) انظر الحديث [٣٣٥٤].

(٦) انظر الحديث [١٦٨].

(٧) انظر الحديث [١٨٧١].

(٨) انظر: "سؤالات ابن الجنيد لابن معين" (١٠٩)، و"الأوسط" للطبراني (٦٢٧٤).

(٩) انظر الحديث [١٤٢].

(١٠) انظر الحديث [١].

(١١) انظر الحديث [٣٠١٠].

١٥. الجَهْمُ بنُ واقدٍ الأنصاريُّ(١).

١٦. حاتمُ بنُ إسماعيلَ المدنيُّ، أبو إسماعيلَ(٢).

١٧. الحارثُ بنُ عُبيدٍ أبو قُدَامةَ الإياديُّ، البصريُّ(٣).

١٨. الحارثُ بنُ نَبْهانَ الجَرميُّ، أبو محمدٍ البصريُّ(٤).

١٩. حِبَّانُ بنُ عليٍّ العَنَزِيُّ، أبو عليٍّ الكوفيُّ(٥).

٢٠. حبيبُ بنُ أبي حبيبٍ الجَرْميُّ(٦).

٢١. حُجْرُ بنُ الحارثِ الغَسَّانيُّ، الرَّمليُّ(٧).

٢٢. حُدَيجُ بنُ معاويةَ بنِ حُدَيجٍ الكوفيُّ(٨).

٢٣. حَزمُ بنُ أبي حَزمٍ القُطَعيُّ البصريُّ(٩).

٢٤. حسَّانُ بنُ إبراهيمَ الكِرْمانيُّ(١٠).

٢٥. الحسنُ بنُ إبراهيمَ السَّدوسيُّ(١١).

٢٦. الحسنُ بنُ يزيدَ الأَصَمُّ(١٢).

---

(١) انظر: "المحلى" (٧/ ١٧٥-١٧٦).
(٢) انظر: "المستدرك" (١/ ٥١٩)، و"إتحاف المهرة" (١٨١٤٥).
(٣) انظر الحديث [١٨٨٨].
(٤) انظر الحديث [٣٠٠٣].
(٥) انظر الحديث [١٠٤٧].
(٦) انظر الحديث [٤٦٤٢].
(٧) انظر الحديث [٥٨٥٩].
(٨) انظر الحديث [٥٧٠].
(٩) انظر الحديث [١١٠٤].
(١٠) انظر الحديث [٤٠٨٠].
(١١) انظر الحديث [٦٢٧٨].
وهو يروي عن الحسن البصري، إلا أننا لم نعرفه، ولم نقف له على ترجمة، وفي الرواة: يعقوب بن إبراهيم السدوسي، روى عن الحسن، روى عنه سلام بن سكين.
(١٢) انظر الحديث [٣١٧٠].

٢٧. حفصُ بنُ سليمانَ الأسديُّ، أبو عمرَ القارئُ[١].

٢٨. حفصُ بنُ عُمرَ الجُدِّيُّ[٢].

٢٩. حفصُ بنُ غياثِ بنِ طَلقِ بنِ معاويةَ النَّخعيُّ، أبو عمرَ الكوفيُّ[٣].

٣٠. حفصُ بنُ مَيْسرةَ الصَّنْعانيُّ، نزيلُ عَسْقلانَ[٤].

٣١. حفصُ بنُ النضرِ السُّلَميُّ[٥].

٣٢. الحَكَمُ بنُ ظُهَيرِ الفَزاريُّ، أبو محمدٍ الكوفيُّ[٦].

٣٣. حمادُ بنُ أسامةَ، أبو أسامةَ[٧].

٣٤. حمَّادُ بنُ زيدِ بن دِرهمٍ الأَزديُّ، الجَهضَميُّ، أبو إسماعيلَ البصريُّ[٨].

٣٥. حمَّادُ بنُ شعيبِ الحِمَّانيُّ الكوفيُّ[٩].

٣٦. حمادُ بنُ عَمرٍو النَّصيبِينيُّ[١٠].

٣٧. حمَّادُ بنُ يحيى الأبَحُّ، البصريُّ[١١].

---

(١) انظر: "الصارم المنكي في الرد على السبكي" (ص٧٠)، و"ميزان الاعتدال" (١/ ٥١١/ ط.الرسالة)، و"جامع الآثار في السير ومولد المختار" لابن ناصر (٨/ ١٣٨-١٣٩).

(٢) انظر الحديث [٥٨٢٨].

(٣) انظر الحديث [١١٢٣].

(٤) انظر الحديث [١٦١٢].

(٥) انظر: "وصايا العلماء عند حضور الموت" لابن زَبْر الربعي (ص٦٧).

(٦) انظر الحديث [١٨٦٦].

(٧) انظر: "المستدرك" (١/ ٣٨١)، و"إتحاف المهرة" (٤٤٦ و٢٣٣١٢).

(٨) انظر الحديث [٥٤].

(٩) انظر الحديث [١٧٧].

(١٠) انظر الحديث [٦١٠٥].

(١١) انظر الحديث [٣٤٦٦].

٣٨. خالدُ بنُ عبدِاللهِ الطَّحَّانُ الواسطيُّ[١].

٣٩. خالدُ بنُ يزيدَ بنِ عبدِالرحمنِ، ابنُ أبي مالكٍ، أبو هاشمٍ الشاميُّ الدمشقيُّ[٢].

٤٠. خَلَفُ بنُ خليفةَ بنِ صاعدٍ، أبو أحمدَ الكوفيُّ، نزيلُ واسِطَ[٣].

٤١. داودُ بنُ عبدِالرحمنِ العطَّارُ، المكِّيُّ[٤].

٤٢. ذَوَّادُ بنُ عُلْبَةَ الحارثيُّ، أبو المنذرِ الكوفيُّ[٥].

٤٣. رِبعيُّ بنُ عبدِاللهِ بنِ الجارودِ بنِ أبي سَبْرَةَ[٦].

٤٤. رَوَّادُ بنُ الجَراحِ العسقلانيُّ، أبو عصامٍ[٧].

٤٥. زكريّا بنُ عديٍّ، أبو يحيى الكوفيُّ[٨].

٤٦. سعيدُ بنُ عبدِالرحمنِ الجُمَحيُّ، أبو عبدِاللهِ المدنيُّ، قاضي بغدادَ[٩].

٤٧. سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ بنِ مَيْمونٍ الهلاليُّ، أبو محمدٍ المكِّيُّ[١٠].

٤٨. سَلَّامُ بنُ سُلَيمٍ أبو الأحوصِ الحنفيُّ، الكوفيُّ[١١].

---

(١) انظر الحديث [١٠].

(٢) انظر: "الأوسط" لابن المنذر (٩٦٤٤)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٨/ ٢٠٤).

(٣) انظر الحديث [٤٩١]. (٤) انظر الحديث [٣٠٤].

(٥) انظر الحديث [٩٠١ و١٩٩٢]. لكن وقع فيهما: «داود»، بدلًا من «ذواد»، وهو خطأ. وفي الموضع الثاني: «علية» بدل: «علبة». (٦) انظر الحديث [٤١٢٥].

(٧) انظر: "سؤالات ابن الجنيد لابن معين" (١٠٨)، و"ميزان الاعتدال" (٢/ ٥٢/ ط.الرسالة).

(٨) انظر: "تغليق التعليق" (٤/ ١٩٤)، ومعه "فتح الباري" لابن حجر (٨/ ٢٤٦).

(٩) انظر الحديث [٢٧٢]. (١٠) انظر الحديث [٦].

(١١) انظر الحديث [١].

٤٩. سَلَّامُ بنُ سُلَيمٍ الطويلُ المدائنيُّ[١].

٥٠. سليمانُ بنُ سالمٍ البصريُّ أبو داودَ[٢].

٥١. سُوَيدُ بنُ عبدِالعزيزِ السُّلَميُّ، الدِّمَشْقيُّ[٣].

٥٢. شَريكُ بنُ عبدِاللهِ النَّخَعيُّ، الكوفيُّ[٤].

٥٣. شملةُ بنُ هَزَّالٍ، أبو الحُتْرُوشِ البصريُّ[٥].

٥٤. شِهابُ بنُ خِرَاشِ بنِ حَوْشَبٍ الشيبانيُّ، أبو الصَّلتِ الواسطيُّ[٦].

٥٥. صالحُ بنُ موسى بنِ إسحاقَ بنِ طلحةَ الطَّلْحيُّ التَّيْميُّ الكوفيُّ[٧].

٥٦. صَدَقةُ بنُ خالدٍ الدِّمَشْقيُّ[٨].

٥٧. صَدَقةُ بنُ رُستُمَ الإسكافُ[٩].

٥٨. طُعمَةُ بنُ عمرٍو الجَعْفَريُّ الكوفيُّ[١٠].

٥٩. عَبَّادُ بنُ عبَّادٍ المُهَلَّبيُّ، أبو معاويةَ البصريُّ[١١].

٦٠. عَبّادُ بنُ العَوّامِ بنِ عمرَ الكلابيُّ[١٢].

---

(١) انظر الحديث [٣١٦٠].

(٢) انظر الحديث [٦٠٧٧ و٦٠٧٨].

(٣) انظر الحديث [١٥٠١ و١٥٠٢].

(٤) انظر الحديث [٤٦٤].

(٥) انظر الحديث [٢١٣٢ و٢٤٨٢].

(٦) انظر الحديث [٢٤٨١].

(٧) انظر الحديث [٢٢٧١].

(٨) انظر الحديث [٣٣٩٧].

(٩) انظر: "الضعفاء" للعقيلي (٢/ ٢٠٧).

(١٠) انظر: "تهذيب الكمال" (١١/ ٧٨).

(١١) انظر الحديث [١٩٧٥].

(١٢) انظر: "المستدرك" (٢/ ٤٦٦)، و"إتحاف المهرة" (٣٩٥٤).

٦١. عبدُالحميدِ بنُ سليمانَ الخزاعيُّ، أبو عمرَ المدنيُّ[١].

٦٢. عبدُ ربِّه بنُ نافعٍ، أبو شِهابٍ الحنَّاطُ[٢].

٦٣. عبدُالرحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ[٣].

٦٤. عبدُالرحمنِ بنُ زيادٍ الرَّصاصيُّ[٤].

٦٥. عبدُالرحمنِ بنُ زيدِ بنِ أسلمَ[٥].

٦٦. عبدُالرحمنِ بنُ عبدِالحميدِ أبو رجاءٍ الأعمى المصريُّ[٦].

٦٧. عبدُالرحمنِ بنُ محمدِ بنِ المغيرةِ[٧].

٦٨. عبدُالرزّاقِ بنُ هَمّامٍ الصّنعانيُّ[٨].

٦٩. عبدُالسلامِ بنُ حربِ بنِ سَلْمٍ النَّهديُّ، أبو بكرٍ الكوفيُّ[٩].

٧٠. عبدُالعزيزِ بنُ أبي حازمٍ[١٠].

٧١. عبدُالعزيزِ بنُ عبدِالصمدِ العَمِّيُّ[١١].

٧٢. عبدُالعزيزِ بنُ محمدٍ الدَّراوَرديُّ[١٢].

٧٣. عبدُاللهِ بنُ جعفرِ بنِ نَجيحٍ السعديُّ، أبو جعفرٍ المدينيُّ، ثم

---

(١) انظر الحديث [١٩٥٩].
(٢) انظر الحديث [١٤].
(٣) انظر الحديث [٥].
(٤) انظر الحديث [٢٨].
(٥) انظر الحديث [٢٤١٥].
(٦) انظر الحديث [٤٤٢٤ و٦٠٥٧].
(٧) "سؤالات أبي عبدالرحمن السلمي للدارقطني" (٢٧٣).
(٨) انظر: "المستدرك" (١/ ٣٧٩) و(٢/ ٤٢٣ و٥٢٢)، و"التفسير الوسيط" للواحدي (٣/ ٤٨٨)، و"إتحاف المهرة" (٨٨١٩ و١٣٢٧٧ و٢١٧٣٩).
(٩) انظر الحديث [١٨٣٤].
(١٠) انظر الحديث [١٨٢٨].
(١١) انظر الحديث [١٦٤٤].
(١٢) انظر الحديث [١٦٣].

البصريُّ[١].

٧٤. عبدُاللهِ بنُ صالحِ بنِ محمدِ بنِ مسلمٍ الجُهنيُّ، أبو صالحٍ المِصريُّ، كاتبُ الليثِ[٢].

٧٥. عبدُاللهِ بنُ عبدِالعزيزِ الليثيُّ، أبو عبدِالعزيزِ المدنيُّ[٣].

٧٦. عبدُاللهِ بنُ عَمرِو بنِ أبي الحَجّاجِ، أبو مَعمَرٍ المُقْعَدُ[٤].

٧٧. عبدُاللهِ بنُ المباركِ المَروَزيُّ[٥].

٧٨. عبدُاللهِ بنُ محمدٍ، أبو علقمةَ الفَرْويُّ، المدنيُّ[٦].

٧٩. عبدُاللهِ بنُ وَهْبِ بنِ مسلمٍ، أبو محمدٍ المِصريُّ[٧].

٨٠. عبدُاللهِ بنُ يزيدَ، أبو عبدِالرحمنِ المقرئُ[٨].

٨١. عبدُالوارثِ بنُ سعيدِ بنِ ذَكوانَ العنبريُّ، أبو عُبيدةَ البصريُّ[٩].

٨٢. عبدُالوهابِ بنُ عبدِالمَجيدِ الثقفيُّ[١٠].

---

(١) انظر الحديث [٣١٥٠].

(٢) انظر "تاريخ بغداد" (١١/١٥٨).

(٣) انظر الحديث [٢٤٢٧].

(٤) انظر: "تفسير ابن المنذر" (٤٩)؛ ففيه: «حدثنا أبو يحيى، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا أبو معمر، قال: حدثنا عبدالوارث بن سعيد؛ قال: حدثنا عمرو، عن الحسن؛ في قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ۝٢٧٨﴾ [البقرة: ٢٧٨]؛ قال: بقايا بقيت من الربا». وقد توفي أبو معمر سنة (٢٢٤هـ)؛ فهو قرين سعيد بن منصور؛ وهذا من رواية الأقران إن سلم من الخطأ؛ فإنا لم نجده عند سعيد بن منصور في تفسير هذه الآية من سورة البقرة.

(٥) انظر الحديث [١٨٩].

(٦) انظر الحديث [١٠٢٥].

(٧) انظر الحديث [٣٨٧].

(٨) انظر الحديث [١٧٤٢].

(٩) انظر: "تهذيب الكمال" (١١/٧٨).

(١٠) انظر الحديث [٤٦٩٧].

٨٣. عبيدُاللهِ بنُ إيادِ بنِ لَقِيطِ السَّدُوسيُّ، أبو السَّليلِ الكوفيُّ[١].

٨٤. عَبيدةُ بنُ حُميدِ بنِ صهيبٍ التَّيْميُّ الحَذَّاءُ، أبو عبدِالرحمنِ الكوفيُّ[٢].

٨٥. عُبَيْسُ بنُ مَيْمُونٍ التَّيْميُّ، أَبُو عُبَيْدَة الخَزَّاز[٣].

٨٦. عَتَّابُ بنُ بَشِيرٍ الجزَريُّ[٤].

٨٧. عثمانُ بنُ مطرٍ الشَّيْبانيُّ[٥].

٨٨. عَدِيُّ بنُ الفضلِ[٦].

٨٩. عَطَّافُ بنُ خالدٍ المخزوميُّ[٧].

٩٠. عُمارةُ بنُ زَاذانَ الصَّيدلانيُّ[٨].

---

(١) انظر الحديث [٨٥٣].

(٢) انظر الحديث [٩٤٥].

(٣) انظر "المعجم الكبير" للطبراني (١٣/ رقم ١٤٠٣٢)، و"تهذيب الكمال" (١٩/ ٢٧٧).
تنبيه: وقع في بعض طبعات "تقريب التهذيب"، و"تهذيب التهذيب": «عبيدة بن ميمون»، وهو خطأ، وقد نبه عليه المعلمي اليماني في تعليقه على "الفوائد المجموعة" (ص٢٧١) فقال: «كل ذلك من طريق عبيس بن ميمون، وهو منكر الحديث متروك، وترجمته في "تهذيب التهذيب" (٧/ ٨٨ رقم ١٩٠) ووقع هناك: «عبيدة» غلطًا، وكذا وقع الغلط في "التقريب"، وزيد فرقم عليه (ت) والصواب (ق)».
وقد جاء الاسم على الصواب في "التقريب" (٤٤٤٩/ ط.دار العاصمة)، و(٤٤١٧/ ط.بيت الأفكار): «عبيس»، وقد أشار محقق ط.دار العاصمة في الحاشية إلى أنه هكذا في (ح)، وفي باقي الأصول الخطية: «عبيدة»، كما وقع على الصواب في "تهذيب التهذيب" (٣/ ٤٧/ ط.الرسالة).

(٤) انظر الحديث [١٦٧].

(٥) انظر الحديث [٢٨٠٨].

(٦) انظر الحديث [٥٦١٤].

(٧) انظر الحديث [٩٣٠].

(٨) انظر: "المسند المستخرج على صحيح مسلم" (١٥).

٩١. عُمرُ بنُ سالمٍ الأفطسُ[(١)].

٩٢. عُمَرُ بنُ عبدِالواحدِ السُّلَمِيُّ[(٢)].

٩٣. عمرُو بنُ ثابتٍ الحدَّادُ[(٣)].

٩٤ .عمرُو بنُ خالدِ بن فَرُّوخَ بنِ سعيدٍ، أبو الحسنِ الحَرَّانيُّ، نزيلُ مِصرَ[(٤)].

٩٥. عونُ بنُ موسى الليثيُّ[(٥)].

٩٦. عيسى بنُ يونسَ بنِ أبي إسحاقَ السَّبيعيُّ[(٦)].

٩٧. فرجُ بنُ فَضالةَ بنِ النعمانِ التَّنُوخيُّ الشاميُّ[(٧)].

٩٨. فُضَيلُ بنُ عياضِ بنِ مسعودٍ التميميُّ، أبو عليٍّ، الزاهدُ المشهورُ[(٨)].

٩٩. فُلَيحُ بنُ سليمانَ بنِ أبي المغيرةِ الخزاعيُّ، أبو يحيى المدنيُّ[(٩)].

١٠٠. الليثُ بنُ سعدِ بنِ عبدِالرحمنِ الفَهْميُّ[(١٠)].

١٠١. مالكُ بنُ أنسٍ الأَصبَحيُّ الإمامُ[(١١)].

١٠٢. محمدُ بنُ أبانٍ الجُعفيُّ[(١٢)].

١٠٣. محمدُ بنُ ثابتٍ العبديُّ[(١٣)].

---

(١) انظر الحديث [٣٩١٨].

(٢) انظر الحديث [٣٢٦٣].

(٣) انظر الحديث [٣٤١٦].

(٤) انظر الحديث [٢٨٤٤].

(٥) انظر الحديث [٣٤٥٨].

(٦) انظر الحديث [٢٠٠].

(٧) انظر الحديث [٢٨٦].

(٨) انظر الحديث [١٨٠].

(٩) انظر الحديث [٢٠٥٩].

(١٠) انظر: "تهذيب الكمال" (١١/ ٧٨).

(١١) انظر الحديث [٥٥٧].

(١٢) انظر الحديث [٢٥١١].

(١٣) انظر الحديث [٤].

١٠٤. محمدُ بنُ حُمرَانَ بن عبدِالعزيزِ القيسيُّ[(١)].

١٠٥. محمدُ بنُ خازمٍ، أبو معاويةَ الضَّريرُ[(٢)].

١٠٦. مُحمدُ بنُ سُليمانَ البَلْخيُّ[(٣)].

١٠٧. محمدُ بنُ صَبيحٍ، أبو العباسِ ابنُ السمّاكِ[(٤)].

١٠٨. محمدُ بنُ عبدِالرحمنِ بن المغيرةِ بنِ أبي ذئبٍ[(٥)].

١٠٩. محمدُ بنُ عمارِ بنِ حفصِ بنِ عمرَ بنِ سعدٍ المؤذِّنُ[(٦)].

١١٠. مُحمدُ بنُ عيسى العبديُّ[(٧)].

١١١. محمدُ بنُ فُضَيلِ بنِ غَزوانَ[(٨)].

١١٢. محمدُ بنُ نَشِيطٍ البصريُّ[(٩)].

١١٣. محمدُ بنُ يحيى الذُّهليُّ[(١٠)].

---

(١) انظر: "المستدرك" (٤/ ٢٩٢)، و"إتحاف المهرة" (٢٢١).

(٢) انظر الحديث [٢]. (٣) انظر الحديث [٤٩٨٤].

تنبيه: كذا وقع بالأصل، وكذا في أحد مصادر تخريج هذا الحديث، وقد ترجم له ابن حبان في "الثقات" (٩/ ٣٥) وذكر له هذا الأثر، ووقع في باقي مصادر التخريج: «محمد ابن سليم البلخي»، وقد ترجم له البخاري في "التاريخ الكبير" (١/ ١٠٦)، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٧/ ٢٧٤)، وابن حبان أيضًا في "الثقات" (٩/ ٤٨)، والخطيب في "تلخيص المتشابه في الرسم" (١/ ١١٨)، وذكر له الأخير هذا الأثر.

(٤) انظر: "الضعفاء" للعقيلي (٢/ ٩٦)، و"ميزان الاعتدال" (٢/ ٦٤-٦٥/ ط.الرسالة).

(٥) انظر: "تهذيب الكمال" (١١/ ٧٨). وقد وقعت رواية سعيد بن منصور عنه بواسطة في "السنن" [١١١٦].

(٦) انظر الحديث [٤٩١٦]. (٧) انظر الحديث [٦٠٨٥].

(٨) انظر الحديث [٢٣١٤]. (٩) انظر الحديث [٢٠٠٣].

(١٠) انظر: "تاريخ بغداد" (٤/ ٦٥٧)، و"تاريخ دمشق" (٧٣/ ٢٧٠).

١١٤. مُدرِكُ بنُ أبي سعدٍ الفَزاريُّ[١].

١١٥. مَرْحُومُ بنُ عَبدِالعَزيزِ بنِ مِهْرَانَ العَطّارُ[٢].

١١٦. مرْوانُ بنُ معاويةَ الفَزاريُّ[٣].

١١٧. مِسكينُ بنُ ميمونٍ، مؤذِّنُ الرّملةِ[٤].

١١٨. مُسلمُ بنُ خالدٍ الزَّنجيُّ[٥].

١١٩. مُسلمُ بنُ عطاءٍ، أبو عَتَّابٍ القرشيُّ[٦].

١٢٠. مُصعبُ بنُ ماهانَ المَروَزيُّ، نزيلُ عَسقَلانَ[٧].

١٢١. مُعتمرُ بنُ سليمانَ التَّيْميُّ[٨].

١٢٢. المغيرةُ بنُ عبدِالرحمنِ الحِزاميُّ[٩].

١٢٣. مَهْديُّ بنُ ميمونٍ الأزديُّ المِعْوَليُّ، أبو يحيى البصريُّ[١٠].

١٢٤. ناصحُ بنُ العلاءِ، أبو العلاءِ البصريُّ[١١].

---

(١) انظر الحديث [٦٣٣٥].

(٢) انظر: "مسائل حرب الكرماني" (٥١٧/كتاب الطهارة والصلاة).

(٣) انظر الحديث [٢٤٠٢].

(٤) انظر الحديث [٤٢٢٢].

(٥) انظر الحديث [٤٨٦].

(٦) انظر الحديث [٣٥٩].

(٧) انظر الحديث [٣٢٢٧].

(٨) انظر الحديث [٣٣٥].

(٩) انظر الحديث [٢٦٢٨ و٢٦٤٨ و٦٥٤٤].

تنبيه: وقع في الحديث [٢٣٠٥]: «المغيرة بن عبدالرحمن المخزومي»، والظاهر أنه خطأ، وصوابه: «الحزامي»، فهو الذي يروي عن أبي الزناد، ويروي عنه سعيد بن منصور.

(١٠) انظر الحديث [٦١٩].

(١١) انظر: "الطبقات" لابن سعد (٦/ ٤٠)، و"الأوسط" لابن المنذر (١٧٣٥)، و"تهذيب الكمال" (٢٩/ ٢٦٥).

١٢٥. ناهضُ بنُ سالمٍ الباهليُّ(١).

١٢٦. نَجيحُ بنُ عبدِالرحمنِ أبو معشرٍ السِّنديُّ، المدنيُّ(٢).

١٢٧. نجمُ بنُ فَرْقَدٍ العطارُ(٣).

١٢٨. النَّضْرُ بنُ إسماعيلَ بنِ حازمٍ البَجَليُّ، أبو المغيرةِ الكوفيُّ(٤).

١٢٩. نوحُ بنُ درّاجٍ، أبو محمدٍ الكوفيُّ(٥).

١٣٠. نوحُ بنُ قيسٍ الأزديُّ(٦).

١٣١. هُشَيمُ بنُ بَشِيرٍ الواسِطيُّ(٧).

١٣٢. وَضَّاحُ بنُ عبدِاللهِ، أبو عَوانةَ اليَشكُريُّ(٨).

١٣٣. وَكيعُ بنُ الجَرَّاحِ(٩).

١٣٤. الوليدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ أبي ثورٍ الهَمْدانيُّ(١٠).

١٣٥. الوليدُ بنُ مسلمٍ القرشيُّ الدِّمَشْقيُّ(١١).

١٣٦. يحيى بنُ زكريا بنِ أبي زائدةَ(١٢).

---

(١) انظر: "الأوسط" للطبراني (٦٣٣٢)، و"أخبار الصلاة" لعبدالغني المقدسي (٧٢).
(٢) انظر الحديث [٣٩].
(٣) انظر الحديث [٤٢٤٣].
(٤) انظر الحديث [٤٠٨٦]. وقد ورد فيه بكنيته.
(٥) انظر: "تاريخ بغداد" (١٥/ ٤٣١)، و"تهذيب الكمال" (٣٠/ ٤٤).
(٦) انظر الحديث [٣١٧٤ و٣٦٦٠].
(٧) انظر الحديث [٧].
(٨) انظر الحديث [١].
(٩) انظر: "المستدرك" (١/ ٣٠٧)، و"إتحاف المهرة" (٧٩٤٩).
(١٠) انظر الحديث [١٨٨٢].
(١١) انظر الحديث [١١٣٥].
(١٢) انظر الحديث [٢٦١٨].

١٣٧. يحيى بنُ سليمٍ الطائفيُّ[(١)].

١٣٨. يزيدُ بنُ معاويةَ، أبو شيبةَ الكوفيُّ[(٢)].

١٣٩. يزيدُ بنُ هارونَ بنِ زاذانَ السُّلَمِيُّ، مولاهم، أبو خالدٍ الواسطيُّ[(٣)].

١٤٠. يعقوبُ بنُ عبدِالرحمنِ القارئُ، الإسكندرانيُّ[(٤)].

١٤١. يوسفُ بنُ عطيةَ بنِ بابٍ الصَّفَّارُ، أبو سهلٍ البصريُّ[(٥)].

١٤٢. يونسُ بنُ أبي يَعْفورٍ العبديُّ[(٦)].

١٤٣. أبو الحَرِيشِ القَصَّارُ[(٧)].

١٤٤. أبو بكرِ بنُ عيّاشٍ الأسَديُّ[(٨)].

١٤٥. أبو بكرِ بنُ نافعٍ، القُرَشيُّ العَدَويُّ، قاضي بغدادَ[(٩)].

وقد اختَلفَ عددُ الأحاديثِ التي أخرَجها سعيدٌ عن كلِّ شيخٍ من هؤلاءِ الشيوخِ الذين رَوَى عنهم فيما بين أيدينا من كتابِه "السُّنَنِ"، فمنهم مَن أكثَر عنه، ومنهم مَن أقَلَّ عنه؛ وهذا قد يعودُ لأمرَينِ:

١- تأخُّرُ وفاةِ الشيخِ حتى تَمكَّن سعيدٌ منَ الإكثارِ عنه.

---

(١) انظر الحديث [٣٩٦٢].
(٢) انظر الحديث [٢٣٠٧].
(٣) انظر الحديث [٧٧].
(٤) انظر الحديث [٥٥].
(٥) انظر: "المعرفة والتاريخ" (٢/ ١٢١).
(٦) انظر الحديث [٦٢٢٨].
(٧) انظر الحديث [٢٤٠٥].
إلا أننا لم نعرفه ولم نقف له على ترجمة، وقد ذكره السمعاني في "الأنساب" (٤/ ٥٠٧).
(٨) انظر: "المستدرك" (١/ ٤٢١)، وإتحاف المهرة" (١٨١٥٨).
(٩) انظر: "مشكل الآثار" (٢٣٦٨)، و"المحلى" لابن حزم (١١/ ٤٠٤)، و"تهذيب الكمال" (٣٣/ ١٤٨)، و"ميزان الاعتدال" (٥/ ٢٢٤).

٢- مكانةُ الشيخِ، فحرصُه على الروايةِ عنِ الأئمةِ الثقاتِ- كهُشَيم بنِ بَشيرٍ، وسفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ، وخالدِ بنِ عبدِاللهِ الطحَّانِ، وإسماعيلَ بنِ إبراهيمَ ابنِ عُلَيَّةَ، وعبدِاللهِ بن المباركِ، وأبي معاويةَ محمدِ بنِ خازمٍ وغيرِهم- ليس كحِرصِه على الروايةِ عن مثلِ الحارثِ بن نَبْهانَ، أوِ الحَكَمِ بنِ ظُهَيرٍ، أو الوليدِ بنِ عبدِاللهِ بنِ أبي ثَورٍ؛ وأمثالِهم منَ الضعفاءِ الذين تُلجِئُه الضرورةُ إلى الإخراجِ عنهم؛ إمَّا لكَونِه لم يَجِدِ الحديثَ عندَ أحدٍ غيرِه من مشايخِه الثقاتِ الأئمةِ، أو لكَونِه لا يتَحصَّلُ له الحديثُ بعُلُوٍّ إلا من طريقِ شيخِه الضعيفِ، ولو رواه عن شيخِه الثِّقةِ لنزَلَ فيه، والحديثُ معروفٌ عندَ أهلِ العلمِ من غيرِ طريقِ ذلك الضعيفِ.

وقد أكثَرَ سعيدٌ منَ الروايةِ عن بعضِ شيوخِه إكثارًا بيِّنًا، مما يدلُّ على شدَّةِ مُلازمتِه لهم، وعلى رأسِ هؤلاءِ: هُشَيمُ بنُ بَشِيرٍ الواسِطيُّ، ثم سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ.

أما هُشَيمُ بنُ بَشِيرٍ، فإنه روى عنه أكثرَ من ربعِ الكتابِ؛ فإنَّ عددَ أحاديثِ هذا الكتاب خمسةَ عشرَ وستُّ مئةٍ وستةُ آلافِ حديثٍ (٦٦١٥)، روى عن هُشَيمٍ منها نحو أربعةٍ وعشرينَ وسبعِ مئةٍ وألفِ حديثٍ (١٧٢٤)، فهو أكثَرُ شيخٍ له عنه روايةٌ، وهذا يعودُ- في ظنِّنا- إلى رُؤيا رآها؛ وهي ما رواه أبو يحيى بنُ أبي مَسَرَّةَ ومحمدُ بنُ عبدِالرحمنِ السَّامي، عن سعيدِ بنِ منصورٍ أنه قال: «رأيتُ النبيَّ ﷺ في النَّومِ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، ألزمُ أبا يوسفَ أو هُشَيمًا؟ قال: هُشَيمًا»[١] .

(١) انظر: "تهذيب التهذيب" (١١/ ٦٣).

وقد كان سعيدٌ بصيرًا بروايةِ هُشَيم، فمُعظمُ روايتِه عنه، نَجِدُ هُشَيمًا يصرِّحُ فيها بالسماعِ، مما يدُلُّ على أنَّه حريصٌ على اجتنابِ تدليسِه ما أمكَنَ، كما أنَّ بعضَ علماءِ عصرِه كان كذلك.

يقولُ سعيدُ بنُ منصورٍ: «جاء عبدُالرحمنِ بنُ مَهْديٍّ إلى هُشَيم، فسأله عن أحاديثَ، وجَعَل يتحفَّظُ ألا يُدَلِّسَ، ويَسمَعُ ويَتحفَّظُ ولا يَكتُبُ، ثم تَنحَّى وجعلَ يَكتُبُ ما سأله باختيارٍ[1]، وكان فيما سألَه: «منصورُ بنُ زاذانَ عنِ الحسنِ؛ شيءٌ في القَواريرِ»[2].

قال: «فكتَبَ باختيارٍ، فقلتُ له: يا أبا سعيدٍ[3]، هذا لم [يَسْمَعْه من منصورٍ؛ دَلَّسَ][4] عليكَ»، قال: «فقال لي المدائنيُّ الأحولُ[5]: فعَلَ اللهُ

---

(١) المعنى: أن عبدالرحمن بن مهدي لم يكتب في أثناء سماعِه من هشيم خشية أن ينشغل بالكتابة فيدلِّس عليه هشيم، فلا يتنبَّه، فاكتفى بالسماع والحفظ لما يسمع، مع الحذر من تدليس هشيم، فلما فرغ جلس في ناحية، وأخذ يكتب بعض ما سمعه من هشيم ويترك بعضه؛ وهذا هو الاختيار.

(٢) أي: قولًا للحسن البصري في ذكر القوارير.
وهذا القول أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٢٥٥٢)، فقال: حدثنا هشيم، عن منصور، عن الحسن: أنه كان لا يرى بأسًا بالقوارير الصحاح بالوازنة المكسورة إذا كانت أفضل من الصحاح، وكان ابن سيرين يكره ذلك، إلا وزنًا بوزن.
وأخرجه عبدالله بن الإمام أحمد في "العلل" (٢١٦٨) عن أبيه، فقال: حدثني أبي، قال: حدثنا هشيم، عن منصور، عن الحسن، في القوارير المكسرة بالصحاح، والمكسرة أكثر، فلم ير بذلك بأسًا؛ إذا كان يدًا بيدٍ، وكرِه ذلك ابنُ سيرين، سمعت أبي يقول: «لم يسمعه هشيم من منصور».

(٣) هي كنية عبدالرحمن بن مهدي.

(٤) ما بين المعقوفين تحرَّف في "المعرفة والتاريخ" إلى: «تسمعه من منصور، وليس»، والظاهر أن ما أثبتناه هو الصواب: يعني أن هشيم بن بشير لم يسمع المشار إليه من منصور؛ كما يدل عليه ظاهر الحكاية، ويدل عليه أيضًا كلام الإمام أحمد السابق.

(٥) لم نهتد إليه، وقد ذكرَ الدكتور أكرم ضياء العمري في حاشيته على الموضع الآتي =

بكَ وفَعَل! ألا تَرَكتَ الحُصَيَّةَ تَتهوَّرُ؟!»[(١)].

ويقولُ أبو جعفرٍ الطَّحاويُّ: «وسعيدُ بنُ مَنصورٍ وهو أَضْبَطُ الناسِ لألفاظِ هُشَيمٍ، وهو الذي مَيَّزَ للناسِ ما كان هُشَيمٌ يُدَلِّسُ به من غيرِه»[(٢)].

وأمَّا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ فإنَّ سعيدًا لازمَه في مكَّةَ، وهو راوِيتُه؛ كما قال أبو عبدِاللهِ الحاكمُ[(٣)]، وأحدُ الحُفَّاظِ من أصحابِه، كما قال الدارقطنيُّ عقِبَ ذِكْرِه لحديثٍ عنِ ابنِ عُيَيْنَةَ: «كذلك قال أصحابُ ابنِ عُيَيْنَةَ الحُفَّاظُ؛ منهم: الحُمَيديُّ، ومُسَدَّدٌ، وسعيدُ بنُ منصورٍ، وأبو بكرِ بنُ أبي شَيْبَةَ»[(٤)].

ولم يكُنْ سعيدٌ أحفَظَ أصحابِ ابنِ عُيَيْنَةَ؛ بل كانَ الحُمَيديُّ يَفوقُه باعترافِ سعيدٍ نفسِه؛ حيثُ يقولُ: «لا تسألوني عن حديثِ سفيانَ، فإنَّ هذا الحُمَيديَّ يَجعلُنا على طَبَقٍ»[(٥)].

ويقولُ الحُمَيديُّ[(٦)]: «كنتُ بمِصرَ، وكان لسعيدِ بنِ منصورٍ حلْقةٌ في

= من "المعرفة والتاريخ" أنه عامر بن عبدالواحد الأحول البصري، وفي هذا نظر؛ لأنه لم يُذكَر أنه مدائني، بل هو بصري، وهو أعلى من هشيم طبقة. انظر: "التقريب" (٣١٠٣ و٧٣١٢).

(١) انظر: "المعرفة والتاريخ" (٢/ ٦٦٦).
و«الحُصَيَّةُ»: تصغير حصاة، و«تَهَوَّر»: تهدَّم وانصدع وسقط، وكل ما سقط من أعلى جُرُف أو شفير رَكِيَّة في أسفلها، فقد تَهَوَّر، والتهوُّر أيضًا: الوقوع في الشيء بقلَّة مبالاة.
فظهر من هذا أن المدائني لام سعيدًا على تنبيهه عبدالرحمن بن مهدي، ويقول له: لِمَ لَم تتركه على خطئه حتى يعاب به؟! وهذا من حسد الأقران بعضهم لبعض! نسأل الله السلامة.

(٢) "شرح معاني الآثار" (١/ ٣٨٦).

(٣) انظر: "تاريخ دِمَشْق" لابن عساكر (٢١/ ٣٠٦).

(٤) "العلل" (٦/ ١٥١) و(١٠/ ٢٥٣).

(٥) انظر: "المعرفة والتاريخ" (٢/ ١٧٨- ١٧٩)

(٦) انظر: "المعرفة والتاريخ" (٢/ ١٧٩)، وعنه ابن عساكر في "تاريخ دِمَشْق" (٢١/ ٣٠٨)، ومنه صوَّبنا بعض العبارات.

مسجدِ مِصرَ، ويجتمعُ إليه أهلُ خُراسانَ وأهلُ العراقِ، فجَلَسْتُ إليهم، فذَكَروا شيخًا لسُفْيانَ، فقالوا: كم يكونُ حديثُه؟ فقلت: كذا وكذا»، قال: «فَسَبَّحَ سعيدُ بنُ منصورٍ، وأنكَرَ ذلك، وأنكَرَ ابنُ دَيْسَم[1]، وكان إنكارُ ابنِ دَيْسَمٍ أشدَّ عليَّ، فأقبَلْتُ على سعيدٍ، فقلت: كم تَحفَظُ عن سُفْيانَ، عنه؟ فذكرَ نحوَ النِّصفِ مما قلتُ، وأقبَلْتُ على ابنِ دَيسَمٍ، فقلتُ: كم تَحفَظُ عن سفيانَ، عنه؟ فذكرَ زيادةً على ما قال سعيدٌ نحوَ الثلاثين مما قلتُ أنا، فقلتُ لسعيدٍ: تَحفَظُ ما كتبتَ عن سفيانَ عنه؟ قال: نعم. فقلتُ: فعُدَّ، قال: فعَدَّ، ثم قلتُ لابنِ دَيْسَمٍ: عُدَّ ما كتبتَ عن سفيانَ، عنه، فإذا سعيدٌ يُغرِبُ على ابنِ دَيْسَمٍ بأحاديثَ، وابنُ دَيْسَمٍ يُغرِبُ على سعيدٍ بأحاديثَ كثيرةٍ، فإذا قد ذهبَ عليهما أحاديثُ يسيرةٌ»، قال: «فذكرتُ ما ذهبَ عليهما»، قال: «فرأيتُ الحياءَ والخَجَلَ في وَجهَيْهما».

وقد بلَغَ عددُ رواياتِ سعيدٍ عن شيخِه سفيانَ بن عُيَيْنَةَ فيما بين أيدينا من "السُّنَنِ" نحو سبعةٍ وثلاثينَ وألفِ حديثٍ (١٠٣٧)، فهو الذي يلي هُشَيمًا، والفرقُ بينهما نحوُ سبعِ مئةِ حديثٍ، ثم يَتْلوهما باقي الشُّيوخِ على اختلافِ عددِ رواياتِهم، معَ الفَرْقِ الكبيرِ بينَهم وبينَ هذين الاثنين، فالذي يَتْلو سُفْيانَ- من حيث العددُ- هو أبو معاويةَ محمدُ بنُ خازمٍ، وعددُ رواياتِه هنا: نحو ٤٦٠ حديثًا، ثم خالدُ بنُ عبدِاللهِ الطَّحَّانُ، وعددُ رواياتِه هنا: نحو ٤٠٧ أحاديثَ، ثم أبو عَوانةَ وضَّاحُ بنُ عبدِاللهِ، وعددُ رواياتِه هنا: نحو ٢٨٧ حديثًا، ثم أبو الأحوَصِ سلَّامُ بنُ سُلَيمٍ، وعددُ رواياتِه هنا: نحو ٢٣٧ حديثًا، ثم جريرُ بنُ عبدِالحميدِ، وعددُ رواياتِه هنا: ٢٠٥ أحاديثَ،

(١) في "تاريخ دِمَشْق" (٢١/ ٣٠٨): «دسيم»، وأشار محققه إلى أنه في إحدى نسخه: «ديسم»؛ وهو الصواب. وانظر: "المعرفة والتاريخ" (٢/ ١٧٩).

ثم إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ ابنُ عُلَيَّةَ، وعددُ رواياتِه هنا: نحو ٨٩ حديثًا وهكذا بقيةُ شيوخِه؛ وفي هذا دَلالةٌ على أنَّ الفرقَ بينهم فرقٌ يسيرٌ، ليس كالفرقِ بينهم وبين هُشَيمٍ وسفيانَ اللذين أكثَر عنهما إكثارًا ظاهرًا، مما يدلُّ على عِظَمِ مكانتِهما عندَه .

٦- تلاميذُه والرُّواةُ عنه:

إنَّ مكانةَ سعيدِ بنِ منصورٍ العِلميةَ جعَلَتْ أئمةَ الحديثِ يحرِصُون على التلقِّي عنه، فإمامُ أهلِ السُّنَّةِ أحمدُ بنُ حَنْبلٍ ﷺ ممَّن أخَذ عنه، وحَدَّث عنه وهو حيٌّ[1]، وكان إذا سُئِلَ: مَن بمكةَ؟ قال: «سعيدُ بنُ منصورٍ»[2].

وقد صنَّفَ أبو نُعَيمٍ الأصبهانيُّ كتابًا عنوانُه: "تسميةُ ما انتهى إلينا منَ الرُّواةِ عن سعيدِ بنِ منصورٍ عاليًا"؛ وذكَر في مقدِّمتِه مَنهَجَه فيه، والسببَ الباعثَ له على تأليفِه، فقال: «ذِكْرُ مَن وَقَع لنا من أصحابِ سعيدِ بنِ منصورٍ عاليًا: ذَكَرتُ لكلِّ واحدٍ منهم حديثًا واحدًا؛ لأقِفَ على عددِهم وأسمائِهم، وحَمَلني على ذلك قِدَمُ وفاةِ سعيدِ بنِ منصورٍ، ومَوضِعُه منَ التوثُّقِ والفضلِ؛ ... حدَّثَ عنه الكِبارُ منَ الحُفَّاظِ والمُتقِنِينَ؛ مثلُ: هارونَ الحَمَّالِ، وأحمدَ بنِ محمدِ بن حَنْبلٍ، وأبو[3] يحيى محمدِ بنِ عبدِالرحيمِ صاعِقةَ، وغيرِهم»[4].

---

(١) "مسند أحمد" (٣/ ٥٠٠ رقم ١٦٠٧٣).

(٢) انظر: "المعرفة والتاريخ" للفسوي (٢/ ١٧٩)، ونقله ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢١/ ٣٠٦).

(٣) كذا في مصدر التوثيق، والجادة: «وأبي» بالجر، والمثبت على الحكاية.

(٤) "تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور عاليًا" (ص٢٥ - ٢٦).

وقد أخرَج أصحابُ الكتبِ الستةِ لسعيدِ بنِ منصورٍ[(١)]، واحتَجَّ به البخاريُّ ومسلمٌ في صحيحَيْهما[(٢)]، وهو مِن شُيوخِهما، ومِن شُيوخِ أبي داودَ السِّجِسْتانِيِّ؛ إلا أن مسلمًا أكثَرُ إخراجًا عنه في "الصَّحيحِ"[(٣)] منَ البخاريِّ، فعَدَدُ الأحاديثِ التي رواها مسلمٌ عنه في "الصحيح" ستون حديثًا[(٤)]؛ بخلافِ البخاريِّ الذي لم يُخرِجْ له سوى حديثٍ واحدٍ[(٥)]، وهو أحدُ النَّفَرِ الأربعةِ الذين قيلَ: إنَّ مسلمًا عَناهم بقولِه: «إنما وَضَعتُ ههنا ما أجمَعوا عليه»[(٦)].

---

(١) كما تدل عليه رموز "تهذيب التهذيب" (٤/ ٨٩)، و"تقريب التهذيب" (٢٣٩٩).
وانظر: "المعلم بشيوخ البخاري ومسلم" لابن خلفون (٤٢٨).

(٢) قال أبو عبدالله الحاكم: «له مصنفات كثيرة، متفق على إخراجه في الصحيحين؛ فإن الإمامين محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج، قد رويا عنه، واحتجَّا به في الصحيحين». اهـ من "تاريخ دمشق" (٢١/ ٣٠٦).

(٣) انظر: "الجمع بين رجال الصحيحين" (١/ ١٧١).

(٤) كما نقله مغلطاي في "إكمال تهذيب الكمال" (٥/ ٣٦٠) عن كتاب "الزهرة".

(٥) كما في الموضع السابق من "الجمع بين الصحيحين".

(٦) جاء في "صحيح مسلم" كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة (٦٣): أن أبا بكر ابن أخت أبي النَّضر سأل مسلمًا عن حديث أبي هريرة: «وإذا قرأ- يعني: الإمام- فأنصتوا»؟ فقال: هو عندي صحيح، فقال: لِمَ لَم تَضَعْه ههنا؟- يعني: في الصحيح- فقال: ليس كل شيء عندي صحيحٌ وضعتُه ههنا، إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه.
واختلفوا في توجيه كلمة مسلم هذه، ومن جملة ما قيل في ذلك: ما حكاه الزركشي في "النكت على ابن الصلاح" (١/ ١٧٨) عن بعضهم: أنَّ المراد إجماعُ أربعة من الحفاظ: أحمد بن حنبل، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور الخراساني.
وقال البلقيني في "محاسن الاصطلاح" (ص ١٦٢): «قيل: أراد مسلم بقوله: «ما أجمعوا عليه» أربعةً: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور».
وكذا نقله السيوطي في "تدريب الراوي" (١/ ٩٨) عن البلقيني، ونقله البقاعي في "النكت الوفية" (١/ ١٢٨) عن البلقيني؛ إلا أن فيه: يحيى بن يحيى، بدلًا من: يحيى بن معين، ثم قال: «لكن لم يبيِّنْ برهانَ هذا القولِ».

وقد كان بينَ سعيدٍ والحُمَيديِّ ما يكونُ بين الأَقرانِ غالبًا[١]، ومكانةُ الحُمَيديِّ لا تُنكَرُ؛ فالبخاريُّ إذا وجدَ الحديثَ عندَه لا يَعدوه إلى غيرِه[٢]، ومع ذلك نَجِدُ مسلمًا يُعنَى بتخريجِ حديثِ سعيدِ بنِ منصورٍ في "الصحيحِ"، ولا يُعَرِّجُ على حديثِ الحُمَيديِّ، فهو لم يَرْوِ له إلا في المقدمةِ[٣]، فلستُ أدري: هل تعمَّدَ هذا الصَّنيعَ لأجلِ شيخِه سعيدٍ؛ كما تعمَّدَ تَرْكَ حديثِ محمدِ بنِ يحيى الذُّهْليِّ لأجلِ البخاريِّ[٤]، أو أنه اكتفى بغيرِه عنه، ولم يَترُكْه لشيءٍ؟

وأما البخاريُّ، فإنه روى في "الصحيحِ" عن سعيدِ بنِ منصورٍ بواسطةِ يحيى بنِ موسى البَلْخِيِّ[٥]، ولم يروِ عنه مباشرةً؛ ولذا لم يذكُرْه المِزِّيُّ في "تهذيبِ الكمالِ"[٦] في شيوخِ البخاريِّ، ولا الذهبيُّ في "سِيَرِ أعلامِ النبلاءِ"[٧]، ولا ابنُ حَجَرٍ في "تَهذيبِ التهذيبِ"[٨].

وقد استوقَفَنا هذا كثيرًا وأدْهَشَنا! فهل فرَّطَ البخاريُّ في السَّماعِ من سعيدِ ابنِ منصورٍ، وهو الذي أفنى عُمُرَه في السَّماعِ منَ الشيوخِ والرحلةِ إليهم؟!

---

(١) سيأتي الكلام عن ذلك (ص١١٥).

(٢) انظر "التهذيب" (٥/ ٢١٥ - ٢١٦)، و"التقريب" (٣٣٢٠).

(٣) كما تدل عليه الرموز في المرجعين السابقين.

(٤) انظر تفاصيل قصة مسلم والبخاري ومحمد بن يحيى الذهلي في: "سير أعلام النبلاء" (١٢/ ٤٥٣ وما بعدها).

(٥) روى عنه في كتاب الأذان، باب سرعة انصراف النساء من الصبح، وقلَّة مقامهن في المسجد (٨٧٢)، فقال: حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا فُليح، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها؛ أن رسول الله كان يصلي الصبح بغَلَس، فينصَرِفْنَ نساءُ المؤمنين لا يُعرَفْنَ من الغَلَس- أو: لا يعرفُ بعضُهن بعضًا.

(٦) (١١/ ٧٩).

(٧) (١٠/ ٥٨٧).

(٨) (٤/ ٨٩ - ٩٠).

ولكِنَّ تلك الدهشةَ تزولُ إذا تيَقَّنَّا أنَّ سعيدَ بنِ منصورٍ من شُيوخِ البخاريِّ، وأنَّ ما رواه عنه في "الصحيحِ" بواسطةٍ لم يَتحصَّلْ له منه مباشرةً، وهذا يحصُلُ كثيرًا له ولغيرِه، وأنَّ عدمَ ذِكْرِ المِزِّيِّ والذهبيِّ وابنِ حجرٍ له في المواضِعِ المُشارِ إليها لا يَعني استيفاءَهم لشيوخِ الراوي وتلاميذِه، والدليل على أنَّ سعيدًا من شيوخِ البخاريِّ ما يلي:

١- روايتُه عنه مباشرةً في بعضِ كُتُبِه الأخرى؛ ومن ذلك: "الأدبُ المفردُ"، و"التاريخُ الأوسطُ".

قال في "الأدبِ المفردِ"[1]: «حدَّثَنا سعيدُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا عبيدُاللهِ بنُ إيادٍ، عن أبيه، قال: سمِعتُ ليلى امرأةَ بَشِيرٍ تُحَدِّثُ عن بَشِيرِ بن الخَصَاصِيَةِ، وكان اسمَه: زَحْمٌ، فسمَّاه النبيُّ ﷺ: بَشِيرًا».

وقال في "التاريخِ الأوسطِ"[2]: «حدَّثَنا سعيدُ بنُ منصورٍ، ثنا حُجْرُ بنُ الحارثِ الغَسَّانيُّ الرَّمْليُّ، عن عبدِاللهِ بنِ عَوفٍ الكِنانيِّ عاملِ عمرَ بنِ عبدِالعزيزِ على الرَّمْلةِ؛ أنه شَهِد عبدَالملكِ بنِ مرْوانَ قال لابنِ عَقْرَبَةَ الجُهَنيِّ يومَ قتلَ عمرَو بنَ سعيدِ بنِ العاصِ[3]: يا أبا اليمانِ، إنِّي احتجْتُ اليومَ إلى كلامِكَ، قال: سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: **«مَنْ قَامَ بِخُطْبَةٍ لَا يَلتَمِسُ إِلَّا رِيَاءً وَسُمْعَةً، وَقَفَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مَوْقِفَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ»**.

وقال في "التاريخِ الكبيرِ"[4]: «شُعَيبُ بنُ عمرٍو الأُمويُّ القُرَشيُّ: سمِعَ

---

(١) "الأدب المفرد" (٨٣٠). وهذا الحديث أخرجه أيضًا أبو زرعة الدمشقي في "تاريخه" (١/ ٦٣٥) عن شيخه سعيد بن منصور، به، نحو سياق البخاري.

(٢) "التاريخ الأوسط" (٢/ ٨٨٩).

(٣) أي: يوم قتل عبدالملك بن مَرْوان عمرو بن سعيد. انظر: "شعب الإيمان" (٦٤٠١).

(٤) (٢١٩/٤)

أبا هُرَيرةَ، سمِعَ منه عبدُالعزيزِ بنُ محمدٍ، قال لي سعيدُ بن منصورٍ: مِن بني أُمَيَّةَ بنِ زيدٍ».

والذي يظهَرُ: أنَّ البخاريَّ قليلُ السَّماعِ من سعيدِ بنِ منصورٍ، فكثيرٌ مِنَ الرواياتِ تكونُ عنه بواسطةٍ، وبعضُها يُعلِّقُها عنه في "التاريخِ الكبيرِ"، ولعلَّ هذا هو سببُ قِلَّةِ إخراجِه حديثَه في "الصَّحيحِ"؛ لأنَّه سيكونُ نازلًا إذا روى عنه بواسطةٍ.

٢- ذكرَه الحاكمُ في "تسميةِ مَن أخرَجَهم البخاريُّ ومسلمٌ"[١] ضمنَ مشايخِ البخاريِّ الذين لقِيَهم وسمِعَ منهم، ثم روَى عن رجلٍ عنهم.

٣- قال مُغلَطاي في "إكمالِ تهذِيبِ الكمالِ"[٢]: «وفي كتابِ "الزَّهْرةِ" روى عنه- أي: عن سعيدِ بنِ منصورٍ- البخاريُّ، ثم روى عن يحيى بن موسى، عنه».

٤- قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في "فتحِ الباري"[٣] في تعليقِه على الحديثِ الذي أخرَجَه البخاريُّ عن يحيى بنِ موسى، عن سعيدِ بنِ منصورٍ[٤]: «قولُه: «سعيدُ بنُ منصورٍ»: هو من شُيوخِ البخاريِّ، وربما روى عنه بواسطةٍ كما هنا».

وفيما يلي ذِكْرٌ لتلاميذِه والرُّواةِ عنه مُرَتَّبِينَ على حروفِ المُعجَمِ؛ مع الإشارةِ في الحاشيةِ إلى المرجعِ الذي فيه ما يدلُّ على أنَّ هذا الراويَ ممَّن روى عن سعيدٍ:

---

(١) "تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم" (ص٢٧١ و٢٧٤).
(٢) "إكمال تهذيب الكمال" (٥/ ٣٦٠).
(٣) "فتح الباري" (٢/ ٣٥١).
(٤) كما تقدم (ص٦٤).

١. إبراهيمُ بنُ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، أبو إسحاقَ الحَرْبِيُّ(١).

٢. إبراهيمُ بنُ الحسينِ، أبو إسحاقَ، ابنُ دِيزيلَ، ويقالُ: دازيلَ(٢).

٣. إبراهيمُ بنُ خالدِ بنِ أبي اليمانِ الكَلبيُّ، أبو ثَورٍ الفقيهُ، صاحبُ الشافعيِّ(٣).

٤. إبراهيمُ بنُ أبي داودَ؛ سليمانَ بنِ داودَ، الأسديُّ، أبو إسحاقَ البُرُلُّسيُّ(٤).

٥. إبراهيمُ بنُ صالحٍ الشِّيرازيُّ(٥).

٦. إبراهيمُ بنُ عامرِ بن إبراهيمَ بنِ واقِدٍ، أبو إسحاقَ الأصبَهانيُّ(٦).

٧. إبراهيمُ بنُ عبدِاللهِ بنِ الجُنَيدِ، أبو إسحاقَ الخُتَّليُّ(٧).

٨. إبراهيمُ بنُ عبدِاللهِ بنِ محمدٍ، أبو شَيبةَ بنُ أبي بكرِ بنِ أبي شَيبةَ(٨).

٩. إبراهيمُ بنُ الفَضْلِ بنِ يحيى النَّيْسابوريُّ(٩).

---

(١) "غريب الحديث" للحربي (٢/ ٨٦٩).

(٢) انظر: "المجالسة وجواهر العلم" (٢١٢٧).

(٣) انظر: "سنن أبي داود" (٣٧٩٩).

(٤) انظر: "مشكل الآثار" (٥٥ و١٥٥٢)، و"شرح معاني الآثار" (٤٠٩٦)، و"شعب الإيمان" (٢٣٦٩).

(٥) انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (١/ ٢٢٠) و(٥/ ١٦١)، و"شعب الإيمان" (٧٧١٣).

(٦) انظر: "تاريخ أصبهان" (١/ ١٧٤).

(٧) "سؤالات ابن الجنيد" (١٠٨، ١٠٩)، وانظر: "مسند البزار" (١٨٤١)، و"مساوئ الأخلاق" للخرائطي (٦٣٢).

(٨) انظر: "مسند أبي عوانة"؛ كما في "إتحاف المهرة" (١٥٤٤).

(٩) انظر: "إكمال تهذيب الكمال" (١/ ٢٦٨).

١٠. إبراهيمُ بنُ فَهْدِ بنِ حَكيمٍ البَصْريُّ[(١)].

١١ .إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحارثِ بنِ ميمونٍ، أبو إسحاقَ الأصبَهانيُّ[(٢)].

١٢. إبراهيمُ بنُ الهَيْثمِ البَلَديُّ[(٣)].

١٣. إبراهيمُ بنُ الوليدِ[(٤)].

١٤. إبراهيمُ بنُ يعقوبَ بنِ إسحاقَ السَّعْدِيُّ، أبو إسحاقَ الجُوزَجانيُّ[(٥)].

١٥. أحمدُ بنُ بِشْرِ بنِ سعدٍ، أبو عليٍّ المَرْثَدِيُّ[(٦)].

١٦. أحمدُ بنُ خُلَيدِ بنِ يزيدَ، أبو عبدِاللهِ الحَلَبيُّ[(٧)].

١٧. أحمدُ بنُ داودَ السِّمْنانيُّ[(٨)].

١٨. أحمدُ بنُ زُهَيرِ بنِ حَرْبٍ، أبو بَكرِ بنُ أبي خَيْثَمةَ[(٩)].

---

(١) انظر: "تاريخ دمشق" (٣٥/ ٣٤١).

(٢) انظر: "تاريخ أصبهان" (١/ ١٨٨)، و"فتح الباب، في الكنى والألقاب" لابن منده (٢٥٢)، و"تاريخ الإسلام" (٦/ ٩١٣).

(٣) انظر: "المستدرك" (١/ ٨٥)، و"الخلعيات" (٩٩٤)، و"لسان الميزان" (١/ ١٢٣).

(٤) انظر: "المخلصيات" (٢٣٥٥)، و"تاريخ دمشق" (٢٢/ ٥٧).

(٥) انظر: "تهذيب الكمال" (٢/ ٢٤٦).

(٦) انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ١٨).

(٧) انظر: "المجالسة وجواهر العلم" (ق١٥٥/ ب/ م٣٠/ عمرية)، و"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" لأبي نعيم (٧)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩)، ووقع في المطبوع من "المجالسة" (٩٥٤): «أحمد بن خالد»، وهو خطأ.

(٨) انظر: "الأوسط" لابن المنذر (٨٤٥٧)، إلا أنه قد وقع فيه: «محمد بن زيد السمناني»، وهو خطأ؛ فاسم شيخ ابن المنذر- كما وقع في غير ما كتاب-: «أحمد بن داود السمناني».

(٩) "التاريخ الكبير" لابن أبي خيثمة (٢٠٠/ السفر الثاني، ٢٩٦٨/ السفر الثالث).

١٩. أحمدُ بنُ سفيانَ، أبو سفيانَ النَّسائيُّ[١].

٢٠. أحمدُ بنُ سليمانَ، أبو بكرٍ الزَّنْبَقيُّ العِرْقيُّ[٢].

٢١. أحمدُ بنُ سهلِ بنِ أيوبَ الأهْوازيُّ[٣].

٢٢. أحمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ عبدِالرحيمِ، أبو بكرِ بنُ البَرْقيِّ[٤].

٢٣. أحمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ محمد، أبو عليٍّ الكِنْدِيُّ[٥].

٢٤. أحمدُ بنُ عليِّ بنِ زيدٍ الصائغُ[٦].

٢٥. أحمدُ بنُ عُمَيرٍ، أبو بكرٍ الطَبَريُّ[٧].

٢٦. أحمدُ بنُ محمدِ بنِ حَنْبلٍ الشَّيْبانيُّ، الإمامُ[٨].

٢٧. أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الصَّلْتِ بنِ المُغَلِّسِ، أبو العبَّاسِ الحِمَّانِيُّ، ويقالُ: أحمدُ بن الصَّلْتِ، ويقالُ: أحمدُ بنُ عطيةَ[٩].

---

(١) انظر: "مختصر الأحكام" للطوسي (٦٢٠، ١٤٠٠).

(٢) انظر: "الإكمال" لابن ماكولا (٤/ ٢٢٧)، و"الأنساب" للسمعاني (٤/ ١٨١).

(٣) انظر: "تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" لأبي نعيم (٩)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩).

(٤) انظر: "تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٣/ ١٤٢، ٣٠٠).

(٥) انظر: "مشكل الآثار" (٧٤٠)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩).

(٦) انظر الأثر [٦٦٠٦]. ولم نقف على ترجمته، ولم نجده في غير هذا الأثر.

(٧) انظر: "الجرح والتعديل" (٢/ ٦٥)، و"المعلم، بشيوخ البخاري ومسلم" لابن خلفون (ص٥١٦).

(٨) روى عنه الإمام أحمد في "مسنده " غير ما حديث، وانظر على سبيل المثال: (١/ ١٠٤ رقم ٨٢٢).

(٩) انظر: "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (٤٧١)، و"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور عاليًا" (٢٣)، و"أخبار أبي حنيفة وأصحابه" (ص٦١)، و"تاريخ دمشق" (٥/ ٣٧٣).

٢٨. أحمدُ بنُ محمدِ بنِ هانئٍ، أبو بكرٍ الأثْرَمُ[١].

٢٩. أحمدُ بنُ مُلاعِبٍ البغداديُّ[٢].

٣٠. أحمدُ بنُ منصورٍ الرَّمَاديُّ[٣].

٣١. أحمدُ بنُ أبي عِمرانَ؛ موسى، أبو جعفرٍ البغداديُّ[٤].

٣٢. أحمدُ بنُ نَجْدةَ بنِ العُرْيانِ الهَرَويُّ[٥].

٣٣. أحمدُ بنُ نَصْرِ بنِ زيادٍ، أبو عبدِاللهِ القُرَشيُّ النيسابوريُّ[٦].

٣٤. أحمدُ بنُ الهَيْثَمِ بنِ خارِجةَ، أبو عبدِاللهِ الشَّعْرانيُّ[٧].

٣٥. أحمدُ بنُ يحيى بنِ زكريا الأَوْدِيُّ، أبو جعفرٍ الصُّوفيُّ[٨].

٣٦. أحمدُ بنُ يحيى بنِ صفوانَ، أبو بكرٍ الأنطاكيُّ، وقيل فيه: أحمدُ بنُ محمدِ بنِ يحيى بنِ صفوانَ[٩].

٣٧. أحمدُ بنُ يزيدَ، أبو الحسنِ الحُلْوانيُّ المقرِئُ[١٠].

---

(١) انظر: "التمهيد" لابن عبدالبر (١٢/ ٨٦، ١٠١، ١٧/ ١٣٢)، و"جامع بيان العلم وفضله" (٢٣٨٢)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩).

(٢) انظر: "مكارم الأخلاق" للخرائطي (١)، و"مجلسان من الأمالي أحدهما في صفات الله" لابن مردويه (٢٣)، و"شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (٢٣٥٥).

(٣) انظر: "الكنى والأسماء" للدولابي (٥٠٣)، و"مكارم الأخلاق" للخرائطي (١).

(٤) انظر: "شرح معاني الآثار" (٣٨٩١)، و"إتحاف المهرة" (٢٤١٨).

(٥) هو أحد رواة كتاب "السنن" عن سعيد كما سيأتي.

(٦) انظر: "الكشف والبيان" (١/ ٩٠)، و"تهذيب الكمال" (١/ ٤٩٩).

(٧) انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ١٨)، و"دلائل النبوة" (٧/ ١٧٤).

(٨) انظر: "الترغيب في فضائل الأعمال" لابن شاهين (٢٣٨).

(٩) انظر: "أمالي أبي القاسم الحرفي" (٤٠)، و"بغية الطلب في تاريخ حلب" (٣/ ١٢٢٩).

(١٠) انظر: "الجرح والتعديل" (٢/ ٨٢)، و"جامع البيان في القراءات السبع" =

٣٨. أَحْيَدُ بنُ محمدٍ، أبو حاتمٍ البخاريُّ[(١)].

٣٩. إدريسُ بنُ بكرٍ[(٢)].

٤٠. إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بنِ جَبَلَةَ[(٣)].

٤١. إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بنِ موسى[(٤)].

٤٢. إسحاقُ بنُ إسماعيلَ الجُلَكِيُّ الأصبَهانيُّ[(٥)].

٤٣. إسحاقُ بنُ إسماعيلَ الطالَقانيُّ[(٦)].

٤٤. إسحاقُ بنُ بُهْلولٍ[(٧)].

٤٥. إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، أبو الأحوصِ الإسفراييني[(٨)].

٤٦. إسماعيلُ بنُ إسحاقَ بنِ إسماعيلَ القاضي[(٩)].

٤٧. إسماعيلُ بنُ حَمْدُويَه، أبو سعيدٍ البِيكَنْدِيُّ[(١٠)].

= للداني (١٦٢)، و"تاريخ دمشق" (٦/ ٩٥).

(١) انظر: "الإكمال" لابن ماكولا (١/ ٢١).

(٢) انظر: "مسند أبي عوانة" (٤١٤).

(٣) انظر: "المسند" للشاشي (١٠٧١).

(٤) انظر: "الكامل" لابن عدي (١/ ٢٥٤/ ط.الرشد).

(٥) انظر: "تاريخ أصبهان" (١/ ٢١٧).

(٦) انظر: "العقوبات" لابن أبي الدنيا (٢٧)، و"المقصد العلي" (٧٣)، و"الترغيب والترهيب" لأبي القاسم الأصبهاني (١٢٨٦).

(٧) انظر: "حديث أبي علي اللحياني" (ق١٣١/ أ)، و"تصحيفات المحدثين" (١/ ٢٨٨).

(٨) انظر: "مسند أبي عوانة" (٢٩٥٩، ٨١٢٦)، و"إتحاف المهرة" (٦٢٤٩).

(٩) انظر: "المجالسة وجواهر العلم" (٩٧٦)، و"نهاية المراد من كلام خير العباد" (ق٢٨/ أ).

(١٠) انظر: "الإكمال" لابن ماكولا (٢/ ٥٥٥)، و"تاريخ دمشق" (٨/ ٣٩٢-٣٩٣).

٤٨. إسماعيلُ بنُ صالحِ الحُلْوانيُّ التَّمَّارُ، أبو بكرٍ[(١)].

٤٩. إسماعيلُ بنُ عبدِالله بنِ مسعودٍ، أبو بِشْرٍ العَبديُّ الأصبَهانِيُّ، سَمُّويَهْ[(٢)].

٥٠. أفلحُ بنُ بَسَّامٍ، أبو محمدٍ الشيبانيُّ الزَّبَغْدُوانيُّ[(٣)].

٥١. أيوبُ بنُ محمدِ بنِ زيادٍ الوَزَّانُ، أبو محمدٍ الرَّقِّيُّ[(٤)].

٥٢. بِشرُ بنُ موسى بنِ صالحٍ، أبو عليٍّ الأَسَديُّ[(٥)].

٥٣. بكرُ بنُ سَهْلٍ[(٦)].

٥٤. بُهْلُولُ بنُ إسحاقَ بنِ بُهْلُولٍ، أبو محمدٍ التَّنوخيُّ الأنباريُّ[(٧)].

٥٥. جعفرُ بنُ إسماعيلَ الباذَغِيسيُّ، أبو بكرٍ[(٨)].

٥٦. جعفرُ بنُ محمدِ بنِ الحجَّاجِ العامريُّ[(٩)].

---

(١) انظر: "مسند أبي عوانة" (٤٦٩٩)، و"الجرح والتعديل" (٢/ ١٧٨).

(٢) انظر: "تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" لأبي نعيم (٢٢)، و"معرفة الصحابة" لأبي نعيم (١١٩٥، ٧٠٤٢)، و"تاريخ دمشق" (٨/ ٤٢٢).

(٣) انظر: "الأنساب" للسمعاني (٣/ ١٣٣-١٣٤).

(٤) انظر: "تاريخ أصبهان" (١/ ١١)، و"بغية الطلب في تاريخ حلب" (٣/ ١٠٦٤).

(٥) انظر: "مسند أبي عوانة" (٧٠١٠)، و"الرد على من يقول: القرآن مخلوق" للنجاد (٨٤)، و"معجم الصحابة" لابن قانع (١/ ٣٠)، و"الغيلانيات" (٩٥٢).

(٦) انظر: "الناسخ والمنسوخ" للنحاس (ص٢١٤ و٢١٥)، و"الدعاء" للطبراني (٦٧٢، ١١٠٢)، و"الأوسط" للطبراني (٣١٢٩).

(٧) انظر: "الكامل" لابن عدي (١/ ٢٩٤)، و"أمثال الحديث" لأبي الشيخ (٧٨، ٢١٢، ٢١٣)، و"الغوامض والمبهمات" لعبدالغني بن سعيد (١٤)، و"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" لأبي نعيم (١٧).

(٨) انظر: "ذم الكلام وأهله" (٣٨٤).

(٩) انظر: "تاريخ أصبهان" (١/ ١١)، و"الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير" (٦٦٦)،

٥٧. جعفرُ بنُ محمدِ بنِ حمَّادٍ، أبو الفضلِ القَلانِسِيُّ[١].

٥٨. جعفرُ بنُ محمدِ بنِ القَعقاعِ، أبو محمدٍ البَغويُّ[٢].

٥٩. جَلْوانُ بنُ سَمُرةَ بنِ ماهانَ بنِ خاقانَ، أبو الطّيّبِ البانَبِيُّ الأُمويُّ[٣].

٦٠. حاتمُ بنُ الليثِ بنِ الحارثِ، أبو الفضلِ الجَوْهريُّ[٤].

٦١. حاتمُ بنُ يونسَ الجُرْجانيُّ، أبو محمدٍ المَخْضوبُ[٥].

٦٢. حَرْبُ بنُ إسماعيلَ، أبو محمدٍ الكِرْمانيُّ[٦].

٦٣. حسَّانُ بنُ الحسنِ المُجَاشعِيُّ[٧].

٦٤. حَسَّانُ بنُ مُخَلَّدٍ البُشْتيُّ[٨].

٦٥. الحسنُ بنُ إسحاقَ بنِ يزيدَ، أبو عليٍّ العطَّارُ[٩].

٦٦. الحسنُ بنُ أيوبَ القَزْوينيُّ[١٠].

و"تاريخ دمشق" (٢١/ ٣٠٤).

(١) انظر: "فوائد تمام" (٨١٠، ١٠٧٠/روض)، و"شعب الإيمان" (٧٠٩٩، ٧٧٣٩).

(٢) انظر: "تاريخ بغداد" (٨/ ٧٠)، و"سير أعلام النبلاء" (١٤/ ١٠٧).

(٣) انظر: "الإكمال" لابن ماكولا (٢/ ١١٧)، و"تهذيب مستمر الأوهام" (ص١٥٢)، و"الأنساب" للسمعاني (١/ ٢٧٢)، و"سير أعلام النبلاء" (١٢/ ٥١٩).

(٤) انظر: "حلية الأولياء" (٣/ ٢٢٩).

(٥) انظر: "تاريخ أصبهان" (١/ ٢٩٧)، و"تاريخ دمشق" (١١/ ٣٨١).

(٦) أكثر من الرواية عنه في "مسائله"، وانظر: "تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩).

(٧) انظر: "القبل والمعانقة والمصافحة" (٣٦).

(٨) انظر: "الفيصل في علم الحديث" (١/ ٢٨٤)، و"معجم البلدان" (١/ ٤٢٥).

(٩) انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (١/ ١٠٣)، و"تاريخ بغداد" (٨/ ٢٣٣).

(١٠) انظر: "الجرح والتعديل" (٣/ ٢)، و"الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" (٢٧٥٦).

٦٧. الحسنُ بنُ بكرِ بنِ عبدِالرحمنِ، أبو عليٍّ المَرْوزِيُّ[١].

٦٨. الحسنُ بنُ جَريرِ بنِ عبدِالرحمنِ، أبو عليٍّ الصُّوريُّ[٢].

٦٩. الحسنُ بنُ الحسينِ بنِ عاصمٍ الهِسِنْجَانيُّ[٣].

٧٠. الحسنُ بنُ عليِّ بنِ بَحْرِ بنِ بَرِّيٍّ القَطَّانُ[٤].

٧١. الحسنُ بنُ عَلِيِّ بنِ زيادٍ السُّرِّيُّ[٥].

٧٢. الحسنُ بنُ عَلِيِّ بنِ محمدٍ الهُذَليُّ، أبو عليٍّ الخَلَّالُ، الحُلوَانيُّ، نزيلُ مكةَ[٦].

٧٣. الحسنُ بنُ محمدِ بنِ الصَّبَّاحِ الزَّعفَرانيُّ، أبو عليٍّ البغداديُّ[٧].

٧٤. الحسينُ بنُ إدريسَ بنِ المباركِ، أبو عليٍّ الهَرَويُّ، المعروفُ بابنِ خُرَّمٍ[٨].

---

(١) انظر: "مشكل الآثار" (٣٧٦٨).

(٢) انظر: "فوائد تمام" (٤٠٩، ٨٠٧، ١٣١١/روض)، و"تاريخ دمشق" (١٣/ ٤٢).

(٣) انظر: "الجرح والتعديل" (٣/ ٦)، و"تفسير الثعلبي" (٧/ ٩٤)، و"الأنساب" للسمعاني (٥/ ٦٤٢).

(٤) انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٢/ ٤٨٥).

(٥) انظر: "المستدرك" (١/ ٨٥)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٢/ ١٠٠، ٢٢٢).
تنبيه: وقع في "حلية الأولياء" (٤/ ٣٥٨) و(٦/ ٣٩٠): «الحسن بن علي»، ولم ينسب، وهو ابن زياد، فإن الراوي عنه هو أبو أحمد العسال محمد بن أحمد بن إبراهيم، والعسال يروي عن الحسن بن علي بن زياد.

(٦) انظر: "تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور عاليًا" لأبي نعيم (ص٥٥-٥٦)، وانظر: "التقريب" (ص ١٦٢ رقم ١٢٦٢).

(٧) "مسند بلال بن رباح" للحسن بن محمد بن الصباح (٣)، وانظر: "تهذيب الكمال" (٦/ ٣١٠).

(٨) انظر: "سير أعلام النبلاء" (١٤/ ١١٣)، و"الكشف الحثيث" (٢٣٦)، و"توضيح المشتبه" (٢/ ٣٣٥).

٧٥. الحسينُ بنُ إسحاقَ التُّسْتَرِيُّ[(١)].

٧٦. الحسينُ بنُ الحسنِ، أبو مَعينٍ الرَّازيُّ[(٢)].

٧٧. الحسينُ بنُ الفَضْلِ بنِ عُمَيرٍ، أبو عليٍّ البَجَلِيُّ[(٣)].

٧٨. الحسينُ بنُ محمدِ بنِ جُمُعَةَ، أبو جعفرٍ الأَسَديُّ[(٤)].

٧٩. حَمْدونُ بنُ رَجاءِ بنِ شُجاعِ بن المَهْدِيِّ، أبو رجاءٍ العامريُّ النَّيسابوريُّ[(٥)].

٨٠. حَنْبلُ بنُ إسحاقَ[(٦)].

٨١. خَلَفُ بنُ عمرِو بنِ عبدِالرحمنِ، أبو محمدٍ العُكْبَرِيُّ[(٧)].

٨٢. الرَّبيعُ بنُ سليمانَ بنِ داودَ الجِيزيُّ، أبو محمدٍ الأَزْديُّ[(٨)].

---

(١) انظر: "معجم الصحابة" لابن قانع (١/ ٩٥، ٢/ ١٦٥)، و"المعجم الكبير" (٦/رقم ٥٩٩١)، و"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" لأبي نعيم (١٠).

(٢) انظر: "العظمة" لأبي الشيخ (٣٦٠).

(٣) انظر: "المستدرك" (٢/ ٥٢٢)، و"إتحاف المهرة" (١٣٢٧٧).

(٤) وقد حدثه سعيد بن منصور سنة (٢٢٥هـ)، انظر: "فوائد أبي عبدالله محمد بن إبراهيم بن عبدالملك بن مروان" (ق١١٣/ م٩٤/ عمرية)، و"فوائد تمام" (١١٨٠/ روض)، و"مسند الشهاب" (٦٢٨)، و"تاريخ دمشق" (١٤/ ٣٠٧).

(٥) انظر: "الأنساب" للسمعاني (٣/ ٩٠)، و"تاريخ الإسلام" (٦/ ٥٤٢).

(٦) انظر: "الإبانة" لابن بطة (٤٦٣/ كتاب الإيمان)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٨/ ١٨٦).

(٧) وكان سماعه من سعيد بمكة سنة (٢٢٤هـ)، انظر: "الدلائل في غريب الحديث" (٢٥)، و"معجم الصحابة" لابن قانع (١/ ٧٧)، و"الأوسط" للطبراني (٣٥٤٤)، و"الثاني من حديث أبي بكر محمد بن عبدالله الدقاق" (ق٤١/ أ/ م٧٥/ عمرية)، و"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" لأبي نعيم (١٦).

(٨) انظر: "مشكل الآثار" (٦١٣٧)، و"شرح معاني الآثار" (٥١٧١)، و"إتحاف المهرة" (٤٦٠٧).

٨٣. الرَّبيعُ بنُ محمدِ بنِ عيسى، أبو الفضلِ الكِنْديُّ[١].

٨٤. سعيدُ بنُ مسعودٍ المَرْوَزيُّ[٢].

٨٥. سلَمةُ بنُ أحمدَ بنِ أبي نافعٍ، أبو طالبٍ المُرِّيُّ الموصِليُّ[٣].

٨٦. سَلَمةُ بنُ شَبيبٍ المِسْمَعِيُّ النَّيسابوريُّ، نزيلُ مكةَ[٤].

٨٧. سَلَمةُ بنُ محمدٍ الخُزَانْدِيُّ، وقيل: سلَمةُ بنُ أحمدَ بنِ محمدٍ الخُزَانْدِيُّ[٥].

٨٨. سلَمةُ بنُ محمدِ بن أحمدَ بنِ مُجَاشِعٍ، أبو أحمدَ السَّمَرْقندِيُّ[٦].

٨٩. سُليمانُ بنُ الأشعَثِ بنِ إسحاقَ، أبو داودَ السِّجِسْتانيُّ صاحبُ "السُّنَنِ"[٧].

٩٠. شُفَيعُ بنُ إسحاقَ، أبو صالحٍ المُحتَسِبُ[٨].

٩١. صالحُ بنُ عبدِالرحمنِ بنِ عمرِو بن الحارثِ الأنصاريُّ[٩].

---

(١) انظر: "تفسير الثعلبي" (٩/ ٢٨٢).

(٢) انظر: "مسند أبي عوانة" (٤٨٤٠).

(٣) انظر: "تاريخ الإسلام" (٦/ ٩٢).

(٤) انظر: "مسند البزار" (٧٣٨٩)، و"المحدث الفاصل" (ص٥٢٨)، و"ذم الرياء" لأبي محمد الضراب (١١٣).

(٥) انظر: "القند في ذكر علماء سمرقند" (ص٢١٩)، وانظر اسم: محمد بن أحمد الخزاندي الآتي.

(٦) انظر: "الجرح والتعديل" (٤/ ١٧٢)، و"الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" (٤٦٧١).

(٧) "سنن أبي داود" (٤٠) وغيره.

(٨) انظر: "تاريخ دمشق" (٣٢/ ٤٣٠).

(٩) انظر: "مشكل الآثار" (١٨٢)، و"شرح معاني الآثار" (١١٥٥)، و"المعلم بشيوخ البخاري ومسلم" لابن خلفون (ص٥١٦)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩).

٩٢. عباسُ بنُ عبدِالله بنِ عبَّاسِ بنِ السِّنْديِّ[١].

٩٣. العباسُ بنُ الفضلِ الأَسْفاطيُّ[٢].

٩٤. العباسُ بنُ محمدٍ الدُّوريُّ[٣].

٩٥. العباسُ بنُ الوليدِ بن مَزْيدٍ، أبو الفضلِ البَيْروتيُّ[٤].

٩٦. عبدُالرحمنِ بنُ إبراهيمَ بنِ عمرٍو الدِّمَشقيُّ، المعروفُ بِدُحَيمٍ[٥].

٩٧. عبدُالرحمنِ بنُ حاتمٍ، أبو زيدٍ المُرادِيُّ[٦].

٩٨. عبدُالرحمنِ بنُ عمرٍو، أبو زُرْعةَ الدِّمَشْقيُّ[٧].

٩٩. عبدُالرحمنِ بنُ محمدِ بنِ سَلَّامِ بنِ ناصحٍ، أبو القاسمِ البغداديُّ[٨].

١٠٠. عبدُالرحمنِ بنُ مَعْدانَ اللاذِقِيُّ[٩].

---

(١) انظر: "تحفة الأشراف" (٦٦٤٤)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩) و(١٤/ ٢١٥).

(٢) انظر: "التوحيد" لابن منده (٧٣٠)، و"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" لأبي نعيم (٢).

(٣) "تاريخ ابن معين" رواية الدوري (٣٨٤)، وانظر: "مكارم الأخلاق" للخرائطي (١/ رقم ٣٧٣ و٤١٣)، و"مسند الشاشي" (١٠٧٠).

(٤) انظر: "المنتخب من ذيل المذيل" للطبري (١١/ ٥٩٢-٥٩٣).

(٥) انظر: "تاريخ أبي زرعة الدمشقي" (ص٦٥١)، و"الاستذكار" (٣/ ٢١٩)، و"تاريخ دمشق" (٣٤/ ١٦٣-١٦٤).

(٦) سمع من سعيد بن منصور سنة (٢٢٣هـ). انظر: "فوائد تمام" (٧٨/ روض)، و"حديث أبي نصر اليونارتي" (ق٨٦/ أ).

(٧) "الفوائد المعللة" (٨)، و"تاريخ أبي زرعة الدمشقي" (ص١٥٣). وانظر: "تاريخ دمشق" (٣٥/ ١٤١).

(٨) انظر: "تهذيب الكمال" (١٧/ ٣٩٠).

(٩) انظر: "فوائد تمام" (٣٣٥، ١٣٩٨، ١٤١٧/ روض).

١٠١. عبدُالله بنُ أُبَيٍّ القاضي الخُوارَزْميُّ(١).

١٠٢. عبدُاللهِ بنُ أحمدَ بنِ زكريا بنِ أبي مَسَرَّةَ، أبو يحيى المكيُّ(٢).

١٠٣. عبدُاللهِ بنُ الحسنِ بنِ أحمدَ، أبو شُعَيبٍ الحَرَّانيُّ(٣).

١٠٤. عبدُاللهِ بنُ حمادِ بنِ أيوبَ، أبو عبدِالرحمنِ الآمُلِيُّ(٤).

١٠٥. عبدُاللهِ بنُ سعيدِ بنِ حُصَينٍ، أبو سعيدٍ الأشَجُّ(٥).

١٠٦. عبدُاللهِ بنُ شَبِيبٍ، أبو سعيدٍ الرَّبَعِيُّ(٦).

١٠٧. عبدُاللهِ بنُ عبدِالرحمنِ الدَّارِميُّ(٧).

١٠٨. عبدُاللهِ بنُ محمدٍ البُرْدِيُّ(٨).

١٠٩. عبدُاللهِ بنُ محمدِ بنِ عمرٍو الغَزِّيُّ(٩).

١١٠. عبدُاللهِ بنُ أَبي عبدِاللهِ؛ محمدِ بنُ إسماعيلَ بنِ لاحِقٍ، أبو محمدٍ المقرئُ(١٠).

---

(١) انظر: "تهذيب الكمال" (١٤/ ٢٧٧)، و"تذكرة الحفاظ" (٢/ ٦٥٦).

(٢) انظر: "تاريخ واسط" (ص١٣٨)، و"أخبار مكة" للفاكهي (٦٨٠)، و"الضعفاء" للعقيلي (٢/ ٩٦)، و"مسند أبي عوانة" (٢٤٣)، و"حديث أبي محمد الفاكهي عن أبي يحيى بن أبي مسرة عن شيوخه" (٧٠، ١٠١).

(٣) انظر: "المعجم الكبير" (٢٣/ رقم ١١٩)، و"الألف دينار" للقطيعي (١٠٦)، و"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" لأبي نعيم (١١/ ١٣-١٥).

(٤) انظر: "تهذيب الكمال" (١٤/ ٤٣٠).

(٥) انظر: "الأدب المفرد" (٤٤٣).

(٦) انظر: "مسند الشهاب" للقضاعي (٣١)، و"مشيخة قاضي المارستان" (٧٣٥).

(٧) روى عنه الدارمي في "سننه" غير ما حديث، وانظر على سبيل المثال: (٨٣، ٥٥، ٦٩٧).

(٨) انظر: "جامع بيان العلم وفضله" (١١٤٣).

(٩) انظر: "تاريخ دمشق" (٢٢/ ٥٢).

(١٠) انظر: "تاريخ بغداد" (١١/ ٢٨٣)، و"المتفق والمفترق" (٣/ ١٤٢٨).

١١١. عبدُاللهِ بنُ يونسَ، أبو محمدٍ الكِنَانيُّ[١].

١١٢. عبدُالمَجيدِ بنُ إبراهيمَ، أبو الحسينِ البُوشَنْجِيُّ[٢].

١١٣. عبدُالملكِ بنُ محمدِ بنِ عبدِاللهِ، أبو قِلابةَ الرَّقَاشيُّ[٣].

١١٤. عُبيدُاللهِ بنُ عبدِالكريمِ، أبو زُرْعَةَ الرَّازيُّ[٤].

١١٥. عبيدُاللهِ بنُ واصلِ بنِ عبدِالشَّكورِ بنِ زَينِ الزَّيْنِيُّ[٥].

١١٦. عثمانُ بنُ عبدِاللهِ بنِ محمدِ بنِ خُرَّزَاذَ، أبو عمرٍو الأَنْطاكيُّ[٦].

١١٧. عِصامُ بنُ خُونٍ، أبو السَّرِيِّ البُخاريُّ[٧].

١١٨. عَليُّ بنُ حَرْبٍ الطائيُّ[٨].

١١٩. عَليُّ بنُ الحسينِ بن موسى[٩].

---

(١) انظر: "مختصر الأحكام" للطوسي (٦٢٠).

(٢) انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٩/ ٣٢٠)، و"شعب الإيمان" (٦١٦٢)، و"تاريخ دمشق" (٢١/ ٤٣٩).

(٣) انظر: "تهذيب مستمر الأوهام" (ص٢٩٥)، و"ذيل تاريخ بغداد" (١/ ١٩٩).

(٤) انظر: "مختصر الأحكام" للطوسي (٦٢٠)، و"الجرح والتعديل" (٤/ ٦٨)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩).

(٥) انظر: "الإكمال" لابن ماكولا (٤/ ٢٢)، و"سير أعلام النبلاء" (١٣/ ٢٣٨)، و"توضيح المشتبه" (٤/ ١٣٣).

(٦) انظر: "الحنائيات" (٦٦)، و"تاريخ دمشق" (٣٨/ ٤٢١-٤٢٢)، و"تهذيب الكمال" (١٩/ ٤١٨).

(٧) انظر: "الإكمال" لابن ماكولا (٢/ ١٦٤)، و"تاريخ الإسلام" (٦/ ١٢٣).

(٨) انظر: "مسند أبي عوانة" (٧٣٥٥، ٧٤١٣، ٧٤١٨)، و"إتحاف المهرة" (٢٢٣٦، ٥١٣٧).

(٩) انظر: "قصر الأمل" لابن أبي الدنيا (٣٠٠).

١٢٠. عليُّ بن عبدِالرحمنِ بنِ محمدِ بنِ المغيرةِ المخزوميُّ، أبو الحسنِ الكوفيُّ، المعروفُ بِعَلَّانَ(١).

١٢١. عليُّ بنُ عبدِالعزيزِ البَغَويُّ(٢).

١٢٢. عليُّ بنُ عيسى بنِ يزيدَ، البغداديُّ(٣).

١٢٣. عليُّ بنُ مَعْبَدِ بن نوحٍ المصريُّ، أبو الحسنِ البغداديُّ(٤).

١٢٤. عمرُ بنُ أبي الحارثِ، أبو حفصٍ السَّعْديُّ، البخاريُّ(٥).

١٢٥. عمرُ بنُ أبي عمرَ العَبْدِيُّ البَلْخِيُّ(٦).

١٢٦. عمرُ بنُ شَبَّةَ بن عَبِيدةَ بنِ زيدٍ النُّمَيْريُّ(٧).

١٢٧. عمرُ بنُ مُدْرِكٍ، أبو حفصٍ الرازيُّ القاصُّ(٨).

١٢٨. عمرُو بنُ منصورٍ النَّسائيُّ(٩).

---

(١) انظر: "صحيح ابن خزيمة" (٢٣٣١)، و"شرح مشكل الآثار" (٥٩٥١)، و"الزهد والرقائق" لأبي علي الحسن بن حبيب؛ كما في "جامع الآثار" لابن ناصر الدين (٨/ ٣٤).

(٢) انظر: "معجم الصحابة" للبغوي (١٩٣)، و"الأوسط" لابن المنذر (٧٨٨٩)، و"الدعاء" للطبراني (١١٦، ٢٢٤)، و"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" لأبي نعيم (٣).

(٣) انظر: "تهذيب الكمال" (٢١/ ٨٧).

(٤) انظر: "شرح معاني الآثار" (٦٤٤٩)، و"التمهيد" (٢٤/ ٤٠٤)، و"الاستذكار" (١٥/ ١٠١)، و"إتحاف المهرة" (٢٢٦٨٧)، و"نخب الأفكار" (١٦/ ٦٩، ٧٠).

(٥) انظر: "ذم الدنيا" لابن أبي الدنيا (٣٠٥).

(٦) انظر: "نوادر الأصول" (٤٢٨).

(٧) "أخبار المدينة" (٣/ ٩٣٧).

(٨) انظر: "سنن الدارقطني" (٤٣٢٩)، و"تاريخ بغداد" (١٣/ ٥٠).

(٩) انظر: "تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩، ٢٢/ ٢٥٠).

١٢٩. عُمَيرُ بنُ مِرْداسٍ[١].

١٣٠. عيسى بنُ عبدِالله بنِ سِنانِ بن دِلُّويَه، أبو موسى الطيالِسِيُّ[٢].

١٣١. فَتْحُ بنُ نوحِ بنِ سنانِ بنِ راشدٍ، أبو نصرٍ العامريُّ الشَّاهَنْبَرِيُّ[٣].

١٣٢. الفَضْلُ بنُ شاذانَ بنِ عيسى، أبو العباسِ الرازيُّ[٤].

١٣٣. الفَضْلُ بنُ محمدِ بنِ المسيَّبِ البَيهقيُّ، أبو محمدٍ الشَّعرانيُّ[٥].

١٣٤. فُضَيلُ بنُ محمدٍ المَلَطِيُّ، أبو يحيى[٦].

١٣٥. فهدُ بنُ سُليمانَ، أبو محمدٍ الكوفيُّ[٧].

١٣٦. قُتَيبةُ بنُ سعيدٍ[٨].

١٣٧. قُرَيشُ بنُ عَرَّامٍ، أبو أحمدَ السَّعْديُّ البخاريُّ[٩].

---

(١) انظر: "سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٨٧).
(٢) انظر: "فضائل بيت المقدس" لابن المرجى المقدسي (ص٣٣٧).
(٣) انظر: "الأنساب" للسمعاني (٣/ ٣٩٣).
(٤) انظر: "تفسير ابن أبي حاتم" (٨٠٠٧)، و"الجرح والتعديل" (٧/ ٦٣)، و"تاريخ الإسلام" (٦/ ٣٨٥).
(٥) انظر: "الجرح والتعديل" (٧/ ٦٩)، و"شعب الإيمان" (١٨٨٦)، و"تاريخ دمشق" (٤٨/ ٣٦٣).
(٦) انظر: "الجرح والتعديل" (٧/ ٧٦).
(٧) انظر: "مشكل الآثار" (٢٠٩٠ و٥٢٧٨)، و"شرح معاني الآثار" (٣١٥٩)، و"نخب الأفكار" للعيني (٨/ ٢٤٧).
(٨) انظر: "حديث المطيري عن أبي منصور الخلنجي" (ق٨٩/ ب/ م٩٤/ عمرية)، و"تاريخ دمشق" (٣١/ ١٢٥)، و"المعلم، بشيوخ البخاري ومسلم" لابن خلفون (ص٥١٦).
(٩) انظر: "الإكمال" لابن ماكولا (٧/ ١١٤).

١٣٨. مالكُ بنُ عبدِاللهِ بنِ سَيفٍ التُّجِيْبي المصريُّ(١).

١٣٩. محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ سعيدِ بن عبدِالرحمنِ البُوشَنْجيُّ(٢).

١٤٠. محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ مسلمِ بنِ سالمِ الخُزاعِيُّ، أبو أمية الطَّرَسُوسيُّ(٣).

١٤١. محمدُ بنُ إبراهيمَ، أبو الفضلِ الشَّاشيُّ، المعروفُ بِناقِلَةَ(٤).

١٤٢. محمدُ بنُ أحمدَ، أبو بكرٍ الخُزَانْديُّ(٥).

١٤٣. محمدُ بنُ أحمدَ بنِ مَخْلَدٍ، أبو عبدِاللهِ(٦).

١٤٤. محمدُ بنُ إدريسَ بنِ عمرَ، أبو بكرٍ، ورَّاقُ الحُمَيديِّ(٧).

١٤٥. محمدُ بنُ إدريسَ بنِ المُنْذِرِ الحَنظَلِيُّ، أبو حاتمٍ الرازيُّ(٨).

١٤٦. محمدُ بنُ إسحاقَ المُسُوحيُّ(٩).

---

(١) انظر: "جامع بيان العلم وفضله" (٦٩٣).

(٢) انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (١٠/ ٥٤)، و"معرفة السنن والآثار" (٦/ ٨٢)، و"تهذيب الكمال" (٢٤/ ٣٠٨).

(٣) انظر: "مشكل الآثار" (٥٩٥٠).

(٤) انظر: "الإرشاد" للخليلي (٣/ ٩٨٤)، و"الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" (٩٢٥٦).

(٥) انظر: "الأنساب" للسمعاني (٢/ ٣٥٩)، و"معجم البلدان" (٢/ ٣٦٧)، و"اللباب في تهذيب الأنساب" (١/ ٤٤٠)، وتقدم في الرواة عن سعيد أيضًا: سلمة بن محمد الخزاندي.

(٦) انظر: "فتح الباب، في الكنى والألقاب" (٤٥٥٤).

(٧) انظر: "تاريخ واسط" لبحشل (ص١٣٥)، و"مسند الروياني" (١١٩٦)، و"مسند أبي عوانة" (٧٥١١).

(٨) انظر: "الجرح والتعديل" (٤/ ٦٨)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩).

(٩) انظر: "تفسير الثعلبي" (١٠/ ١٦٤/ ط.دار التفسير).

١٤٧. محمدُ بنُ إسحاقَ، أبو بكرٍ الصَّاغانيُّ[١].

١٤٨. محمدُ بنُ أسلمَ بنِ سالمٍ الطُّوسيُّ، أبو الحسنِ الكِنْديُّ[٢].

١٤٩. محمدُ بنُ إسماعيلَ البخاريُّ، صاحبُ "الصحيحِ"[٣].

١٥٠. محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ بن بَشيرٍ، أبو عبدِالله المَيدانيُّ[٤].

١٥١. محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ سالمٍ، أبو جعفرٍ الصائغُ[٥].

١٥٢. محمدُ بنُ أيوبَ بنِ الحسنِ، أبو عبدِالله النَّيسابوريُّ[٦].

١٥٣. محمدُ بنُ أيوبَ بنِ يحيى بنِ الضُّرَيْسِ الرَّازيُّ[٧].

١٥٤. محمدُ بنُ حسَّانَ البُسْريُّ الحَسَّانيُّ، أبو عُبَيدٍ الزاهدُ[٨].

١٥٥. محمدُ بنُ الحسينِ، أبو جعفرٍ البُرْجُلَانيُّ[٩].

---

(١) انظر: "مسند الروياني" (٢٧٢، ٩٧٢)، و"مسند أبي عوانة" (٤١٢)، و"التوحيد" لابن منده (٧١٧).

(٢) انظر: "المنتظم" لابن الجوزي (١١/ ٣٠٢)، و"الأربعون" للبكري (ص٨١).

(٣) انظر: "الأدب المفرد" (٨٣٠)، و"التاريخ الكبير" (٤/ ٢١٩)، و"التاريخ الأوسط" (٦٥٨).

(٤) انظر: "الإكمال" لابن ماكولا (١/ ٢٩٥)، و"الأنساب" للسمعاني (٥/ ٤٣٠)، و"تاريخ الإسلام" (٦/ ٦٠٣).

(٥) انظر: "أخبار مكة" للفاكهي (٢٥٣٦)، و"الأوسط" لابن المنذر (٣٩١، ٨٣٦٤)، و"الضعفاء" للعقيلي (٢/ ١٥٢)، و"معرفة علوم الحديث" للحاكم (ص١٣٩)، و"تهذيب الكمال" (٢٤/ ٤٧٥).

(٦) انظر: "تاريخ الإسلام" (٦/ ٣٩٦).

(٧) "فضائل القرآن" لابن الضريس (١٤٥)، وانظر: "تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩).

(٨) انظر: "تاريخ دمشق" (٥٢/ ٢٧٨-٢٧٩)، و"معجم البلدان" (١/ ٤٢٠)، و"تاريخ الإسلام" (٦/ ٢٣٧).

(٩) "الكرم والجود" للبرجلاني (١)، وانظر: "تاريخ دمشق" (١٩/ ٢٥٢).

١٥٦. محمدُ بنُ الحسينِ بنِ طَرْخانَ(١).

١٥٧. محمدُ بنُ الحسينِ بنِ موسى بنِ أبي الحُنَينِ، أبو جعفرٍ الحُنَينيُّ(٢).

١٥٨. محمدُ بنُ حَمْدُويَه بنِ عبيدةَ بنِ شَيْبَةَ، أبو عبدِاللهِ(٣).

١٥٩. محمدُ بنُ خُزَيمةَ بنِ راشدٍ(٤).

١٦٠. محمدُ بنُ خَليفةَ بنِ صَدَقةَ، أبو جعفرٍ الدَّيْرَعَاقُوليُّ، يُعرفُ بِغُنْدَرٍ(٥).

١٦١. محمدُ بنُ الخليلِ بنِ عيسى- ويقالُ: ابنِ إبراهيمَ- المُخَرِّميُّ، أبو جعفرٍ البغداديُّ(٦).

١٦٢. محمدُ بنُ رِزقِ اللهِ، أبو بكرٍ الكَلْوَذانِيُّ(٧).

---

(١) انظر: "تفسير الثعلبي" (٩/ ٢١٩).

(٢) انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٩/ ١٢٥).

(٣) انظر: "الكنى والأسماء" للدولابي (١١٣٠/ ط.دار ابن حزم).
تنبيه: الذي في المطبوع: «محمد بن أحمد بن عبيدة بن شيبة الأنصاري الخوارزمي»، وفي (١٦٢٢/ ط.الكتب العلمية) و(٢/ ٣/ ط.الهند): «أبو عبدالله محمد بن عبيدة بن شيبة الأنصاري الخوارزمي»، والمثبت من "الثقات" لابن حبان (٩/ ١٣٣)، فقد ذكره هكذا: «محمد بن حمدويه بن عبيدة بن شيبة الخزرجي أبو عبدالله حدث بمكة»، وكذا نقله ابن قطلوبغا في "الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" (٩٦٧٤) عن ابن حبان، ثم قال: «قلت: رأيت في هذه النسخة وفي خط الهيثمي: «الخزرجي»، ورأيت في كتاب "الصلة": «الخوارزمي».

(٤) انظر: "أحكام القرآن" للطحاوي (٣٧ و٢٢٥)، و"شرح معاني الآثار" (٢٠٥، ٢٣١٤)، و"الناسخ والمنسوخ" للنحاس (ص٣٧٦)، و"إتحاف المهرة" (١٤٥٣، ٨٢٤٧، ١٨٦٢٣).

(٥) انظر: "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (١٥٩٦)، و"تاريخ بغداد" (٣/ ١٤٨)، و"تهذيب الكمال" (٢٥/ ١٦٥).

(٦) انظر: "تاريخ بغداد" (٣/ ١٤٧)، و"تهذيب الكمال" (٢٥/ ١٦٨).

(٧) انظر: "مسند البزار" (٨٩٤٩)، و"كشف الأستار" (٢٤٧٠).

١٦٣. محمدُ بنُ رُزَيقِ بنِ جامعٍ، أبو عبدِاللهِ المَدينيُّ[١]

١٦٤. محمدُ بنُ سعدِ بنِ مَنيعٍ، كاتبُ الواقِديِّ، وصاحبُ "الطبقاتِ"[٢].

١٦٥. محمدُ بنُ سعيدِ بنِ منصورٍ[٣].

١٦٦. محمدُ بنُ سَعيدِ بنِ هَنَّادٍ، أبو غانمٍ الخُزَاعيُّ البُوشَنْجِيُّ[٤].

١٦٧. محمدُ بنُ سليمانَ بنِ الحارثِ الواسِطيُّ، أبو بكرٍ الباغَنْدِيُّ[٥].

١٦٨. محمدُ بنُ صالحٍ الصَّيْدلانيُّ، أبو أحمدَ البَلْخِيُّ[٦].

١٦٩. محمدُ بنُ صِدِّيقِ بنِ عليٍّ، أبو بكرٍ النُّمَيريُّ النيسابوريُّ، المعروفُ بخُشْنامَ[٧].

---

(١) وكان قد سمع من سعيد بن منصور بمكة سنة (٢٢٤هـ)، انظر: "فتح الباب، في الكنى والألقاب" لابن منده (٤٦٢٢)، و"مسند الشهاب" للقضاعي (٣٨٧، ٣٨٨)، و"الفوائد المخرجة من أصول سماعات أبي الحسين علي بن غنائم بن عمر المالكي" (ق٥/أ)، وهو أحد رواة "السنن" عن سعيد؛ كما في "سد الأرب" لأبي عبدالله الأمير (ص١٢٠-١٢١).

(٢) روى عن سعيد بن منصور في مواضع كثيرة من "الطبقات"؛ منها على سبيل المثال: (١/ ٨، ١٢٤، ١٦٣، ٣١٨).

(٣) انظر: "تهذيب الكمال" (٢٦/ ٦٢٥)، و"سير أعلام النبلاء" (١٢/ ٢٨٠).

(٤) انظر: "الأوسط" لابن المنذر (١٧٨٢)، و"تاريخ بغداد" (٣/ ٢٤٤)، و"تاريخ دمشق" (٥٣/ ٩٥).

(٥) انظر: "المجالسة وجواهر العلم" (٢١٦)، و"تاريخ دمشق" (٤٤/ ٣٥٢).

(٦) انظر: "أخبار مكة" للفاكهي (٨٩٧).

تنبيه: وقع في أحاديث ملحقة بنسخة "جزء حنبل بن إسحاق" (ق٢١٤/ ب/ م٣٤/ عمرية) حديث عن يحيى بن محمد الدقاق، عن محمد بن صالح، عن سعيد بن منصور، ولم نتبينه، ولعله هو.

(٧) انظر: "حلية الأولياء" (٥/ ٣٤٠)، وقد وقع في المطبوع: «خشتنام»؛ وهو تحريف.

١٧٠. محمدُ بنُ الضَّوْءِ[(١)].

١٧١. محمدُ بنُ عامرٍ الأنطاكيُّ، أبو عمرَ الرَّمْلِيُّ[(٢)].

١٧٢. محمدُ بنُ عَبَّادِ بنِ عمرِو بنِ عيسى، أبو عبدِاللهِ اليَسِيرْكَثِيُّ[(٣)].

١٧٣. محمدُ بنُ العباسِ الكَابُلِيُّ[(٤)].

١٧٤. محمدُ بنُ عبدِالحَكَمِ القِطْريُّ[(٥)].

١٧٥. محمدُ بنُ عبدِالرحمنِ الدِّمْياطيُّ[(٦)].

١٧٦. محمدُ بنُ عبدِالرحمنِ السَّاميُّ، أبو عبدِاللهِ الهَرَويُّ[(٧)].

١٧٧. محمدُ بنُ عبدِالرحيمِ الهَرَويُّ[(٨)].

---

(١) انظر: "ذم الكلام وأهله" (١٢٣٨).

(٢) انظر: "مسند أبي عوانة"؛ كما في "إتحاف المهرة" (١٣٨٨)، و"تهذيب الكمال" (٢٥/ ٤٢٦).

(٣) انظر: "الأنساب" للسمعاني (٥/ ٦٩٦).

(٤) انظر: "مسند أبي عوانة" (٦٠١٨)، و"معجم الصحابة" لابن قانع (١/ ٩٥)، و"شعب الإيمان" (١٠٣٩٨).

(٥) انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٩/ ٢٨٦)، و"البعث والنشور" (٣٣٨).

(٦) انظر: "السنة" للخلال (٩٣٦).

(٧) انظر: "المستدرك" (١/ ٣٧٠، ٢/ ٤٦٦)، و"فضائل الرمي" لأبي إسحاق القراب (٣٤)، و"الثقات" لابن حبان (٨/ ٢٦٨)، و"التاسع من فوائد أبي عثمان البحيري" (ق٦١/أ)، و"تهذيب التهذيب" (١١/ ٦٣).

(٨) انظر: "سنن الدارقطني" (٤٦٦٥)، و"العلل" للدارقطني أيضًا (١٤/ ٣٠٤)، و"إتحاف المهرة" (٢١٦٩٧)، والمذكور من شيوخ الطحاوي، وليس هو محمد بن عبدالرحيم المعروف بصاعقة، فإن الطحاوي لا يروي عن صاعقة إلا بواسطة، وانظر: "تاريخ دمشق" (٥٤/ ١١٦).

١٧٨. محمدُ بنُ عبدِالرحيمِ، أبو يحيى البَزَّازُ، المعروفُ بِصاعِقةَ[١].

١٧٩. محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ أحمدَ بنِ محمدِ بنِ الوليدِ، أبو الوليدِ الأزرقيُّ[٢].

١٨٠. محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ سَنْجَرَ، أبو عبدِاللهِ الجُرْجانيُّ[٣].

١٨١. محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ عبدِالرحيمِ، أبو عبدِاللهِ بن البَرْقِيِّ[٤].

١٨٢. محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ عَمَّارٍ، أبو جعفرٍ البغداديُّ الموصِلِيُّ[٥].

١٨٣. محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ مِهْرانَ الدِّينَوريُّ[٦].

١٨٤. محمدُ بنُ عبدِالملكِ بنِ زَنْجُويَه البغداديُّ[٧].

١٨٥. محمدُ بنُ عُبَيدِ بنِ أبي الأسَدِ، أبو بكرٍ البغداديُّ[٨].

١٨٦. محمدُ بنُ عَلِيِّ بنِ زيدٍ الصائغُ المكِّيُّ[٩].

---

(١) انظر: "تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" (ص٢٦)، و"المعلم، بشيوخ البخاري ومسلم" لابن خلفون (ص٥١٦)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩).
(٢) انظر: "أخبار مكة" للأزرقي (٢١٠).
(٣) انظر: "التمهيد" لابن عبدالبر (٢٤/ ٢٢٣).
(٤) انظر: "ترتيب المدارك" (٤/ ١٨١)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٣/ ٣٠٠، ١١/ ٦١).
(٥) انظر: "تاريخ الموصل" (ص١٦٦).
(٦) انظر: "فتح الباب، في الكنى والألقاب" لابن منده (٤٧١٠)، و"شعب الإيمان" (٦١٣٠).
(٧) انظر: "معجم الصحابة" للبغوي (١/ ٤١١).
(٨) انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (١٠/ ١٩١)، و"تاريخ بغداد" (٣/ ٦٤٤).
(٩) انظر: "الدلائل في غريب الحديث" (٥) وغيره، وهو أحد رواة "السنن" عن سعيد بن منصور.

١٨٧. محمدُ بنُ عليِّ بن داودَ، أبو بكرٍ البغداديُّ المعروفُ بابنِ أختِ غَزَالٍ[١].

١٨٨. محمدُ بنُ عليِّ بن عَفَّانَ العامِرِيُّ[٢].

١٨٩. محمدُ بنُ عليِّ بن مرْوانَ، أبو بكرٍ البغداديُّ[٣].

١٩٠. محمدُ بنُ عليِّ بن ميمونٍ، أبو العباسِ العَطَّارُ الرَّقِّيُّ[٤].

١٩١. محمدُ بنُ عِمرانَ بن عليِّ بن عِمرانَ، أبو عبدِاللهِ الجُرْجانيُّ، الزاهدُ، المعروفُ بالمَقابِرِيِّ[٥].

١٩٢. محمدُ بنُ عمرِو بن المُوَجَّهِ، أبو المُوَجِّهِ المَروَزيُّ[٦].

١٩٣. محمدُ بنُ عمرِو بن النضرِ، أبو عليٍّ الحَرَشِيُّ[٧].

١٩٤. محمدُ بنُ عوفِ بن سُفيانَ الطائيُّ[٨].

١٩٥. محمدُ بنُ عيسى بن فُلَيحِ بن سليمانَ، أبو عبدِاللهِ الخُزاعيُّ[٩].

---

(١) انظر: "مشكل الآثار" (٣٠١٤، ٥٩٩٧).
(٢) انظر: "الأسماء المبهمه، في الأنباء المحكمه" (ص٢٤٧).
(٣) سمع من سعيد بمكة، انظر: "جامع بيان العلم" لابن عبدالبر (١١٤٤).
(٤) انظر: "المجتبى" (٤٩٦٨)، و"السنن الكبرى" للنسائي (٧٤١٦).
(٥) انظر: "تاريخ جرجان" (ص٣٩١)، و"تاريخ الإسلام" (٦/ ١٠٤٠).
(٦) انظر: "المستدرك" (١/ ٨٥ و٣٤٤)، و"شعب الإيمان" (١٦٣٤)، و"تاريخ دمشق" (٦٩/ ٣٣)، و"سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٨٧).
(٧) انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٩/ ٢٢٦)، و"الإكمال" لابن ماكولا (٢/ ٢٣٩).
(٨) انظر: "المصاحف" لابن أبي داود (ص٢٢٨)، و"الأفراد" للدارقطني (٢٩٧٣/ أطراف الغرائب).
(٩) انظر: "شرح معاني الآثار" (٨١٦)، و"إتحاف المهرة" (١٢٤٩)، و"نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار" (٣/ ٣١).

١٩٦. محمدُ بنُ عيسى بنِ مِسْكينٍ، أبو بكرٍ الواسطيُّ، يُعرفُ بابنِ أبي قُمَاشٍ[١].

١٩٧. محمدُ بنُ الفرجِ، أبو حامدٍ الهَمْدانيُّ[٢].

١٩٨. محمدُ بنُ الفضلِ بنِ سَلَمةَ، أبو عمرَ الوَصِيفيُّ[٣].

١٩٩. محمدُ بنُ أبي رجاءٍ؛ الفضلِ بنِ عبدِالله، أبو عبدِالله البخاريُّ[٤].

٢٠٠. محمدُ بنُ محمدِ بنِ عيسى، أبو الحسنِ ابنُ أبي الوَرْدِ، المعروفُ بِحَبَشٍ[٥].

٢٠١. محمدُ بنُ نصرِ بنِ منصورٍ، أبو جعفرٍ الصائغُ[٦].

٢٠٢. محمدُ بنُ النُّعمانِ السَّقَطِيُّ[٧].

٢٠٣. محمدُ بنُ الهيثمِ بنِ حَمَّادٍ، أبو عبدِالله، المعروفُ بأبي الأحوصِ[٨].

٢٠٤. محمدُ بنُ وَضَّاحِ بنِ بَزِيعٍ، أبو عبدِالله[٩].

---

(١) انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٥/ ٢٢٨).
(٢) انظر: "إتحاف المهرة" (٦٢٤٨).
(٣) انظر: "تاريخ بغداد" (٤/ ٢٥٨)، و"تاريخ الإسلام" (٦/ ١٠٤١).
(٤) انظر: "المتفق والمفترق" (٣/ ١٨٣١).
(٥) انظر: "حديث أبي القاسم الحلبي" (ق١٠٢/ ب/ م٢٤/ عمرية)، و"حلية الأولياء" (١٠/ ٣١٦)، و"تاريخ بغداد" (٤/ ٣٣١)، و"التمهيد" لابن عبدالبر (١٧/ ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤).
(٦) انظر: "المستدرك" (١/ ٥١٩)، و"إتحاف المهرة" (١٨١٤٥).
(٧) انظر: "مشكل الآثار" (١١/ ٢٣٠)، و"شرح معاني الآثار" (٥٦٦٣، ٦٦٧١)، و"إتحاف المهرة" (٧١١٧، ١١٤٩٠).
(٨) انظر: "مسند السراج" (٣٨٧)، و"تهذيب الكمال" (٢٦/ ٥٧٢).
(٩) لقي سعيد بن منصور في سنة (٢١٨هـ)، انظر: "تاريخ علماء الأندلس" لابن الفرضي (١١٣٦)، و"تاريخ دمشق" (٥٦/ ١٧٩).

٢٠٥. محمدُ بنُ يحيى بنِ عبدِاللهِ بنِ خالدٍ، أبو عبدِاللهِ الذُّهْلِيُّ[(١)].

٢٠٦. محمدُ بنُ يحيى بنِ موسى، أبو عبدِاللهِ الإسفراييني، المعروفُ بِحَيُّويَه[(٢)].

٢٠٧. محمدُ بنُ يوسفَ، أبو هريرةَ المصريُّ[(٣)].

٢٠٨. محمدُ بنُ يونسَ الكُدَيميُّ، أبو العباسِ الساميُّ[(٤)].

٢٠٩. مَسعَدَةُ بنُ سعدٍ العطَّارُ، أبو القاسمِ المكِّيُّ[(٥)].

٢١٠. مُسْلِمُ بنُ الحجَّاجِ القُشيريُّ، النيسابوريُّ صاحبُ "الصحيحِ"[(٦)].

٢١١. مُعاذُ بنُ المُثَنَّى بن مُعاذٍ العَنبَرِيُّ[(٧)].

٢١٢. معاذُ بنُ نَجْدةَ بن العُرْيانِ الهرويُّ، أبو سلمةَ[(٨)].

---

(١) "أحاديث الإمام أبي عبدالله محمد بن يحيى الذهلي" (ق٤٣/أ)، وانظر: "سنن ابن ماجه" (١٦١٢).

(٢) انظر: "تاريخ دمشق" (٥٦/ ٢٣٢).

(٣) انظر: "الجرح والتعديل" (٨/ ١٢٠).

(٤) انظر: "الفرج بعد الشدة" للتنوخي (١/ ١٣٥-١٣٦)، و"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" لأبي نعيم (٥)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩).

(٥) انظر: "مسند أبي عوانة" (٤٠١٦)، و"الضعفاء" للعقيلي (٢/ ٧٧)، و"المعجم الكبير" (٥/رقم ٥٢٣١)، و"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" لأبي نعيم (١٨)، وهو أحد رواة "السنن"؛ كما في "فهرسة ابن خير الإشبيلي" (١٧٨).

(٦) "صحيح مسلم" (١٢٧) وغيره.

(٧) انظر: "معجم الصحابة" لابن قانع (١/ ٩٥)، و"الغيلانيات" (٢٧٢)، و"الأوسط" للطبراني (٨٤٨٥)، و"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" لأبي نعيم (٤).

(٨) انظر: "لسان الميزان" (٨/ ٩٦)، لكن وقع فيه أن كنيته: «أبو مسلم»، والصواب: «أبو سلمة» كما في مصادر ترجمته.

٢١٣. مُقاتلُ بنُ صالحٍ، أبو عليٍّ- وقيل: أبو صالحٍ- المُطَرِّزُ[١].

٢١٤. مِقْدامُ بنُ داودَ بنِ عيسى بنِ تَلِيدٍ، أبو عمرٍو الرُّعَيْنِيُّ المصريُّ[٢].

٢١٥. مَهْدِيُّ بنُ الحارثِ[٣].

٢١٦. موسى بنُ الحسنِ بنِ عبدِاللهِ بنِ يزيدَ، أبو عمرانَ الصَّقَلِّيُّ[٤].

٢١٧. موسى بنُ سَهلِ بنِ قادمٍ، ويقالُ: ابنِ موسى، أبو عمرانَ الرَّمْلِيُّ[٥].

٢١٨. موسى بنُ عمرَ بنِ عليِّ بنِ عمرانَ، أبو عمرانَ الجُرْجانيُّ[٦].

٢١٩. نصرُ بنُ داودَ بنِ منصورِ بنِ طَوْقٍ، أبو منصورٍ الصَّاغانيُّ الخَلَنْجِيُّ[٧].

٢٢٠. نصرُ بنُ عبدِالملكِ، أبو عليٍّ السِّنجاريُّ[٨].

٢٢١. النضرُ بنُ هِشامٍ[٩].

٢٢٢. هارونُ بنُ إسحاقَ الهَمْدانيُّ[١٠].

---

(١) انظر: "تاريخ بغداد" (١٥/ ٢١٩)، و"تاريخ الإسلام" (٦/ ٦٣٠).
(٢) انظر: "مشيخة أبي طاهر ابن أبي الصقر" (٨٤).
(٣) انظر: "مسند أبي عوانة" (٤١٣)، و"إتحاف المهرة" (٢١٣٩٥).
(٤) انظر: "فوائد تمام" (١٧١٣/ روض)، و"تاريخ دمشق" (٦٠/ ٤٠٤).
(٥) انظر: "تاريخ دمشق" (٦٠/ ٤١٤)، و"تهذيب الكمال" (٢٩/ ٧٥)، و"التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل" (١/ ٢٤٦).
(٦) انظر: "مختصر الأحكام" للطوسي (٦٢٠).
(٧) انظر: "السنة" للخلال (٦٨٠)، و"اعتلال القلوب" للخرائطي (٦١٢)، و"تاريخ بغداد" (١٥/ ٣٩٧).
(٨) انظر: "الخامس والعشرين من المشيخة البغدادية" (٢٢/ شاملة).
(٩) انظر: "إكمال تهذيب الكمال" (١٠/ ١٨٤).
(١٠) انظر: "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (٢٦٧٨)، و"تاريخ دمشق" (٤٤/ ٣٦٥).

٢٢٣. هارونُ بنُ عبدِاللهِ الحَمَّالُ[١].

٢٢٤. هِلالُ بنُ العَلاءِ بنِ هِلالٍ، أبو عُمرَ الرَّقِّيُّ[٢].

٢٢٥. الوليدُ بنُ عتبةَ الأشْجَعيُّ، أبو العباسِ الدِّمَشقيُّ[٣].

٢٢٦. ياسينُ بنُ النضرِ بنِ يونسَ بنِ سليمانَ بنِ سلمانَ بنِ رَبيعةَ الباهِلِيُّ، أبو سعيدٍ القاضي النيسابوريُّ[٤].

٢٢٧. يحيى بنُ محمدِ بنِ يحيى بنِ عبدِاللهِ، أبو زكريا الذُّهْلِيُّ[٥].

٢٢٨. يحيى بنُ المُعافى، أبو زكريا الكِنْدِيُّ المَوْصِلِيُّ الحنفيُّ الشُّرُوطِيُّ[٦].

٢٢٩. يحيى بنُ مَعينٍ[٧].

٢٣٠. يحيى بنُ موسى بنِ عبدِ ربِّه الحُدَّانيُّ، أبو زكريا البَلْخيُّ، المعروفُ بِخَتٍّ[٨].

---

(١) انظر: "معجم الصحابة" للبغوي (١٩٣)، و"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور" لأبي نعيم (١٢).

(٢) انظر: "تلخيص المتشابه" (١/ ١٥٧).

(٣) انظر: "أخبار وحكايات" لأبي الحسن الغساني (٥٤)، و"تاريخ دمشق" (٦٣/ ٢١٣)، و"تهذيب الكمال" (٣١/ ٤٧).

(٤) انظر: "الإكمال" لابن ماكولا (٧/ ٣٥٣).

(٥) انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (١/ ٥١)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩).

(٦) انظر: "تاريخ الإسلام" (٦/ ١٠٦٧)، وفيه: «يحيى بن المعافى بن يعقوب الفقيه، أبو زكريا الكندي الموصلي الحنفي الشروطي»، وجاء في "الجواهر المضية في طبقات الحنفية" (٦٨٤): «يحيى بن المعافى بن شعيب بن حكيم بن يسار، أبو زكريا الكندي القاضي الشروطي».

(٧) انظر: "المعلم، بشيوخ البخاري ومسلم" لابن خلفون (ص٥١٦).

(٨) انظر: "صحيح البخاري" (٨٧٣).

٢٣١. يحيى بنُ يونُسَ الشِّيرازيُّ[(١)].

٢٣٢. يزيدُ بنُ سِنانِ بنِ يَزيدَ، أبو خالدٍ القَزَّازُ[(٢)].

٢٣٣. يزيدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِالصمدِ، أبو القاسمِ الدِّمَشقيُّ[(٣)].

٢٣٤. يعقوبُ بنُ أبي يعقوبَ؛ إسحاقَ بنِ مِهرانَ، أبو محمدٍ الأصبهانيُّ[(٤)].

٢٣٥. يعقوبُ بنُ سفيانَ الفَسَويُّ[(٥)].

٢٣٦. يوسفُ بنُ سعيدِ بنِ مُسَلَّمٍ[(٦)].

٢٣٧. يوسفُ بنُ يزيدَ بنِ كاملٍ، أبو يزيدَ القَراطيسيُّ[(٧)].

٢٣٨. يونسُ بنُ عبدِالأعلى بنِ مَيسرةَ، أبو موسى المصريُّ[(٨)].

٢٣٩. يوسفُ بنُ يعقوبَ[(٩)].

---

(١) انظر: "معجم الشيوخ" لابن جميع الصيداوي (ص٩٨)، و"تاريخ دمشق" (٣١/ ٣٢٣)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩-٨٠).

(٢) انظر: "أحكام القرآن" للطحاوي (١٢٩٦)، و"مشكل الآثار" (٥١٣٥)، و"شرح معاني الآثار" (٣٩٠١).

(٣) انظر: "فوائد ابن نصر" (١٢٣).

(٤) انظر: "حلية الأولياء" (٦/ ٢٠٦)، و"الترغيب والترهيب" لأبي القاسم الأصبهاني (١٤٤٧).

(٥) روى عنه الفسوي في "المعرفة والتاريخ" غير ما حديث، وانظر: "تهذيب الكمال" (١١/ ٧٩).

(٦) انظر: "الكامل" لابن عدي (٤/ ٢٠٢، ٢٠٦)، و"تاريخ بغداد" (١١/ ١٥٥).

(٧) انظر: "أحكام القرآن" للطحاوي (١٨٨٢، ١٨٩٧)، و"مشكل الآثار" (٢/ ١١٢)، و"المعجم الكبير" (٢/ رقم ٢٢٨٧)، و"سنن الدارقطني" (٣١٠).

(٨) انظر: "الكنى والأسماء" للدولابي (٥٨)، و"مشكل الآثار" (١١٧٦)، و"تهذيب الكمال" (٣٢/ ٥١٣).

(٩) انظر: "تاريخ واسط" (ص٢٤٧)، و"بغية الطلب" (١/ ٥٦٤).

٢٤٠. أبو عليٍّ السَّكَانِيُّ، غيرُ مُسَمًّى ولا منسوبٍ[١].

٧- جهودُه في خدمةِ الحديثِ وعلومِه، ومؤلَّفاتُه فيه:

إن هذه الرحلةَ الواسعةَ لتلك البلادِ التي طافها سعيدُ بنُ منصورٍ، تُعدُّ مرحلةَ الجمعِ والتحصيلِ التي مكَّنَتْه بعدَ ذلك من أن يُقدِّمَ للأمَّةِ الإسلاميةِ هذه الثروةَ العلميةَ التي لن ينقطعَ عنه أجرُها- بإذنِه تعالى- إلى أن يَرِثَ اللهُ الأرضَ ومَن عليها.

وسنتناولُ الحديثَ عن جهودِه في خدمةِ الحديثِ وعلومِه من خلالِ:

أ- مَجالسِ العِلمِ التي كان يَعقِدُها.

ب- كلامِه في الرُّواةِ جَرْحًا وتعديلًا.

جـ- مؤلَّفاتِه.

أ- أما مَجالسُ العلمِ:

فإنه كان يَعقِدُها ليَبُثَّ بينَ الناسِ ما جمَعَه وحصَّله من عِلمٍ، فأقبلَ عليه طلبةُ العلمِ يَنهَلون من مَعِينِه، بعدَ أن عَرَفوا ما له من مكانةٍ من خلالِ شهرتِه، وحثِّ العلماءِ لهم على السَّماعِ منه.

يقولُ الفضلُ بنُ زيادٍ: «سمعتُ أبا عبدِاللهِ- يعني: أحمدَ بنَ حَنْبلٍ- وقيلَ له: مَن بمكةَ؟ قال: سعيدُ بنُ منصورٍ»[٢].

---

(١) انظر: "الأنساب" للسمعاني (٣/ ٢٦٥)، و"معجم البلدان" (٣/ ٢٣٠)، و"اللباب في تهذيب الأنساب" (٢/ ١٢٢)، و"تبصير المنتبه" (٢/ ٧٣٧).

(٢) تقدم (ص٦٢).

وقال حربُ الكِرْمانيُّ: «كَتَبتُ عنه- أي: عن سعيدِ بن منصورٍ- سنةَ مئتين وتسعَ عشْرةَ، وأَمْلى علينا نحوًا من عشَرةِ آلافِ حديثٍ من حِفظِه، ثم صنَّفَ بعدَ ذلك الكُتُبَ، وكان مُوَسَّعًا عليه»[١].

وسيأتي في أثناءِ الكلامِ عنِ اعتقادِ سعيدِ بنِ منصورٍ، ذكرُ قصَّةِ أحمدَ بنِ محمدِ بنِ القاسمِ بنِ أبي بَزَّةَ مع الحُمَيديِّ، وفيها يقولُ أحمدُ: «فدَخَلْنا على سعيدِ بنِ منصورٍ وهو يُحدِّثُ، فلمَّا افتَرَقَ الناسُ، دنا منه- أي: الحُمَيديُّ- فقال لي: حدِّثْ أبا عثمانَ حديثَ الجُرَيجيِّ...» إلى آخرِ القصةِ[٢].

ولم يكُنْ عَقدُ سعيدٍ لمجالسِ الحديثِ بعدَ فراغِه منَ الرِّحلةِ واستقرارِه بمكةَ، بل كان يأخُذُ ويُعطي في آنٍ واحدٍ؛ ففي رحلتِه إلى مِصرَ، كان يَعقِدُ المجالسَ في مسجدِ مِصرَ، يقولُ الحُمَيديُّ: «كنتُ بمِصرَ، وكان لسعيدِ بنِ منصورٍ حلْقةٌ في مسجدِ مِصرَ، ويَجتمعُ إليه أهلُ خُراسانَ وأهلُ العراقِ...» إلخ[٣].

ب- وأما الكلامُ في الرُّواةِ جرْحًا وتعديلًا:

فإن سعيدَ بنَ منصورٍ قد انتدَبَ نفسَه لذلك في جملةِ علماءِ الحديثِ الذين قَبِلَ الناسُ قولَهم في الجَرْحِ والتعديلِ، والذين قسَّمَهم الذهبيُّ رحمه الله إلى ثلاثةِ أقسامٍ؛ إذ قال: «اعلمْ- هَداك اللهُ- أن الذين قَبِلَ الناسُ قولَهم في الجَرْحِ والتعديلِ على ثلاثةِ أقسامٍ:

١- قسمٌ تكلَّموا في أكثرِ الرُّواةِ؛ كابنِ مَعينٍ، وأبي حاتمٍ الرازيِّ.

---

(١) انظر: "تهذيب الكمال" (١١/ ٨١)، و"سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٨٧).
(٢) انظر (ص١٢٢-١٢٣)، وانظرها بتمامها في "الرحلة في طلب الحديث" (٨١)، و"الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" للخطيب (١٦٩١).
(٣) تقدم ذكر القصة (ص٦٠-٦١).

٢- وقسمٌ تكلَّموا في كثيرٍ منَ الرُّواةِ؛ كمالكٍ، وشُعْبَةَ.

٣- وقسمٌ تكلَّموا في الرجلِ بعدَ الرجلِ؛ كابنِ عُيَيْنَةَ، والشافعيِّ»[(١)].

ثم قسَّم كلَّ فريقٍ منهم ثلاثةَ أقسامٍ: مُتَعَنِّتٌ في الجَرْحِ مُتَثَبِّتٌ في التعديلِ، وعكسه، والثالث معتدلٌ ومنصفٌ.

وليس لسعيدِ بنِ منصورٍ كثيرُ كلامٍ في الرُّواةِ نستطيعُ أن نَصِفَه من خلالِه بالتعنُّتِ أوِ التساهلِ أوِ الاعتدالِ؛ بلْ هو منَ القسمِ الثالثِ الذين ذكَرَهم الذهبيُّ ممَّن تكلَّموا في الرجلِ بعدَ الرجلِ كابنِ عُيَيْنَةَ والشافعيِّ، واعتمَدَ أهلُ الحديثِ قولَه في الجَرْحِ والتعديلِ[(٢)].

قالَ الذهبيُّ[(٣)]: «فنشرَعُ الآنَ بتسميةِ من كان إذا تكلَّمَ في الرجالِ قُبِلَ قولُه، ورُجِعَ إلى نَقْدِه، ونَسوقُ من يَسَّرَ اللهُ تعالى منهم على الطبقاتِ والأزمنةِ...»، ثم شرَعَ في ذِكرِهم، وجعَلَهم ثنتين وعشرين طبقةً، وذكَرَ سعيدَ بن منصورٍ في الطبقةِ الثالثةِ[(٤)].

وقالَ الذهبيُّ في مقدِّمةِ كتابِه: "تذكِرةِ الحُفَّاظِ"[(٥)]: «هذه تَذكِرةٌ بأسماءِ مُعَدِّلي حَمَلةِ العِلمِ النَّبَويِّ، ومَن يُرجَعُ إلى اجتهادِهم في التوثيقِ والتضعيفِ، والتصحيحِ والتزييفِ...»، ثم شرَعَ في ذِكرِهم، وجعَلَهم إحدى وعشرين طبقةً، ثم قال: «الطبقةُ الثامنةُ منَ الكتابِ من أكابرِ الحُفَّاظِ، وعدَّتُهم مئةٌ وعِشرونَ نَفْسًا...»، ثم ذكَرَ سعيدَ بنَ منصورٍ فيهم[(٦)].

---

(١) "ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل" (ص١٧١).
(٢) المرجع السابق (ص١٧١-١٨٢).
(٣) المرجع السابق (ص ١٧٥).
(٤) السابق أيضًا (ص ١٨٢).
(٥) "تذكرة الحفاظ" (١/ ١).
(٦) المرجع السابق (٢/ ٤١٣ و٤١٦).

وقد سبَقَ الذهبيَّ إلى هذا الصنيعِ ابنُ عَديٍّ في كتابِ "الكاملِ"؛ فإنه قال في مقدِّمتِه[(١)]: «ذكرُ منِ استَجازَ تكذيبَ من تَبيَّنَ كَذِبُه، منَ الصَّحابةِ والتابعينَ وتابعي التابعِينَ ومَن بعدَهم إلى يومِنا هذا، رجلًا رجلًا...»، ثم ابتَدأ بمَن تكلَّمَ في الرجالِ منَ الصَّحابةِ، ثم التابعِينَ، ثم تابعي التابعِينَ، ثم قال[(٢)]: «طبقةٌ بعدَ تابعي التابعِينَ، منهم: وَكيعُ بن الجرَّاحِ...»، ثم ذكرَ سعيدَ بنَ منصورٍ في هذه الطبقةِ[(٣)]، وأورَدَ من كلامِه محاورتَه لابنِ مَعينٍ في كاتبِ الليثِ، وسيأتي ذكرُها.

ونسوقُ هنا بعضَ ما جاء عن سعيدِ بنِ منصورٍ فيما عثَرنا عليه من كلامِه في الرجالِ؛ فمِن ذلك: ما رواه أبو زُرْعةَ الدِّمَشْقيُّ في "تاريخِه"، قال: «قلتُ لسعيدِ بنِ منصورٍ: أكان مالكُ بنُ أنسٍ يرى الكتابَ عن عبدِاللهِ بنِ عبدِالعزيزِ[(٤)]؟ قال: ما سألتُه، وكان ثقةً»[(٥)].

وقال محمدُ بنُ يحيى الذُّهْلِيُّ: «سألتُ عنه- أي: عن عبدِاللهِ بن عبدِالعزيزِ اللَّيثيِّ- سعيدَ بنَ منصورٍ؛ فقال: كان مالكٌ يَرْضاه، وكان ثقةً»[(٦)].

فهذان النَّصَّانِ تَضمَّنا توثيقَ سعيدٍ لعبدِاللهِ بن عبدِالعزيزِ الليثيِّ، لكنَّ ظاهرَهما التعارضُ فيما يتعلَّقُ بمعرفةِ رأيِ مالكٍ فيه، فالظاهرُ أنه لمَّا سُئِلَ في المرةِ الأُولى لم يكُنْ يعرِفُ رأيَ مالكٍ فيه، ثم عرَفَه بعدَ ذلك ممَّن سأل

---

(١) "الكامل" لابن عدي (١/ ٤٧).

(٢) المرجع السابق (١/ ١٠٧).

(٣) السابق أيضًا (١/ ١١٧).

(٤) هو: عبدالله بن عبدالعزيز بن عبدالله بن عامر الليثي، المدني؛ أحد شيوخ سعيد بن منصور، مجمع على ضعفه سوى ما ذكره سعيد. انظر: "التهذيب" (٥/ ٣٠١-٣٠٢)، و"التقريب" (٣٤٤٤).

(٥) "تاريخ أبي زرعة الدِّمَشْقي" (ص٤٤١).

(٦) انظر: "تهذيب الكمال" (١٥/ ٢٤٠).

مالكًا، فأجابَ بجوابِه الثاني.

وقد يوصَفُ سعيدٌ من خلالِ هذا النصِّ بالتساهلِ؛ لكونِ عبدِاللهِ بنِ عبدِالعزيزِ الليثيِّ مُجمَعًا على ضعفِه، لكنْ منَ الخطأِ الحُكمُ عليه بهذا؛ لأنَّ نصًّا واحدًا لا يكفي في الحكمِ عليه بهذا؛ واللهُ أعلمُ.

ومما جاء عنه منَ الكلامِ في الرجالِ ما حكاه بنفسِه؛ قال: «جاءني ابنُ مَعينٍ بمِصرَ، فقالَ لي: يا أبا عثمانَ، أحبُّ أن تُمسِكَ عن كاتبِ الليثِ[1]، فقلتُ: لا أُمسِكُ عنه، وأنا أعلمُ الناسِ به، إنما كان كاتبًا للضِّياعِ»[2].

فهذا النصُّ يَظهرُ منه أنَّ سعيدَ بنَ منصورٍ عرَفَ حالَ أبي صالحٍ، وأنه لم يكتُبْ كلَّ ذلك الحديثِ الذي يرويه عنِ الليثِ بنِ سعدٍ، وإنما كان كاتبًا لضِياعِ الليثِ، ولذلك عُرِفَ بكاتبِ الليثِ.

ويُجَلِّي ذلك ما ذكَرَه سعيدُ بنُ منصورٍ أيضًا قال: «قلتُ لأبي صالحٍ كاتبِ الليثِ: سَمِعتَ منَ الليثِ؟ قال: لم أسمَعْ منَ الليثِ إلا كتابَ يحيى بن سعيدٍ»[3].

وقد كان لهذه الحكايةِ محلٌّ عندَ علماءِ الجَرْحِ والتعديلِ فيما يتعلَّقُ بسَماعِ أبي صالحٍ منَ الليثِ بنِ سعدٍ.

---

(١) هو: عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجُهَني، أبو صالح المصري، كاتب الليث، وأحد شيوخ سعيد، صدوق كثير الغلط، ثَبْتٌ في كتابه، وكانت فيه غفلة، مات سنة اثنتين وعشرين ومئتين وله خمس وثمانون سنة. ينظر: "تقريب التهذيب" (٣٣٨٨).

(٢) انظر: "الكامل" لابن عدي (١/ ١١٧)، و"تاريخ بغداد" (١١/ ١٥٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٩/ ١٩٦).

(٣) انظر: "أسئلة البرذعي لأبي زرعة الرازي" (٢/ ٤٦٦)، و"تاريخ بغداد" (١١/ ١٥٨).

قال أبو عُثمانَ سعيدُ بنُ عمرٍو البَرْذَعيُّ: «قلتُ لأبي زُرْعةَ: أبو صالحٍ كاتبُ الليثِ؟ فضَحِك، وقالَ: ذاك رجلٌ حسَنُ الحديثِ، قلت: أحمدُ يَحمِلُ عليه في كتابِ ابنِ أبي ذئبٍ، وحكايةُ سعيدِ بنِ منصورٍ قد عرَفْتَها؟ قال: نعمْ، وشيءٌ آخرُ؛ سَمِعتُ عبدَالعزيزِ بنَ عِمْرانَ يقولُ: قرأ علينا كتابَ عُقَيلٍ، فإذا في أوَّلِه مكتوبٌ: حدثني أبي، عن جَدِّي، عن عُقَيلٍ، فإذا هو كتابُ عبدِالملكِ بنِ شُعَيبِ بنِ الليثِ بنِ سعدٍ، قلت: فأيُّ شيءٍ حالُه في يحيى بنِ أيوبَ، ومعاويةَ بنِ صالحٍ، والمشيخةِ؟ قال: كان يَكتبُ لليثِ، فاللهُ أعلَمُ»(١).

ومن كلامِه في الرجالِ أيضًا ما ذكره البَرْقيُّ في باب: مَن تُكُلِّم فيه أو نُسِبَ إلى رأيٍ، وذكر فيه الحارثَ بنَ عبدِاللهِ الأعورَ، فقال: «وأخبرني سعيدُ بنُ منصورٍ أنّ الحارثَ كان ضعيفًا جدًّا»(٢).

وكذلك ما ذكره البَرْقيُّ في باب: مَن نُسبَ إلى الضعْفِ ممن كُتِبَ حديثُه، وذكرَ فيه عبدَاللهِ بنَ جعفرٍ، فقال: «قال سعيدُ بنُ منصورٍ: قدِمَ عبدُاللهِ بنُ جعفرٍ البصرةَ وكانَ حافظًا قَلَّما رأيتُ مِن أهلِ المعرفَةِ أحفظَ منه، وكان ابنُ مهديٍّ يتكلمُ فيه»(٣).

وذكر أيضًا- أي: البرقيُّ- عن سعيدٍ، أنه قال: «أتيتُ عبدَالوارثِ لأسمعَ منه، فكانَ أصحابُه تقا(٤) لنا في القدرِ، وسمِعْنا منه وكان متقنًا

---

(١) "أسئلة البرذعي لأبي زرعة الرازي" (٢/ ٤٩٢- ٤٩٤)، و"تاريخ بغداد" (١١/ ١٥٧- ١٥٨)، و"تهذيب الكمال" (١٥/ ١٠٣).
(٢) انظر: "إكمال تهذيب الكمال" (٣/ ٣٠٠).
(٣) انظر: "إكمال تهذيب الكمال" (٧/ ٢٨٧).
(٤) كذا بالمطبوع، وكتب في الحاشية: «كذا بالأصل، وكتب فوقها: كذا».

للحديثِ، وما أحفظُ عنه كبيرَ شيءٍ»(١).

ومن ذلك أيضًا ما قاله ابنُ سعدٍ في "طبقاتِه": «أخبرنا عمرُو بنُ خالدٍ المصريُّ، قال: وسمعتُ سعيدَ بنَ منصورٍ يُثني عليه خيرًا ويأمرُ بالكتابِ عنه»(٢).

وقال أبو صالحٍ المُحتَسِبُ- يعني: شُفَيْعَ بنَ إسحاقَ-: قلتُ لسعيدِ بنِ منصورٍ: ما لك لم تكتبْ حديثَ شُعْبةَ وسفيانَ؟ قال: «إني لقيتُ ابنَ المباركِ فلما رأيتُه هانَ عليَّ الناسُ»(٣).

ومن كلامِه في الرجالِ أيضًا، ما نَقَله القاضي عياضٌ في "ترتيبِ المدارِكِ"(٤)؛ حيث قال: «قال سعيدُ بنُ منصورٍ: إنَّا لَنقولُ- أو: إنَّه ليُقالُ-: ما يطوفُ بهذا البيتِ أحدٌ من خَلْقِ اللهِ أفضلُ منَ القَعْنَبِيِّ»(٥).

وما سبق نقله من قولِه: «حدثنا الشيخُ الصالحُ فُضَيلُ بنُ عياضٍ»(٦).

وفي حكايتِه المتقدمةِ(٧) مع عبدِالرحمنِ بنِ مَهْديٍّ ما يدلُّ على وصفِه هُشَيمًا بالتدليسِ.

وذِكرُه حكايةَ اقتداءِ سفيانَ الثَّوريِّ بالإمامِ مالكٍ بما يدلُّ على ثنائِه على

---

(١) انظر: "إكمال تهذيب الكمال" (٨/ ٣٧٠).
(٢) "الطبقات" (٨/ ٤٩٧).
(٣) انظر: "تاريخ دمشق" (٣٢/ ٤٣٠). (٤) "ترتيب المدارك" (٣/ ٢٠٠).
(٥) هو عبدالله بن مسلم بن قَعنَب، القَعنَبي، الحارثي، ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يُقَدِّمان عليه في الموطأ أحدًا، مات سنة إحدى وعشرين ومئتين. ينظر: "التقريب" (٣٦٢٠). ومرادُ سعيدٍ بهذا: تفضيل القعنبي في وقته، لا على الإطلاق.
(٦) انظر: "تاريخ دِمَشْق" (٤٨/ ٣٨٤).
(٧) تقدمت (ص٥٩).

الإمامِ مالكٍ، وسبَقَ نقلُها أيضًا[١].

ومن ذلك ما حكاه عن سفيانَ بن عُيَيْنةَ رَحِمَهُ اللهُ أنه قال: «عليكم بسَماعِ المتقدِّمِ الذي سَمِعتُم مِنِّي»[٢].

وهذا النصُّ يُفيدُ في تقديمِ روايةِ مَن سمِعَ مِن سفيانَ قديمًا على سَماعِ المتأخِّرِ، إذا كان هناك اختلافٌ عليه.

وقد يحكي سعيدٌ حكايةً مفادُها الجَرحُ في الراوي، بسببِ غفلتِه وسلامتِه، ودفعِه كُتُبَه إلى مَن لا يعرفُ، أو بسببِ النومِ في مجالسِ الحديثِ؛ فمِن ذلك قولُه عن رِشدِين بنِ سعدٍ[٣]: «كنتُ أخَذتُ منه بعضَ كتبِهِ لأكتُبَه وأسمَعَ منه، ثم كَسِلْتُ عن ذلك، فكان يجيءُ إلى القَيْسارِيَّةِ، فيقولُ لأصحابِنا: إنسانٌ منكم أخذَ لنا كتابًا، وليس يَرُدُّه علينا، وذكرَ عنه سلامة وعقل»[٤].

ومن ذلك قولُه: «كان عبدُاللهِ بنُ وَهْبٍ[٥] يسمَعُ معنا عندَ المشايخِ، فكان ينامُ في المجلسِ، ثم يأخذُ الكتبَ من بعضِنا، فيكتبُها»[٦].

---

(١) (ص٤٠).
(٢) انظر: "المعرفة والتاريخ" (٢/ ١٨٦).
(٣) هو رِشْدينُ- بكسر الراء وسكون المعجمة- بن سعد بن مُفلح المَهْرِي- بفتح الميم وسكون الهاء- أبو الحجاج المصري، ضعيف، رجَّح أبو حاتم عليه ابن لهيعة، وقال ابن يونس: «كان صالحًا في دينه، فأدركته غفلة الصالحين، فخلَّط في الحديث» مات سنة ثمان وثمانين ومئةٍ، وله ثمان وسبعون سنة. انظر: "التقريب" (١٩٤٢).
(٤) انظر: "المعرفة والتاريخ" (٢/ ١٨٦)، وهكذا وقع فيه: «وليس يرده علينا، وذكرَ عنه سلامة وعقل»، والظاهر أن صواب العبارة: «سلامة وغفلة».
(٥) هو من شيوخ المصنِّف في هذا الكتاب، ثقة حافظ عابد.
(٦) انظر: "ترتيب المدارك" للقاضي عياض (٣/ ٢٤٠).

وقوله أيضًا: «رأيتُ ابنَ وَهْبٍ في مجلسِ ابنِ عُيَينةَ، وسفيانُ بنُ عُيَيْنةَ يُحدِّثُ الناسَ، وابنُ وَهْبٍ نائمٌ»(١).

وقد يذكُرُ سعيدٌ حكايةً فيها مدحٌ للراوي؛ كقولِه: «قَدِم وكيعٌ(٢) مكةَ، وكان سَمينًا، فقال له الفُضَيلُ بنُ عياضٍ: ما هذا السِّمَنُ وأنت راهبُ العراقِ؟ فقالَ له وكيعٌ: هذا مِن فَرَحي بالإسلامِ، فَأفْحَمه»(٣).

ومن ذلك أيضًا ما رواه محمدُ بنُ سعيدِ بنِ منصورٍ، قال: سمعتُ أبي يقولُ: «قلتُ ليحيى بن مَعينٍ: لِمَ لا تجمَعُ حديثَ الزُّهْريِّ؟ فقال: كفانا محمدُ بن يحيى(٤) جَمْعَ حديثِ الزُّهْريِّ»(٥).

وقال محمدُ بنُ سعيدِ بنِ منصورٍ: «كان أبي يحدِّثُ عن محمدِ بنِ يحيى، فيقولُ: حدثني محمدُ بنُ يحيى الزُّهْريُّ»؛ يعني: لشُهرتِه بحديثِ الزُّهْريِّ(٦).

وسيأتي في الحديثِ [٣٠٢٣] قولُ سعيدٍ: «نا جريرُ بنُ عبدِالحميدِ، عن إدريسَ، وكان من خِيارِ الناسِ، قال: قيلَ للحسنِ: إنَّ لنا إمامًا يَلحَنُ؟ قال: أخِّروه».

فهذا الثناءُ على إدريسَ يَحتمِلُ أن يكونَ من سعيدٍ أو من شيخِه جريرٍ، ولم نجدْ ما يُقوِّي أحدَ الاحتمالين، وسواءٌ كان من هذا أو ذاك، فكلاهما

(١) انظر: "الكامل" لابن عدي (٤/ ٢٠٢).
(٢) هو ابن الجراح، ثقة حافظ عابد.
(٣) انظر: "سير أعلام النبلاء" (٩/ ١٥٦)، و"تهذيب التهذيب" (١١/ ١٢٩).
(٤) هو محمد بن يحيى الذُّهلي، من تلاميذ سعيد بن منصور، ويروي عنه سعيد أحيانًا.
(٥) انظر: "سير أعلام النبلاء" (١٢/ ٢٨٠)، و"تهذيب التهذيب" (٩/ ٥١٤).
(٦) انظر: "تهذيب التهذيب" (٩/ ٥١٥).

ممَّن يُعتَمَدُ قولُه في الجَرْحِ والتعديلِ(١).

وشبيهٌ بهذا ما في كتابِ "المعرفةِ والتاريخِ" ليعقوبَ بنِ سفيانَ من عدَّةِ أحكامٍ على بعضِ الرواةِ، يَتبادرُ إلى الذِّهنِ أنها صادرةٌ من سعيدِ بنِ منصورٍ، لكنَّ الغالبَ على الظنِّ أنها ليعقوبَ نفسِه؛ يُبيِّنُ فيها أنه يروي عن ذلك الرجلِ المُتكلَّمِ فيه بجَرْحٍ أو تعديلٍ من طريقِ شيخِه سعيدِ بنِ منصورٍ، ثم يحكمُ على الراوي، وهذا كقولِه: «وحدَّثنا سعيدُ بنُ منصورٍ، ثنا يوسفُ ابنُ عطيَّةَ؛ وهو ضعيفٌ»(٢).

وكقولِه: «حدَّثَنا سعيدُ بنُ منصورٍ، عن أبي معاويةَ، عن شيبةَ بن نَعامةَ؛ وهو ضعيفٌ»(٣).

وكقولِه: «حدَّثَنا سعيدٌ، قال: ثنا سفيانُ، عن عبدِاللهِ بن عمرِو بن عَلْقمةَ؛ وهو مكِّيٌّ ثقةٌ كِنانيٌّ من أشرافِهم»(٤).

وكقولِه: «حدَّثَنا سعيدٌ، عن سُفْيانَ، عن سعد بن سعيدٍ؛ مكِّيٌّ لا بأسَ به»(٥).

ومما يُقوِّي الظنَّ أنَّ الكلامَ ليعقُوبَ بن سفيانَ: قولُه مرَّةً: «حدَّثَنا سعيدُ ابنُ منصورٍ، حدَّثَنا مِسكينُ بنُ ميمونٍ مؤذِّنُ مسجدِ الرَّمْلةِ، وهو لا بأسَ به، وقد سمِعْنا نحن من ابنِه، وكان لا بأسَ به»(٦).

---

(١) فقد ذكر الذهبيُّ جريرَ بن عبدالحميد في رسالته: "ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل" (ص١٧٧).

(٢) "المعرفة والتاريخ" (٢/ ١٢١).

(٣) المرجع السابق (٣/ ٥٩)، وانظر: شبيهًا به أيضًا في (٣/ ١٤١).

(٤) "المعرفة والتاريخ" (٣/ ٢٤٠). (٥) المرجع السابق (٣/ ٥٣).

(٦) السابق أيضًا (٢/ ٤٦٢).

فقولُه هنا: «وقد سمِعْنا نحن من ابنِه، وكان لا بأسَ به»؛ يظهَرُ منهُ أنَّ الكلامَ لِيَعقُوبَ لا لسعيدٍ؛ واللهُ أعلَمُ.

وقد ينقُلُ سعيدٌ الكلامَ في الراوي عن إمامٍ آخَرَ، كقولِه: «قلتُ لابنِ إدريسَ[1]: رأيتَ سالمَ بنَ أبي حَفْصةَ؟ قال: نعم، رأيتُه طويلَ اللِّحيةِ، أحمقَها، وهو يقولُ: لَبَّيكَ لَبَّيك قاتِلَ نَعثَلٍ! لَبَّيك لَبَّيك مُهلِكَ بني أُميةَ!»[2].

وقال البرقيُّ: «قال لي سعيدُ بنُ منصورٍ: قال لي ابنُ عُيَيْنَةَ: سمِعتُ من جابرٍ ستِّينَ حديثًا؛ وما أستحِلُّ أنْ أرويَ عنه شيئًا، يقولُ: حدثني وصيُّ الأوصياءِ»[3].

وقال البرقي أيضًا: «ثنا سعيدُ بنُ منصور قال: قيل لشعبةَ: أيُّما أحبُّ إليك؛ الرَّبيعُ أو مباركٌ؟ فقال: إن كان لابدَّ فالمباركُ»[4].

ولم يقتصِرْ جهدُ سعيدِ بنِ منصورٍ على الكلامِ في الرُّواةِ جَرْحًا وتعديلًا، بل له إسهامٌ- وإن كان قليلًا- في ذكرِ وَفَياتِ الرُّواةِ التي يُستفادُ منها في معرفةِ اتِّصالِ السندِ من عدمِه، والاهتمامِ ببيانِ اسمِ من اشتَهرَ بكنيتِه، والتعريفِ ببعضِ الرواةِ، وتصويبِ ما تصَحَّفَ منَ الأسماءِ، والتعليقِ

---

(١) هو عبدالله بن إدريس، من أئمة الجرح والتعديل كما في "ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل" (ص١٧٨).

(٢) انظر: "تهذيب الكمال" (١٠/ ١٣٦). ومقصود ابن إدريس بهذا: بيان تشيُّع ابن أبي حفصة.
وأما: «نَعثَل» فهو رجل من أهل مصر طويل اللحية، أو يهودي بالمدينة؛ كان الخوارج يُشَبِّهون به عثمان رضي الله عنه. انظر: "غريب الحديث" لأبي عبيد (٤/ ٣١٧)، و"المؤتلف والمختلف" (٢١٤٥).

(٣) انظر: "إكمال تهذيب الكمال" (٣/ ١٤٠-١٤٢).

(٤) انظر: "إكمال تهذيب الكمال" (١١/ ٦١).

على بعضِ الأحاديثِ سندًا ومتنًا.

أمَّا كلامُه عن تواريخِ الوَفَياتِ: فمنه ما ذكرَه البخاريُّ في "التاريخِ الأوسطِ"[١]؛ حيثُ قال: «قالَ سعيدُ بنُ منصورٍ: مات فُلَيحُ بنُ سليمانَ سنةَ ثمانٍ وستين»؛ يعني: ومئةٍ.

وأمَّا اهتمامُه ببيانِ اسمِ من اشتَهرَ بكُنْيتِه[٢] فمنه ما جاء في "التاريخِ الكبيرِ" لابن أبي خيثمةَ، قال: «سمعتُ سعيدَ بنَ منصورٍ يقولُ: أبو طُوَالةَ: عبدُاللهِ بنُ عبدِالرحمنِ بنِ مَعْمرِ بنِ حَزْمٍ»[٣].

وفي "تاريخِ أبي زُرْعةَ الدِّمَشْقيِّ": «وأبو عَقِيلٍ... قال أبو زُرْعةَ: فحدَّثَنا سعيدُ بنُ منصورٍ أنه سمِعَ هُشَيمًا يقولُ: هاشمُ بنُ بلالٍ»[٤].

وأما تعريفُه ببعضِ الرواةِ[٥]: فمنه ما ذكرَه البخاريُّ في "التاريخِ الكبيرِ" في ترجمةِ شُعَيبِ بنِ عمرٍو الأمويِّ القرشيِّ؛ حيثُ قالَ: «قال لي سعيدُ بنُ منصورٍ: من بني أُمَيَّةَ بنِ زيدٍ؛ هو الأنصاريُّ»[٦].

وأَمَّا تصويبُه ما تصحَّفَ منَ الأسماءِ، وتعليقُه على بعضِ الأحاديثِ سندًا ومتنًا: فسيأتي الكلامُ عليه مفصلًا عندَ الحديثِ عن منهجِ المصنِّفِ في "السُّننِ"[٧].

---

(١) "التاريخ الأوسط" (٤/ ٦٤٦).
(٢) وسنذكر مزيدًا من الأمثلة عند الحديث عن منهج المصنف في "السنن".
(٣) "التاريخ الكبير" (٢/ ٢٨٩).
(٤) "تاريخ أبي زرعة الدِّمَشْقي" (ص٤٨٣).
(٥) وسنذكر مزيدًا من الأمثلة عند الحديث عن منهج المصنف في "السنن".
(٦) "التاريخ الكبير" (٤/ ٢١٩).
(٧) في المطلب الخامس (ص١٧٩).

جـ- مؤلَّفاتُه:

قال حربُ بنُ إسماعيلَ الكِرْمانيُّ: «كتبتُ عنه سنةَ مئتين وتسعَ عشْرةَ، وأمْلى علينا نحْوًا من عشَرةِ آلافِ حديثٍ من حِفظِه، ثم صنَّفَ بعدَ ذلك الكتبَ، وكان مُوَسَّعًا عليه»[١].

وقال أبو عبدِاللهِ الحاكمُ عن سعيدِ بنِ منصورٍ: «له مصنَّفاتٌ كثيرةٌ»[٢].

وقال الذهبيُّ في ترجمةِ رجاءِ بنِ عبدِاللهِ الهرويِّ الورّاقِ: «كان عندَه مصنفاتُ مالكِ بنِ سليمانَ الهرويِّ عنه، ومصنفاتُ سعيدِ بنِ منصورٍ»[٣].

وقال أيضًا في ترجمةِ إبراهيمَ بنِ أحمدَ بنِ فراسٍ، أبي إسحاقَ المكيِّ: «عندَه كتبُ سعيدِ بنِ منصورٍ، عن محمدِ بنِ عليٍّ الصائغِ، عنه»[٤].

ولم نجِدْ ذِكْرًا لشيءٍ من هذه المصنَّفاتِ سوى "السُّنَنِ"، و"التفسيرِ و"الزهدِ"، مع ما ذكرَه أبو عبدِاللهِ الرازيُّ في "مشيختِه" من أن له جزءًا من روايةِ أبي جعفرٍ الحسينِ بنِ محمدِ بن جمعةَ، عنه[٥].

---

(١) انظر: "تهذيب الكمال" (١١/ ٨١)، و"سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٩٠).

(٢) انظر: "تاريخ دِمَشْق" لابن عساكر (٢١/ ٣٠٦).

(٣) "تاريخ الإسلام" (٦/ ٥٤٥).

(٤) "تاريخ الإسلام" (٧/ ٧٩٨)، ولعل المراد هنا بالكتب كتب "السنن"، ففي "مختصر تاريخ المسبحي" لرشيد الدين المنذري- كما في "العقد الثمين" (٣/ ٢٠٠)-: «كانت عنده "سنن سعيد بن منصور" عن محمد بن علي الصائغ الصغير»، كما سيأتي أنَّ ابن خير الإشبيلي يروي "السنن" من طريقه.

(٥) "مشيخة أبي عبدالله محمد بن أحمد بن إبراهيم الرازي" (ص ١٢١ و١٢٨)، وهذا الجزء من مسموعات الحافظ ابن حجر، وهو يرويه من طريق أبي عبدالله الرازي هذا، عن أبي القاسم علي بن محمد الفارسي، عن أبي أحمد عبدالله بن محمد الناصح، عن ابن جمعة، به. انظر: "المعجم المفهرس" (١٢٥٦).

والواقعُ: أنَّ كتابَ "التفسيرِ" وكتابَ "الزهدِ" من ضمنِ "السُّنَنِ"، كما سيأتي الحديثُ عنه مُفصَّلًا في دراسةِ الكتابِ؛ إن شاء اللهُ.

وأما هذا الجزءُ الذي ذكرَه أبو عبدِاللهِ الرازيُّ فلا ندري هل هو جزءٌ مفردٌ، أو له تعلُّقٌ بـ"السُّنَنِ"، وقد كان سَماعُ الحسينِ بنِ محمدِ بنِ جمعةَ من سعيدٍ بمكةَ سنةَ (٢٢٥هـ)[١].

٨- ثناءُ العلماءِ عليه:

إن أقوالَ العلماءِ في الثناءِ على سعيدِ بن منصورٍ، وروايتَهم عنه، واحتجاجَهم بحديثِه؛ جميعُ هذا يُجَلِّي لنا مكانتَه العلميةَ، ومحلَّه عندَ علماءِ الحديثِ.

فقد احتَجَّ به الجماعةُ أصحابُ الكتبِ الستةِ في كتبِهم، وعلى رأسِهم البخاريُّ ومسلمٌ[٢]، وأخرَج ابنُ خُزَيمةَ حديثَه في "صحيحِه"، وكذا أبو عَوانةَ الإِسْفَرايينيُّ، والدارميُّ.

ولما أخرَج الحاكمُ حديثَه قال: «قد اتَّفقا جميعًا- يعني: البخاريَّ ومسلمًا- على الاحتجاجِ بحديثِه»[٣].

وروى عنه جمعٌ من كبارِ أئمةِ الحديثِ؛ كالإمامِ أحمدَ، ومحمدِ بنِ يحيى الذُّهليِّ، وابنِه يحيى، والبخاريِّ، ومسلمٍ، وأبي داودَ السِّجِسْتانيِّ، والدارميِّ، وأبي حاتمٍ الرازيِّ، وأبي زُرْعةَ الرازيِّ، وأبي زُرْعةَ الدِّمَشْقيِّ، وابنِ سعدٍ صاحبِ "الطبقاتِ"، ويعقوبَ بنِ سفيانَ صاحبِ "المعرفةِ

---

(١) كما تقدم (ص٧٥).
(٢) كما سبَقَ بيانه (ص٦٢-٦٣).
(٣) انظر: "إكمال تهذيب الكمال" لمغلطاي (٥/ ٣٦٠).

والتاريخ"، وأبي ثورٍ الفقيهِ، وهارونَ بنِ عبدِاللهِ الحمَّالِ، ومحمدِ بن أسلمَ الطُّوسيِّ، ومحمدِ بنِ عبدِالرحيمِ صاعِقةَ، وابنِ عمارٍ المَوصليِّ، وأبي بكرٍ الأَثْرمِ، وحربٍ الكِرْمانيِّ، وابنِ الضُّرَيْسِ، والحافظِ سَمُّويَهْ، وبِشرِ بنِ موسى الأَسَديِّ، وعباسٍ الدُّوريِّ، وغيرُهم خَلْقٌ[(١)].

وكان الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللهُ كثيرَ الامتِداحِ له؛ يقولُ حربٌ الكِرْمانيُّ: «سَمِعتُ أحمدَ بنَ حَنْبلٍ يُحسِنُ الثناءَ على سعيدِ بنِ منصورٍ»[(٢)].

وقال سَلَمةُ بنُ شبيبٍ: «وذكرتُ له- أي: للإمامِ أحمدَ- سعيدَ بنَ منصورٍ، فأحسَنَ الثناءَ عليه، وفَخَّمَ أمرَه»[(٣)].

وقال حَنْبلُ بنُ إسحاقَ: «قلتُ لأبي عبدِاللهِ أحمدَ بنِ حَنْبلٍ: سعيدُ بنُ منصورٍ؟ قال: من أهلِ الفضلِ والصِّدقِ»[(٤)].

وكان الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ يحُثُّ طلبةَ الحديثِ على السَّماعِ منه؛ قال الفضلُ بنُ زيادٍ: «سمِعتُ أبا عبدِاللهِ، وقيلَ له: من بمكةَ؟ قال: سعيدُ بنُ منصورٍ»[(*)].

ومن عظَمِ مكانتِه عندَه: أنه حَدَّث عنه وهو حيٌّ، قال عبدُاللهِ ابنُ الإمامِ أحمدَ: «حدَّثَنا أبي عنه وهو حيٌّ»[(*)].

ولم يكنِ الثناءُ على سعيدِ بنِ منصورٍ مقصورًا على الإمامِ أحمدَ، بل

---

(١) انظر قائمة أسماء تلاميذه (ص٦٧-٩٤).
(٢) انظر: "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٤/ ٦٨).
(٣) انظر: "المعرفة والتاريخ" ليعقوب بن سفيان (٢/ ١٧٨).
(٤) انظر: "المتفق والمفترق" للخطيب البغدادي (٢/ ١٠٦٤)، و"تاريخ دِمَشْق" (٢١/ ٣٠٧). وانظر: "تاريخ وفاة الشيوخ الذين أدركهم البغوي" (٩).
(*) تقدم (ص٦٢).

توالتْ عباراتُ علماءِ الحديثِ في الثناءِ عليه وتوثيقِه؛ فمحمدُ بنُ عبدِالرحيمِ، المعروفُ بـ«صاعِقةَ»، كان إذا حدَّثَ عنه أثنى عليه وأَطْراه، وكان يقولُ: «حدَّثَنا سعيدُ بنُ منصورٍ؛ وكان ثَبْتًا»[١].

وقال أبو زُرْعةَ الدِّمَشْقيُّ: «فحدَّثَني أحمدُ بنُ صالحٍ[٢] وعبدُالرحمنِ بنُ إبراهيمَ[٣]، أنهما حَضَرا يحيى بنَ حسَّانٍ[٤] مقدِّمًا لسعيدِ بنِ منصورٍ، يرى له، ويُثبِتُ حِفظَه، وكان حافظًا»[٥].

وقد تقدَّمَ عن حربِ بنِ إسماعيلَ الكِرْمانيِّ أنه قال: «كتبتُ عنه سنةَ مئتين وتسعَ عشْرةَ، وأمْلى علينا نحْوًا من عشَرةِ آلافِ حديثٍ من حِفظِه، ثم صنَّفَ بعدَ ذلك الكتبَ، وكان مُوَسَّعًا عليه»[٦].

وقد وثَّقَه يحيى بنُ مَعينٍ[٧]، ومحمدُ بنُ عبدِاللهِ بن نُمَيْرٍ[٨]، وأبو حاتمٍ الرازيُّ[٩]، وعبدُ الرحمنِ بنُ يوسفَ بنِ خِراشٍ[١٠]، ومَسلَمةُ بنُ القاسمِ[١١]، والخطيبُ البغداديُّ[١٢].

---

(١) انظر: "تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور عاليًا" لأبي نعيم (ص ٢٦)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٨٠)، و"سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٨٧).

(٢) أي: المصري.

(٣) المعروف بـ: "دُحَيم".

(٤) أي: ابن حَيَّان التِّنِّيسي.

(٥) "تاريخ أبي زرعة الدِّمَشْقي" (ص٣٠٤)، و"تاريخ دِمَشْق" (٢١/ ٣٠٧).

(٦) انظر: "تهذيب الكمال" (١١/ ٨١)، و"سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٨٧ و٥٩٠).

(٧) "معرفة الرجال ليحيى بن معين" (رواية ابن محرز) (١/ ١٠١ رقم ٤٤٤).

(٨) انظر: "الجرح والتعديل" (٤/ ٦٨).

(٩) "الجرح والتعديل" (٤/ ٦٨).

(١٠) انظر: "تاريخ دِمَشْق" (٢١/ ٣٠٨)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٨٠).

(١١) انظر: "إكمال تهذيب الكمال" لمغلطاي (٥/ ٣٦٢).

(١٢) "المتفق والمفترق" للخطيب (٢/ ١٠٦٤).

وقال محمدُ بنُ سعدٍ: «كان ثقةً كثيرَ الحديثِ»[١].

وقال ابنُ وضاحٍ: «سعيدُ بنُ منصورٍ نِعْم الشيخُ، عالي الروايةِ، ثقةٌ منَ الثقاتِ»[٢].

وقال الخليليُّ: «سعيدُ بنُ منصورٍ ثقةٌ، مُتَّفَقٌ عليه»[٣].

وقال ابنُ قانعٍ: «هو ثقةٌ ثَبْتٌ»[٤].

وقال أبو حاتمِ بنُ حِبَّانَ: «كان ممَّن جمَعَ وصنَّفَ، وكان منَ المُتقِنِينَ الأَثْباتِ»[٥].

وقد تقدَّمَ عن الدارَقُطْنيِّ أنه من أصحابِ ابنِ عُيَيْنَةَ الحُفَّاظِ[٦].

وقال أبو عبدِاللهِ الحاكمُ: «هو راويةُ سفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ، وأحدُ أئمةِ الحديثِ، وله مصنَّفاتٌ كثيرةٌ، متَّفَقٌ على إخراجِه في الصحيحَينِ؛ فإنَّ الإمامَينِ محمدَ بن إسماعيلَ البخاريَّ ومسلمَ بنَ الحجَّاجِ قد روَيا عنه، واحتَجَّا به في الصحيحَينِ»[٧].

ولما صنَّف أبو نُعيمٍ الأصبهانيُّ كتابَه "تسميةَ ما انتهى إلينا منَ الرُّواةِ عن سعيدِ بنِ منصورٍ عاليًا" ذكرَ السببَ الحاملَ له على تصنيفِ هذا

---

(١) انظر: "تاريخ دمشق" (٢١/ ٣٠٩)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٨٠).
(٢) انظر "المعلم بشيوخ البخاري ومسلم" لابن خلفون (ص٥١٦).
(٣) "الإرشاد" للخليلي (١/ ٢٣١).
(٤) انظر: "إكمال تهذيب الكمال" لمغلطاي (٥/ ٣٦٠)، و"تهذيب التهذيب" (٤/ ٩٠).
(٥) "الثقات" لابن حبان (٨/ ٢٦٨- ٢٦٩)، ونسبها المزي في "تهذيب الكمال" (١١/ ٨٠)، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٨٧) إلى أبي حاتم الرازي؛ وليس صحيحًا.
(٦) "العلل" (٦/ ١٥١) و(١٠/ ٢٥٣).
(٧) انظر: "تاريخ دِمَشْق" (٢١/ ٣٠٦).

الكتابِ؛ فقال: «وحمَلني على ذلك قِدَمُ وفاةِ سعيدِ بنِ منصورٍ، وموضعُه منَ التوثُّقِ والفضلِ، وهو سعيدُ بنُ منصورٍ، أبو عثمانَ الخُراسانيُّ، نزيلُ مكةَ، ثبْتٌ، صدوقٌ، حدَّثَ عنه الكبارُ منَ الحُفَّاظِ والمُتقِنِينَ»[1].

وفي ترجمةِ محمدِ بنِ يحيى الذُّهليِّ من "تاريخِ بغدادَ" قال الخطيبُ البغداديُّ: «حدَّث عنه- أي: عنِ الذُّهْليِّ- جماعةٌ منَ الكُبَراءِ...»، ثم ذكَرَ فيهم سعيدَ بنَ منصورٍ[2].

ولما ذكرَ ابنُ دِحْيةَ الكَلبيُّ حديثًا في كتابِه: "العلمِ المشهورِ"، قال: «وأسنَده الإمامُ المُجمَعُ على عدالتِهْ، المتَّفَقُ في الصَّحيحَينِ على إخراجِ حديثِه وروايتِهْ: أبو عثمانَ سعيدُ بنُ منصورٍ الخُراسانيُّ»[3].

وقال ابنُ القطَّانِ الفاسيُّ: «هو أحدُ الأَثْباتِ»[4].

وقال ابنُ خَلْفونَ: «سعيدُ بنُ منصورٍ هذا إمامٌ في الحديثِ»[5].

وقال الذهبيُّ: «الحافظُ، الإمامُ ... وكان ثقةً صادقًا، من أوعيةِ العِلمِ»[6].

وقال أيضًا: «رَحَل وطَوَّفَ، وصار منَ الحُفَّاظِ المشهورِينَ، والعلماءِ المُتقِنِينَ... من نظَرَ في "سننِ سعيدٍ" عرَفَ حِفظَ الرجلِ وجَلالتَه»[7].

---

(١) تقدم (٦٢).
(٢) "تاريخ بغداد" (٣/ ٤١٥).
(٣) "العلم المشهور" لابن دحية (ص ١٦١).
(٤) "بيان الوهم والإيهام" لابن القطان (٥/ ٦٣٣).
(٥) "المعلم بشيوخ البخاري ومسلم" لابن خلفون (ص٥١٦).
(٦) "سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٨٦- ٥٨٧).
(٧) "تاريخ الإسلام" (٥/ ٥٧٩-٥٨٠).

وقال أيضًا: «الحافظُ الثقةُ، صاحبُ "السُّنَنِ"»[١].

وقال أيضًا: «الحافظُ الإمامُ الحُجَّةُ»[٢].

٩- ما تُكُلِّمَ به فيه والجوابُ عنه:

اتَّفقَتْ كلمةُ أئمةِ الجرحِ والتعديلِ السابقِ ذكرُهم على توثيقِ سعيدِ بن منصورٍ رحمه الله والثناءِ عليه، ويعكِّرُ على ذلك بعضُ الأقوالِ التي قيلَتْ فيه مما يُمكِنُ أن يُعَدَّ جَرْحًا، لكنها ليست بشيءٍ إذا وُضِعَت في ميزانِ النقدِ الصحيحِ؛ فمِن ذلك:

أ- **خطؤُه في اسم عبدِالرحمن الصُّنابِحِيِّ**: وذلك أنَّ سعيدَ بنَ منصورٍ روَى حديثًا عن شيخِه إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ: حدَّثَنا محمدُ بن إسحاقَ، أخبرني يزيدُ بنُ أبي حبيبٍ، عن مرثدِ بنِ عبدِاللهِ اليَزَنيِّ، عن عبدِالرحمنِ الصُّنابِحِيِّ، قال: «رأيتُ أبا بكرٍ يمسَحُ على الخِمارِ».

روَى هذا الحديثَ يعقوبُ بنُ سفيانَ الفَسَويُّ، عن شيخِه سعيدِ بن منصورٍ، ثم ذكرَ يعقوبُ أنَّ سعيدًا سمَّى الصُّنَابِحِيَّ: عبدَالرحمنِ بنَ عُثَيْلَةَ، وأنَّ غيرَ سعيدٍ يقولُ: ابنُ عُسَيْلَةَ، قال يعقوبُ: «وهو الصحيحُ»؛ يعني: بالسينِ، ثم قال: «وكان سعيدُ بنُ منصورٍ إذا رأى في كتابِه خطأً لم يَرجِعْ عنه»[٣]. اهـ.

ولأجلِ قولِ يعقوبَ هذا ذكرَ الذهبيُّ سعيدَ بنَ منصورٍ في "ميزانِ الاعتدالِ"، وامتدَحه بقولِه: «الحافظُ الثقةُ»، ولم يلتفِتْ إلى هذا القولِ فيه.

وأما الحافظُ ابنُ حجرٍ فإنه رأى أنَّ صنيعَ سعيدٍ هذا لا يقتضي جَرْحَه؛

---

(١) "ميزان الاعتدال" (٢/ ١٥٩).

(٢) "تذكرة الحفاظ" (٢/ ٤١٦).

(٣) "المعرفة والتاريخ" (٢/ ٢٢٢).

لأنَّه لم يكنْ من بابِ المكابرةِ في التمسُّكِ بالخطإ؛ بل من شدَّةِ ثقتِه بضَبْطِه؛ فإنه لما ذكرَ سعيدَ بنَ منصورٍ في "التقريبِ"[1]، قال: «ثقةٌ مصنِّفٌ، وكان لا يَرجِعُ عمَّا في كتابِه لشدَّةِ وُثوقِه به».

وعليه؛ فلا يَقدَحُ قولُ يعقوبَ هذا في شيخِه ما دام عُرِفَ أنه كان واثقًا بكتابِه؛ لشدَّةِ تَحرِّيه في أثناءِ سَماعِ الحديثِ، وحِفظِه بعدَ ذلك لكتابِه مِن أن يَعبَثَ به عابثٌ، وسبَقَ في بيانِ آرائِه في الرجالِ أنه كان ينتقِدُ شيخَه عبدَاللهِ ابنَ وهبٍ؛ لأنَّه كان يَسمَعُ معهم عندَ المشايخِ، وينامُ في المجلسِ، ثم يأخذُ الكتبَ من بعضِهم فيكتُبُها[2].

ولم يحرصْ على الأخذِ من رِشدِينِ بنِ سعدٍ، لمَّا استبانَ له أنه يَدفعُ كتابَه لمن لم يعرِفْ، وذُكِرَ عنه ما يدلُّ على الغَفْلةِ[3].

ومع هذا الحرصِ والتحَرِّي، قد يخطئُ سعيدٌ كغيرِه منَ الأئمةِ الذين لم يَسلَمْ منهم أحدٌ منَ الخطأِ، لكنَّ أخطاءَهم مغمورةٌ في بحرِ صوابِهم، والماءُ إذا بلَغَ القُلَّتينِ لم يَحمِلِ الخَبَثَ!

فهذا إمامُ الأئمةِ مالكُ بنُ أنسٍ رحمه الله أخطأَ في اسمِ الصُّنَابِحيِّ هذا؛ فخَطَّأه البخاريُّ[4]، فهل حَطَّ ذلك من قَدْرِه؟!

---

(١) (٢٣٩٩).

(٢) تقدم ذكر الحكاية (ص١٠١-١٠٢).

(٣) تقدم ذكر الحكاية أيضًا (ص١٠١).

(٤) روى مالك حديثًا من طريق زَيدِ بن أسلَمَ، عَن عَطَاءِ بن يسار، عن عبدالرحمن الصنابحي هذا، غير أنه سمَّاه: «عبدالله الصنابحي»؛ قال الترمذي: «سألت محمد بن إسماعيل- يعني: البخاري- عنه، فقال: وهِمَ فيه مالك، وهو أبو عبدالله، واسمه عبدالرحمن بن عسيلة». "تهذيب التهذيب" (٦/ ٩٠- ٩١).

وهذا إمامُ الجَرحِ والتعديلِ يحيى بن سعيدٍ القطَّانُ يقولُ عنه الإمامُ أحمدُ: «ما رأيتُ أقلَّ خطأً من يحيى، ولقد أخطَأ في أحاديثَ»، ثم قال: «ومن يَعرى منَ الخطأِ والتصحيفِ؟!»[١].

وكم للبخاريِّ من أخطاءٍ في الرُّواةِ في "تاريخِه الكبيرِ"! دفَعتِ ابنَ أبي حاتمٍ إلى أن يؤلِّفَ مؤلَّفًا في بيانِ أخطاءِ البخاريِّ[٢]، فكان ماذا؟!

فسعيدُ بنُ منصورٍ أخطأَ كما أخطأَ غيرُه، ولم يكثُرْ منه الخطأُ حتى يكونَ قادحًا، بل الأئمةُ معترفون بحِفظِه وجلالتِه، وتقدَّمَ قولُ حربٍ الكِرْمانيِّ: «أمْلَى علينا نحوًا من عشَرةِ آلافِ حديثٍ من حِفظِه»، ووَصَفه بالحِفظِ يحيى بنُ حسَّانَ وأبو زُرْعةَ الدِّمَشْقيُّ، وقال ابنُ حِبَّانَ: «من المُتقِنين الأثباتِ»، وسبَقَ نقلُ قولِ الذهبيِّ: «مَن نَظَر في "سُنَنِ سعيد" عرَفَ حِفظَ الرجلِ وجَلالتَه».

فإن قيلَ: ليس الكلامُ في كونِه أخطأَ من عدمِه، وإنما في كونِه لا يَرجِعُ عمَّا في كتابِه من الخطأِ.

فالجوابُ: أنَّ سعيدًا لم يَستَجِزْ- واللهُ أعلمُ- العدولَ عما هو موجودٌ في كتابٍ رأى أنه قد ضبَطَه وجَوَّده، ولو أنَّ الراويَ عدَلَ عنِ الوجهِ الذي تلَقَّى عليه ذلك الحديثَ إلى الوجهِ الذي يراه صوابًا، لاضطَرَبتْ وجوهُ الترجيحِ بينَ الرواياتِ التي فيها اختلافٌ، وازدادَ الإشكالُ في اختلافِ الأحاديثِ.

---

(١) انظر: "تهذيب التهذيب" (١١/ ٢١٨).

(٢) واسم مؤلَّفه هذا: "كتاب بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه"، وهو مطبوع في آخر "التاريخ الكبير"، بعد كتاب "الكنى"، بتحقيق العلَّامة عبدالرحمن المعلِّمي رَحِمَهُ اللهُ.

ومنَ الواضحِ أنَّ عندَ يَعْقوبَ بنِ سُفْيانَ مَيلًا إلى شيخِه الحُمَيديِّ أكثرَ من سعيدِ بنِ منصورٍ؛ ولذا لم نجِدْه ذكرَ شيئًا مما يجرَحُ به الحُمَيديَّ، بينما نجِدُه هو المصدرَ الأولَ لما ذُكِرَ منَ الجَرْحِ في سعيدِ بنِ منصورٍ، ومع ذلك فقد قال شيخُه الحُمَيديُّ: «مَنِ اقتَصرَ على ما في كتابِه فحدَّثَ به ولم يزِدْ فيه ولم ينقُصْ منه ما يُغيِّرُ معناه، ورجعَ عما يُخالِفُ فيه بوُقوفٍ منه على ذلك الحديثِ، أو عنِ الاسمِ الذي خُولِفَ فيه مِنَ الإسنادِ، ولم يُغيِّرْه- فلا يُطرَحْ حديثُه، ولا يكونُ ضارًّا ذلك له في حديثِه؛ إذا لم يُرزَقْ مِنَ الحفظِ والمعرفةِ بالحديثِ ما رُزِقَ غيرُه؛ إذا اقتَصرَ على كتابِه، ولم يَقبَلِ التَّلْقينَ»[1].

ب- **ومِن جملةِ ما تُكُلِّمَ به في سعيدِ بنِ منصورٍ**: ما ذكَرَه سَلَمةُ بنُ شبيبٍ، قال: «وقد كنتُ أسمَعُ سليمانَ بنَ حربٍ- وهو بمكةَ- يُنكِرُ عليه الشيءَ بعدَ الشيءِ، وكذلك كان الحُمَيديُّ، لم يكنِ الذي بينَه وبينَ الحُمَيديِّ حَسَنًا، فكان الحُمَيديُّ يُخَطِّئُه في الشيءِ بعدَ الشيءِ من روايةِ ما يروي عن سفيانَ»[2].

وهذا الكلامُ لم يَلتَفِتْ إليه أحدٌ، ولذا لم يَذكرْه الذهبيُّ في "ميزانِ الاعتدالِ"[3]، والسببُ أنَّ سليمانَ بنَ حربٍ وعبدَاللهِ بنَ الزبيرِ الحُمَيديَّ قرينانِ لسعيدِ بنِ منصورٍ، وثلاثتُهم من سكَّانِ مكةَ، وحمادُ بنُ زيدٍ وسفيانُ ابنُ عُيَيْنةَ من أبرزِ شيوخِ سعيدٍ كما تقدَّمَ، ويُعَدُّ سليمانُ بنُ حربٍ راويةً لحمَّادِ بنِ زيدٍ، والحُميديُّ راويةً لسفيانَ بنِ عُيَيْنةَ، فلا عجبَ أن يكونَ بينهما وبينَ سعيدٍ ما يكونُ بينَ الأقرانِ غالبًا، وكلامُ الأقرانِ بعضِهم في بعضٍ لا يُلتَفَتُ إليه، بل يُطوَى ولا يُروَى.

---

(١) انظر: "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٢/ ٢٧).
(٢) انظر: "المعرفة والتاريخ" ليعقوب بن سفيان (٢/ ١٧٨).
(٣) "ميزان الاعتدال" (٢/ ١٥٩).

هذا مع أنَّ ما بينَهم لم يَبلُغْ حدَّ القَدْحِ والحطِّ من أحدِهم على الآخَرِ؛ بل نرى منهم اعترافَ بعضِهم بفضلِ بعضٍ، وهذه صفةُ أهلِ الإخلاصِ، فانظُرْ إلى تواضعِ سعيدٍ، ولينِ جانبِه، ولُطفِ عبارتِه حين يقولُ: «لا تسألوني عن حديثِ حمَّادِ بن زيدٍ؛ فإنَّ أبا أيوبَ[1] يَجعَلُنا على طَبَقٍ، ولا تسألوني عن حديثِ سفيانَ؛ فإن هذا الحُمَيديَّ يَجعَلُنا على طَبَقٍ»[2].

والظاهرُ أنَّ سَلَمةَ بن شبيبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ بالغَ بقولِه: «لم يكُنِ الذي بينه وبين الحُمَيديِّ حَسنًا»؛ إذ لو كان ذلك كذلك، لمَا كان الحُمَيديُّ يحضُرُ في مجالسِ الحديثِ التي كان يَعقِدُها سعيدُ بنُ منصورٍ[3]، ولم يكنْ إذا ظفِرَ بشيءٍ من غرائبِ العلمِ يحرِصُ على إطلاعِ سعيدٍ عليه، فمُؤدَّى عبارةِ سَلَمةَ هذه أن بينهما ما يمنَعُ من هذا كلِّه، وقد عرَفْتَ ما فيه.

ومع هذا؛ فلا نَنفي أن يكونَ دخلَ في النفوسِ شيءٌ من جرَّاءِ ما يَجري بينهما حالَ مذاكرةِ الحديثِ ورُجْحانِ وِجهةِ نظرِ أحدِهما على الآخرِ[4]، إلا أنَّ هذا لم يبلُغْ دينَهما[5]، بل هما كباقي العلماءِ الذين إذا جدَّ الجِدُّ رأيتَ منهم العَجَبَ.

---

(١) هي كنية سليمان بن حرب، وفي تكنية سعيد بن منصور له هكذا ما يدل على ما له من مكانة عنده، فتنبَّه!

(٢) انظر: "المعرفة والتاريخ" (٢/ ١٧٨).

(٣) تقدم (ص٦٠-٦١).

(٤) انظر ما تقدم (ص٦٠-٦١).

(٥) ومما يحسن إيراده هنا: ما أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٠٤٨) بإسناد صحيح عن طارق بن شهاب، قال: كان بين خالد بن الوليد، وبين سعد كلام، قال: فتناول رجلٌ خالدًا عند سعد، قال: فقال سعد: مَه! فإن ما بيننا لم يبلغ دينَنَا.

فهذا وَكيعُ بنُ الجراحِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان بينه وبين قرينِه سفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ تَباعُدٌ، وفي سنةِ أربعٍ أو خمسٍ وثمانين ومئةٍ جاء وكيعٌ إلى مكةَ، وحدَّث عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن عبدِاللهِ البَهِيِّ: أن أبا بكرٍ الصديقَ جاء إلى النبيِّ ﷺ بعدَ وفاتِه، فأَكَبَّ عليه، فقبَّله، وقالَ: «بأبي وأمي! ما أطيبَ حياتَك وميتتَك!»، ثم قال البَهِيُّ: «وكان تُرِكَ يومًا وليلةً حتى رَبا بطنُه ﷺ، وانثنَت خِنصرَاه».

فلما حدَّثَ وكيعٌ بهذا، اجتمَعتْ قريشٌ، ورُفِعَ أمرُه إلى العثمانيِّ والي مكةَ، فأرسَل إليه، وحَبَسه، وعَزَم على قتلِه وصَلبِه، وأمَر بخشبةٍ أن تُنصبَ خارجَ الحرمِ، وبَلَغ وَكيعًا ذلك وهو في الحَبسِ، فقال للحارثِ بنِ الصديقِ: «ما أرانا إلا قد اضطُرِرْنا إلى هذا الرجلِ، واحتَجْنا إليهِ»؛ يعني: سفيانَ بنَ عُيَيْنَةَ، فقالَ له الحارثُ: «يا أبا سفيانَ، دعْ هذا عنك، فإن لم يُدرِككَ قُتِلتَ»، فأرسَلَ إلى سفيانَ، ففَزِعَ إليه، ودخلَ على العثمانيِّ، فكلَّمه فيه، والعثمانيُّ يأبى، وكان من جملةِ ما قال سفيانُ: «اللهَ اللهَ! هذا فقيهُ أهلِ العراقِ، وابنُ فقيهِه، وهذا حديثٌ معروفٌ».

قالَ سفيانُ: «ولم أكُن سَمِعتُه، إلا أنِّي أردتُّ تَخليصَ وَكيعٍ»، ومن جملةِ ما قال سفيانُ أيضًا للعثمانيِّ: «إني لك ناصحٌ؛ إنَّ هذا رجلٌ من أهلِ العلمِ، وله عشيرةٌ، فإن أنتَ أقدَمْتَ عليه، أقلُّ ما يكونُ: أن تقومَ عليك عشيرتُه وولدُه ببابِ أميرِ المؤمنين، فيُشخِصَك لمُناظرتِهم»، فَعَمِل فيه كلامُ سفيانَ، وأمَر بإطلاقِه منَ الحبسِ، فأُخرِجَ وَكيعٌ منَ الحبسِ، وركِب حمارًا، وحَمَل متاعَه عليه، وسافرَ متوجِّهًا إلى المدينةِ.

قالَ سعيدُ بنُ منصورٍ: «كنَّا بالمدينةِ، فكتبَ أهلُ مكةَ إلى أهلِ المدينةِ بالذي كان من وَكيعٍ وابنِ عُيَيْنةَ والعثمانيِّ، وقالوا: إذا قَدِم عليكُم، فلا

تَتَّكِلوا على الوالي، وارجُموه بالحجارةِ حتى تقتلوه، فعَزَموا على ذلك، وبلَغَنا الذي هُم عليه، فبعَثْنا بَرِيدًا إلى وَكيعٍ ألا يأتيَ إلى المدينةِ، ويَمضِيَ من طريقِ الرَّبَذةِ[١]، وكان قد جاوز مَفرِقَ الطريقينِ، فلمَّا أتاه البَريدُ، رجعَ راجعًا إلى الرَّبَذَةِ، ومضى إلى الكوفةِ»[٢].

فهذه القصةُ مَثَلٌ من عدَّةِ أمثلةٍ تَحكي مواقفَ السلفِ في مثلِ هذه الأحوالِ والخُطُوبِ، وموقفُ سعيدِ بنِ منصورٍ فيها مَوقِفُ العالمِ الناصحِ المُشفِقِ.

وأمَّا ما يتعلَّقُ بالحديثِ وروايةِ وَكيعٍ له، فيقولُ الذهبيُّ في ذلك: «فهذه زَلَّةُ عالمٍ، فما لوَكيعٍ ولروايةِ هذا الخبرِ المنكَرِ المنقطِعِ الإسنادِ؟! كادت نفسُه أن تذهبَ غَلَطًا...»، ثم أخَذ في الاعتذارِ عنه وتوجيهِ الروايةِ وِجهةً صحيحةً، ثم قال: «وهذا بحثٌ معترضٌ في الاعتذارِ عن إمامٍ من أئمةِ المسلمِينَ، وقد قام في الدفعِ عنه مثلُ إمامِ الحجازِ سفيانَ بنِ عُيَيْنَةً»[٣].

١٠- عقيدتُه:

شهِدَتِ الفترةُ التي عاشها سعيدُ بنُ منصورٍ ظهورَ عدَّةِ اتجاهاتٍ مُباينةٍ لمعتقَدِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ[٤]، فاستشعَرَ أهلُ السُّنَّةِ خطرَ هذه الاتجاهاتِ، فوقَفوا في وجهِها بالردودِ العلميةِ المُدعَّمةِ بالكتابِ والسُّنَّةِ، والتحذيرِ من

---

(١) الرَّبَذَةُ: من قرى المدينة، قريبة من ذات عرق. "معجم البلدان" (٣/ ٢٤).

(٢) انظر القصة بكاملها في "المعرفة والتاريخ" ليعقوب بن سفيان (١/ ١٧٥- ١٧٦)، و"سير أعلام النبلاء" (٩/ ١٥٩- ١٦٥).

(٣) "سير أعلام النبلاء" (٩/ ١٦٠، ١٦٢).

(٤) انظر ما تقدم (ص٢٥-٣١) في الكلام على الحالة الفكرية في عصر المؤلِّف.

خطرِ البدعةِ والمبتدِعِينَ.

وقد كان لسعيدِ بنِ منصورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ إسهامٌ في هذا الجانبِ يدلُّ على أنَّه مِن أئمةِ أهلِ السُّنَّةِ؛ ولذا كان الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ يُثني عليه ويُطريه، وهو لا يَفعَلُ ذلك إلا بأهلِ السنةِ المُعلِنِينَ بها، وموقفُه منَ الذين أجابوا في فتنةِ خَلْقِ القرآنِ مُكرَهِينَ، معروفٌ[١].

ويَدُلُّنا على معتقَدِ سعيدِ بنِ منصورٍ ما ذكَرَه تلميذُه حربٌ الكِرْمانيُّ في "مسائلِه" المشهورةِ[٢]؛ حيث قال: «هذا مذهبُ أئمة العلمِ، وأصحابِ الأثرِ، وأهلِ السنةِ المعروفين بها، المُقتدَى بهم فيها، من لَدُنْ أصحابِ النبيِّ ﷺ، إلى يومِنا هذا، وأدرَكتُ من أدركتُ من علماءِ أهلِ العراق والحجازِ والشامِ وغيرِهم عليها، فمن خالفَ شيئًا من هذه المذاهبِ، أو طعَنَ فيها، أو عاب قائلَها، فهو مبتدِعٌ، خارجٌ عنِ الجماعةِ، زائلٌ عن منهجِ السُّنَّةِ وسبيلِ الحقِّ.

وهو مذهبُ أحمدَ[٣]، وإسحاقَ بنِ إبراهيمَ بنِ مَخلَدٍ[٤]، وعبدِاللهِ بن الزُّبيرِ الحُمَيديِّ، وسعيدِ بنِ منصورٍ، وغيرِهم ممَّن جالسْنا وأخَذْنا عنهم

(١) فإنه هجرهم ولم ير الكتابة عنهم. انظر: "سير أعلام النبلاء" (١١/ ٣٢٢).

(٢) وهو كتاب كبير، صنفه على طريقة "الموطأ" ونحوه من المصنفات؛ قاله ابن تيمية في "درء تعارض العقل والنقل" (٢/ ٢٢).

وقد طبع من المسائل، جزء من كتاب النكاح إلى نهاية الكتاب، بتحقيق: فايز بن أحمد حابس، جامعة أم القرى، لسنة ١٤٢٢هـ، وجزء فيه من كتاب الطهارة والصلاة، بتحقيق محمد بن عبدالله السريع، عن مؤسسة الريان، لسنة ١٤٣٤هـ، وجزء من كتاب الطهارة فقط، بتحقيق: عامر بهجت، وجزء من كتاب الصلاة فقط، بتحقيق: أحمد بن علي الغامدي.

(٣) يعني: ابن حنبل.

(٤) المعروف بابن راهُويَه.

العِلمَ، فكان من قولِهم: الإيمانُ قولٌ وعملٌ ونيَّةٌ وتَمَسُّكٌ بالسنةِ، والإيمانُ يزيدُ وينقُصُ...»، ثم أخَذ في ذكرِ هذه العقيدةِ(١).

ويزيدُ ذلك وضوحًا بعضُ ما في "سننِه" من بعضِ مباحثِ العقيدةِ، فمِن ذلك:

- عندَ قولِه سبحانَه: ﴿قَالُوٓاْ أَتَجۡعَلُ فِيهَا مَن يُفۡسِدُ فِيهَا وَيَسۡفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحۡنُ نُسَبِّحُ بِحَمۡدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]، أورَدَ أثرًا بإسنادٍ صحيحٍ عن مجاهدٍ؛ أنه قال: «عَلِم مِن إبليسَ المعصيةَ، وخَلَقَه لها»(٢)، وهذا من معتقَدِ أهلِ السُّنَّةِ في بابِ القَدَرِ.

- وعندَ قولِه سبحانَه: ﴿رَبَّنَا وَٱجۡعَلۡنَا مُسۡلِمَيۡنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةٗ مُّسۡلِمَةٗ لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبۡ عَلَيۡنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١٢٨﴾ [البقرة: ١٢٨]، أورَدَ أثرًا من روايةِ أبي عونٍ خُصَيْفِ بن عبدِالرحمنِ الجَزَريِّ، عن مجاهدٍ، وفيه: «أنَّ اللهَ أمَر إبراهيمَ الخليلَ عليه السلام أن يؤذِّنَ في الناسِ بالحجِّ، وأنَّ مَن أجابَ إبراهيمَ منَ الخَلْقِ يومئذٍ فهو حاجٌّ، ثم قال مجاهدٌ لخُصَيْفٍ: يا أبا عَونٍ، القَدَرِيَّةُ لا يُصَدِّقونَ بهذا»(٣).

- وعند قولِه سبحانَه: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٖ فَمِن نَّفۡسِكَۚ﴾ [النساء: ٧٩]، أورَدَ أثرًا بإسنادٍ صحيحٍ عن أبي صالحٍ ذَكوانَ السَّمَّانِ؛ في قولِه: ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٖ فَمِن نَّفۡسِكَۚ﴾؛ قال: «بذنبِك، وإنَّا قدَّرْناها عليك»(٤).

---

(١) "مسائل حرب الكرماني" (٣/ ٩٦٧/ ت.فايز حابس).
(٢) الحديث [٣١٦٦].
(٣) الحديث [٣٢٠٢].
(٤) الحديث [٣٦٣٤].

وهذا أيضًا من معتقَدِ أهلِ السُّنَّةِ في بابِ القَدَرِ.

وفي كتابِ الزهدِ منَ "السُّنَنِ" عقَدَ سعيدٌ بعضَ الأبوابِ التي هي من صُلبِ مباحثِ العقيدةِ؛ فمن ذلك أنَّه:

ـ عَقَد بابًا في ما جاء في لُزومِ الجماعةِ(١).

ـ وبابًا في الأئمةِ المُضِلِّين(٢).

ـ وبابًا في ما جاء في خِيارِ الأئمةِ(٣).

ـ وبابًا في النهيِ عن سبِّ أصحابِ النبيِّ ﷺ، واللعنةِ على مَن سبَّهم(٤).

ـ وبابًا في فضائلِ عثمانَ بنِ عفانَ ﵁(٥).

ـ وبابًا في ما جاء في فضيلةِ الحسنِ والحسينِ ابنَيْ عليٍّ ﵃(٦).

ـ وبابًا في ما جاء في المِراءِ(٧).

ـ وبابًا في ما جاء: بمَن وُكِلَتِ الفتنةُ؟(٨).

ـ وبابًا في كراهيةِ الاختلافِ(٩).

ـ وبابًا في النهيِ عن مجالسةِ أهلِ الأهواءِ(١٠).

ـ وبابًا في النهيِ عنِ الاستماعِ إلى أهلِ البدعِ(١١).

---

(١) الأحاديث [٥٧١٥-٥٧٢٣].
(٢) الأحاديث [٥٧٢٨-٥٧٢٩].
(٣) الأحاديث [٦٣٣٠-٦٣٥١].
(٤) الأحاديث [٦٣١٢-٦٣١٩].
(٥) الحديث [٦٠٩٠].
(٦) الأحاديث [٦٤٢٩-٦٤٣٧].
(٧) الأحاديث [٥٨١٩-٥٨٢٣].
(٨) الأحاديث [٥٨٢٦-٥٨٢٩].
(٩) الحديثان [٥٩١٠ و٥٩١١].
(١٠) الأحاديث [٦٢٠٤-٦٢١٨].
(١١) الحديثان [٦٢٦٢ و٦٢٦٣].

ـ وبابًا طويلًا في ما جاء في الشفاعةِ(١).

ـ وبابًا طويلًا في ما جاء في القَدَرِ(٢).

وهناك بعضُ النُّقولِ عن سعيدِ بنِ منصورٍ أتتْ في بعضِ الكتبِ، وهي مما يمكنُ أن يُضافَ لما سَبَق:

فمِن ذلك: ما رواه الخطيبُ البغداديُّ قال: «أخبرنا الحسنُ بنُ أبي بكرٍ، أنبأ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِاللهِ القطانُ، ثنا عبدُالكَريمِ بنُ الهيثمِ، ثنا أحمدُ بن محمدِ بنُ القاسمِ بنِ أبي بَزَّةَ، ثنا أبو العباسِ الوليدُ بنُ عبدِالعزيزِ ابنِ عبدِالملكِ بنِ عبدِالعزيزِ بنِ جُرَيجٍ، قال: حدَّثَتْني أمِّي، عن جدِّي عبدِالملكِ، عن عطاءِ بنِ أبي رباحٍ، عن أبي الدَّرْداءِ، قال: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ من فَلْقِ فيهِ إلى أُذُني هذه- ورآني أمشي بين يَدَيْ أبي بكرٍ وعمرَ- فقال: «**يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، أَتَمْشِي بَيْنَ يَدَيْ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ؟**»، فقلتُ: ومَن هو يا رسولَ اللهِ؟ فقال: «**أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؛ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ خَيْرٍ مِنْ أَبِي بَكْرٍ**»(٣).

قالَ(٤): فحدَّثتُ الحُمَيديَّ، فقالَ لي: اذهبْ بنا إليه حتى أسمَعَه منه، فقلتُ له: منزلُه بالثَّقَبةِ، والثَّقَبةُ: على رأسِ ثلاثةِ أميالٍ من مكةَ(٥).

---

(١) الأحاديث [٦١٦١-٦١٧٤]. (٢) الأحاديث [٦١٧٥-٦٢٠٣].

(٣) الحديث المرفوع ضعيف بهذا الإسناد؛ لأنه من رواية عطاء بن أبي رباح، عن أبي الدرداء، وهو لم يسمع منه؛ لأن أبا الدرداء تُوُفِّيَ سنة ٣٢هـ في خلافة عثمان رضي الله عنه، وعطاء ولد في خلافة عثمان أيضًا سنة ٢٧هـ، ولذا يقول الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٣/ ١٠٣): «قلت: فعلى تقدير مولده لا يصح سماعه من أبي الدرداء».

(٤) أي: أحمد بن محمد بن القاسم بن أبي بَزَّة؛ كما يتضح من سياق القصة.

(٥) قال ياقوت في "معجم مالبلدان" (٢/ ٨١): «ثَقَبَةُ - بالتحريك -: جبل بين حراء وثبير بمكة، وتحته مزارع».

فلمَّا كان ذاتَ يومٍ دفَنَّا رجلًا من قريشٍ باكرًا، ثم قال لي الحُمَيديُّ: هل لك بنا في الرجلِ؟ قلتُ: نعمْ، فخرَجْنا نريدُه، فلمَّا كنَّا بقصرِ داودَ بنِ عيسى، لَقِيَنا ابنُ عمٍّ له، فقال: يا أبا بكرٍ، أينَ تريدُ؟ قال: أردْنا أبا العباسِ، فقال: يرحمُ اللهُ أبا العباسِ، مات أمسِ.

فقالَ الحُمَيديُّ: هذه حَسْرةٌ، ثم قال: أنا أسمَعُه منك، فدخَلْنا على سعيدِ بنِ منصورٍ، وهو يُحدِّثُ، فلما افترَقَ الناسُ، دنا منه، فقالَ لي: حدِّثْ أبا عثمانَ حديثَ الجُرَيْجيِّ، فحدَّثتُه.

فقالَ سعيدٌ: قَطَع هذا كلَّ عِلَّةٍ.

فقلتُ للحُمَيديِّ: ما قَطَع كلَّ علةٍ؟

فقالَ لي: إنَّ أُناسًا زعموا أنَّ عليًّا مِن رسولِ اللهِ ﷺ، وأنه لا يُقاسُ به أحدٌ منَ الناسِ، فلما أن قال رسولُ الله ﷺ ما قال، علِمْنا أنَّ عليًّا ليس بنبيٍّ ولا مُرسَلٍ؛ فقطعَ كلَّ علَّةٍ»[(١)].

ومن ذلك أيضًا: ما رواه ابنُ عساكرَ في "تاريخِه" من طريقِ سعيدِ بنِ منصورٍ، قال: «نا أبو معاويةَ، نا عمرُ بنُ ذَرٍّ، قال: خرَجتُ وافدًا إلى عمرَ بنِ عبدِالعزيزِ في نَفَرٍ مِن أهلِ الكوفةِ، وكان معنا صاحبٌ لنا يَتكلَّمُ في القَدَرِ، فسَأَلْنا عمرَ بنَ عبدِالعزيزِ عن حوائِجِنا، ثم ذكَرْنا له القَدَرَ، فقال: لو أرادَ اللهُ ألا يُعصَى ما خَلَق إبليسَ، ثم قال: قد بَيَّنَ اللهُ ذلك في كتابِه: ﴿فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ ﴿١٦١﴾ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَٰتِنِينَ ﴿١٦٢﴾﴾ [الصَّافات: ١٦١-١٦٢]، فرجَعَ صاحبُنا ذلك عنِ القَدَرِ»[(٢)].

---

(١) "الرحلة" للخطيب البغدادي (ص ١٨١-١٨٥).
(٢) "تاريخ دِمَشْق" لابن عساكر (٤٥/ ١٤-١٥).

١١- منِ اتَّفَقَ مع سعيدِ بنِ منصورٍ في الاسمِ واسمِ الأبِ:

أورَدَ الخطيبُ البغداديُّ في كتابِه "المتفِقِ والمفترِقِ"[(١)] خمسةً ممَّن يُسَمَّونَ: سعيدَ بنَ منصورٍ، أحدُهُم المصنِّفُ، ونذكرُ الأربعةَ الآخَرِينَ لتمييزِهم عنِ المترجَمِ له:

أمَّا الأولُ: فهو سعيدُ بنُ منصورِ بنِ مُحرِزِ بنِ مالكِ بنِ أحمرَ الجُذَاميُّ الشاميُّ، أرسلَ عن جدِّ أبيه مالكِ بنِ أحمرَ، وحدَّثَ عنه الوليدُ بنُ مسلمٍ الدِّمَشْقيُّ، وهذا أعلى طبقةً منَ المصنِّفِ؛ لأنَّ الوليدَ بنَ مسلمٍ من شيوخِ المصنِّفِ[(٢)].

وأمَّا الثاني: فهو سعيدُ بنُ منصورٍ الرَّقِّيُّ[(٣)]، يروي عن عُثمانَ بنِ عطاءٍ الخُراسانيِّ، روَى عنه عمرُ بنُ شَبَّةَ، وهذا يقاربُ طبقةَ المصنِّفِ؛ لأنَّ عمرَ بن شبَّةَ روى عنهما كلَيْهما.

وأمَّا الثَّالثُ: فهو سعيدُ بنُ منصورٍ المشرقيُّ الكوفيُّ[(٤)]، يروي عن زيدِ بنِ عليِّ بنِ الحسينِ، وعبدِاللهِ بنِ عليِّ بنِ حسينٍ، روَى عنه إسماعيلُ وحُصَينٌ ابنَا عبدِالرحمنِ الجُعْفيِّ، وهذا أيضًا أعلى طبقةً من المصنِّفِ؛ لأنه يروي عن زيدِ بنِ عليِّ بنِ الحسينِ بنِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ المقتولِ سنةَ اثنتين وعشرين ومئةٍ[(٥)].

---

(١) (٢/١٠٥٩-١٠٦٤).

(٢) انظر الحديث [٣١١٣].

(٣) انظر أيضًا: "إكمال تهذيب الكمال" لمغلطاي (٥/ ٣٦٢).

(٤) انظر أيضًا ترجمة حصين بن عبدالرحمن الجعفي في "المتفق والمفترق" (١/ ٧٠٣).

(٥) كما في "التقريب" (٢١٤٩).

وأمَّا الرابعُ: فهو سعيدُ بنُ منصورِ بنِ حَنَشٍ، أبو حَنَشٍ السَّبائيُّ، وهو أعلى من المصنِّفِ طبقةً؛ فَقَد تُوُفِّيَ سنةَ أربعٍ وثمانين ومئةٍ.

١٢- أولادُه:

ليس فيما بين أيدينا منَ المراجعِ ما يُسعِفُ في معرفةِ شيءٍ عن عائلةِ سعيدِ بنِ منصورٍ، سوى أنَّ له منَ الأولادِ: أحمدَ[(١)] ومحمدًا[(٢)]، وهذان لم نجدْ مَن ترجَمَ لهما، مع أنَّ محمدًا روَى شيئًا عن والدِه كما سبَقَ.

١٣- وفاتُه وبيانُ الراجحِ في تاريخِها:

وهكذا بعدَ حياةٍ حافلةٍ بطلبِ العلمِ وتعليمِه والتصنيفِ فيه، أدرَك سعيدًا الأمرُ الذي لا بُدَّ منه، وهو الموتُ الذي كتَبه اللهُ على العبادِ، وقد اختُلِف في تاريخِ وفاتِه ﵀ تعالى على أربعةِ أقوالٍ في العامِ، وقولَينِ في الشهرِ:

أ- فقال تلميذُه أبو زُرْعةَ الدِّمَشْقيُّ في "تاريخِه": «ومات سعيدُ بنُ منصورٍ سنةَ ستٍّ وعشرِينَ ومئتَينِ»[(٣)].

ب- وقال محمدُ بنُ سعدٍ، وأبو موسى محمدُ بنُ المثنى، وأبو داودَ، ومحمدُ بنُ عبدِاللهِ الحَضْرميُّ مُطَيَّنٌ، وحاتمُ بنُ الليثِ الجوهريُّ، وعبدُاللهِ بنُ محمدٍ البَغَويُّ، وأبو سعيدِ بنُ يونسَ، وابنُ قَانِعٍ، وابنُ حِبَّانَ، وغيرُهم: تُوُفِّيَ سنةَ سبعٍ وعشرِينَ ومئتينِ[(٤)]، وكذا قال البخاريُّ في "التاريخِ

---

(١) ذكر ذلك الكلاباذي في "رجال صحيح البخاري" (١/ ٢٩٦) فقال: «وهو والد أحمد».

(٢) روى محمد عن أبيه أشياء يسيرة، انظر ما تقدم (ص١٠٢).

(٣) "تاريخ أبي زرعة" الدِّمَشْقي (ص٣٠٤)، و"تاريخ مولد العلماء ووفياتهم" (٢/ ٤٩٩)، و"تاريخ دِمَشْق" (٢١/ ٣٠٨).

(٤) انظر: "الطبقات الكبرى" لابن سعد (٥/ ٥٠٢)، و"الثقات" لابن حبان (٨/ ٢٦٨-٢٦٩)، و"تاريخ مولد العلماء ووفياتهم" (٢/ ٥٠٠-٥٠١)، و"تسمية ما انتهى إلينا =

الأوسطِ"(١).

جـ- وحكى المِزِّيُّ عن غيرِ مُعَيَّنٍ أنه مات سنةَ ثمانٍ وعشرينَ ومئتينِ(٢)؛ ولم نقِفْ على القائلِ بهذا.

د- وقال موسى بنُ هارونَ الحمَّالُ أحدُ تلامِذَتِه: إنَّه تُوُفِّي سنةَ تسعٍ وعشرينَ ومئتينِ(٣).

وقالَ بذلك البخاريُّ أيضًا كما في "التاريخِ الكبيرِ"(٤).

وقد ذكر المِزِّيُّ كلا القولينِ عنِ البخاريِّ، وتعقَّبَه مُغْلَطاي: بأنه لا اختلافَ على البخاريِّ، وأنَّ ما وقعَ في روايةِ «سبع» خطأٌ؛ وأنَّ الذي جاء في نسخةٍ قديمةٍ جدًّا من "التاريخِ الأوسطِ" كُتِبتْ عن أبي محمدٍ عبدِالرحمنِ بنِ الفضلِ الفارسيِّ، عنِ البخاريِّ: «مات سعيدُ بنُ منصورٍ بمكةَ أبو عثمانَ الخُراسانيُّ سنةَ تسعٍ وعشرين ومئتين، أو نحوها»(٥).

والراجحُ من هذه الأقوالِ قولُ مَن قال: إنه تُوُفِّيَ سنةَ سبعٍ وعشرين ومئتين لكثرتِهم، وهذا الذي رجَّحَه كلُّ مَن جاء بعدَهم، فقدِ اختاره أبو نُعيمٍ(٦)،

= من الرواة عن سعيد بن منصور عاليًا" (ص ٢٦)، و"تاريخ وفاة الشيوخ الذين أدركهم البغوي" (ص ٤٧ رقم ٩)، و"تاريخ دِمَشْق" (٢١/ ٣٠٦ و٣٠٨ و٣٠٩)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٨١)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٥/ ٣٦٠).

(١) "التاريخ الأوسط" (٤/ ١٠١٧)، ونقله عنه الباجي في "التعديل والتجريح" (٣/ ١٠٨٧).

(٢) "تهذيب الكمال" (١١/ ٨٢).

(٣) كما في الموضع السابق من "تهذيب الكمال"، و"سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٩٠).

(٤) (٣/ ٥١٦).

(٥) "إكمال تهذيب الكمال" (٥/ ٣٦٠-٣٦١).

(٦) في "تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور عاليًا" (ص ٢٦).

وابنُ خيرٍ الإشبيليُّ[١]، وابنُ خَلْفونَ[٢]، وغيرُهم.

ولـمَّـا ذكـرَ الـمِـزِّيُّ هـذه الأقـوالَ، قـال: «والـصـحـيـحُ الأولُ؛ والله أعلمُ»[٣]؛ يعني قولَ مَن قال: سنةَ سبعٍ وعشرين ومئتين.

وكذا قال الذَّهبيُّ: «والأولُ الصحيحُ، وصحَّفَ موسى بنُ هارونَ، فقال: في سنةِ تسعٍ وعشرين ومئتين»[٤].

وقال أيضًا: «وقال بعضُهم: سنةَ ستٍّ، وهو غَلَطٌ، وقال بعضُهم: سنةَ تسعٍ، وهو غَلَطٌ أيضًا»[٥].

وأمَّا الشهرُ الذي تُوُفِّيَ فيه، فاختَلَفَ فيه قولُ ابنِ يُونُسَ والبَغَويِّ؛ فابنُ يُونُسَ يذكرُ أنَّه تُوُفِّيَ في شهرِ رمضانَ[٦]، وأما البَغَويُّ فيذكرُ أنه تُوُفِّيَ في شهرِ رجبٍ[٧].

وقد نقلَ كلا القولَينِ دونَ نِسْبةٍ ابْنُ عساكرَ في "المعجمِ المشتملِ"[٨]، ولم يُرجِّحْ، ويصعُبُ الترجيحُ بينَ القَولينِ بلا مُرَجِّحٍ، والذي ذكَرَه المِزِّيُّ والذهبيُّ أنه تُوُفِّيَ في شهرِ رمضانَ بناءً على قولِ ابنِ يُونُسَ، والذي يظهَرُ أنهما لم يطَّلِعا على قولِ البَغَويِّ؛ والله أعلمُ.

---

(١) في "فهرسة ما رواه عن شيوخه" (ص ١٣٥).
(٢) "المعلم بشيوخ البخاري ومسلم" لابن خلفون (٤٢٨).
(٣) "تهذيب الكمال" (١١/ ٨٢).
(٤) "سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٩٠).
(٥) "تاريخ الإسلام" (٥/ ٥٨١).
(٦) انظر: "تاريخ دمشق" (٢١/ ٣٠٥)، و"تهذيب الكمال" (١١/ ٨١).
(٧) انظر: "وفاة الشيوخ الذين أدركهم البغوي" (٩)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٥/ ٣٦٠).
(٨) "المعجم المشتمل" (٣٧٥).

وهكذا بعدَ حياةٍ دامَتْ ما يقرُبُ من تسعِينَ عامًا قضاها سعيدُ بنُ منصورٍ في جمعِ ميراثِ النُّبُوَّةِ- العِلمِ- وتبليغِه: وافَتْه مَنِيَّتُه؛ الأمرُ الذي لا مفَرَّ منه!

نسألُ اللهَ تعالى أن يرفَعَ درجتَه في علِّيِّينَ؛ معَ النَّبيِّينَ والصِّدِّيقينَ والشُّهداءِ والصَّالحينَ؛ آمينَ.



المبحثُ الثاني

التعريفُ بكتابِ "السُّنَنِ"

وفيه تسعةُ مطالبَ:

المطلبُ الأولُ: تسميتُه، وتوثيقُ نسبتِه للمؤلِّفِ.

المطلبُ الثاني: أسانيدُ الكتابِ إلى المؤلِّفِ، وترجمةُ رجالِها.

المطلبُ الثالثُ: موضوعُ الكتابِ.

المطلبُ الرابعُ: مصادرُ المؤلِّفِ.

المطلبُ الخامسُ: منهجُ المؤلِّفِ وطريقتُه في سياقِ الأسانيدِ والمتونِ.

المطلبُ السادسُ: مقارنتُه بطريقةِ علماءِ عصرِه.

المطلبُ السابعُ: الزياداتُ عليه.

المطلبُ الثامنُ: مميزاتُه وبعضُ المآخذِ عليه.

المطلبُ التاسعُ: التعريفُ بنُسَخِ الكتابِ.

المطلبُ الأولُ

تسميةُ الكتابِ وتوثيقُ نسبتِه للمؤلِّفِ

تسميتُه:

تكادُ تُجمِعُ المصادرُ التي تذكُرُ هذا الكتابَ على تسميتِه بـ"السُّنَنِ"، والاستدلالُ على ذلك يطولُ، وقد جاء في آخرِ النسخةِ الخَطِّيَّةِ (س)[1] ما نصُّه: «آخرُ كتابِ "السُّنَنِ"»، وسيأتي مزيدُ استدلالٍ في الكلامِ على توثيقِ نسبتِه للمؤلِّفِ.

وقد سمَّاه بعضُهم: "المصنَّفَ"، أو: "مصنَّفَ سعيدِ بنِ منصورٍ"، وسمَّاه بعضُهم: "مسندَ سعيدِ بنِ منصورٍ"[2].

توثيقُ نسبتِه للمؤلِّفِ:

إنَّ صحَّةَ نسبةِ كتابِ "السُّنَنِ" لمؤلِّفِه سعيدِ بنِ منصورٍ أمرٌ مقطوعٌ به؛ لشُهرةِ هذه "السُّنَنِ"، والأدلةُ متوافرةٌ على ذلك، فهناك جَمٌّ غفيرٌ قد ذكرَ الكتابَ ونَسبَهُ إلى سعيدِ بنِ منصورٍ، وبعضُهم يذكرُ الكتابَ، ويذكرُ إسنادَه إليه، وهناك مَن يَروي أحاديثَ من هذا الكتابِ عن سعيدٍ بواسطةٍ أو بغيرِ واسطةٍ، وهناك مَن ينقُلُ بعضَ الأحاديثِ مَعزُوَّةً لهذا الكتابِ ومصنِّفِه، هذا بالإضافةِ لصحَّةِ سندِ الكتابِ إلى مؤلِّفِه، وهذا إجمالٌ، وفيما يلي تفصيلُه مع الأمثلةِ:

---

(١) انظر ما سيأتي في وصف النسخ الخطية (ص٢٢٣-٢٢٨).

(٢) انظر: "إكمال المعلم" (٦/ ٣٠٥) و(٧/ ٣٣٦)، و"مشارق الأنوار" (٢/ ٣٧٢)، و"بغية النقاد النقلة" (١/ ٣٧٩ و٤٠٥) و(٢/ ٤٢)، و"المجموع" (٦/ ٤٨ و١٦٣)، و"شرح مسلم" للنووي (١٥/ ١١٨)، و"تاريخ الإسلام" (١٠/ ٧٤).

أ- مَن ذكرَ الكتابَ ونسَبَه إلى سعيدِ بنِ منصورٍ:

١- ابنُ حزمٍ الأندلسيُّ (ت ٤٥٦هـ): إذ قال وهو يذكُرُ مصنَّفاتِ بَقِيِّ ابنِ مَخلَدٍ: «ومنها: مصنَّفُه في فتاوى الصحابةِ والتابعين ومَن دونَهم، الذي أربى فيه على "مصنَّفِ أبي بكرِ بنِ أبي شَيْبةَ"، و"مصنَّفِ عبدِالرزاقِ"، و"مصنَّفِ سعيدِ بنِ منصورٍ" وغيرِها، وانتَظَم علمًا عظيمًا لم يقَعْ في شيءٍ من هذه»[١].

٢- الخطيبُ البغداديُّ (ت ٤٦٣هـ): إذ قال في ترجمةِ سعيدِ بنِ منصورٍ في "المتفِقِ والمفترِقِ": «وله كتابٌ في السُّنَنِ والأحكامِ كبيرٌ، وحديثُه كثيرٌ مشهورٌ»[٢].

وذكرَ في كتابِ "الجامعِ" أحقَّ الكتبِ بالتقديمِ، ثم قال: «ثم الكتبُ المصنَّفةُ في الأحكامِ الجامعةُ للمسانيدِ وغيرِ المسانيدِ؛ مثلُ: كتبِ ابنِ جُرَيْجٍ، وسعيدِ بنِ أبي عروبةَ ... وسعيدِ بنِ منصورٍ، وغيرِهم»[٣].

وقد جمعَ محمدُ بنُ أحمدَ المالكيُّ الأندلسيُّ جزءًا[٤] بعُنوانِ: "جزءٌ فيه تسميةُ ما وَرَد به الشيخُ أبو بكرٍ أحمدُ بنُ عليِّ بنِ ثابتٍ الخطيبُ البغداديُّ دِمَشْقَ، منَ الكتبِ من روايتِه منَ الأجزاءِ المسموعةِ والكبارِ

---

(١) انظر: "تاريخ دمشق" (١٠/ ٣٥٨)، و"الصلة" لابن بشكوال (ص١١٩)، و"بغية الملتمس" (ص٢٤٦).

(٢) "المتفق والمفترق" (٢/ ١٠٦٤).

(٣) "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (٢/ ١٨٦).

(٤) وهذا الجزء من محفوظات المكتبة الظاهرية، الرسالة السادسة من مجموع رقم (١٨)، وقد أورد هذا الجزء بكامله الدكتور محمود الطحان في كتابه "الحافظ الخطيب البغدادي وأثره في علوم الحديث" (ص ٢٨٢-٣٠١)، ثم طبع مع كتاب "الأمالي بجامع دمشق" بعناية محمد بن ناصر العجمي، عن دار البشائر.

المصنَّفةِ، وما جرى مجراها، سِوى الفوائدِ والأمالي والمنثورِ، وتسميةُ بعضِ مَن صنَّفَها"، وذكرَ فيه: تفسيرَ سعيدِ بنِ منصورٍ(١)، وكتابَ الجهادِ، وكتابَ النكاحِ، ومنتخبَ كتُبِه في الأحكامِ(٢).

٤- **ابنُ الجَوْزيِّ (ت ٥٩٧هـ)**: إذ قالَ في "تلقيحِ فهومِ أهلِ الأثرِ": «والخامسُ: سعيدُ بنُ منصورِ بنِ شُعْبَةَ أبو عُثمان البَلْخِيُّ...، وهو صاحبُ كتابِ "السُّنَنِ"»(٣).

٥- **ابنُ نُقْطةَ محمدُ بنُ عبدِالغنيِّ (ت ٦٢٩هـ)**: إذ قال في ترجمةِ سعيدِ ابنِ منصورٍ: «وصنَّفَ كتابَ "السُّنَنِ"، وجمعَ فيها من أقوالِ الصحابةِ والتابعِينَ وفَتاويهم ما لم يَجمعْه غيرُه...، وحدَّثَ عنه بكتابِ "السُّنَنِ": محمدُ بنُ عليِّ بنِ زَيدٍ الصائغُ، ووقَع لنا حديثُه عاليًا»(٤).

وفي ترجمةِ كلِّ راوٍ من الرُّواةِ لكتابِ "السُّنَنِ" كان ابنُ نُقطةَ يذكُرُ روايتَه لها(٥).

٦- **ابنُ دِحْيةَ الكَلبيُّ (ت ٦٣٣هـ)**: إذ قال: «وهذا المصنَّفُ الذي صنَّفَه سعيدُ بنُ منصورٍ هو أربعةٌ وعشرون جزءًا...»(٦).

٧- **محبُّ الدينِ الطبريُّ (ت ٦٩٤هـ)**: إذ قال في "الرياضِ النضرةِ": «وها أنا مثبتٌ أسماءَ الأصولِ المخرَّجِ منها، المأخوذِ عنها... و"سننُ

---

(١) "تسمية ما ورد به الخطيب دمشق من الكتب" (ق١٢٧/ أ/ م١٨/ عمرية).
(٢) المرجع السابق (ق١٢٨/ أ/ م١٨/ عمرية).
(٣) (ص٤٤٩).
(٤) "التقييد" (٢/ ١٧)، وانظر أيضًا له: "إكمال الإكمال" (١/ ٤٤٩) و(٢/ ٦٠١).
(٥) انظر تراجم رجال سند الكتاب فيما يأتي.
(٦) "العَلَم المشهور" (ص ١٦٢).

سعيدِ بنِ منصورٍ"»[(١)].

٨- **ابنُ تَيْمِيَّةَ (ت ٧٢٨هـ)**: إذ قال عندَ كلامِه على المسائلِ التي رجعَ عنها عليُّ بنُ أبي طالبٍ ﵁، والتي لم يرجعْ عنها: «... وأكثَرُها موجودةٌ في الكُتبِ التي يُذكَرُ فيها أقوالُ الصَّحابةِ؛ إمَّا بإسنادٍ، وإمَّا بغيرِ إسنادٍ، مثلُ: "مصنفِ عبدِالرَّزَّاقِ"، و"سُنَنِ سعيدِ بنِ منصورٍ"»[(٢)].

٩- **شمسُ الدينِ الذهبيُّ (ت ٧٤٨هـ)**: إذ قال في "السِّيَرِ": «سعيدُ بنُ منصورِ بنِ شُعبةَ، الحافظُ الإمامُ، شيخُ الحرمِ...، مؤلِّفُ كتابِ "السُّنَنِ"»[(٣)].

وفي "الميزانِ" قال: «سعيدُ بنُ منصورِ بنِ شُعبةَ الخُراسانيُّ، الحافظُ الثقةُ، صاحبُ "السُّنَنِ"»[(٤)].

وفي "تاريخِ الإسلامِ" قال: «مَن نظرَ في "سننِ سعيدٍ" عرَفَ حِفظَ الرجلِ وجَلالتَه»[(٥)].

١٠- **صلاحُ الدينِ الصَّفَديُّ (٧٦٤هـ)**: إذ قال في ترجمةِ أبي طاهرٍ الكَرَجيِّ: «وَسمع كتبًا كبارًا، وانفَردَ بها، منها: "سُنَنُ سعيدِ بنِ مَنْصُورٍ" تفرد به عن ابنِ شَاذانَ»[(٦)].

١١- **ابنُ كثيرٍ الدِّمَشْقيُّ (ت٧٧٤هـ)**: إذ قالَ في "البدايةِ والنهايةِ": «وسعيدُ بنُ منصورٍ صاحبُ السُّنَنِ المشهورةِ التي لا يشاركُه فيها إلا

---

(١) (١/ ١٣٣-١٣٥)، وانظر له أيضًا: "غاية الإحكام في أحاديث الأحكام" (١/ ٥)، و"القرى لقاصد أم القرى" (ص٣٥).

(٢) انظر: "منهاج السنة النبوية" (٦/ ٣٠).

(٣) "سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٥٨٦)، وانظر أيضًا: (١٩/ ١٤٤).

(٤) "ميزان الاعتدال" (٢/ ١٥٩).

(٥) "تاريخ الإسلام" (٥/ ٥٧٩-٥٨٠).

(٦) "الوافي بالوفيات" (٦/ ١٩٠).

القليلُ»(١).

١٢- **ابنُ النَّحَّاسِ (ت٨١٤هـ)**: إذ قال في مقدمةِ كتابِه "مشارعِ الأشواقِ": «وألَّفْتُ هذا الكتابَ منَ الأصولِ المشهورهْ، وانتقيْتُه من هذه الدواوينِ المذكورهْ، وهي: "كتابُ الجهادِ" للإمامِ عبدِاللهِ بن المباركِ، وهو أوَّلُ مؤلَّفٍ أُلِّفَ في هذا الشأنِ فيما أعلَمُ، و"مصنَّفُ الإمامِ عبدِالرزاقِ بنِ همَّامٍ الصنعانيِّ"، وكتابُ "السُّنَنِ" للإمامِ سعيدِ بنِ منصورٍ الخُراسانيِّ...»(٢).

١٣- **تقيُّ الدينِ الفاسي (ت ٨٣٢هـ)**: إذ قال في ترجمةِ سعيدِ بنِ منصورٍ: «أحدُ الأعلامِ، مؤلِّفُ "السُّنَنِ"...، وروى عنه أيضًا محمدُ بنُ عليٍّ الصائغُ المكِّيُّ كتابَ "السُّنَنِ" له»(٣).

١٤- **ابنُ ناصرِ الدينِ الدِّمَشْقيُّ (٨٤٢هـ)**: إذ قال في ترجمةِ أبي النُّجْحِ إسماعيلَ بنِ محمدِ بنِ محمدِ بنِ الحُسَينِ الحَنفيِّ: «سمِعَ من أبيه أبي الفضلِ محمدٍ قطعةً من "سُنَنِ سعيدِ بن منصورٍ"»(٤).

١٥- **شمسُ الدينِ السَّخاويُّ (٩٠٢هـ)**: إذ قال في "فتحِ المغيثِ": «وكذا بما تدعو الحاجةُ إليه منَ الكُتبِ المصنفةِ على الأبوابِ أيضًا، لكن كثُرَ فيها الإيرادُ لغيرِ المسندِ، كالمرسَلِ وشبهِه، مع كونِها سابقةً لتلك في الوضعِ؛ كـ"مصنَّفِ ابنِ أبي شَيْبَةَ"، و"السُّنَنِ لسعيدِ بنِ منصورٍ"»(٥).

---

(١) "البداية والنهاية" (١٤/ ٢٩٤).
(٢) "مشارع الأشواق إلى مصارع العُشَّاق" (١/ ٧٢).
(٣) "العقد الثمين" (٤/ ٥٨٦- ٥٨٧)، انظر أيضًا: (٣/ ٢٠٠).
(٤) "توضيح المشتبه" (٩/ ٣٥).
(٥) "فتح المغيث" (٣/ ٣٢١).

١٦- جلالُ الدينِ السيوطيُّ (ت ٩١١هـ): إذ قال في "تدريبِ الراوي": «مِن مَظانِّ المعضَلِ والمنقَطِعِ والمرسَلِ: كتابُ "السُّنَنِ" لسعيدِ بن منصورٍ، ومؤلَّفاتُ ابنِ أبي الدُّنيا»[(١)].

ب- مَن ذكرَ الكتابَ وذكرَ إسنادَه إليه:

١- **الثَّعْلبيُّ**: في "تفسيرِه" المُسمَّى بـ"الكشفِ والبيانِ"، قال في مقدِّمتِه: «وهذا ثَبَتُ الكتبِ التي عليها مباني كتابِنا هذا، جمعتُها ههنا لئلَّا نحتاجَ إلى تَكرارِ الأسانيدِ...»[(٢)]، ثم شرَعَ في ذكرِ أسانيدِه إلى هذه الكتبِ، إلى أن قال: «"تفسيرُ سعيدِ بنِ منصورٍ": أخبرَنا عبدُاللهِ بنُ حامدٍ، قال: نا أحمدُ بنُ عبدِاللهِ المزنيُّ، قال: نا أحمدُ بنُ نجدةَ بنِ العُريانِ، قال: نا سعيدُ بنُ منصورٍ»[(٣)].

وتفسيرُ سعيدٍ جزءٌ من "سننِه" كما سيأتي.

٢- **السَّمْعانيُّ**: قال في ترجمةِ أبي القاسمِ الفضلِ بنِ يحيى بنِ صاعدِ بنِ سَيَّارٍ: «سَمِعتُ منه كتابَ الزهدِ لأبي عثمانَ سعيدِ بنِ منصورٍ البَلْخيِّ نزيلِ مكةَ، يرويه عن جدِّه أبي العلاءِ صاعدِ بنِ سَيَّارٍ القاضي، عن أبي سعيدِ بنِ أبي محمدٍ الفاميِّ، عن أبي الفضلِ محمدِ بنِ عبدِاللهِ بنِ خَمِيرُويَهْ الكَرابيسيِّ، عن أبي الفضلِ أحمدَ بنِ نجدةَ بنِ العُريانِ الهَرَويِّ، عن سعيدِ بنِ منصورٍ المكِّيِّ».

وفي ترجمةِ أبي الفتحِ نصرِ بنِ سَيَّارِ بنِ صاعدِ بنِ سَيَّارٍ؛ قال: «ومن

---

(١) "تدريب الراوي" (١/ ٢١٤).

(٢) "الكشف والبيان" للثعلبي (٢/ ٨/ ط. دار التفسير).

(٣) المرجع السابق (٢/ ١٢٤-١٢٥).

جملةِ ما سَمِعتُ منه: "كتابُ التِّرمذيِّ"...، و"كتابُ الزهدِ" لسعيدِ بنِ منصورٍ المكيِّ؛ بروايتِه عن جدِّه»[(١)].

وجدُّ أبي الفتحِ هو أبو العلاءِ صاعدُ بنُ سَيَّارٍ المذكورُ في الإسنادِ المتقدِّمِ.

وكتابُ الزهدِ لسعيدِ بنِ منصورٍ جزءٌ منَ "السُّنَنِ" كما سيأتي.

٣- ابنُ خيرٍ الإشبيليُّ: قال في "فهرسة ما رواه عن شُيوخِه": «"مصنَّفُ سعيدِ بنِ منصورٍ البَلْخيِّ"، نزيلِ مكةَ، وتُوُفِّيَ بها سنةَ (٢٢٧هـ)؛ حدثني به أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ طاهرٍ، وأبو جعفرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِالعزيزِ رحمهما الله، قالا: نا به أبو عليٍّ حسينُ بنُ محمدٍ الغسَّانيُّ، قال: نا أبو عبدِالله محمدُ بنُ أحمدَ بنِ يحيى بنِ مُفَرِّجٍ، قال: نا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ أحمدَ بنِ فِراسٍ، قال: نا محمدُ بنُ عليِّ بنِ زيدٍ الصائغُ، قال: نا سعيدُ بنُ منصورٍ، ما خلا كتابَيِ الجهادِ[(٢)]، فإن ابنَ مُفَرِّجٍ رواهما عن أبي يحيى محمدِ بنِ عبدِالرحمنِ المقرئِ، عن مَسعَدةَ بنِ سعدِ بنِ مَسعَدةَ، عن سعيدِ بنِ منصورٍ؛ وانتهى سَماعُ ابنِ مُفَرِّجٍ منِ ابنِ فِراسٍ في الجزءِ الثالثِ منَ المناسكِ إلى بابِ: الرخصةِ للرِّعاءِ في تركِ يومٍ ورميِ يومٍ، وفي الجزءِ الرابعِ إلى بابِ المُحصَرِ بعمرةٍ؛ وسمعَ ابنُ مُفَرِّجٍ بقيَّةَ الجزأينِ من أبي يحيى بن المقرئِ، عن مَسعَدةَ بن سعدٍ، عن سعيدِ بن منصورٍ.

---

(١) "المنتخب من معجم شيوخ السمعاني" (٣/ ١٣١٨) و(٣/ ١٧٩١).

(٢) كذا بالمطبوع، وكذا جاء في طبعة دار الكتاب المصري (١/ ١٦٠)، وطبعة دار الغرب الإسلامي (ص١٧٥)، والظاهر أن كتاب الجهاد في نسخة ابن خير جزءان، وسيأتي أن ابن أسد قد روى كتابي الجهاد أيضًا عن أبي يحيى بن المقرئ، مثل ابن مفرج، وأنه قد فاته من الجزء الثاني شيء، وكذلك فقد وقع في "تسمية ما ورد به الخطيب دمشق من الكتب" (ق١٢٨/ أ/ م١٨/ عمرية): "كتب الجهاد لسعيد بن منصور".

قال أبو عليٍّ: وأخبرني أبو عمرَ يوسفُ بنُ عبدِاللهِ بنِ محمدِ بنِ عبدِالبرِّ بكتابِ الوُضوءِ، والصَّلاةِ، والجنائزِ، والزكاةِ، وصلاةِ العيدَينِ، وصدقةِ الفطرِ، والصيامِ، والاعتكافِ، والمناسكِ، والجهادِ، والفرائضِ، والأشربةِ، واللُّقَطةِ، والصيدِ والذبائحِ، والضحايا والعقيقةِ، وبعضِ كتابِ الحدودِ من بابِ إقامةِ الحدِّ في المسجدِ إلى آخرِ الجزءِ، والأدبِ، والجامعِ؛ مِن "مصنَّفِ سعيدِ بنِ منصورٍ" هذا، عن أبي محمدٍ عبدِاللهِ بنِ محمدِ بنِ أسدٍ الجُهنيِّ، عن أبي إسحاقَ بنِ فِراسٍ، عن محمدِ بنِ عليٍّ، عن سعيدِ بنِ منصورٍ.

هذا ما وجدتُّ لأبي محمدِ بنِ أَسَدٍ مسمُوعًا مِن أبي إسحاقَ بنِ فِرَاسٍ من جملةِ المصنَّفِ، وكان سماعُ أبي محمدِ بنِ أَسَدٍ وسماعُ أبي عبدِاللهِ بنِ مُفَرِّجٍ في هذه الكتبِ واحدًا.

وكذلك روى ابنُ أَسَدٍ كتابَيِ الجهادِ عن أبي يحيى بنِ المُقْرِئِ، عن مَسعَدةَ بنِ سعدٍ، عن سعيدِ بنِ منصورٍ؛ غيرَ أنَّ ابنَ أسدٍ فاته منَ الجزءِ الثاني شيءٌ، فأخبرني أبو عمرَ النَّمَرِيُّ بالجزءِ كلِّه عن أبي محمدٍ عبدِاللهِ بن محمدِ بن عبدِالمؤمنِ، عن أبي يحيى بن المقرئِ، عن مَسعَدةَ بنِ سعدٍ، عن سعيدِ بنِ منصورٍ.

وكذلك حدثني أبو عمرَ بكتابِ الفرائضِ عن أبي محمدِ بنِ عبدِالمؤمنِ وأبي محمدِ بنِ أسدٍ، جميعًا عن أبي إسحاقَ إبراهيمَ بنِ فِراسٍ، عن محمدِ بنِ عليٍّ، عن سعيدِ بنِ منصورٍ؛ وهذا المصنَّفُ من رفيعِ الكتبِ، وهو اثنانِ وعشرون جزءًا.

قال أبو عليٍّ: وأخبرني به الشيخُ الأجلُّ أبو الفضلِ أحمدُ بنُ الحسنِ ابنِ خيرونَ البغداديُّ، عن أبي عليٍّ الحسنِ بن أحمدَ بن إبراهيمَ بن شاذانَ،

عن أبي محمدٍ دَعْلَجِ بنِ أحمدَ بنِ دَعْلَجٍ، عن محمدِ بنِ عليٍّ بنِ زيدٍ الصائغِ، عن سعيدِ بنِ منصورٍ.

وحدثني به أيضًا الشيخُ أبو الحكمِ عبدُالرحمنِ بنُ عبدِالملكِ بنِ غَشَلْيانَ الأنصاريُّ رَحِمَهُ اللهُ إجازةً، قال: حدثني به أبو الفضلِ بنُ الحسنِ بنِ خيرونَ البغداديُّ المذكورُ إجازةً منه لي بالسندِ المتقدِّمِ؛ وحدثني به أيضًا الشيخُ أبو محمدِ بنُ عَتَّابٍ رَحِمَهُ اللهُ، إجازةً عن أَبَوَيْ عمرَ: أحمدَ بنِ محمدِ بنِ الحذَّاءِ، ويوسفَ بنِ عبدِاللهِ بنِ عبدِالبرِّ النَّمَريِّ؛ إجازةً منهما له أيضًا بالإسنادَينِ المتقدِّمَينِ»[1].

وقال أيضًا: «كتابُ "الزهدِ" لسعيدِ بنِ منصورٍ: حدثني به الشيخُ أبو الحسنِ عليُّ بنُ عبدِاللهِ بنِ مَوْهَبٍ رَحِمَهُ اللهُ، قال: نا به أبو العباسِ أحمدُ بنُ عمرَ بنِ أنسٍ العُذريُّ وأبو الوليدِ سليمانُ بنُ خلفٍ الباجيُّ؛ قالا: نا أبو ذرٍّ عبدُ بنُ أحمدَ الهَرَويُّ، قال: نا محمدُ بنُ عبدِاللهِ بن محمدِ بنِ خَمِيرُويَهْ، قال: نا أحمدُ بنُ نجدةَ، قال: نا سعيدُ بنُ منصورٍ رَحِمَهُ اللهُ»[2].

٤- **ابنُ نُقْطَةَ محمدُ بن عبدِالغنيِّ**: صنَّفَ كتابَ "التقييدِ لمعرفةِ رواةِ السُّنَنِ والمسانيدِ"، ونصَّ عليه في مقدمةِ كتابِه بقولِه: «معرفةُ أكثرِ السُّنَنِ والمسانيدِ التي يشتملُ هذا الكتابُ على معرفةِ رواتِها:

كتابُ "الموطأِ"؛ روايةُ أبي مصعبٍ، و"صحيحُ البخاريِّ"، و"صحيحُ مسلمٍ"، و"كتابُ السُّنَنِ" لأبي داودَ، و"السُّنَنُ" لسعيدِ بنِ منصورٍ...»[3]، ثم ذكرَ باقيَ الكتبِ.

---

(١) "فهرسة ما رواه ابن خير الإشبيلي عن شيوخه" (ص ١٣٥- ١٣٦).
(٢) المرجع السابق (ص ٢٧١).
(٣) "التقييد" (١/ ٢- ٣).

وفي ترجمةِ سعيدِ بنِ منصورٍ قال: «حَدَّث عنه بكتابِ "السُّنَنِ" محمدُ بنُ عليِّ بنِ زيدٍ الصائغُ، ووَقَع لنا حديثُه عاليًا»[(١)].

وفي ترجمةِ محمدِ بنِ عليِّ بنِ زيدٍ الصائغِ قال: «حدَّثَ بـ"السُّنَنِ" عن سعيدِ بنِ منصورٍ الخُراسانِيِّ، حدَّثَ بها عنه أبو محمدٍ دَعْلَجُ بنُ أحمدَ السِّجْزِيُّ»[(٢)]، ثم ذكرَ سندَه إلى الصَّائغِ، فقال: «أنبأنا عبدُالعزيزِ بنُ محمودِ بنِ الأخضرِ، قال: أنبأ أبو البركاتِ عبدُالوهابِ بنُ المباركِ الأنماطيُّ في كتابِه، أنبأ أبو طاهرٍ الباقلانيُّ، أنبأ أبو عليِّ بنُ شاذانَ، أنبأ دَعْلَجُ بنُ أحمدَ السِّجْزِيُّ، ثنا محمدُ بنُ عليِّ بنِ زيدٍ الصائغُ في ربيعِ الأولِ من سنةِ إحدى وتسعين ومئتين، وفيها مات»[(٣)].

وكان يشيرُ في ترجمةِ كلِّ راوٍ من رواةِ الكتابِ إلى أنَّه روى "سننَ سعيدِ بن منصورٍ".

٥- **ابنُ دِحْيةَ الكَلبيُّ**: ذكرَ في كتابِه "العلمِ المشهورِ" حديثًا من "سننِ سعيدِ بنِ منصورٍ"، ثم قال: «وهذا المصنَّفُ الذي صنَّفَه سعيدُ بنُ منصورٍ هو أربعةٌ وعشرون جزءًا على الفقهِ والاختلافِ، أجازَه لنا الشيخُ أبو الحسنِ عليُّ بنُ الحسينِ بمنزلِه بمدينةِ فاس سنةَ ثلاثٍ وسبعين وخمسِ مئةٍ- وفيها مات- أنبأنا الفقيهُ أبو عبدِاللهِ أحمدُ بن محمدٍ الخَولانيُّ سنةَ إحدى وخمسِ مئةٍ، أنبأنا الحافظُ أبو عمرَ أحمدُ بنُ محمدٍ، ثنا القاضي المصنِّفُ أبو عبدِاللهِ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ مُفَرِّجٍ، ثنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ أحمدَ بنِ فراسٍ، ثنا محمدُ بنُ عليِّ بنِ زيدٍ الصائغُ، ثنا الإمامُ أبو عثمانَ سعيدُ بنُ

---

(١) المرجع السابق (٢/ ١٧).
(٢) السابق أيضًا (١/ ٨١، ٨٣).
(٣) السابق أيضًا (١/ ٨١، ٨٣).

منصورٍ سَماعًا عليه بمكةَ شرَّفها اللهُ، أيامَ مجاورتِه بها»[١].

٦- ابنُ حَجَرٍ العَسْقلانيُّ: قال في خاتمةِ كتابِه "تغليقِ التعليقِ": «الفصلُ الثاني: في سياقِ أسانيدي في الكتبِ الكبارِ التي خرَّجتُ منها الأحاديثَ التي لم أسُقْ أسانيدَها في هذا الكتابِ اكتفاءً بما هنا...»[٢]، ثم أخَذ في ذكرِها إلى أن قال: «"سننُ سعيدِ بنِ منصورٍ": أنبأنا بها أبو محمدٍ عمرُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ البالِسِيُّ- شِفَاهًا- عن محمدِ بنِ أبي بكرِ بنِ أحمدَ بنِ عبدِالدائمِ، عن جدِّه، عن مسعودِ بن النَّادرِ الصَّفَّارِ، قال: أنا عبدُالوهابِ بنُ الأنماطيِّ الحافظُ، أنا أبو الفضلِ أحمدُ بنُ الحسنِ بنِ خَيرونَ، أنا أبو عليٍّ الحَسَنُ بنُ أحمدَ بنِ شاذانَ، أنا دَعْلَجُ بنُ أحمدَ بنِ دَعْلَجٍ، ثنا محمدُ بنُ عليِّ بنِ زيدٍ الصائغُ، ثنا سعيدُ بنُ منصورٍ»[٣].

وفي كتابِه: "تجريدِ أسانيدِ الكتبِ المشهورةِ والأجزاءِ المنثورةِ"، المُسمَّى بـ "المعجمِ المفهرَسِ" قال: «"السُّنَنُ" لسعيدِ بنِ منصورٍ: أنبأنا به عمرُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ سليمانَ البالِسيُّ ...» ثم ساقَ الإسنادَ السابقَ إلى سعيدِ بنِ منصورٍ[٤].

ومن طريقِ ابنِ حَجرٍ يرويهِ الرُّودَانيُّ في "صلةِ الخلفِ"[٥]، ومحمد سعيد بن محمد سنبلٍ؛ كما في "الأوائلِ السنبليةِ"[٦].

ومن طريقِ ابنِ سُنبلٍ يَرويه الشيخُ حبيبُ الرحمنِ الأعظميُّ[٧].

---

(١) "العلم المشهور" (ص ١٦٢).

(٢) "تغليق التعليق" (٥/ ٤٤٢).

(٣) "تغليق التعليق" (٥/ ٤٥٤-٤٥٥).

(٤) "المعجم المفهرس" (٤٣).

(٥) (ص ٢٦٢).

(٦) انظر "الأوائل السنبلية" (ص٢٣-٢٤) وملحقها (ص ٤٧).

(٧) انظر مقدمة "سنن سعيد بن منصور" للشيخ حبيب الرحمن الأعظمي (ص هـ- و)، =

٧- **أبو عبدِاللهِ محمدٌ الأميرُ**: قال في كتابِه "سدِّ الأربِ": «وأمَّا "سننُ سعيدِ بنِ منصورٍ"، فمِن طريقِ السِّلَفِيِّ، عن أبي الحسنِ محمدِ بنِ مرزوقِ بنِ عبدِالرزاقِ، عن أبي الغنائمِ محمدِ بنِ محمدٍ البصريِّ المقرئِ ببيتِ المقدسِ، عن أبي القاسمِ عبدِالرحمنِ بنِ الحسنِ، عن أبي محمدٍ الحسنِ بنِ رشيقٍ العسكريِّ المُعدَّلِ بمِصرَ، عن أبي عبدِاللهِ محمدِ بنِ رُزَيقٍ[1] بنِ جامعٍ المدينيِّ، عن سعيدِ بنِ منصورٍ»[2].

جـ- من روى أحاديثَ من هذا الكتابِ بسندِه عن سعيدٍ بواسطةٍ أو بغيرِ واسطةٍ:

وهم عددٌ كثيرٌ يصعُبُ حصرُه؛ فممن روى عنه بلا واسطةٍ:

١- **محمدُ بنُ سعدٍ كاتبُ الواقديِّ**: فقد روى عنه كثيرًا في كتابِه "الطبقاتِ"، انظر على سبيلِ المثالِ الأحاديثَ: (٤٩٥ و٢٦٨٦ و٤٠٣٤ و٤١٧٩ و٤٧٩٤ و٥٥٧٧ و٥٥٨٥ و٥٧٥٣ و٦٢١٩ و٦٢٢٢ و٦٥٠٦)[3].

٢- **الإمامُ أحمدُ**: فقد روى عنه أيضًا كثيرًا في "مسندِه"، انظر الأحاديثَ: (٢٦٢٨ و٢٦٤٨ و٥٦٧٥ و٥٦٧٩ و٥٨٥٩ و٦٣٣٤)[4].

٣- **محمدُ بنُ إسماعيلَ البخاريُّ**: فقد روى عنه الحديثَ (٥٨٥٩)[5].

= فإنه ذكرَ سنده إلى سعيد بن منصور من طريق "الأوائل السنبلية".

(١) في المطبوع: (رزين)، وقد تقدم اسمه صحيحًا في تلاميذ سعيد بن منصور (ص٨٥).

(٢) "سد الأرب" لأبي عبدالله الأمير (ص ١٢٠- ١٢١).

(٣) "الطبقات" (١/ ٣٢٠)، و(٢/ ٢٤ و١٩٢)، و(٥/ ٢٥١ و٣٧٣) و(١/ ٣٤٧ و٣٥٠ و٣٢٧ و٣٢١ و٣٥٤-٣٥٥ و٣٢٤).

(٤) "المسند" (٤/ ٣٤٦ رقم ١٩٠٤٤) و(٣/ ٤٩٤ رقم ١٦٠٣٤) و(٢/ ٢٢١ رقم ٧٠٦٣) و(٢/ ٣٨١ رقم ٨٩٥١) و(٣/ ٥٠٠ رقم ١٦٠٧٣) و(٢/ ٣٨١ رقم ٨٩٥٣).

(٥) "التاريخ الأوسط" (٦٥٨).

٤- **مسلمُ بنُ الحجاجِ**: وقد روى عنه كثيرًا في "صحيحِه"، انظر الأحاديثَ: (٥٥٧ و٢١٣٥ و٢٥١٣ و٢٥٣٢ و٤٠٣٤ و٤٩١٧ و٥١٦٦ و٥٥٨٥ و٦١١٢ و٦١١٤ و٦٢١٩ و٦٢٢٥)[1].

٥- **أبو داودَ السِّجِسْتانيُّ**: روى عنه أيضًا كثيرًا في "سننِه"، فمما رواه عنه الأحاديثُ: (٢١٣٥ و٢٣١٩ و٢٣٣٦ و٢٣٩٨ و٢٤١٩ و٢٥٠٨ و٢٥١٣ و٢٧٩٨ و٣٦٥٣ و٣٩٦٤)[2]، وكذا روى عنه في "الزهدِ" أحاديثَ، منها: (٢٤٤٢ و٥٣٧٩ و٥٦٠٧)[3].

٦- **يعقوبُ بنُ سفيانَ الفَسَويُّ**: روى عنه كثيرًا في "المعرفةِ والتاريخِ"؛ انظر الأحاديثَ: (٦٢ و٩٣٨ و٤٩٣٦ و٥١٩٨ و٥٣٨٣ و٥٦٣٠ و٥٦٣١ و٥٦٥٣ و٥٧١٢ و٦٥٣١)[4].

٧- **أبو زُرْعةَ الدِّمَشْقيُّ**: روى عنه الحديثين (٤٨٢٩ و٥٣٨٣)[5].

٨- **حربُ بنُ إسماعيلَ الكِرْمانيُّ**: روى عنه كثيرًا في "مسائلِه"، انظر الأحاديثَ: (٥٥٥ و١١٤٢ و١٧٣١ و٤١٥٠ و٤٨١٢ و٤٨٢٢ و٥١٢٨ و٥١٤١ و٥١٩٤ و٥٢٢٨ و٦١٨٥)[6].

---

(١) "صحيح مسلم" (١٤٢١ و١٤٥٧ و٦٨٧ و١٧٤٢ و٤٧٩ و١٢٥٢ و١٧٤٦ و٢٩٧٥ و١٠٤٨ و١٠٤٧ و٢٣٠٧ و٢٣٤٠).

(٢) "سنن أبي داود" (٢٢٧٣ و٢٥٠٧ و٢٤٩٦ و٢٤٨٩ و٢٥٠٠ و١٢٣٦ و١٢٤٧ و٢٧٢٣ و٢٥٠٧ و٢٥١٤).

(٣) "الزهد" لأبي داود (٤٠٤ و٤٦٧ و٢٦٠).

(٤) "المعرفة والتاريخ" (٢/ ٢٢٤) و(١/ ٤٣٩) و(٢/ ٢٠٦) و(٢/ ٢١) و(١/ ٥٦٤) و(٢/ ٧٤) و(٢/ ٧٥) و(٢/ ٨٢-٨٣) و(٢/ ٨١) و(١/ ٦٧٦).

(٥) "تاريخ أبي زرعة الدمشقي" (١٢٩٥ و٢٩٠).

(٦) "مسائل حرب الكرماني" (٣٩ و٢١٨ و١١٥ و٦١٧ و٥٤٨ و٤٥ و١٥٣٦ و١٨٩٧ و١٥٣١ و١٧٥٢ و١٦٩٤/ ت.فايز حابس).

٩- **ابنُ الضُّرَيْسِ محمدُ بن أيوبَ**: روى عنه في "فضائلِ القرآنِ" الحديثَ (٤١٧٩)[١].

وأمَّا من روَى عنه بواسطةٍ فهم كثيرون جدًّا؛ لذا سنقتَصِرُ على بعضِهم:

١- **البزارُ**: روى في "مسندِه" الحديثَيْنِ: (٢٣٠٧ و٤٢٢١)[٢].

٢- **ابنُ أبي داودَ**: روى في كتابِه "المصاحفِ" الحديثَيْنِ: (٣١٥١ و٣٦٨١)[٣].

٣- **ابنُ المنذرِ**: روى في كتابِه "الأوسطِ" من طريقِه أحاديثَ كثيرةً، منها: (٤٠٩ و٤٢٨ و٤٦٠ و٢٧٨٨ و٢٧٩٨ و٥٦٩٦ و٥٦٩٩)[٤]، وكذا في "تفسيرِه"؛ انظر الأحاديثَ: (٣٥٠٧ و٣٥٠٩ و٣٥٢٠ و٣٥٣٥ و٣٥٥٤ و٣٥٦٧ و٣٥٨٨)[٥]. وكذلك روى من طريقه في "الإقناعِ".

٤- **ابنُ جريرٍ الطَّبريُّ**: روى في "تفسيرِهِ" عدةَ أحاديثَ؛ منها: (٤٠٨٩ و٤٠٩٩ و٤١٠٢ و٤١٤٢ و٤١٤٨ و٤١٦٤)[٦].

٥- **الطَّحاويُّ**: روى في "شرحِ مشكلِ الآثارِ" من طريقِه أحاديثَ؛ منها: (٣٣١ و٤٠٩ و٤١٠ و٦٠٥ و٤٩٥٩ و٤٩٦٠ و٤٩٦١ و٥١٨٧ و٥٦٧٥)[٧]. وكذا روى من طريقِهِ في "شرحِ معاني الآثارِ" و"أحكامِ القرآنِ".

---

(١) "فضائل القرآن" لابن الضريس (١٤٥).
(٢) "مسند البزار" (١٨٤١ و٧٣٨٩).
(٣) "المصاحف" لابن أبي داود (ص ٢٢٨) و(ص ١٩٩).
(٤) "الأوسط" لابن المنذر (٧٠٤٩ و٧٠١٥ و٨٧٧٠ و٦١٨١ و٦٥٣٦ و٨٢٧٩ و٨٢٦٣).
(٥) "تفسير ابن المنذر" (١٠٠٩ و١١١٩ و١٢١٢ و١٢٨٦ و١٣٥٢ و١٤١٧ و١٤٤٠ و١٦٢٣).
(٦) "تفسير الطبري" (١٣/ ١٥٦ و٢٥١ و٢٦٩ و٥٨٦ و٦٣٠) و(١٤/ ٤٩).
(٧) "مشكل الآثار" (٥٢٢١ و٧٤١ و٧٤٠ و٥٠٥٢ و٢١٣٥ و٢٢٩٨ و٢٢٩٥ و٢٢٩٦ و١١٧٦).

٦- **ابنُ أبي حاتمٍ**: روى في "تفسيرِه" الحديثين (**٣٢٠٢ و٤٤١٧**)[١].

٧- **النَّحّاسُ**: أخرج في "الناسخِ والمنسوخِ": الحديثَ (**١٢٢٩**)[٢] من طريقِ المصنِّفِ.

٧- **أبو القاسمِ الطَّبَرانيُّ**: روى في كتابِه "المعجمِ الكبيرِ"[٣] من طريقِ سعيدٍ أحاديثَ كثيرةً؛ منها: (**٢٣٤٣ و٣٧٨٢ و٤١٩٤ و٤١٩٧ و٤٢٠٥ و٤٢٤٢ و٤٢٤٩ و٤٢٦٠ و٤٢٦١ و٤٢٦٣ و٤٦٤٥ و٤٦٤٦ و٦٢٣٤ و٦٥٩٨**)، وكذا في كتابِه "الأوسطِ"[٤]؛ انظرِ الأحاديثَ: (**١٣٧ و٢٩٨٣ و٤٢٢١ و٤٢٢٢ و٥٨٩٣ و٦٣٦٦**). وكذا روى من طريقِهِ في "الدعاءِ" و"مسندِ الشاميينَ" و"مكارمِ الأخلاقِ".

٨- **أبو الحسنِ الدَّارَقُطْنيُّ**: روى في "سننِه" الأحاديثَ: (**٧٤٠ و٣٦٥٨ و٤٢٩٩**)[٥].

٩- **الخَطَّابيُّ**: روى في "غريبِ الحديثِ" من طريقِ سعيدٍ أحاديثَ، منها: (**١٦٨ و٤٢٩ و٢٦١٨ و٣٠٠٢ و٣٠٢٣ و٣٣٨٢ و٣٧٠٣ و٤١٧٣ و٥٧٨٥**)[٦]. وكذا روى من طريقِهِ في "العزلةِ" و"معالمِ السننِ".

---

(١) "تفسير ابن أبي حاتم" (١٢٥٢ و٨٠٠٧).

(٢) "الناسخ والمنسوخ" (ص٢١٤).

(٣) "المعجم الكبير" (١٤/رقم ١٤٩٥٢) و(١٣/رقم ١٣٧١٤) و(٩/رقم ٩٠٧٦ و٩٠٩١ و٩١٠٥ و٩٠٠٩ و٩٠٧٧ و٩١٣٣ و٩١٣٤ و٩١٣٢ و٨٦٧٤ و٨٦٧٥) و(٢/رقم ٢٢٨٧) و(٦/رقم ٥٩٨٨).

(٤) "المعجم الأوسط" (٦٣٢٣ و٣٥٤٤ و٦٢١٤ و٣٧٤٢ و٦٢٧٣ و٦٢١١).

(٥) "سنن الدارقطني" (٣٧٣٨ و١٧٧٨ و٤٣٢٩).

(٦) "غريب الحديث" للخطابي (١/ ٤٧١ و٥١٤-٥١٥ و٣٨١ و٣١٠ و٦٩١) و(٣/ ١٨٧) و(١/ ٦٨٠) و(١/ ٢٣٣).

١٠- أبو عبدِاللهِ عبيدُاللهِ بنُ محمدِ بنِ بطّةَ العُكبريُّ: روى في "الإبانةِ" من طريقِ سعيدٍ أحاديثَ، منها: (٥٦٦٦ و٦٢١٠ و٦٢٨٠)[١].

١١- أبو عبدِاللهِ الحاكمُ: روى في "مستدرَكِه" أحاديثَ منها: (٢٤١٩ و٢٧٣٤ و٣٦٥٣ و٣٦٥٨ و٣٩٢٥ و٤٩٥٩ و٦٢٦٩)[٢].

١٢- أبو نعيمٍ الأصبهانيُّ: صنّف كتابَ "تسميةِ ما انتهى إلينا من الرواةِ عن سعيدِ بنِ منصورٍ عاليًا"، وخرَّج الأحاديثَ فيه من طريقِ المصنِّفِ، ومنها: (٥٦٩٩ و٦٣٢٢ و٦٥٩٦)[٣].

١٣- القُضاعيُّ؛ محمدُ بنُ سلامةَ: روى في "مسندِ الشهابِ" من طريقِ المصنِّفِ أحاديث، منها: (٥٥٣٢ و٥٧٩٤ و٦٥٦٤ و٦٥٩٦)[٤].

١٤- ابنُ حزمٍ؛ عليُّ بنُ أحمدَ الأندلسيُّ: روى في "المحلَّى" عدةَ أحاديثَ؛ منها: (٣٠٨٧ و٣٠٩٢ و٣٧٩٨ و٦٣٨٠)[٥].

١٥- البَيْهقيُّ: روى في "سننِه" من طريقِ المصنِّفِ أحاديثَ كثيرةً؛ منها: (٣٥٥ و٣٦٢ و٦٩٨ و٨٧٩ و٢٣٣٦ و٢٤٥٥ و٣٦٢٩ و٣٧٤٩ و٣٨٢٢ و٤٥٥٠ و٤٥٦٨ و٢٣٧٧ و٥٧٢٨ و٦٠٧٦ و٦٠٩٢)[٦]. وكذا روى من طريقِهِ في "شعبِ الإيمانِ" و"الأسماءِ والصفاتِ" و"المدخلِ إلى السننِ" وغيرِها من كتبِهِ.

---

(١) "الإبانة" (٨٦٦ و١٠٤٥ و٩٧٥).

(٢) "المستدرك" (٢/ ٧٩) و(٢/ ١٢٧) و(٢/ ٨١) و(١/ ٣٣٧) و(١/ ٢٨) و(٢/ ٤٥٨) و(١/ ٥٢٥).

(٣) "تسميةِ ما انتهى إلينا من الرواةِ عن سعيدِ بنِ منصورٍ عاليًا" (٥ و١٧ و١٥).

(٤) "مسند الشهاب" (١٨٥ و٣٨٧ و٦٢٨ و٣٣٢).

(٥) "المحلى" (٨/ ١٩٥) و(٨/ ١٩٤) و(٧/ ٢٢١) و(١/ ٦٨).

(٦) "السنن الكبرى" (٦/ ٢٦٥ و٢٧١) و(٧/ ٤٤٢) و(١٠/ ١٤٨) و(٩/ ١٧٣) و(١٠/ ٢١٨) و(١٠/ ٣٤٦ و٤٩ و١٧٧ و٣١٩ و٣٤٢) و(٩/ ١٨١ و٢٢٦) و(٣/ ٢٦٧) و(٨/ ١٧٣).

١٦- **الخطيبُ البغداديُّ**: روى في "الجامعِ لأخلاقِ الراوي وآدابِ السامعِ" من طريقِ المصنِّفِ الأحاديثَ: (٩٣٤ و٢٣٩٣ و٣٠١٥ و٣٠٢٥ و٣٠٥٠ و٣٣٤٣)[1]. وروى في "موضحِ أوهامِ الجمعِ والتفريقِ" أحاديثَ؛ منها (٤٢٣٤ و٥٥١٢)[2]. وكذا روى من طريقه في "اقتضاء العلم العملَ"، و"الفقيهِ والمتفقهِ"، و"الفصلْ للوصل المدرجِ في النقلْ"، و"الأسماءِ المبهمةِ"، و"تلخيصِ المتشابِهِ"، وغيرِها من كتبِهِ.

١٧- **الواحِديُّ**: روى في "أسبابِ النزولِ" من طريقِ المصنِّفِ الأحاديثَ: (٣١٨٦ و٣٢٧١ و٤١٦٣)[3]. وكذا روى من طريقِهِ في "التفسيرِ الوسيطِ".

١٨- **الهَرَوِيُّ**: روى في "ذمِّ الكلامِ وأهلِه" من طريقِ المصنِّفِ أحاديثَ؛ منها: (٣١٤٨ و٣٤٦٦ و٣٦٢٨ و٤٢٠٨ و٤٢٠٩ و٥٧٤٤ و٥٨١٩ و٥٨٢٣ و٥٨٤٧ و٦٢٤٨ و٦٢٦٢)[4].

١٩-**الشَّجَريُّ؛ يحيى بنُ الحسينِ**: روى في "الأمالي الخميسيةِ" عدةَ أحاديثَ من طريقِ المصنِّفِ؛ منها (٥٧١٤)[5].

د- مَن ينقُلُ أحاديثَ من هذا الكتابِ ويعزوها للمصنِّفِ:

وهم عددٌ كبيرٌ يصعُبُ حَصْرُه، وسنقتصرُ على ذِكْرِ بعضِهم؛ فمنهم:

---

(١) "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (١٨٦٨ و١٧٢٧ و١٥٩٥ و١٥٨٧ و١٥٩٦) و(٢/ ٢٩١).

(٢) "موضح أوهامِ الجمعِ والتفريقِ" (١/ ٢٤١-٢٤٢) و(٢/ ٢١٥).

(٣) "أسباب النزولَ" (ص٣٠ و٥٤ و٢٨٠-٢٨١).

(٤) "ذم الكلام" (١٩٥ و١٥٤ و٢٢٨ و٢٧٨ و٢٨٠ و٦١٩ و٨٢٨ و٥٤٥ و٥٦٢ و١٨٧ و٢٦٩).

(٥) "الأمالي الخميسيةِ" (١/ ٢٦٣).

القاضي عياضٌ[١]، وابنُ الجوزيِّ[٢]، وابنُ قُدَامةَ المقدسيُّ[٣]، والضياءُ المقدسيُّ[٤]، وابنُ سيدِ الناسِ[٥]، وشمسُ الدينِ ابنُ عبدِالهادي[٦]، والزَّيْلَعيُّ[٧]، ومُغْلَطاي[٨]، وابنُ رجبٍ[٩]، وابنُ المُلَقِّنِ[١٠]، وابنُ حجرٍ[١١]، والسَّخاويُّ[١٢]، والسِّيوطيُّ[١٣].

هـ- سندُ الكتابِ إلى مؤلِّفِه:

من أقوى دلائلِ توثيقِ نسبةِ الكتابِ إلى مؤلِّفِه سعيدِ بن منصورٍ: صحةُ سندِ الكتابِ.

وهذا يتَّضحُ بعدَ سياقِ الإسنادِ الواردِ على النسخةِ، والترجمةِ لرجالِه في المطلبِ التالي.

---

(١) انظر على سبيل المثال: "إكمال المعلم" (٦/ ٣٠٥).
(٢) انظر: "كشف المشكل" (١/ ١٥٣).
(٣) انظر على سبيل المثال: "المغني" (١/ ١٠٤).
(٤) انظر على سبيل المثال: "فضائل الأعمال" (٢٠٨)، و"السنن والأحكام" (٣٦٨).
(٥) انظر على سبيل المثال: "النفح الشذي" (٢/ ٣٧٨).
(٦) انظر على سبيل المثال: "تنقيح التحقيق" (٢/ ١٥١)، و"الصارم المنكي" (ص٣٢٦)، و"العقود الدرية" (٣٥٣).
(٧) انظر على سبيل المثال: "نصب الراية" (٣/ ٢٣٨).
(٨) انظر على سبيل المثال: "شرح سنن ابن ماجه" (٢/ ٦٧٤).
(٩) انظر على سبيل المثال: "فتح الباري" لابن رجب (٦/ ١٤٢).
(١٠) انظرعلى سبيل المثال: "البدر المنير" (٣/ ٤٩٧)، و"التوضيح لشرح الجامع الصحيح" (٤/ ٦١٣)، و"الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" (٦/ ٣٧٦).
(١١) انظر على سبيل المثال: "التلخيص الحبير" (١/ ٣٦٩)، و"فتح الباري" (٢/ ٦)، و"تغليق التعليق" (٢/ ١١٠)، و"نتائج الأفكار" (١/ ٣٨٣).
(١٢) انظر على سبيل المثال: "المقاصد الحسنة" (١/ ٤٣).
(١٣) انظرعلى سبيل المثال: "الدر المنثور" (١/ ١٦)، و"الدرر المنتثرة" (٤٣)، و"الديباج" =

المطلبُ الثاني

أسانيدُ الكتابِ إلى المؤلِّفِ وترجمةُ رجالِها

جاء قبلَ بدايةِ كتابِ الفرائضِ في النسختَينِ الخطيَّتَينِ ما نصُّه:

«أخبرنا الشيخُ الحافظُ أبو البركاتِ عبدُالوهابِ بنُ المباركِ بنِ أحمدَ بنِ الحسنِ الأنماطيُّ، قال: أنا الثقةُ أبو طاهرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ الباقلانيُّ الكَرَجيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قال: نا أبو عليٍّ الحسنُ بنُ أحمدَ بنِ إبراهيمَ بنِ الحسنِ بنِ محمدِ بنِ شاذانَ؛ قراءةً عليه وأنا أسمعُ، قال: نا أبو [محمدٍ] دَعْلَجُ بنُ أحمدَ بنِ دَعْلَجٍ السِّجستانيُّ، قال: نا محمدُ بنُ عليِّ بنِ زيدٍ الصائغُ قال: نا سعيدُ بنُ منصورٍ».

وبدأ الإسنادُ قبلَ بدايةِ كتابِ النكاحِ في النسختَينِ أيضًا من أولِ «أبي عليِّ بنِ شاذانَ».

وفي النسخةِ (س) قبلَ بدايةِ كتابِ فضائلِ القرآنِ، تكرَّرَ الإسنادُ، غيرَ أنه قُرِنَ فيه «أبو غالبٍ المباركُ بنُ عبدِالوهابِ بنِ محمدِ بنِ منصورٍ القزازُ» مع «أبي البركاتِ عبدِالوهابِ بنِ المباركِ بنِ الحسنِ الأنماطيِّ»، وأُضِيفَ تاريخُ سَماعِ أبي محمدٍ دعلجٍ من أبي عبدِاللهِ الصائغِ سنةَ **٢٩١**هـ. وذُكِرتِ القراءةُ والسماعُ بين ابنِ شاذانَ ودعلجٍ، بدلًا من ذكرِهما بين أبي طاهرٍ الكَرَجيِّ وابنِ شاذانَ[١].

= (٢/ ١١٩)، و"التوشيح" (٢/ ٦٤٥)، و"الإتقان في علوم القرآن" (١/ ٤٨)، و"اللآلئ المصنوعة" (١/ ٨٠).

(١) انظر التعليق على ما يشكل من هذا الإسناد في موضعه من الكتاب.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ:

١- فالراوي له عن مؤلِّفِه سعيدِ بنِ منصورٍ هو: محمدُ بنُ عليٍّ بنِ زيدٍ الصائغُ، أبو عبدِاللهِ المكِّيُّ(١).

قال ابنُ نُقْطَةَ: «حدَّثَ بـ"السننِ" عن سعيدِ بنِ منصورٍ، حدَّثَ بها عنه أبو محمدٍ دَعْلَجُ بنُ أحمدَ السِّجْزِيُّ»(٢).

وحدَّثَ أيضًا عن أبي نعيمٍ، والقَعنَبيِّ، ويحيى بنِ مَعينٍ، ومحمدِ بنِ بشرٍ التِّنِّيسيِّ، وإبراهيمَ بنِ المنذرِ، وغيرِهم.

وحدَّثَ عنه أبو القاسمِ سليمانُ بنُ أحمدَ الطبرانيُّ، وجعفرُ بنُ محمدٍ الفِرْيابيُّ، وموسى بنُ هارونَ الحمَّالُ، وأبو محمدٍ الفاكهيُّ، وأبو عليٍّ حامدُ ابنُ محمدٍ الرَّفَّاءُ الهَرَويُّ، وغيرُهم.

ذكَرَه ابنُ حِبَّانَ في "الثِّقاتُ"(٣).

وقال الدَّارَقُطْنيُّ: «ثقةٌ»(٤).

ولمَّا ذكرَه الذهبيُّ قال: «المحدِّثُ الإمامُ الثقةُ، سمعَ القَعنَبيَّ وعدَّةً؛ مع الصدقِ والفَهمِ وسَعةِ الروايةِ»(٥).

---

(١) انظر ترجمته في: "الثقات" لابن حبان (٩/ ١٥٢)، و"تاريخ مولد العلماء ووفياتهم" (٢/ ٦١٧)، و"سؤالات حمزة السهمي للدارقطني" (٥)، و"التقييد" لابن نقطة (١/ ٨١-٨٣ رقم ٨٨)، و"سير أعلام النبلاء" (١٣/ ٤٢٨-٤٢٩)، و"تاريخ الإسلام" (٦/ ١٠٣٨)، و"تذكرة الحفاظ" (٢/ ٦٥٩)، و"العبر" (٢/ ٩٦)، و"العقد الثمين" للفاسي (٢/ ١٥٤-١٥٥)، و"شذرات الذهب" (٢/ ٢٠٩).

(٢) "التقييد" لابن نقطة (١/ ٨١).

(٣) (٩/ ١٥٢).

(٤) "سؤالات حمزة السهمي للدارقطني" (٥).

(٥) "سير أعلام النبلاء" (١٣/ ٤٢٨).

وأرَّخَ أبو يعلى الخليليُّ وفاتَه سنةَ سبعٍ وثمانين ومئتين[١]، وهو وهَمٌ، والصوابُ ما ذَكَره الدارقطنيُّ؛ حيث قال: «كتبتُ من كتابِ الطحاويِّ بخطِّ يدِه: تُوُفِّيَ أبو عبدِاللهِ محمدُ بنُ عليٍّ بنِ زيدٍ الصائغُ المكّيُّ في النصفِ الأولِ من ذي القعدةِ سنةَ إحدى وتسعين ومئتين»[٢].

وقال دَعْلَجٌ: «ثنا محمدُ بنُ عليٍّ بنِ زيدٍ الصائغُ في ربيعٍ الأولِ من سنةِ إحدى وتسعين ومئتين، وفيها مات»[٣].

وهذا هو الذي رجَّحَه الذهبيُّ[٤]، وذكرَ أنَّ وفاتَه بمكةَ، وكان في عشرِ المئةِ[٥]، وكان سَماعُ دَعْلَجٍ لـ"سننِ سعيدِ بنِ منصورٍ" منه قبلَ موتِه بنحوِ ثمانيةِ أشهُرٍ[٦].

٢- والراوي عن محمدِ بن عليٍّ بن زيدٍ الصائغِ هو: **دَعْلَجُ بن أحمدَ بن دَعْلَجِ بن عبدِالرحمنِ، أبو محمدٍ السِّجِسْتانِيُّ**، ويُقالُ: السِّجْزِيُّ، المُعدَّلُ، البغداديُّ، التاجرُ ذو الأموالِ العظيمةِ[٧].

---

(١) كما في "السير" (١٣/ ٤٢٩).

(٢) "التقييد" لابن نقطة (١/ ٨٣)، ونقله عن الطحاويِّ ابنُ زَبْر في "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم" (٢/ ٦١٧).

(٣) الموضع السابق من "التقييد".

(٤) في الموضع السابق من "السير".

(٥) كما في "العبر" للذهبي (٢/ ٩٦).

(٦) فقد كان سماع دَعْلَج منه في ربيع الأول من سنة (٢٩١هـ)، وكانت وفاته في ذي القعدة من نفس السنة.

(٧) انظر ترجمته في: "سؤالات حمزة السهمي للدارقطني" (٢٩٠)، و"سؤالات أبي عبدالرحمن السلمي للدارقطني" (١٣١)، و"تكملة تاريخ الطبري" لمحمد بن عبدالملك الهمذاني (١١/ ٣٩٤- ٣٩٥)، و"تاريخ بغداد" (٩/ ٣٦٦-٣٧٢)، و"المنتظم" (١٤/ ١٤٣-١٤٧)، و"تاريخ دِمَشْق" (١٧/ ٢٧٧-٢٨٦)، و"التقييد" لابن نقطة (١/ ٣٢٢-٣٢٣ رقم ٣٢٥)، و"وفيات الأعيان" (٢/ ٢٧١- ٢٧٢)، و"سير أعلام النبلاء" =

وُلِد سنةَ تسعٍ وخمسين ومئتين- أو قبلَها بقليلٍ- وسمعَ بعدَ الثمانين ما لا يوصَفُ كثرةً؛ بالحرمينِ والعراقِ وخُراسانَ والنواحي؛ حالَ جَوَلانِه في التجارةِ.

ومن ذلك سَماعُه لـ"سننِ سعيدِ بنِ منصورٍ" بمكةَ من محمدِ بنِ عليِّ بنِ زيدٍ الصائغِ في ربيعٍ الأولِ سنةَ إحدى وتسعين ومئتين[١].

وسمعَ من عليِّ بنِ عبدِالعزيزِ البَغَويِّ، ومحمدِ بنِ غالبٍ تَمتامٍ، وبشرِ ابنِ موسى، وعبدِاللهِ بنِ الإمامِ أحمدَ، والعباسِ بنِ الفضلِ الأَسْفاطيِّ، وعثمانَ بنِ سعيدٍ الدارميِّ، وابنِ خُزَيمةَ، وغيرِهم.

حدَّث عنه: الدارقطنيُّ، وابنُ جُمَيعٍ الغسَّانيُّ، وأبو عبدِاللهِ الحاكمُ، وأبو القاسمِ بنُ بشرانَ، وأبو عليِّ بنُ شاذانَ، وأبو إسحاقَ الإِسْفَرايينيُّ، وغيرُهم.

قالَ أبو سعيدِ بنُ يونُسَ: «كان ثقةً»[٢].

وقال حمزةُ السَّهْميُّ: «سمعتُ أبا الحسنِ- يعني: الدارقُطْنيَّ- سُئِلَ عن دَعْلَجِ بنِ أحمدَ؟ فقال: كان ثقةً مأمونًا، وذكرَ له قصةً في أمانتِه وفضلِه ونُبلِه»[٣].

= (١٦/ ٣٠- ٣٥)، و"تذكرة الحفاظ" (٣/ ٨٨١- ٨٨٢ رقم ٨٥٠)، و"العبر" (٢/ ٢٩٧)، و"الوافي بالوفيات" (١٤/ ١٣)، و"طبقات الشافعية" (٣/ ٢٩١-٢٩٣)، و"البداية والنهاية" (١٥/ ٢٥٨-٢٥٩)، و"طبقات الحفاظ" (٨١٩)، و"شذرات الذهب" (٣/ ٨).

(١) كما تقدم قريبًا.

(٢) انظر: "تاريخ دِمَشْق" (١٧/ ٢٧٩).

(٣) "سؤالات حمزة السهمي للدارقطني" (٢٩٠).

وقال أبو عبدِالرحمنِ السُّلَميُّ: «وسألتُه- يعني: الدَّارَقُطنيَّ- عن دَعْلَجِ بنِ أحمدَ؟ فقال: الثقةُ المأمونُ، ملازمًا[(١)] لأصولِه وكتبِه»[(٢)].

وقال الدارقُطْنيُّ أيضًا: «صنَّفْتُ لدَعْلَجٍ "المسندَ الكبيرَ"، فكان إذا شكَّ في حديثٍ ضربَ عليه، ولم أرَ في مشايخِنا أثبتَ منه»[(٣)].

وقال أبو عبدِاللهِ الحاكمُ: «دَعْلَجُ بنُ أحمدَ بنِ دَعْلَجٍ، الفقيهُ، أبو محمدٍ السِّجْزِيُّ، شيخُ أهلِ الحديثِ في عصرِه، له صدقاتٌ جاريةٌ على أهلِ الحديثِ بمكةَ وبغدادَ وسِجِسْتانَ، وكانَ أوَّلُ رحلةٍ له إلى نيسابورَ، ثم انصَرفَ مرَّةً أخرى بعدَ دخولِه العراقَ إلى نيسابورَ، فسمعَ المصنَّفاتِ من أبي بكرِ بنِ خُزَيمةَ، وكان يُفتِي على مذهبِه، سمعْتُه يقولُ ذلك، ثم إنه سكَنَ مكةَ، وجاورَ بها، ثم انتقَل إلى بغدادَ»[(٤)].

وقال عمرُ بنُ جعفرٍ البصريُّ: «ما رأيتُ ببغدادَ ممَّن انتَخَبتُ عليهم أصحَّ كتبًا، ولا أحسنَ سَماعًا من دَعْلَجِ بن أحمدَ»[(٥)].

وقال الخطيبُ البغداديُّ: «كان من ذوي اليَسارِ والأحوالِ، وأحدَ المشهورِينَ بالبرِّ والإفضالِ، ... وكان ثقةً ثَبْتًا، قبِلَ الحُكَّامُ شَهادتَه، وأثْبَتوا عَدالتَه»[(٦)].

---

(١) كذا في "سؤالات السلمي للدراقطني": «ملازمًا»؛ على خلافِ الجادَّةِ، ويُخرَّجُ على تقديرِ فعلٍ ناصبٍ محذوفٍ؛ أي: «كان ملازمًا» أو «أعرِفُه ملازمًا».

(٢) "سؤالات السلمي" للدارقطني (١٣١).

(٣) "تاريخ بغداد" (٩/ ٣٦٧).

(٤) انظر: "تاريخ دِمَشْق" (١٧/ ٢٧٩).

(٥) "تاريخ بغداد" (٩/ ٣٦٧).

(٦) المرجع السابق (٩/ ٣٦٦-٣٦٧).

وله رَحِمَهُ اللَّهُ حكاياتٌ كثيرةٌ في الصدقةِ والبرِّ والإفضالِ[(١)].

ولما ذكرَه الذهبيُّ في "السِّيَرِ" قال: «المحدِّثُ الحجَّةُ، الفقيهُ الإمامُ»[(٢)].

ولمَّا ذكرَه في "تذكرةِ الحفاظِ" قال: «الإمامُ الفقيهُ، محدِّثُ بغدادَ»[(٣)].

وكانَتْ وفاتُه رَحِمَهُ اللَّهُ يومَ الجمعةِ، لإحدى عشْرةَ ليلةً بَقِيتْ- وقيلَ: لعشْرٍ بَقِينَ- من جُمادى الآخرةِ، سنةَ إحدى وخمسين وثلاثِ مئةٍ.

قال الذهبيُّ: «وغلِطَ أبو عبدِاللهِ الحاكمُ؛ فقال: تُوُفِّيَ في عشْرِ ذي الحجةِ من سنةِ ثلاثٍ وخمسِينَ وثلاثِ مئةٍ»[(٤)].

٣- والراوي عن دَعْلَجٍ هو: الحسَنُ بنُ أحمدَ بنِ إبراهيمَ بنِ الحسنِ بنِ محمدِ بنِ شاذانَ بنِ حربِ بنِ مِهرانَ، أبو عليٍّ البغداديُّ، البَزَّازُ الأُصوليُّ[(٥)].

وُلِد ليلةَ الخميسِ لاثنتي عشْرةَ ليلةً خَلَتْ من شهرِ ربيعٍ الأولِ سنةَ تسعٍ وثلاثين وثلاثِ مئةٍ.

---

(١) انظر: "تاريخ بغداد" (٩/ ٣٦٨-٣٧١)، و"تاريخ دِمَشْق" (١٧/ ٢٨١-٢٨٥).

(٢) "سير أعلام النبلاء" (١٦/ ٣٠).

(٣) "تذكرة الحفاظ" (٣/ ٨٨١).

(٤) "سير أعلام النبلاء" (١٦/ ٣٥).

(٥) انظر ترجمته في: "تاريخ بغداد" (٨/ ٢٢٣-٢٢٤)، و"تبيين كذب المفتري" (ص ٢٤٥-٢٤٦)، و"المنتظم" (١٥/ ٢٥٠)، و"التقييد" لابن نقطة (١/ ٢٧٣- ٢٧٤ رقم ٢٧٣)، و"سير أعلام النبلاء" (١٧/ ٤١٥- ٤١٨)، و"العبر" (٣/ ١٥٧)، و"تذكرة الحفاظ" (٣/ ١٠٧٥)، و"البداية والنهاية" (١٥/ ٦٥٦)، و"الجواهر المضيَّة" (٢/ ٣٨- ٣٩)، و"النجوم الزاهرة" (٤/ ٢٨٠)، و"الطبقات السنيّة" (٦٤٧)، و"شذرات الذهب" (٣/ ٢٢٨- ٢٢٩).

وبَكَّرَ به والدُه؛ فأسمَعَه وله خمسُ سنين أو نحوُها، سمع من دَعْلَجِ بنِ أحمدَ، وجعفرٍ الخُلْديِّ، وأحمدَ بنِ كاملٍ القاضي، وأبي بكرٍ الشافعيِّ، وابنِ قانعٍ، وأبي عليٍّ بن الصَّوَّافِ، وغيرِهم.

روى عنه البَيهَقيُّ، والخطيبُ البغداديُّ، وأبو الفضلِ بنُ خَيرونَ، والمباركُ بنُ عبدِالجبارِ بنِ الطُّيُوريِّ، وأبو إسحاقَ الشيرازيُّ، وغيرُهم.

قالَ الخطيبُ البغداديُّ: «كَتَبْنا عنه، وكان صدوقًا، صحيحَ الكتابِ، وكان يفهَمُ الكلامَ على مذهبِ الأشعريِّ، وكان مُشتَهِرًا بشُربِ النَّبيذِ، إلى أن تركَه بأَخَرةٍ، وكَتَب عنه جماعةٌ من شُيوخِنا...، سَمِعتُ أبا الحسنِ بنَ رِزْقُويَه يقولُ: أبو عليٍّ بنُ شاذانَ ثقةٌ...، وسَمِعتُ الأزهريَّ يقولُ: أبو عليٍّ بنُ شاذانَ من أوثقِ مَن بَرَأَ اللهُ في الحديثِ، وسَماعي منه أحبُّ إليَّ منَ السَّماعِ من غيرِه؛ أو كما قال.

حدَّثَني محمدُ بنُ يحيى الكِرْمانيُّ، قال: كنَّا يومًا بحضرةِ أبي عليٍّ بنِ شاذانَ، فدخلَ علينا رجلٌ شابٌّ لا يَعرِفُه منَّا أحدٌ، فسَلَّمَ، ثم قال: أيُّكم أبو عليٍّ بنُ شاذانَ؟ فأشَرْنا له إليه، فقالَ له: أيُّها الشيخُ، رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ في المنامِ، فقالَ لي: سَلْ عن أبي عليٍّ بنِ شاذانَ، فإذا لَقِيتَه، فأَقرِئْه منِّي السلامَ. ثم انصرفَ الشابُّ، فبكى أبو عليٍّ، وقالَ: «ما أعرِفُ لي عَمَلًا أستحقُّ به هذا، اللهمَّ إلا أن يكونَ صبري على قراءةِ الحديثِ عليَّ، وتكريرَ الصلاةِ على النبيِّ ﷺ كلما جاء ذِكرُه، قال الكِرْمانيُّ: ولم يَلبَثْ أبو عليٍّ بعدَ ذلك إلا شهرين أو ثلاثةً، حتى مات»[1].

---

(١) "تاريخ بغداد" (٨/ ٢٢٣-٢٢٤).

وقال ابنُ الجَوزيِّ: «كان ثقةً صدوقًا»[١].

وقال ابنُ نُقْطةَ: «حدَّثَ بكتابِ "السُّنَنِ" لسعيدِ بنِ منصورٍ عن دَعْلَجِ بنِ أحمدَ السِّجْزِيِّ»[٢].

وقال الذهبيُّ: «الإمامُ الفاضلُ الصدوقُ، مُسنِدُ العراقِ»[٣].

وقال ابنُ كثيرٍ: «أحدُ مشايخِ الحديثِ، سمِعَ الكثيرَ، وكان ثقةً صدوقًا»[٤].

وكانت وفاتُه في ليلةِ السبتِ مُستَهَلِّ المحرَّمِ، من سنةِ ستٍّ وعشرين وأربعِ مئةٍ، بعدَ صلاةِ العتَمةِ، ودُفِنَ من الغدِ في مقبرةِ بابِ الديرِ.

٤- **والراوي** عنِ ابنِ شاذانَ هو: **أحمدُ بنُ الحسنِ بنِ أحمدَ بنِ الحسنِ ابنِ محمدِ بنِ خُدادادَ**، أبو طاهرٍ الكَرَجيُّ- بفتحِ الكافِ والراءِ، آخرُها جيمٌ- الباقِلانيُّ، البغداديُّ[٥].

وُلِد في سنةِ ستَّ عشْرةَ وأربعِ مئةٍ.

وسَمِع من أبي عليِّ بنِ شاذانَ كتابَ "السُّنَنِ" لسعيدِ بنِ منصورٍ، وسمعَ من أبي القاسمِ بنِ بِشْرانَ وأبي بكرٍ البَرْقانيِّ وغيرِهما كُتبًا مطوَّلةً ينفرِدُ بها، وهو ابنُ خالِ الحافظِ أبي الفضلِ بنِ خيرونَ، ورفيقُه في الطلبِ.

رَوى عنه: عبدُالوهابِ الأَنْماطيُّ، وأبو عليٍّ الصَّدَفيُّ، وابنُ ناصرٍ، وآخرون، وأجازَ للحافظِ السِّلَفيِّ.

---

(١) "المنتظم" (١٥/ ٢٥٠).
(٢) "التقييد" (١/ ٢٧٣).
(٣) "السير" (١٧/ ٤١٥).
(٤) "البداية والنهاية" (١٥/ ٦٥٦).
(٥) انظر ترجمته في: "المنتظم" لابن الجوزي (١٧/ ٣٢)، و"الأنساب" للسمعاني (٥/ ٤٦)، =

قالَ ابنُ الجوزيِّ: «كان ثقةً ضابطًا، وكان جميلَ الخِصالِ، مُقبِلًا على ما يَعنِيه، زاهدًا في الدنيا، حدَّثَ عنه عبدُالوهابِ الأَنْماطيُّ وغيرُه من أشياخِنا، قال شيخُنا عبدُالوهابِ: كان يتشاغلُ يومَ الجمعةِ بالتعبُّدِ، ويقولُ: لأصحابِ الحديثِ [أنا لكم][١] من السبتِ إلى الخميسِ، ويومَ الجمعةِ أنا بحُكمِ نفسي؛ للتبكيرِ إلى الصلاةِ وقراءةِ القرآنِ، وما قُرِئَ عليه في الجامعِ حديثٌ قَط، قال[٢]: ولما قَدِمَ نظامُ المُلكِ إلى بغدادَ، أرادَ أن يسمَعَ من شيوخِها، فكتَبوا له أسماءَ الشيوخِ، وكتَبوا في جماعتِهم اسمَ أبي طاهرٍ، وسألوه أن يحضُرَ دارَه، فامتنَعَ، فأَلَحُّوا، فلم يُجِبْ، قال[٣]: أبو الفضلِ بنُ خَيرونَ: قَرابتي، وما أنفرِدُ أنا بشيءٍ عنه، ما سَمِعتُه قد سَمِعَه، [وهو][٤] في خِزانةِ الخليفةِ، فما يَمتنِعُ عليكم، فأمَّا أنا فلا أحضُرُ»[٥].

وقال السَّمْعانيُّ: «كان شيخًا عفيفًا زاهدًا منقطِعًا إلى اللهِ، ثقةً فَهِمًا، لا يَظهرُ إلا يومَ الجُمُعةِ[٦]؛ سَمِعتُ عبدَالوهابِ الأَنْماطيَّ يقولُ: كان أبو طاهرٍ الباقِلانيُّ أكثرَ معرفةً من أبي الفضلِ بنِ خَيرونَ، وكان زاهدًا، حسَنَ الطريقةِ، ما حدَّثَ في الجامعِ، وكان يقولُ لنا: أنا بِحُكمِكم إلا يومَ الجُمُعةِ؛ فإنه للتبكيرِ والتِّلاوةِ، وكتَبوا أسماءَ شيوخِ بغدادَ لنظامِ المُلكِ،

= و"التقييد" لابن نقطة (١/ ١٤٢- ١٤٣)، و"سير أعلام النبلاء" (١٩/ ١٤٤- ١٤٥)، و"تاريخ الإسلام" (١٠/ ٦٢٣)، و"العبر" (٣/ ٣٢٤)، و"تذكرة الحفاظ" (٤/ ١٢٢٧)، و"الوافي بالوفيات" (٦/ ١٩٠)، و"شذرات الذهب" (٣/ ٣٩٢).

(١) ما بين المعقوفين من "تاريخ الإسلام" (١٠/ ٦٢٣).

(٢) أي: عبدالوهاب الأنماطي.

(٣) أي: أبو طاهر الكَرَجي.

(٤) في "المنتظم": «وأنا»! والمثبت من "تاريخ الإسلام" (١٠/ ٦٢٣).

(٥) "المنتظم" (١٧/ ٣٢).

(٦) أي: أنه يظل منقطعًا للعلم طوال الأسبوع؛ حتى إنه لا يُرى إلا يوم الجمعة.

وألَحُّوا على أبي طاهرٍ، فما أجاب إلى المجيءِ إليه»[١].

وقال ابنُ نُقْطةَ: «حدَّثَ عن أبي عليِّ بنِ شاذانَ بـ"سننِ سعيدِ بنِ منصورٍ"، سمعَه منه، وحدَّثَ به عنه عبدُالوهابِ بنُ المباركِ الأَنْماطيُّ...»، ثم نقلَ عن شُجاعٍ الذُّهليِّ أنه قال: «هو شيخٌ صالحٌ، جميلُ الأمرِ، سمِعْنا منه شيئًا صالحًا من حديثِه، وكان ثقةً»[٢].

ولما ذكرَه الذهبيُّ في "سيَرِ أعلامِ النبلاءِ" قال: «الشيخُ الإمامُ، المُحدِّثُ الحجَّةُ»[٣]، وفي "تذكرةِ الحُفَّاظِ" وصَفَه بقولِه: «المحدِّثُ المسنِدُ»[٤]، وقال في "العِبَرِ": «تفرَّدَ بـ"سننِ سعيدِ بنِ منصورٍ" عن أبي عليِّ بنِ شاذانَ، وكان صالحًا زاهدًا، منقَبِضًا عنِ الناسِ، ثقةً حجةً، حسَنَ السيرةِ»[٥].

وقال الصَّفَديُّ: «سمعَ كتبًا كبارًا وانفرَد بها؛ منها "سننُ سعيدِ بنِ منصورٍ"، تَفَرَّد به عن ابنِ شاذانَ...، وعمِلَ تَأريخًا بَدَأ فيه منَ الهجرةِ، نقَلَ منه ابنُ النجَّارِ كثيرًا»[٦].

وكانت وفاةُ أبي طاهرٍ ليلةَ الاثنينِ في الرابعِ من ربيعِ الآخرِ، سنةَ تسعٍ وثمانين وأربعِ مئةٍ، ودُفِن بمقبرةِ بابِ حربٍ.

---

(١) "سير أعلام النبلاء" (١٩/ ١٤٤).
(٢) "التقييد" (١/ ١٤٢).
(٣) "سير أعلام النبلاء" أيضًا (١٩/ ١٤٤).
(٤) "تذكرة الحفاظ" (٤/ ١٢٢٧).
(٥) "العبر في خبر من غبر" (٣/ ٣٢٤).
(٦) "الوافي بالوفيات" (٦/ ١٩٠).

٥- والراوي عن أبي طاهرٍ الباقِلانيِّ اثنانِ[١]:

أ- أحدُهما: عبدُالوهابِ بنُ المباركِ بنِ أحمدَ بنِ الحسنِ بنِ بُنْدارٍ، أبو البركاتِ، الأَنْماطيُّ، البغداديُّ، الحافظُ[٢]:

وُلِد في يومِ الجمعةِ الثَّاني من رجبٍ سنةَ اثنتَينِ وستين وأربعِ مئةٍ.

وسمِع من أبي محمدٍ الصَّرِيفِينيِّ، وأبي الحسينِ بنِ النَّقُّورِ، وأبي القاسمِ بنِ البُسْريِّ، وأبي نصرٍ الزَّيْنَبيِّ، وغيرِهم.

حدَّثَ عنه أبو الفرجِ بن الجَوزيِّ، والسِّلَفيُّ، وابنُ ناصرٍ، وابنُ عساكرَ، والسَّمْعانيُّ، وأبو موسى المدينيُّ، وغيرُهم.

قالَ ابنُ الجوزيِّ: «كان ذا دينٍ وورعٍ، وكان قد نصبَ نفسَه للحديثِ طولَ النهارِ، وسمعَ الكثيرَ من خَلْقٍ كثيرٍ، وكتبَ بيدِه الكثيرَ، وكان صحيحَ السَّماعِ، ثقةً ثَبْتًا، وكنتُ أقرأُ عليه الحديثَ وهو يبكي، فاستَفدتُّ ببكائِه أكثرَ منِ استفادتي بروايتِه، وكان على طريقةِ السَّلَفِ، وانتَفَعتُ به ما لم أنتفِعْ بغيرِه، ودخَلتُ عليه وقد بَلِيَ وذهبَ لحمُه، فقالَ لي: إنَّ اللهَ لا يُتَّهَمُ في قضائِه».

وقال أيضًا: «وما عرَفْنا من مشايخِنا أكثرَ سَماعًا منه، ولا أكثرَ كتابةً

---

(١) كما جاء قبل بداية كتاب فضائل القرآن، كما مر آنفًا.

(٢) انظر ترجمته في: "مشيخة ابن الجوزي" (ص ٨٥-٨٦)، و"المنتظم" (١٨/ ٣٣-٣٤)، و"صفة الصفوة" (٢/ ٤٩٨- ٤٩٩)، و"مناقب الإمام أحمد" (ص ٦٣٨)؛ جميعُها لابن الجوزي، و"ذيل تاريخ بغداد" (١/ ٣٨٠- ٣٨٤)، و"التقييد" لابن نقطة (٢/ ١٤٠- ١٤١)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٠/ ١٣٤- ١٣٧)، و"تاريخ الإسلام" (١١/ ٦٨٥- ٦٨٦)، و"تذكرة الحفاظ" (٤/ ١٢٨٢- ١٢٨٤)، و"ذيل طبقات الحنابلة" (١/ ٤٥٤- ٤٦٠).

للحديثِ، ولا أصبرَ على الإقراءِ، ولا أحسنَ بِشْرًا ولقاءً، ولا أسرعَ دمعةً، ولا أكثرَ بكاءً.

ولقد كنتُ أقرأُ عليه الحديثَ في زمانِ الصِّبا، ولم أذُقْ بعدُ طعمَ العلمِ، فكانَ يبكي بكاءً متصلًا، وكان ذلك البكاءُ يعملُ في قلبي، وأقولُ: ما يبكي هذا هكذا إلا لأمرٍ عظيمٍ! فاستفدتُّ ببكائِه ما لم أستَفِدْ بروايتِه.

وكانَ مجلسُه مُنزَّهًا عن غِيبةِ الناسِ، وكان ﵁ على طريقةِ السلفِ، وكنا ننتظرُه يومَ الجُمُعةِ ليأتيَ من دارِه بنهرِ القَلَّائِينَ[1] إلى جامعِ المنصورِ، فلا يأتي على قنطرةِ بابِ البصرةِ، وإنما يمرُّ على القنطرةِ العتيقةِ، فسألتُه عن سببِ هذا؟ فقال: كانت تلك دارَ ابنِ معروفٍ القاضي، فلمَّا قُبض عليه بُنِيَت قنطرةٌ»[2].

وقال أيضًا: «وكانت فيه خَلَّةٌ أخرى عجيبةٌ: لا يغتابُ أحدًا، ولا يُغتابُ عندَه، وكان صبورًا على القراءةِ عليه؛ يَقعُدُ طولَ النهارِ لمن يطلبُ العِلمَ، وكان سهلًا في إعارةِ الأجزاءِ لا يَتوقفُ، ولم يكنْ يأخذُ أجرًا على العِلمِ، ويَعيبُ من يفعَلُ ذلك، ويقولُ: عَلِّمْ مجَّانًا كما عُلِّمتَ مجَّانًا»[3].

وقال ابنُ النجارِ: «سمعَ، وقرَأ، وكتبَ الكثيرَ، وحصَّلَ العاليَ والنازلَ، ولم يزَلْ يسمَعُ ويُفيدُ الناسَ إلى آخِرِ عُمُرِه، وحدَّثَ بأكثرِ مرويَّاتِه، وكتبَ عنه الكبارُ، ورَوَوْا عنه، وكان موصُوفًا بالحفظِ والمعرفةِ، وحُسْنِ الطريقةِ والديانةِ والعفَّةِ والنزاهةِ والثقةِ والصدقِ والأمانةِ، سمِعَ أبا محمدٍ

---

(١) جمع قلَّاء للذي يَقلي السمك وغيره. انظر: "معجم البلدان" (٥/ ٣٢٢).

(٢) "صفة الصفوة" (٢/ ٤٩٨- ٤٩٩).

(٣) "ذيل طبقات الحنابلة" (١/ ٤٥٧).

عبدَاللهِ بنَ محمدٍ الصَّريفِينيَّ... وقرأَ على أبي الحسينِ بنِ الطُّيوريِّ جميعَ ما عندَه»[(١)].

وقالَ ابنُ ناصرٍ: «كان عبدُالوهابِ الأَنْماطيُّ بقيَّةَ الشيوخِ، سمِعَ الكثيرَ، وحدَّثَ، وكان يفهَمُ، وكان صحيحَ السَّماعِ بعدُ، مضى مستورًا ولم يتزوجْ»[(٢)].

وقال أبو سعدِ بنُ السَّمْعانيِّ: «عبدُالوهابِ بنُ المباركِ الأَنْماطيُّ حافظٌ مُتقِنٌ، كثيرُ السَّماعِ، واسعُ الروايةِ، دائمُ البِشْرِ، سريعُ الدمعةِ عندَ الذكرِ، حسَنُ المعاشرةِ، مَليحُ المحاورةِ، جمعَ الفوائدَ، وخرَّجَ التخاريجَ، صاحبُ أصولٍ حسنةٍ، ما بقِيَ من العالي والنازلِ جزءٌ إلا قرَأه، وحصَّلَ نُسختَه، إمَّا بخطِّه، أو خطِّ غيرِه، ونسخَ الكتبَ الكبارَ بخَطِّه؛ مثلَ: "الطبقاتِ"، و"تاريخِ الخطيبِ"، وكان مُتفرِّغًا، مُستعِدًّا للتحديثِ، إمَّا أن يُقرأَ عليه، أو ينسَخَ شيئًا، وكان لا يُجوِّزُ الإجازةَ على الإجازةِ، وجمعَ فيه شيئًا، قرأتُ عليه الكثيرَ»[(٣)].

وقال السِّلَفيُّ: «كان عبدُالوهابِ رفيقًا حافظًا ثقةً، لديه معرفةٌ جيدةٌ»[(٤)].

وقال أبو موسى المدينيُّ في "معجمِه": «هو حافظُ عصرِه ببغدادَ»[(٥)].

وقال ابنُ نُقْطةَ: «حدَّثَ بكتابِ "السُّنَنِ" لسعيدِ بنِ منصورٍ عن أبي طاهرٍ أحمدَ بنِ الحسنِ الباقِلانيِّ»[(٦)].

---

(١) "ذيل تاريخ بغداد" (١/ ٣٨٠).
(٢) المرجع السابق (١/ ٣٨٣- ٣٨٤).
(٣) المرجع السابق أيضًا (١/ ٣٨٣- ٣٨٤).
(٤) "ذيل طبقات الحنابلة" (١/ ٤٥٦).
(٥) "ذيل طبقات الحنابلة" (١/ ٤٥٦).
(٦) "التقييد" لابن نقطة (٢/ ١٤٠- ١٤١).

ولـمَّا ذكرَه الذهبيُّ في "سيَرِ أعلامِ النُّبلاءِ" قال: «الشيخُ الإمامُ، الحافظُ المفيدُ، الثقةُ المسنِدُ، بقيَّةُ السلفِ»(١).

وقال في "تاريخِ الإسلامِ": «مُفيد بغدادَ، سمع الكثير، وحصل العالي والنازل، وما زال يسمع، ويفيد، ويجمع إلى آخر عُمُره»(٢).

وكانت وفاةُ عبدِالوهابِ في المحرَّمِ سنةَ ثمانٍ وثلاثين وخمسِ مئةٍ، ودُفِنَ في مقابرِ الشُّونيزِيِّ.

ت- والراوي الآخَرُ عن أبي طاهرٍ الباقِلانيِّ هو: المباركُ بن عبدِالوهابِ بنِ محمدِ بنِ منصورٍ، أبو غالبٍ القَزَّازُ.

وهو أحدُ شُيوخِ الحافظِ ابنِ عَساكرَ(٣)، وقد ذكرَه السَّمْعانيُّ فيمن يقال له: «المُسَدِّيُّ» في "الأنسابِ" فقال: «المشهورُ بهذه النسبةِ: أبو غالبٍ المباركُ بنُ عبدِالوهابِ بنِ محمدِ بنِ منصورٍ القَزَّازُ المُسَدِّيُّ، من أهلِ بغدادَ، شيخٌ صالحٌ، سليمُ الجانبِ، يحفَظُ الأشعارَ، وكنتُ آنَسُ به كثيرًا...، وكانَ يحضُرُ معنا مجالسَ الحديثِ، وسمِعَ عندَ أبي بكرٍ الأنصاريِّ وأبي منصورِ بنِ زُرَيقٍ وغيرِهما، سمِعْتُ منه ببغدادَ، وخرجَ معي إلى عُكْبَرا، فكتبْتُ عنه بها، وبأَوَانَا، وفي طريقهما، وتُوُفِّيَ في شعبانَ سنةَ أربعٍ وأربعين وخمسِ مئةٍ، ودُفِنَ بمقبرةِ بابِ الشامِ عندَ ثَعْلبٍ النَّحْويِّ»(٤).

وترجمَ له الذهبيُّ في "تاريخِ الإسلامِ" فقال: «قال ابنُ السَّمْعانيِّ: شيخٌ صالحٌ، سمِعَ الكثيرَ، وحصَّلَ بعضَ الأصولِ، سمِعَ رزقَ اللهِ التَّمِيميَّ

---

(١) "سير أعلام النبلاء" (٢٠/ ١٣٤). (٢) "تاريخ الإسلام" (١١/ ٦٨٥).
(٣) كما في "معجم شيوخ ابن عساكر" (١٤٠٧).
(٤) "الأنساب" (١٢/ ٢٤٩).

وطِرادًا الزَّيْنَبيَّ وأبا طاهرٍ الباقلانيَّ وغيرَهم، وكان حريصًا على التحديثِ، واتَّفقَ أن أبا البقاءِ بنَ طَبَرْزَدَ أخرجَ سَماعَه في "جزءِ ابنِ كرامةَ" عنِ التَّمِيميِّ، وسمَّعَ له بخطِّه، وقرأ عليه فطُولِبَ بالأصلِ فتعلَّلَ وامتَنعَ، فشنَّعَ الطلبةُ على أبي البقاءِ، وظهرَ أمرُه، ثم بعدَ ذلك أخرجَ أبو القاسمِ بنُ السَّمَرْقَنديِّ سَماعَه بخطِّ مَن يُوثَقُ به، والطبقةُ الذين سمِعَ أبو البقاءِ له معهم جماعةٌ مجاهيلُ لا يُعرَفون، ففرِحَ أبو البقاءِ؛ حيثُ وجدَ سَماعَه، فقلتُ له: لا تفرَحْ، فإنه الآنَ ظهرَ أن التسميعَ الأوَّلَ كان باطلًا؛ حيثُ ما وجدَ الأصولَ، واتَّفقَ أن الشيخَ أقرَّ أنَّ الجزءَ كان له وأن أبا البقاءِ أخذَه، ونقلَ له فيه، تُوُفِّيَ في شعبانَ»[1].

ومع صحةِ إسنادِ الكتابِ، فإنه يزدادُ توثيقًا بكثرةِ مَن رواه.

ومِن خلالِ ما تقدَّمَ في ذكرِ مَن روى الكتابَ بسندِه عن مؤلِّفِه سعيدِ بنِ منصورٍ، يتَّضِحُ أنَّ الكتابَ رُوِيَ عنه من أربعةِ طُرُقٍ: طريقِ محمدِ بنِ عليِّ بنِ زيدٍ الصائغِ، وطريقِ أبي الفضلِ أحمدَ بنِ نجدةَ بنِ العُريانِ، وطريقِ مَسْعَدةَ ابنِ سعدِ بنِ مَسْعَدةَ، وطريقِ أبي عبدِاللهِ محمدِ بنِ رُزَيقِ بنِ جامعٍ المدينيِّ:

١- **أمَّا محمدُ بنُ عليِّ بنِ زيدٍ الصائغُ، فيَرْويه عنه اثنانِ هما:**

دَعْلَجُ بن أحمدَ السِّجْزِيُّ، وإبراهيمُ بن أحمدَ بن فِراسٍ.

أ- **أمَّا دَعْلَجٌ**: فالراوي عنه هو أبو عليٍّ الحسنُ بنُ أحمدَ بنِ إبراهيمَ بنِ شاذانَ، ويرويه عن ابنِ شاذانَ اثنانِ هما:

أبو طاهرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ الباقِلانيُّ الكَرَجيُّ، وأبو الفضلِ أحمدُ بنُ

(١) "تاريخ الإسلام" (١١/٨٦٨).

الحسنِ بنِ خَيرونَ.

وأبو طاهرٍ الكَرَجيُّ هو الذي رُوِيَ الكتابُ من طريقِه في هاتين النسختَينِ الخطيَّتَينِ[1]؛ رواه عنه: أبو البركاتِ عبدُالوهابِ بنُ المباركِ الأَنْماطيُّ، وأبو غالبٍ المباركُ بنُ عبدِالوهابِ القزَّازُ.

ومِن طريقِ عبدِالوهابِ الأَنْماطيِّ فقط تُروَى النسخةُ التي اعتَمَدها الشيخُ حبيبُ الرحمنِ الأعظميُّ في الجزءِ الذي أخرَجه من "السُّنَنِ" - وهي النسخة (ت) عندنا- وهي الطريقُ نفسُها التي يَروي ابنُ نُقْطةَ بها "السُّنَنَ" كما تقدَّمَ.

وزِيدَ في النُّسخةِ الأُخرى عند بدايةِ فضائلِ القرآنِ روايةُ أبي غالبٍ مقرونًا مع الأنماطيِّ.

فهذا بالنسبةِ لطريقِ أبي طاهرٍ الكَرَجيِّ عن ابنِ شاذانَ.

وأما طريقُ أبي الفضلِ بنِ خيرونَ عن ابنِ شاذانَ: فلها عن أبي الفضلِ ابنِ خيرونَ ثلاثُ طُرُقٍ: طريقُ عبدِالوهابِ بنِ المباركِ الأَنْماطيِّ، وطريقُ أبي عليٍّ حسينِ بنِ محمدٍ الغَسَّانيِّ، وطريقُ أبي الحكمِ عبدِالرحمنِ بنِ عبدِالملكِ بنِ غَشْلْيانَ الأنصاريِّ:

أمَّا طريقُ عبدِالوهابِ بنِ المباركِ الأَنْماطيِّ، فهي التي يَروي "السُّنَنَ" من طريقِها الحافظُ ابنُ حَجَرٍ كما تقدَّمَ.

ومن طريقِ ابنِ حَجَرٍ يرويها الرُّودانيُّ في "صِلةِ الخَلَفِ"، ومحمد سعيدُ بنُ محمد سُنبلٍ في "الأوائِلِ السُّنبُليةِ"؛ كما تقدَّمَ.

---

(١) يغلب على الظن أن لهاتين النسختين أصلًا واحدًا نقلتا عنه كما سيأتي في وصف النسخ .

وأمَّا طريقُ أبي عليٍّ الغسَّانيِّ، فيَروي "السُّنَنَ" من طريقِها ابنُ خيرٍ الإشبيليُّ في "فهرسة ما رواه عن شيوخِه"؛ كما تقدَّمَ.

وكذا أيضًا طريقُ أبي الحكمِ عبدِالرحمنِ بنِ عبدِالملكِ الأنصاريِّ؛ لكن بالإجازةِ.

وليست روايةُ "السُّنَنِ" عن دَعْلَجٍ مقصورةً على ابنِ شاذانَ؛ بل هناك من يَروي أحاديثَ من "السُّنَنِ" من غيرِ طريقِه، فممَّن روى عن دَعْلَجٍ أحاديثَ من "السُّنَنِ": ابنُ شاهينٍ[1]، والدارقطنيُّ[2]، وأبو القاسمِ عبدُالملكِ بنُ محمدِ بنِ بشرانَ[3]، ومحمدُ بنُ الحسينِ بنِ محمدِ بنِ الفضلِ القطانُ[4]، وغيرُهم.

ب- وأما إبراهيمُ بن أحمدَ بن فِراسٍ: فيروي "السُّنَنَ" عنه ثلاثةٌ؛ وهم: أبو عبدِاللهِ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ مُفَرِّجٍ، وأبو محمدٍ عبدُاللهِ بنُ محمدِ ابنِ عبدِالمؤمنِ، وأبو محمدٍ عبدُاللهِ بنُ محمدِ بنِ أسدٍ الجُهنيُّ:

أمَّا ابنُ مُفَرِّجٍ فهو الذي يَروي "السُّنَنَ" من طريقِه ابنُ خيرٍ الإشبيليُّ في "فهرسَتِهِ"، وابنُ دِحْيَةَ الكَلبيُّ في "العلمِ المشهورِ"؛ كما تقدَّمَ.

وأمَّا ابنُ عبدِالمؤمنِ وابنُ أسَدٍ، فيَروي "السُّنَنَ" عنهما الحافظُ أبو

---

(١) انظر: "شرح مذاهب أهل السنة" (٤٨).

(٢) انظر: "سنن الدارقطني" (٣٧٣٨).

(٣) انظر: "أمالي ابن بشران" (٣٠٩ و١٦٤٤).

(٤) أكثر من الرواية عنه الخطيب البغدادي. انظر: "اقتضاء العلم العمل" (١٠٩)، و"الأسماء المبهمة" (ص٦٧ و٤٦٩-٤٧٠ و٥٠٨)، و"الجامع لأخلاق الراوي" (١٥٨٧ و١٥٩٥ و١٧٢٧)، و"الفصل للوصل" (١/ ١٧٩) و(٢/ ٧٩٣)، و"الفقيه والمتفقه" (٩٤ و٩٧ و٢٢٧ و٢٧٨).

عمرَ بنُ عبدِالبرِّ، ومن طريقِ ابنِ عبدِالبرِّ يَرويها ابنُ خيرٍ الإشبيليُّ أيضًا.

وليست روايةُ "السُّنَنِ" عنِ الصائغِ مقصورةً على دَعْلَجٍ وابنِ فِرَاسٍ؛ بل هناك من يَروي أحاديثَ من "السُّنَنِ" من غيرِ طريقِهما؛ فممَّن روى عنِ الصَّائغِ أحاديثَ من "السُّنَنِ": السَّرَقُسطيُّ في "الدلائلِ في غريبِ الحديثِ"[1]، وابنُ المنذرِ في "الأوسطِ"[2]، والطبرانيُّ في "المعجمِ الكبيرِ"[3]، كما أكثرَ عنه الخطَّابيُّ في "غريبِ الحديثِ" لكن بواسطةِ محمدِ بن المكِّيِّ، عنه[4].

فهذا بالنسبةِ لروايةِ الصَّائغِ لـ"السُّنَنِ" عن سعيدِ بنِ منصورٍ.

٢- وأما أبو الفضلِ أحمدُ بنُ نجدةَ بنِ العُريانِ، فيروي "السُّنَنَ" عنه اثنانِ، هما: أحمدُ بنُ عبدِاللهِ المزنيُّ، وأبو الفضلِ محمدُ بنُ عبدِاللهِ بنِ خَمِيرُويَهْ:

أ- أمَّا المزنيُّ، فهو الذي رَوى "السُّنَنَ" من طريقِه الثعلبيُّ في "الكشفِ والبيانِ" كما تقدَّمَ.

ب- وأمَّا ابنُ خَمِيرُويَهْ، فيَروي "السُّنَنَ" عنه، اثنانِ هما:

أبو ذرٍّ عبدُ بنُ أحمدَ الهَرَويُّ[5].

وأبو سعيدِ بنُ أبي محمدٍ الفاميُّ.

---

(١) "الدلائل في غريب الحديث" (٢٦ و٣٧ و٤٣ و١١٦ و١١٨ و١٨٦ و٢٣٩ و٣١٧ و٤٥٠ و٤٧٥).

(٢) "الأوسط" لابن المنذر (٦١٨١ و٦٥٣٦ و٧٠١٥ و٧٠٤٩ و٨٢٦٣ و٨٢٧٩ و٨٧٧٠).

(٣) "المعجم الكبير" (٥/ رقم ٥١٤٠) و(٦/ رقم ٥٩٩١) و(٧/ رقم ٧١٤٣) و(٩/ رقم ٨٥٢٦ و٨٥٣٥ -٨٥٤٤ و٨٥٤٦-٨٥٥١).

(٤) انظر: "غريب الحديث" للخطابي (١/ ٧٩).

(٥) انظر: "أحاديث من مسموعات الشيخ الحافظ أبي ذر عبد بن أحمد الهروي" (ق١٢٦/ أ).

ويروي "السُّنَنَ" من طريقِ أبي ذرٍّ ابنُ خيرٍ الإشبيليُّ في "فهرسَتِهِ" كما سبقَ.

وأما أبو سعيدٍ الفاميُّ فهو الذي يروي "السُّنَنَ" من طريقِه السَّمْعانيُّ في "المنتخبِ من معجمِ شيوخِه" كما تقدَّمَ.

وليسَت روايةُ "السُّنَنِ" عن أحمدَ بنِ نجدةَ مقصورةً على المُزنيِّ وابنِ خَمِيرُويَهْ؛ فالبيهقيُّ يروي كثيرًا في كتبِهِ أحاديثَ من "السُّنَنِ" من طريقِ أبي منصورٍ العباسِ بن الفضلِ بنِ زكريا النَّضرَويِّ، عن أحمدَ بنِ نجدةَ[1]، وكذا يَروي من طريقِه الخطيبُ[2]، والواحِديُّ[3]، وأبو إسماعيلَ الهرويُّ[4]، وأما الحاكمُ فيروي كثيرًا عن عليِّ بنِ عيسى بنِ إبراهيمَ الحِيريِّ، عن أحمدَ بنِ نجدةَ[5].

٣- وأما مَسْعَدةُ بنُ سعدِ بنِ مَسْعَدةَ، فيروي "السُّنَنَ" من طريقِه ابنُ خيرٍ الإشبيليُّ في "فهرسَتِهِ"؛ كما تقدَّمَ.

٤- وأما أبو عبدِاللهِ محمدُ بنُ رُزَيقِ بنِ جامعٍ المدينيُّ، فيروي "السُّنَنَ" من طريقِه أبو عبدِاللهِ محمدٌ الأميرُ في كتابِه "سدِّ الأربِ"؛ كما تقدَّمَ.

وتَتَّضِح هذه الطرقُ بتمامِها بالرَّسمِ الآتي لشجرةِ الأسانيدِ:

---

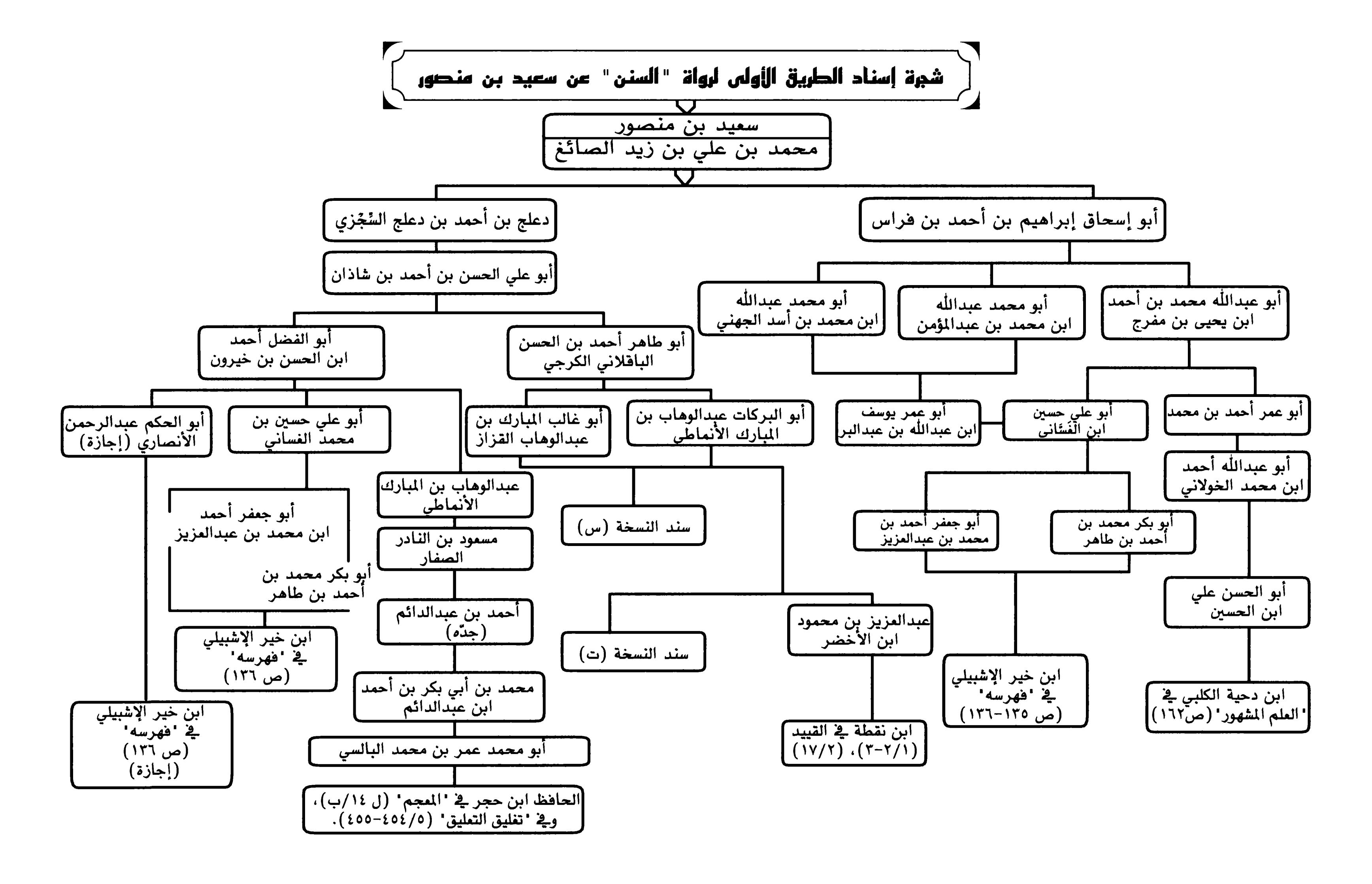
(١) انظر: "سنن البيهقي" (١٠/ ١٣٩)، و"شعب الإيمان" (٣٩٦)، و"إثبات عذاب القبر" (٤٣)، و"الأسماء والصفات" (٢٤)، و"البعث والنشور" (٦٢).

(٢) انظر: "الفصل للوصل المدرج في النقل" (١/ ٥٧٤).

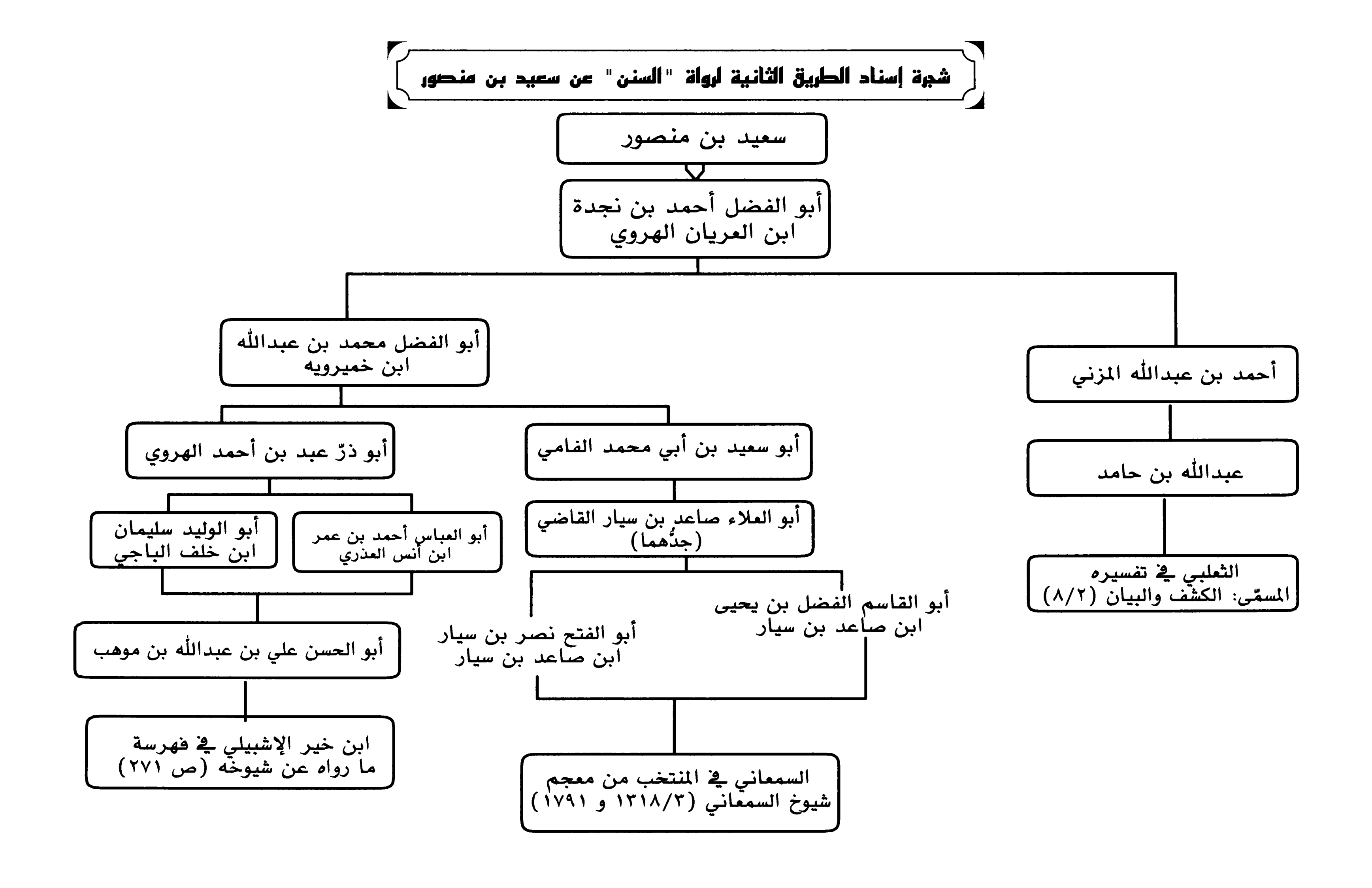
(٣) انظر: "أسباب النزول" للواحدي (ص ٣٠ و٥٤)، و"التفسير الوسيط" (١/ ٢١٩ و٢٣٤).

(٤) انظر: "ذم الكلام" للهروي (٤٥ و١٨٨ و٢٠٧ و٢١٤).

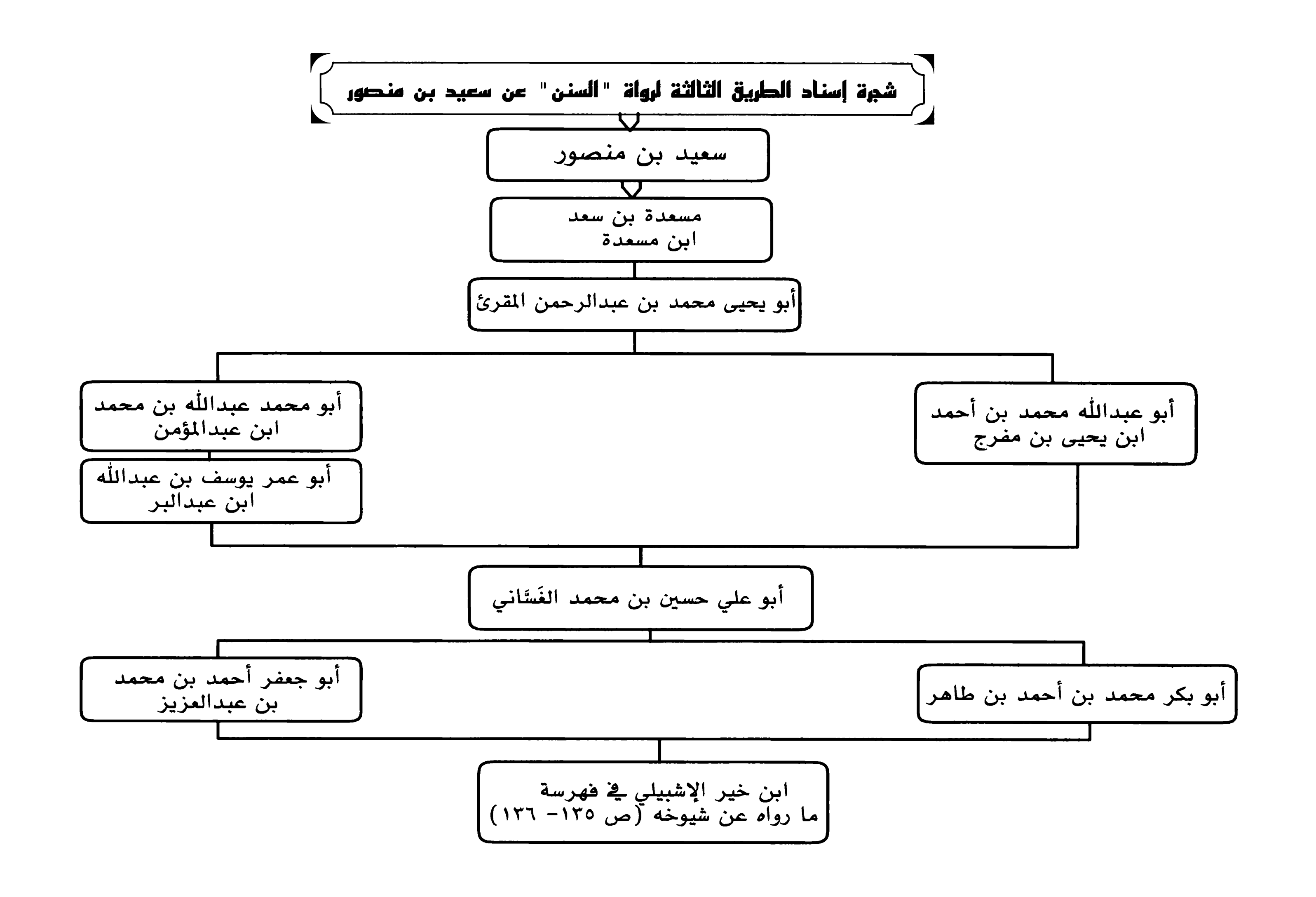
(٥) انظر: "المستدرك" (١/ ٥٢٥) و(٢/ ٧٩ و٨١ و١٢٧).



شجرة إسناد الطريق الأولى لرواة "السنن" عن سعيد بن منصور
سعيد بن منصور
محمد بن علي بن زيد الصائغ
أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن فراس
دعلج بن أحمد بن دعلج السِّجْزي
أبو علي الحسن بن أحمد بن شاذان
أبو عبدالله محمد بن أحمد ابن يحيى بن مفرج
أبو محمد عبدالله ابن محمد بن عبدالمؤمن
أبو محمد عبدالله ابن محمد بن أسد الجهني
أبو طاهر أحمد بن الحسن الباقلاني الكرجي
أبو الفضل أحمد ابن الحسن بن خيرون
أبو عمر أحمد بن محمد
أبو علي حسين ابن الغَسَّاني
أبو عمر يوسف ابن عبدالله بن عبدالبر
أبو البركات عبدالوهاب بن المبارك الأنماطي
أبو غالب المبارك بن عبدالوهاب القزاز
أبو علي حسين بن محمد الغساني
أبو الحكم عبدالرحمن الأنصاري (إجازة)
أبو عبدالله أحمد ابن محمد الخولاني
أبو بكر محمد بن أحمد بن طاهر
أبو جعفر أحمد بن محمد بن عبدالعزيز
سند النسخة (س)
عبدالوهاب بن المبارك الأنماطي
أبو جعفر أحمد ابن محمد بن عبدالعزيز
أبو بكر محمد بن أحمد بن طاهر
مسعود بن النادر الصفار
أبو الحسن علي ابن الحسين
عبدالعزيز بن محمود ابن الأخضر
سند النسخة (ت)
أحمد بن عبدالدائم (جدّه)
ابن خير الإشبيلي في "فهرسه" (ص ١٣٦)
ابن خير الإشبيلي في "فهرسه" (ص ١٣٥-١٣٦)
ابن دحية الكلبي في "العلم المشهور" (ص١٦٢)
محمد بن أبي بكر بن أحمد ابن عبدالدائم
ابن خير الإشبيلي في "فهرسه" (ص ١٣٦) (إجازة)
ابن نقطة في القييد (١/٢-٣)، (٢/١٧)
أبو محمد عمر بن محمد البالسي
الحافظ ابن حجر في "المعجم" (ل ١٤/ب)، وفي "تغليق التعليق" (٥/٤٥٤-٤٥٥).



شجرة إسناد الطريق الثانية لرواة "السنن" عن سعيد بن منصور
سعيد بن منصور
أبو الفضل أحمد بن نجدة ابن العريان الهروي
أحمد بن عبدالله المزني
عبدالله بن حامد
الثعلبي في تفسيره المسمّى: الكشف والبيان (٨/٢)
أبو الفضل محمد بن عبدالله ابن خميرويه
أبو سعيد بن أبي محمد الفامي
أبو العلاء صاعد بن سيار القاضي (جدُّهما)
أبو القاسم الفضل بن يحيى ابن صاعد بن سيار
أبو الفتح نصر بن سيار ابن صاعد بن سيار
السمعاني في المنتخب من معجم شيوخ السمعاني (١٣١٨/٣ و ١٧٩١)
أبو ذرّ عبد بن أحمد الهروي
أبو العباس أحمد بن عمر ابن أنس العذري
أبو الوليد سليمان ابن خلف الباجي
أبو الحسن علي بن عبدالله بن موهب
ابن خير الإشبيلي في فهرسة ما رواه عن شيوخه (ص ٢٧١)


شجرة إسناد الطريق الثالثة لرواة "السنن" عن سعيد بن منصور
سعيد بن منصور
مسعدة بن سعد
ابن مسعدة
أبو يحيى محمد بن عبدالرحمن المقرئ
أبو عبدالله محمد بن أحمد
ابن يحيى بن مفرج
أبو محمد عبدالله بن محمد
ابن عبدالمؤمن
أبو عمر يوسف بن عبدالله
ابن عبدالبر
أبو علي حسين بن محمد الغَسَّاني
أبو بكر محمد بن أحمد بن طاهر
أبو جعفر أحمد بن محمد
بن عبدالعزيز
ابن خير الإشبيلي في فهرسة
ما رواه عن شيوخه (ص ١٣٥- ١٣٦)


شجرة إسناد الطريق الرابعة لرواة "السنن" عن سعيد بن منصور
سعيد بن منصور
أبو عبدالله محمد بن رزيق بن جامع المديني
الحسن بن رشيق العسكري المعدّل
أبو القاسم عبدالرحمن بن الحسن
أبو الغنائم محمد بن محمد البصري المقرئ
أبو الحسن محمد بن مرزوق بن عبدالرزاق
أبو طاهر السِّلَفي
ومن طريق السلفي يرويه أبو عبدالله الأمير في كتابه سدّ الأرب (ص ١٢٠ - ١٢١)

المطلبُ الثالثُ

موضوعُ الكتابِ

صنَّفَ سعيدُ بنُ منصورٍ كتابَه هذا ليشملَ مُعظَمَ أبوابِ الدِّينِ، مع الاهتمامِ بما يتعلَّقُ بالفقهِ والأحكامِ والاختلافِ فيها، وإبرازِ هذا الاختلافِ، وهذا الذي دعاه للاهتمامِ بأقوالِ الصحابةِ والتابعين وفتاويهم.

وإليكَ أقوالَ العلماءِ التي يَتحدَّدُ من خلالِها موضوعُ الكتابِ:

يقولُ أبو محمدِ بنُ حزمٍ ﵀، وهو يذكُرُ مصنَّفاتِ بَقِيِّ بنِ مَخلَدٍ: «ومنها مصنَّفُه في فتاوَى الصحابةِ والتابعينَ ومَن دونَهم، الذي أرْبَى فيه على "مصنَّفِ أبي بكرِ بنِ أبي شَيْبَةَ"، و"مصنَّفِ عبدِالرزاقِ"، و"مصنَّفِ سعيدِ بنِ منصورٍ" وغيرِها، وانتظمَ علمًا عظيمًا لم يقَعْ في شيءٍ من هذه»[(١)].

ويقولُ الخطيبُ البغداديُّ في ترجمةِ سعيدِ بنِ منصورٍ: «وله كتابٌ في السننِ والأحكامِ كبيرٌ، وحديثُه كثيرٌ مشهورٌ»[(٢)].

ومن الكتبِ التي وردَ بها الخطيبُ البغداديُّ دِمَشْقَ مما له حقُّ روايتِه: "منتخبُ كتبِ سعيدِ بنِ منصورٍ في الأحكامِ"[(٣)].

ولما ذكرَ الخطيبُ في كتابِه "الجامعِ" أحقَّ الكتبِ بالتقديمِ، قال: «ثم الكتبُ المصنَّفةُ في الأحكامِ، الجامعةُ للمسانيدِ وغيرِ المسانيدِ، مثلُ كتبِ ابنِ جُرَيْجٍ، وسعيدِ بنِ أبي عَروبةَ...، وسعيدِ بنِ منصورٍ»[(٤)].

---

(١) "نفح الطيب" (٢/ ٥١٩)، (٣/ ١٦٨- ١٦٩)، و"سير أعلام النبلاء" (٣/ ٢٩١).
(٢) "المتفق والمفترق" (٢/ ١٠٦٤).
(٣) "تسمية ما ورد به الخطيب دمشق من الكتب" (ق١٢٧/ أ/ م١٨/ عمرية).
(٤) "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (٢/ ١٨٦).

ويقولُ ابنُ نُقْطةَ في ترجمةِ سعيدٍ: «صنَّفَ كتابَ "السُّنَنِ"، وجمعَ فيها من أقوالِ الصحابةِ والتابعِينَ وفتاويهم ما لم يَجمَعْه غيرُه»[1].

ويقولُ ابنُ دِحْيةَ الكَلبيُّ: «هذا المصنَّفُ الذي صنَّفَه سعيدُ بنُ منصورٍ، هو أربعَةٌ وعشرون جزءًا على الفقهِ والاختلافِ»[2].

ويقولُ السِّيوطيُّ: «وأهمُّ الجوامعِ "الموطأُ"، ثم سائرُ الكتبِ المصنفةِ في الأحكامِ، ككتابِ ابنِ جُرَيجٍ، وابنِ أبي عروبةَ، وسعيدِ بنِ منصورٍ، وعبدِالرزاقِ، وابنِ أبي شَيْبَةَ، وغيرِهم»[3].



(١) "التقييد" لابن نقطة (٢/ ١٧).

(٢) "العلم المشهور" (ص ١٦٢).

(٣) "تدريب الراوي" (٢/ ٥٩٦).

المطلبُ الرابعُ

مصادرُ المؤلِّفِ في كتابِ "السُّنَنِ"

سبق أن بيَّنَّا أن الفترةَ التي عاشَها سعيدٌ هي الفترةُ الذهبيةُ للحالةِ العلميةِ في تاريخِ الأمةِ الإسلاميةِ، وأن عصرَه هو عصرُ التصنيفِ وتدوينِ السُّنَّةِ على الأبوابِ، وبدايتُه من سنةِ ثلاثٍ وأربعين ومئةٍ، وذكَرْنا كذلك بعضًا من مصنفاتِ أولئك الأئمةِ، كابنِ جُرَيجٍ، ومالكٍ، وابنِ إسحاقَ، وسعيدِ بنِ أبي عروبةَ، وسفيانَ الثوريِّ، والأوزاعيِّ، وهُشَيمٍ، وغيرُهم كثيرٌ.

إلا أن كثيرًا من هذه المصنَّفاتِ والكتبِ في عدادِ المفقودِ!! وقد وقعَ في "السننِ" أحاديثُ كثيرةٌ لبعضِ مَن ذُكِرَ أنَّ له تصانيفَ، مما يصعبُ معه الجزمُ بكونِ هذه الروايةِ من هذا المصنَّفِ أم لا، وسوف نذكُرُ هنا بعضَ هذه المصنَّفاتِ مما يُعتقَدُ أن المصنِّفَ قدِ استفادَ منها:

١- **"تفسيرُ مجاهدٍ"** طُبعَ بهذا الاسمِ بتحقيقِ عبدِالرحمنِ السورتي، وطُبعَ أيضًا بتحقيقِ محمد عبدالسلام، والذي يغلبُ على الظنِّ أن نسبتَه إلى مجاهدٍ لا تصِحُّ[١]، وإن كان من الثابتِ أنَّ لمجاهدٍ تفسيرًا، قد ذكره غيرُ واحدٍ من أهلِ العلمِ، ومنهم الثعلبيُّ، فقد ذكرَ في "تفسيرِه" أنه يرويه من طريقَيْ مسلمِ بنِ خالد الزنجيِّ، وورقاءَ بنِ عمرَ اليَشْكريِّ، عن ابنِ أبي نَجيحٍ، عن مجاهدٍ.

ومن طريقِ حجاجِ بنِ محمدٍ المصيصيِّ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن مجاهدٍ.

ومن طريقِ جريرِ بنِ عبدِالحميدِ، عن ليثِ بنِ أبي سليمٍ، عن مجاهدٍ[٢].

---

(١) وانظر: "استدراكات على كتاب تاريخ التراث العربي في كتب التفسير والقراءات" للدكتور حكمت بشير ياسين مجلة الجامعة الإسلامية العدد (٨٥-١٠٠) فقد ذكر فيه أن هذا التفسير لآدم بن أبي إياس، وليس لمجاهد، وذكر أدلته على ذلك.

(٢) "الكشف والبيان" (٢/٤٨-٥٨/ ط.دار التفسير).

أما طريقُ مسلمِ بنِ خالدٍ الزنجيِّ، فقد روى المصنِّفُ عنه، عن ابنِ أبي نَجيحٍ، عن مجاهدٍ ثلاثةَ أحاديثَ؛ وهي: [٣١٩٥ و٣٤٨٤ و٤٦٢٠].

ولم يرو عن ورقاءَ شيئًا.

وروى عن ابنِ عُيَيْنَةَ، وابنِ المباركِ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن مجاهدٍ أحاديثَ؛ منها: [٣٩٨٥ و٣٩٩٤ و٣٩٩٦ و٤٤٣٢ و٤٤٣٤ و٤٥٥٣ و٤٧٠٣ و٥١٩٨].

وروى عن جريرٍ، عن ليثٍ، عن مجاهدٍ، أحاديثَ؛ منها: [٣٨٩٠ و٤٠٤٨ و٤٢٥٦ و٤٤٤٧ و٤٥٤١ و٥١٢٠].

٢- مصنفاتُ ابنِ جُرَيجٍ:

تقدم أنَّ لابنِ جُرَيجٍ من الكتبِ: كتابَ "السننِ"، وكتابَ "الحجِّ" أو "المناسكِ"، وكتابَ "التفسيرِ"، وكتابَ "الجامعِ".

وقد روى المصنِّفُ بعضَ الأحاديثِ من طريقِه، انظر على سبيل المثال الأحاديثَ: [١٩٠ و٥١٤ و٥٩٣ و١١٧٧ و١١٩٥ و٢٠٨٢ و٣٧٠٣ و٥٢٦٦].

٣- مصنفاتُ مَعْمَرِ بن راشدٍ:

تقدم أنَّ لمَعْمَرٍ: كتابَ "المغازي"، وكتابَ "التفسيرِ"، و"الجامعَ".

وقد روى المصنِّفُ بعضَ الأحاديثِ من طريقِه، وبعضُها وقعَتْ في "جامعِه"؛ منها الأحاديثُ: [٣٨١٣ و٦٠٥٢ و٦٠٦٧ و٦٢٠٧].

٤- مصنفاتُ سعيدِ بن أبي عَرُوبةَ:

تقدم أنَّ لسعيدِ بن أبي عَرُوبةَ مصنَّفاتٍ كثيرةً؛ منها: "تفسيرُ القرآنِ"، و"السُّنَنُ"، و"المناسكُ"، و"النكاحُ"، و"الطلاقُ".

ومنَ الأحاديثِ التي يرويها المصنِّفُ من طريقِ سعيدِ بن أبي عَروبةَ: الأحاديثُ: [٤٨٥ و٧٠٥ و١٧٣٠ و١٨٥٠ و١٨٨٩ و٣٧٧٧ و٣٧٧٨ و٣٧٨٠].

٥- مصنفاتُ الأوزاعيِّ:

تقدم أنَّ للأوزاعيِّ كتبًا كثيرةً، إلا أنها احتَرقتْ، ولم يبْقَ منها شيءٌ سِوى اقتباساتٍ في بعضِ الكتبِ، فمن كتبِه: "السننُ" في الفقهِ، و"المسائلُ" في الفقهِ.

ومِنَ الأحاديثِ التي يرويها المصنِّفُ من طريقِ الأوزاعيِّ الأحاديثُ: [٢٩٣ و١١٨٣ و٢٢٦١ و٢٥٥٣ و٣١١٣ و٣٣٨٨ و٥٧٢٠ و٦٠٢٢].

٦- مصنفاتُ سفيانَ الثَّوريِّ:

تقدم أنَّ للثوريِّ عدةَ كتبٍ؛ منها: "الجامعُ الكبيرُ"، و"الجامعُ الصغيرُ"، و"الفرائضُ"، و"التفسيرُ".

وقد طُبعَ "التفسيرُ" وهو من روايةِ أبي حُذيفةَ النَّهديِّ عنه.

وقد روى المصنِّفُ بعضَ الأحاديثِ من هذا التفسيرِ، انظر الحديثَ: [٣٤٣٠ و٥٠١٤].

٧- "كتابُ الفرائضِ" لعبدِالرحمنِ بنِ أبي الزنادِ[1]، وهو في عدادِ المفقودِ الآنَ، وقد روى عنه المصنِّفُ بعضَ الأحاديثِ في كتابِ الفرائضِ من "السننِ"؛ وهي: [٥ و٣٣ و٥٥ و١٥٠ و١٥١ و٢٤١].

٨- مصنفاتُ عبدِاللهِ بنِ المباركِ:

تقدم أنَّ لعبدِاللهِ بنِ المباركِ كتبًا كثيرةً؛ منها: "المسندُ"، وكتابُ

---

(١) انظر: "الفهرست" (ص٢٨٢)، و"دراسات في الحديث النبوي" (١/ ٢٧٦).

"الزهدِ"، وكتابُ "الجهادِ"، وكتابُ "السننِ" في الفقهِ، وكتابُ "التفسيرِ"، و"كتابُ التاريخِ"، و"كتابُ البرِّ والصلةِ".

وقد طُبعَ كتابُ "الزهدِ" بتحقيقِ الشيخِ حبيبِ الرحمنِ الأعظميِّ.

وقد روى المصنِّفُ مِن طريقِه الأحاديثَ: [٣٠٨٢ و٣١٤٢ و٣٢١٢ و٤٨٥٢ و٥٩١٤ و٥٩١٥ و٦٢١٥].

كما طُبعَ كتابُ "الجهادِ" بتحقيقِ الدكتور نزيه حماد.

وقد روى المصنِّفُ مِن طريقِهِ الأحاديثَ: [٢٣٩٣ و٢٤٤٢ و٢٥١٧ و٣٣٨٨].

٩- مصنفاتُ إسماعيلَ بنِ عَيَّاشٍ:

له عدةُ كتبٍ؛ منها: "المصنفُ" وكتابُ "الفتنِ"(١)، وقد روى المصنِّفُ في "سننِه" بعضَ الأحاديثِ من طريقِه؛ منها: [٢٠٩-٢١٢ و٤٩٩-٥٠١ و١١٩١-١١٩٥ و١٦٣٢-١٦٣٤ و٢٧٠٧-٢٧١٠ و٢٩٢٥-٢٩٣٣ و٣٠٤٧-٣٠٤٩ و٤١٨٦ و٤٣٦٠ و٦٥٠١ و٦٥٠٢ و٥٦٤٨-٥٦٥٢].

١٠- مصنفاتُ هُشَيمِ بن بَشيرٍ:

تقدَّمَ أن هُشَيمَ بن بَشيرٍ أكثرُ الشيوخِ الذين أخرَجَ عنهم المصنِّفُ سعيدُ ابنُ منصورٍ، وهو أوَّلُ من صنَّفَ بواسِطَ، وله مصنَّفاتٌ كثيرةٌ؛ منها: "السننُ في الفقهِ"، و"التفسيرُ" و"القراءاتُ"، و"الصلاةُ"(٢).

ومن الواضحِ أنَّ هذه الأحاديثَ الكثيرةَ التي يرويها سعيدُ بنُ منصورٍ عن شيخِه هُشَيمٍ جزءٌ منها- على الأقلِّ- من مصنَّفاتِ شيخِه، وبخاصَّةٍ إذا

(١) انظر: "دراسات في الحديث النبوي" (١/ ٢٣٠-٢٣١).
(٢) انظر ما تقدم (ص٣٣).

اتَّحَدَ الموضوعُ؛ كالتفسيرِ والقراءاتِ. وتقدَّمَ أنَّ عددَ الأحاديثِ التي رواها سعيدٌ عن شيخِه هُشَيمٍ بلغَ نحو أربعةٍ وعشرينَ وسبعِ مئةٍ وألفِ حديثٍ[١].

١١- مصنفاتُ إسماعيلَ ابنِ عُلَيَّةَ:

وهو من شيوخِ المصنفِ، وله من الكتبِ: "كتابُ الطهارةِ" و"كتابُ الصلاةِ" و"كتابُ المناسكِ" وكتابُ التفسيرِ"[٢].

وقد روى عنه المصنِّفُ في "سننِه" الأحاديثَ: [٤٧-٤٨ و٤٤٥ و٥٧٨ و٦٣٣ و٧٤٣ و١٠١٠-١٠١١ و١٧٨٧-١٧٨٨ و٢٤٨٩-٢٤٩٠ و٢٩٧٨-٢٩٨٢ و٣٠٤٢ و٣٠٤٦ و٣٥٧٧ و٣٩٢٩ و٤٢٩٠ و٤٤٠٣ و٤٧٨٥ و٥٤٢٢ و٥٦٦٠-٥٦٦١ و٦٢٠٣ و٦٢١٠].

١٢- "تفسيرُ سفيانَ بنِ عُيَيْنةَ"؛ وهو في عِدادِ المفقودِ الآنَ، وقد قام أحمدُ بنُ صالحٍ محايري بجمعِ رواياتِ سفيانَ بنِ عُيَيْنةَ مِن كتبِ التفسيرِ في كتابٍ سمَّاه: "تفسيرَ سفيانَ بنِ عُيَيْنةَ"[٣].

وسفيانُ بنُ عُيَيْنةَ من شيوخِ المصنِّفِ الذين أكثَر عنهم جِدًّا كما سبَقَ بيانُه[٤]، ونجدُه يروي في "سننِه" أحاديثَ من طريقِه، عزاها بعضُ العلماءِ لـ"تفسيرِ سفيانَ بنِ عُيَيْنةَ"؛ منها الأحاديثُ [٣١٦١ و٣١٦٣ و٣١٦٦ و٣٢٠٠ و٣٢٠٩ و٣٢٢٥ و٣٢٢٦ و٣٢٤٢ و٣٢٤٣ و٣٢٦٧ و٣٢٨٢ و٣٣١٤ و٣٣١٦ و٣٣١٧ و٣٣٢٤-٣٣٢٧ و٣٣٥٦ و٣٤٤٠].

---

(١) (ص٥٨)
(٢) انظر: "الفهرست" (ص٢٨٣)، و"دراسات في الحديث النبوي" (١/ ٢٢٩-٢٣٠).
(٣) وقد طبع الكتاب بالمكتب الإسلامي ببيروت، عام ١٤٠٣هـ.
(٤) (ص٨٥ و٦٠ و٦١).

المطلبُ الخامسُ

منهجُ المؤلِّفِ في كتابِ "السُّنَنِ"

سيكونُ الكلامُ على منهجِ المؤلِّفِ في كتابِ "السُّنَنِ" شاملًا للمباحثِ الآتيةِ: ترتيبِ الكتابِ، ومصادرِه، وطريقتِه في الروايةِ وسياقِ الأسانيدِ والمتونِ، وتراجمِه للأبوابِ، ودَلالتِها على فقهِه واستنباطِه، وأنواعِ المَروِيَّاتِ عندَه، ومقارنتِه بطريقةِ علماءِ عصرِه.

أ- ترتيبُ الكتابِ:

إنَّ الحديثَ عن ترتيبِ سعيدِ بنِ منصورٍ لكتابِه: "السُّنَنِ" سيكونُ قاصرًا؛ بسببِ فَقْدِ النِّصفِ الأولِ من الكتابِ وهو المهمُّ؛ لأنه يَشملُ معظمَ الأحكامِ؛ ولذا سيكونُ عُمْدتَنا في الكلامِ عن ترتيبِ الكتابِ ما نَجِدُه من أقوالٍ لبعضِ العلماءِ، مضافًا لما لدينا من الموجودِ من كتابِ "السُّنَنِ".

والكتابُ مُقسَّمٌ إلى أجزاءٍ، إلا أنه اختُلِفَ في هذه التجزئةِ؛ فابنُ خيرٍ الإشبيليُّ يقولُ: «وهذا المصنَّفُ من رفيعِ الكتبِ، وهو اثنانِ وعشرون جزءًا»[1].

وابنُ دِحْيةَ الكَلبيُّ يقولُ: «وهذا المصنَّفُ الذي صنَّفه سعيدُ بن منصورٍ هو أربعةٌ وعشرون جزءًا»[2].

وهذا الاختلافُ في التجزئةِ- في نظرِنا- يَحتمِلُ ثلاثةَ أمورٍ:

---

(١) "فهرسة ما رواه عن شيوخه" ابن خير الإشبيلي (ص ١٣٦).
(٢) "العلم المشهور" لابن دحية الكلبي (ص ١٦٢).

١- فإمَّا أن تكونَ روايةُ ابنِ خيرٍ "للسننِ" ناقصةً، وروايةُ ابنِ دِحْيةَ أتمَّ منها، وقد أشارَ ابنُ خيرٍ قبلَ هذا إلى نقصِ بعضِ الرواياتِ التي أكمَلَها برواياتٍ أخرى(*)؛ ولذا فهذا الاحتمالُ ضعيفٌ.

٢- أو تكونَ تجزئةُ نُسخةِ ابنِ خيرٍ تختلفُ عن تجزئةِ نُسخةِ ابنِ دِحْيةَ.

٣- أو يكونَ ابنُ خيرٍ قصدَ جميعَ "السُّنَنِ"، ما عدا كتابَ الزهدِ، فإنه عدَّه كتابًا مستقِلًّا، بينما أدخَلَه ابنُ دِحْيةَ ضِمنَ "السُّنَنِ".

وهذا أقوى الاحتمالاتِ؛ بدليلِ أنَّ ابنَ خيرٍ ذكرَ في موضعٍ أنه يَروي "مصنَّفَ سعيدٍ" بأسانيدَ ذكرَها، ثم ذكرَ في موضِعٍ آخَرَ أنه يَروي كتابَ الزهدِ لسعيدِ بنِ منصورٍ بإسنادٍ آخَرَ(*).

وأولُ ما ابتدَأ به المصنِّفُ "سننَه"[1]: بابُ الأذانِ، وأولُ حديثٍ فيه قولُه: «حدثنا هُشَيمُ بنُ بَشيرٍ، قال: نا حُصَينُ بن عبدِالرحمنِ، قال: أخبرنا عبدُالرحمنِ بنُ أبي ليلى، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ اهتمَّ للصَّلاةِ...»، ثم ذكرَ الحديثَ في رُؤيا عبدِاللهِ بنِ زيدٍ للأذانِ.

ثم يَتلُو ذلك عدَّةُ كتبٍ؛ منها: كتابُ الوضوءِ، والصَّلاةِ، والجنائزِ، والزكاةِ، وصلاةِ العيدينِ، وصدقةِ الفطرِ، والصيامِ، والاعتكافِ، والمناسكِ، والجهادِ، والفرائضِ، والأشربةِ، واللُّقَطةِ، والصيدِ، والذبائحِ، والضحايا، والعقيقةِ، والحدودِ، والأدبِ، والجامعِ.

ذكرَ هذه الكتبَ بهذا الترتيبِ ابنُ خيرٍ الإشبيليُّ(*)، ونظن أن ترتيبه

(*) انظر ما تقدم (ص ١٣٧- ١٤٠).

(١) انظر: "عقد الجوهر الثمين" للعجلوني (ص٥١)، و"الأوائل السنبلية" (ص ١٥).

للكتبِ من كتابِ الوضوءِ إلى كتابِ المناسكِ، يتَّفِقُ مع ترتيبِ الكتابِ، وأما ما بعدَ ذلك فلا؛ لأنه قدَّمَ كتابَ الجهادِ على كتابِ الفرائضِ، والعكسُ هو الصحيحُ، فكتابُ الفرائضِ يتقَدَّمُ كتابَ الجهادِ؛ بل بينهما كتابُ الوصايا، وكتابُ النكاحِ، وكتابُ الطلاقِ، ومع ذلك فكتابُ الجهادِ وكتابُ الفرائضِ مُتأخِّرانِ عن كتابِ الأشربةِ واللُّقَطَةِ وما بعدَهما من الكتبِ التي ذكرَها ابنُ خيرٍ[1].

وكتابُ المناسِكِ يقَعُ في الجزءِ الثالثِ والرابعِ.

ومن أبوابِ كتابِ المناسكِ: «بابُ الرجلِ يزورُ البيتَ ثم يُواقِعُ أهلَه قبلَ أنْ يرجعَ إلى منًى»[2]، ومن أبوابِه أيضًا الواقعةِ في الجزءِ الثالثِ: «بابُ الرُّخصةِ للرِّعاءِ في تركِ يوم ورميِ يومٍ»، ومن أبوابِه الواقعةِ في الجزءِ الرابعِ: «بابُ المُحصَرِ بعُمرةٍ»[3]، ومن أبوابِ كتابِ الجنائزِ: «بابُ تلقينِ الميتِ»[4]، ومن أبوابِ كتابِ الحدودِ: «بابُ إقامةِ الحدِّ في المسجدِ»[5].

وقال الحافظُ ابنُ حجَرٍ عندَ شرحِه لحديثِ جابرٍ: «بينما نحنُ نُصلِّي مع النبيِّ ﷺ إذ أقبلَتْ عِيرٌ تحملُ طعامًا...» الحديثَ، قال: «وفي هذا الحديثِ منَ الفوائدِ غيرُ ما تقدَّمَ: ... وأن البيعَ وقتَ الجمعةِ ينعقدُ؛ ترجَمَ عليه سعيدُ بن منصورٍ»[6].

---

(١) لأن كتاب الأشربة واللقطة وما بعدهما ضمن القسم الأول الذي لا يزال مفقودًا.
(٢) انظر: "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" (٦/ ٣٧٦).
(٣) انظر: "فهرسة ابن خير الإشبيلي" (ص ١٣٥).
(٤) انظر: "نتائج الأفكار" (٤/ ٢٨٦).
(٥) انظر: "فهرسة ابن خير الإشبيلي" (ص ١٣٥).
(٦) "فتح الباري" لابن حجر (٢/ ٤٢٥).

وجميعُ هذه الكتبِ المذكورةِ تقَعُ في الجزءِ المفقودِ من "السُّنَنِ" عدا كتابِ الجهادِ وكتابِ الفرائضِ، فإنهما من ضمنِ المطبوعِ من "السُّنَنِ" بتحقيقِ الشيخِ حبيبِ الرحمنِ الأعظميِّ، وهو يَبدَأُ بكتابِ الفرائضِ، ثم الوصايا، ثم النكاحِ، ثم الطلاقِ، ثم الجهادِ، وهو آخرُ المطبوعِ، ويليه كتابُ فضائلِ القرآنِ، ثم كتابُ التفسيرِ مُرتَّبًا حسَبَ ترتيبِ السُّوَرِ والآياتِ أيضًا، عدا مواضعَ يسيرةٍ منَ الآياتِ فقط نبَّهنا عليها في مواضعِها[1]، وهكذا حتى نهايةِ كتابِ التفسيرِ.

ثم كتابُ الزهدِ، وهو آخرُ كتبِ "السُّنَنِ".

ويُلاحَظُ أنَّ أسماءَ الكتبِ غالبًا لا تَرِدُ إلا في نهايتِها، وبدايتُها تكونُ ببعضِ أبوابِها؛ فسعيدُ بن منصورٍ ابتَدَأَ كتابَه بقولِه: «بابُ الأذانِ»[2]، ولم يَقُلْ: كتابُ الأذانِ، أو: كتابُ الصلاةِ، بابُ الأذانِ.

فكتابُ الفرائضِ لم تَرِدْ تسميتُه إلا في نهايتِه؛ حيث قال: «آخرُ كتابِ الفرائضِ»[3]، وأما بدايتُه ففيها: «... أنا محمدُ بنُ عليٍّ بن زيدٍ الصائغُ، قال: ثنا سعيدُ بنُ منصورٍ، قال: بابُ الحثِّ على تعليمِ الفرائضِ»[4].

وكذا كتابُ النكاحِ لم تَرِدْ تسميتُه إلا في آخرِه، وأما أولُه ففيه: «... نا أبو عبدِاللهِ محمدُ بنُ عليٍّ بن زيدٍ الصائغُ، أنَّ سعيدَ بنَ منصورٍ حدَّثهم، قال: بابُ الترغيبِ في النكاحِ»[5].

---

(١) انظر الأحاديث: [٣٤٧٩ و٣٤٨١-٣٤٨٨ و٣٤٩٧ و٣٤٩٨ و٣٦٢٣ و٣٦٥٨ و٣٦٥٩ و٣٦٧٢-٣٦٧٤ و٣٨١٦ و٣٨٢٥].

(٢) انظر ما تقدم (ص ١٨٠).

(٣) بعد انتهاء الأثر [٣٢٥].

(٤) وهذا الباب يشمل الآثار [١-٤].

(٥) وكتاب النكاح يشمل الآثار [٤٨٨-١٠٥٩].

وكذا كتابُ التفسيرِ، وكتابُ الزهدِ.

أمَّا التفسيرُ، فجاءَتْ تسميتُه في آخرِه هكذا: «آخرُ كتابِ التفسيرِ»، وأما أوَّلُه فجاءَ فيه: «بابُ تفسيرِ فاتحةِ الكتابِ»[(١)]، وقَبلَه: «فضائلُ القرآنِ»[(٢)]، ولم يقلْ: كتابٌ، أو: بابٌ، فلعلَّ «فضائلَ القرآنِ» تابعٌ للتفسيرِ، أو كتابٌ مستقلٌّ.

وأما الزهدُ فجاء بعدَ كتابِ التفسيرِ ما نصُّه: «بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ، بابُ مداراة الرجلِ نفسَه لما بعدَ الموتِ»، وفي آخرِه ما نصُّه: «آخرُ كتابِ السننِ»[(٣)]، ولم يُسَمِّه، إلا أنَّ مباحثَه تدلُّ بوضوحٍ على أنَّه كتابُ الزهدِ، فأوَّلُ بابٍ فيه: «بابُ مداراة الرجلِ نفْسَه لما بعدَ الموتِ»، ثم: «بابُ تركِ ما يَشغَلُ عنِ الآخِرةِ»، ثم: «بابُ التواضعِ والنهيِ عنِ الفرحِ بالدنيا»، ثم: «بابُ محاسبةِ الرجلِ نفسَه»، ثم: «بابُ ما يُستحبُّ من قلَّةِ الطعامِ والرغبةِ...»، وتكرر كثيرًا في أبوابِهِ كلمةُ «الزهدِ»؛ كـ«بابِ الزهدِ»، و«بابِ الحلمِ والتواضعِ والزهدِ»، و«بابِ الزهدِ في الدنيا»، و«بابِ الزهدِ والتواضعِ وما يكرهُ من عُجب الرجلِ بعمَلِهِ». وهكذا إلى أن ختمَ الكتابَ بـ«بابِ ما جاء في زَهْرةِ الدنيا».

وفي هذا دَلالةٌ قويَّةٌ على أنَّ التفسيرَ والزُّهدَ من "السُّنَنِ"، وليسا كتابينِ مستقِلَّينِ[(٤)].

---

(١) يشمل التفسير الآثار [٣١٥٠-٥٥٣١].

(٢) يشمل فضائل القرآن الآثار [٢٩٨٤-٣١٤٩].

(٣) يشمل الزهد الآثار [٥٥٣٢-٦٦١٥].

(٤) ويؤيِّدُ هذا أنَّ ابنَ كثيرٍ وابنَ حجَرٍ والسيوطيَّ قد عَزوا أحاديثَ من التفسيرِ "للسننِ"، انظر على سبيل المثال الأحاديث: [٣١٦٠ و٣٣٢٤ و٣٤٦٦ و٤٣٦٦]. =

وقد نصَّ السِّيوطيُّ في "الإتقانِ في علومِ القرآنِ" على أن التفسيرَ جزءٌ منَ "السننِ"، فقال: «وهذه أسماءُ الكتبِ التي نظرتُها على هذا الكتابِ ولخصتُه منها، فمن الكتبِ النقليةِ: تفسيرُ ابنِ جريرٍ، وابنِ أبي حاتمٍ، وابنِ مَرْدُوْيَه، وأبي الشيخِ بنِ حيَّانَ، والفِريابيِّ، وعبدِالرزاقِ، وابنِ المنذرِ، وسعيدِ بن منصورٍ، وهو جزءٌ من "سننِه"»[١].

وقد يُسَمِّي الكتابَ في أوَّلِه؛ كما في كتابِ الوصايا، وكتابِ الطلاقِ، وكتابِ الجهادِ[٢]، كما تقدمت الإشارةُ إليه.

وجَرَتْ عادةُ المصنِّفِ أن يُقَسِّمَ الكتابَ إلى أبوابٍ، عدا فضائلَ القرآنِ، فإنه سرَدَ جميعَ مباحثِه سَرْدًا بلا تبويبٍ؛ لذا فقد يغلبُ على الظنِّ أنه مِن كتابِ التفسيرِ أو كالمقدمةِ له.

ب- طريقةُ المصنِّفِ في الروايةِ، وسياقِ الأسانيدِ والمتونِ:

ليس لسعيدِ بنِ منصورٍ طريقةٌ تُميِّزُه عن غيرِه من المصنِّفِينَ في عصرِه، فهو يسوقُ الإسنادَ، ثم يُتبِعُه بالمتنِ، عدا ما يفعلُه أحيانًا بدافعِ الاختصارِ، مما يأتي بيانُه مع أشياءَ أخرى تتعلَّقُ بالإسنادِ أوِ المتنِ.

فإنا نجدُه أحيانًا يكررُ الحديثَ سندًا ومتنًا، وقد يكونُ ذلك في كتابٍ واحدٍ، كما في كتابِ الوصايا؛ الأثر [٣٥٦] قال: نا هُشَيمٌ، عن جُوَيْبرٍ، عنِ الضحاكِ، قال: «مَن ماتَ ولم يُوصِ لذي قَرابتِه فقد ختَمَ عملَه بمعصيةٍ».

= وممن نسب أحاديث من كتاب الزهد "للسننِ" الحافظُ في "الإصابة"، وفي "تعجيل المنفعة"، والسيوطي في "تاريخ الخلفاء"، والمتقي الهندي في "كَنز العمَّال"، انظر على سبيل المثال الأحاديث: [٥٨٥٩ و٦٢٧٩ و٦٣٢٦ و٦٥٧٣].

(١) "الإتقان في علوم القرآن" (١/ ١٩-٢٠/ ط. الأوقاف السعودية).

(٢) انظر ما تقدم قريبًا.

فقد أعادَه بالرقمِ [٣٧٩] كما هو.

وكما في الأثرِ [٣٨٤٤] في التفسيرِ: قال: نا جريرٌ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ؛ في قولِه عز وجل: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ﴾؛ قال: لا تطرُدْهم عنِ الذِّكْرِ.

فقد أعادَه بالرقمِ [٤٣٠٣] كما هو[1].

وقد يكررُ الحديثَ في كتابَينِ مختلفَينِ؛ كالأثر [٧٣٣] في كتابِ النكاحِ: قال: نا هُشَيمٌ، عن أبي بشرٍ، عن سعيدِ بن جُبَيرٍ؛ وجُوَيْبرٍ، عنِ الضحاكِ؛ أنهما قالا: «العَنَتُ: الزِّنا».

فقد أعادَه في التفسيرِ [٣٥٩٥] كما هو[2].

وقد يُعيدُ آثارَ بابٍ كاملٍ، كما فعلَ في بابِ: «العملِ في صلاةِ الخوفِ»، من كتابِ الجهادِ؛ فالآثارُ [٢٥١٧-٢٥٢٢] أعادَها في كتابِ التفسيرِ [٣٣٨٨ و٣٣٨٤-٣٣٨٧ و٣٣٨٣].

وبابُ: «لا يفِرُّ الرجلُ منَ الرجلَينِ منَ العدُوِّ»، وبابُ: «مَن قالَ: الإمامُ فِئَةُ كُلِّ مسلمٍ»، من كتابِ الجهادِ؛ الآثار [٢٥٤٢-٢٥٤٥]، فقد أعادَها في كتابِ التفسيرِ [٣٩٦٥ و٣٩٦٦ و٣٩٥٠ و٣٩٥١].

وأحيانًا يُوردُ الحديثَ بتَمامِه في موضِعٍ، ويَختصِرُه في موضعٍ آخرَ؛ كالحديثَين [٣٤٠٠ و٣٤٠١]، فإنه أورَدَ منهما ما يتعلَّقُ بفضلِ آيةِ الكُرسيِّ

---

(١) وانظر أيضًا على سبيل المثال: كتاب الوصايا [٣٥٧ و٣٨٠]، وكتاب الجهاد [٢٩٠٦ و٢٩٣٨]، وكتاب التفسير [٣٠٥٧ و٥٥١٣]، وكتاب الزهد [٥٥٩٧ و٦٣٧٧].

(٢) وانظر أيضًا على سبيل المثال: [٢٨٧/ الفرائض و٤٥٢٤/ التفسير] و[٢٩٥/ نكاح و٢٥٥٢/ الجهاد] و[٢٥٧٥/ الجهاد و٦١٦٧/ الزهد] و[٣٩١٠ و٤٤١٢/ التفسير و٦١٩٤/ الزهد].

فقط، بينما أورَدَهما بتَمامِهما في تفسيرِ سورةِ النَّحْلِ [٤٢٠٦ و٤٢٠٧][1].

هذا فيما يتعلقُ بالمكرَّرِ سندًا ومتنًا.

أما فيما يتعلقُ بالإسنادِ:

١- فإنا نجدُه أحيانًا يَقرِنُ بينَ رواياتِ بعضِ شيوخِه في سياقٍ واحدٍ، فيقولُ في الأثرِ [١]: حدَّثنا أبو عَوانةَ وأبو الأَحْوَصِ وجريرُ بنُ عبدِالحميدِ؛ عن عاصمٍ الأَحْولِ، عن مُوَرِّقٍ العِجْليِّ، عن عُمرَ بنِ الخطَّابِ رضي الله عنه، قال: «تَعلَّموا الفرائضَ، واللَّحْنَ، والسُّنَّةَ؛ كما تَعلَّمونَ القرآنَ».

وفي الأثرِ [٥٤٤]: نا أبو عَوانةَ وهُشَيمٌ وجَريرُ بنُ عبدِالحميدِ، عن مغيرةَ، عن سِماكِ بنِ سَلَمةَ، قال: شهِدتُّ شُرَيحًا أجازَ نكاحَ وصيٍّ وصيٍّ وصيٍّ.

وفي الأثرِ [٤١٩٣]: حدثنا أبو عوانةَ وأبو الأحوصِ وسفيانُ وشريكٌ، عنِ الأسودِ بنِ قيسٍ، عن عمرِو بنِ سفيانَ، عنِ ابنِ عباسٍ؛ في قولِه عز وجل: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ [النحل: ٦٧]؛ قال: السَّكَرُ: ما حرُمَ من ثمرتِها، والرزقُ الحسنُ: ما حلَّ منه.

٢- **فإذا كان ثمةَ فروقٌ في الألفاظِ بيَّنَ ذَلك**؛ ففي الأثرِ [٧٩] قال: نا سفيانُ بنُ عُيَيْنةَ وحمَّادُ بنُ زيدٍ وجريرُ بنُ عبدِالحميدِ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أطعمَ ثلاثَ جدَّاتٍ السُّدُسَ.

وزاد جريرٌ: قال منصورٌ: فقلتُ لإبراهيمَ، فقال: جدَّتَيْ أبيه: أمَّ أمِّه،

(١) وانظر أيضًا على سبيل المثال: [٢٧٩٣ و٢٩٢٥/ الجهاد] و[٣١١٧/ التفسير و٥٧٥٧/ الزهد] و[٣٦٢٣ و٤٧٤٠/ التفسير] و[٤٧٦٣/ التفسير و٦٥٥٣/ الزهد].

وأمَّ أبيه، وأمَّ أمِّ الأمِّ.

وفي الحديثِ [٦٢٠] قال: نا هُشَيمٌ وأبو شهابٍ؛ قالا جميعًا: نا حجَّاجُ بنُ أرطاةَ، عن عبدِالملكِ بنِ المُغيرةِ الطائِفيِّ، عن عبدِالرَّحمنِ بن البَيْلَمانيِّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ، أَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ**».

قال سعيدٌ: قال هُشَيمٌ مرتينِ، وقال أبو شهابٍ ثلاثَ مراتٍ... الحديثَ.

وفي الأثرِ [٣٢٩٩] قال: نَا أبو عَوانةَ وهُشَيمٌ، عن أبي بِشرٍ، عن سعيدِ ابنِ جُبَيرٍ، قال: من لم يَصُمِ الثلاثةَ أيامٍ التي في الحجِّ آخرُها يومُ عرفةَ، فقد وجبَ عليه الهَدْيُ. قال أبو بشرٍ: فقلتُ لسعيدٍ: فإن لم يجدْ؟ قال: فلْيَبِعْ ثوبَه! وزادَ هُشَيمٌ: ويشتري شاةً بثلاثةِ دراهمَ.

وفي الأثرِ [٥٥٣٤] قال: نا خلفُ بنُ خليفةَ وأبو معاويةَ، عن ليثٍ، عن مجاهدٍ، قال لي ابنُ عمرَ: إذا أصبَحْتَ فلا تُحدِّثَنَّ نفْسَك بالمساءِ، فإذا أمسَيْتَ فلا تُحدِّثَنَّ نفْسَك بالصباحِ، وخُذْ من صحتِك قبلَ سَقَمِك، ومن فَراغِك قبلَ شُغْلِك، فإنك لا تدري ما اسمُك غدًا!. وزاد خلفٌ: ومن دُنْياك قبلَ آخِرتِك.

٣- وأحيانًا لا يقْرِنُ بين شيوخِه؛ بل يفصِلُ رواياتِهم؛ ففي الأثرَينِ [٢٠١ و٢٠٢] قال: نا عيسى بنُ يُونُسَ، قال: نا الأَحْوصُ بنُ حَكيم، عن راشدِ بنِ سعدٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ فَهُوَ مَوْلَاهُ؛ يَرِثُهُ، وَيَدِي عَنْهُ**».

ثم أتبَعَه: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، قال: نا الأحْوصُ بنُ حكيمٍ، عن راشدِ بنِ سعدٍ، قال: سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ عنِ الرجلِ يُسلِمُ على يدَيِ الرجلِ، قال: «**هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ؛ يَرِثُهُ وَيَعْقِلُ عَنْهُ**».

وفي الأثرَينِ [٣٢٢٢ و٣٢٢٣] قال: نا فُضَيلُ بنُ عياضٍ، عن عُبيدٍ المُكْتِبِ، عن مجاهدٍ؛ في قولِه: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦]؛ قال: الأوصالُ التي كانَتْ بينَهم في الدُّنْيا.

ثم أتبَعَه: نا جريرُ بنُ عبدِالحميدِ، عن عُبيدٍ المُكْتِبِ، عن مجاهدٍ؛ قال: الوصلُ الذي كان بينَهم في الدُّنْيا.

وليسَ السببُ في قَرنِه بعضَ الرواياتِ، وفَصلِه بعضَها الآخَرَ، اتحادَ اللفظِ واختلافَه؛ لأنا نجدُه يَفصِلُ بعضَ الرواياتِ مع اتحادِ اللفظِ؛ مثلَ قولِه في كتابِ الوصايا، في بابِ المُدَبَّرِ، في الأثرَينِ [٤٦٧-٤٦٨]: نا شَرِيكٌ، عنِ الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن شُرَيحٍ، قال: منَ الثُّلُثِ.

نا أبو مُعاويةَ، قال: نا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن شُرَيحٍ، قال: منَ الثُّلُثِ.

وقال في الآثارِ [٣٢٤٠-٣٢٤٢]: «نا هُشَيمٌ، قال: نا داودُ بنُ أبي هندٍ، عن عِكرمةَ، عنِ ابنِ عباسٍ، قال: الجَنَفُ في الوصيةِ والإضرارُ فيها، منَ الكبائرِ.

نا خالدٌ، عن داودَ، عن عِكرمةَ، عنِ ابنِ عباسٍ، قال: الجَنَفُ في الوصيةِ والإضرارُ فيها، من الكبائرِ.

نا سفيانُ، عن داودَ بنِ أبي هندٍ، عن عِكرمةَ، عنِ ابنِ عباسٍ، قال:

«الجَنَفُ- أو: الحَيْفُ- في الوصيةِ والإضرارُ فِيها، منَ الكبائرِ».

بل إنك لتجدُه يصرِّحُ باتفاقِ اللفظِ بقولِه: «مثلَه»؛ ففي الأثرَينِ [٨٦٤ و٨٦٥] قال: نا سفيانُ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ؛ في قولِه عز وجل: ﴿الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣]؛ قال: نسَختْها: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ﴾ [النور: ٣٢]؛ فهي من أيامَى المسلمِينَ.

نا إسماعيلُ بنُ زكريَّا، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ؛ مثلَه.

وفي الأثرَينِ [٣١٠٢ و٣١٠٣] قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا ليثٌ، عن مجاهدٍ، عنِ ابنِ عباسٍ، قال: اشتَرِ المصاحِفَ، ولا تَبِيعْها.

نا إسماعيلُ بنُ زكريا، عن ليثٍ، عن مجاهدٍ، عنِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنه؛ مثلَه.

٤- ثم إن شكَّ في الإسنادِ بيَّنَ؛ ففي الأثرِ [٢٢٤٧] قال: ثنا- أُراه- سفيانُ، نا عمرُو بنُ دينارٍ، عن عكرمةَ، قال: كان سعدٌ وزيدُ بنُ ثابتٍ يعزلانِ.

وفي الحديثِ [٣٠١٩]: نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، قال: نا أبو عِمْرانَ الجَونيُّ، [عن عبدِالله بنِ رَباحٍ]، عن عبدِالله بنِ عمرٍو، أو عمرَ؛ شَكَّ سعيدٌ.

وقد يكونُ الشكُّ من غيرِه فيُبيِّنُه أيضًا؛ كقولِه في الأثرِ [١٤١٥]: حدثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن عليِّ بنِ زيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ، أوِ الحسَنِ؛ شكَّ حمَّادٌ.

وفي [٣٥٨٧]: «نا هُشَيمٌ، قال: نا داودُ بنُ أبي هندٍ، عن عِكرمةَ، أو

غيرِه؛ شكَّ داودُ»[1].

وقد لا يبيِّنُ ممن وقع الشكُّ، كما قال في الأثرِ [٢٤٦]: نا سفيانُ، عن داودَ أو عاصمٍ الأحولِ، عنِ الشَّعْبيِّ، عن مسروقٍ، قال: «كُلْ ما ردَّتْ عليك سِهامُ القرآنِ».

وفي الأثرِ [٢٧٨٧]: نا سفيانُ، عن إسماعيلَ بنِ أميةَ، عن سعيدٍ المَقْبُرِيِّ، أو غيرِه.

وفي الأثرِ [٣٠٦٠]: نا سفيانُ، عن ابنِ أبي لَبِيدٍ، عن محمدِ بنِ كعبٍ، أو غيرِه.

٥- وهو يُعنَى بصيغِ التَّحمُّلِ والأداءِ التي تظهرُ فائدتُها في المَواطنِ التي يُخْشى فيها منَ التدليسِ.

ومن أمثلةِ ذلك: ما أخرَجه البخاريُّ في "صحيحِه"[2]، عن شيخِه عمرِو بنِ عَونٍ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن أبي بِشرٍ، عن عِكْرمةَ، قال: رجلًا عندَ المَقامِ يكبِّرُ في كلِّ خفضٍ ورفعٍ، وإذا قام، وإذا وضَعَ، فأخبرتُ ابنَ عباسٍ ﵁، قال: أوَليسَ تلكَ صلاةَ النبيِّ ﷺ؟! لا أُمَّ لك!.

فهذا الحديثُ في سندِه هُشَيمٌ، وهو مُدَلِّسٌ، ولم يُصرِّحْ بالسَّماعِ من شيخِه أبي بِشْرٍ، لكن قال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في "فتحِ الباري"[3]: «قولُه: عن أبي بشرٍ، صرَّحَ سعيدُ بنُ منصورٍ عن هُشَيمٍ بأنَّ أبا بشرٍ حدَّثه».

---

(١) وانظر أيضًا الآثار: [١٣٦ و١٠٧٩ و١٢٦٥ و٢٧٦٥ و٣٠٥٦ و٤٢٠٥ و٤٣٢١ و٤٦١٧ و٤٦٥٠ و٤٧٨١ و٥٠٤٦ و٥٧٣٤ و٥٩١٧ و٥٩١٨].

(٢) في كتاب الأذان، باب إتمام التكبير في السجود (٧٨٧).

(٣) (٢/ ٢٧١).

٦- وقد يسوقُ بعضَ الرواياتِ التي يُجَلِّي بعضُها عِلَّةَ الأخرى؛ كما في الحديثِ [٣٠١٣] قال سعيدٌ: نا سفيانُ، قال: سمِعتُ ابنَ المُنكدرِ يقولُ: خرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ على أصحابِه وهم يَقرَؤون القرآنَ، فقال: «**اقْرَؤُوا؛ فَكُلٌّ كِتَابُ اللهِ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقَوِّمُونَهُ كَمَا يُقَامُ القِدْحُ، يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ**».

ثم أخرَجَه بعدَ ذلك [٣٠١٤] من طريقِ شيخِه خالدِ بنِ عبدِاللهِ: عن حُمَيدٍ الأعرجِ، عن محمدِ بنِ المنكدرِ، عن جابرِ بنِ عبدِاللهِ، قال: خرجَ علينا رسولُ اللهِ ﷺ ونحن نقرأُ القرآنَ، وفينا الأعجميُّ والأعرابيُّ، فقال: «**اقْرَؤُوا؛ وَكُلٌّ حَسَنٌ، وَسَيَأْتِي قَوْمٌ يُقَوِّمُونَهُ كَمَا يُقَوَّمُ القِدْحُ، يَتَعَجَّلُونَه وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ**».

فروايةُ سفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ المُرسَلَةُ أعلَّتْ روايةَ حُمَيدٍ الأعرجِ الموصولةَ؛ لأنَّ سفيانَ أوثَقُ، والصوابُ في الحديثِ أنه مُرسَلٌ من هذا الوجهِ.

وشبيهٌ به: الحديثُ [٣١٣٦]؛ إذ أخرَجَه من طريقِ شيخِه هُشَيمِ بنِ بَشيرٍ؛ قال: نا خالدٌ[١]، عن أبي قِلابةَ[٢]؛ أن أُبَيَّ بنَ كعبٍ كان يختمُ القرآنَ في كلِّ ثمانٍ، وأنَّ تميمًا الداريَّ كان يختمُ في كلِّ سبعٍ.

فهذا الحديثُ لم يَسمَعْه أبو قِلابةَ من أبيِّ بنَ كعبٍ؛ بل بينهما واسطةٌ، وهو أبو المُهَلَّبِ؛ كما في الروايةِ الأخرى [٣١٣٧] التي ساقَها المؤلفُ من طريقِ شيخِه عبدِالرحمنِ بنِ زيادٍ، عن شُعْبَةَ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهَلَّبِ، عن أُبَيٍّ بن كعبٍ؛ أنه كان يختمُ القرآنَ في كلِّ ثمانٍ.

---

(١) هو: ابن مهران الحذَّاء.

(٢) هو: عبدالله بن زيد الجَرمي.

٧- وللمصنِّفِ تعليقاتٌ على بعضِ الأسانيد؛ منها:

أ- بيانُه للمُبهَمِ في الإسنادِ؛ فقد ذكر في الأثرِ [١١٨٣] عَن عيسى بنِ يونسَ، عنِ الأوزاعيِّ، عن عبدِاللهِ بنِ سعدٍ، عن الصُّنَابِحيِّ، عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ سمَّاه، قال: نهى رسولُ اللهِ ﷺ عنِ الأُغلُوطاتِ. قالَ الأوزاعيُّ: يعني: شِرارَ المسائلِ.

قالَ سعيدٌ: هذا عن معاويةَ، ولكنه لم يُسَمِّه.

ب- بيانُه تفرُّدَ بعضِ الرُّواةِ بالحديثِ؛ فقد قال عقِبَ الأثرِ [٣١١]: «ليس هذا الحديثُ عندَ أحدٍ إلا عندَ أبي معاويةَ».

ج- تصويبُه ما تصحَّفَ منَ الأسماءِ؛ فيقولُ في الأثرِ [٥٣٨٧]: نا أبو الأحوصِ، ثنا أشعثُ بنُ سُليمٍ، عن يزيدَ بنِ مُعاويةَ العَبسيِّ.

قال سعيدٌ: هو زيدُ بنُ مُعاويةَ العَبسيُّ، لكن هكذا قال أبو الأحوصِ.

وفي الأثرِ [٥٤٩١]: حدَّثَنا أبو الأَحْوَصِ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي [العُبَيْدين]، وسعيدِ بنِ عياضٍ.

قال سعيدُ بنُ منصورٍ: هكذا قال أبو الأحوصِ، وإنَّما هو: سعدُ بنُ عياضٍ.

د- وقد يذكرُ بعضَ الأشياءِ عن الراوي ليُعرَفَ بها؛ كبيانِ نسَبِه، أو اسمِه؛ إن ذُكِرَ بكُنْيَتِه، أو بلدِه، أو صفتِه، ومن الأمثلةِ على ذلك:

ما ذكره في الأثرِ [١٦٦٤] عن أبي وكيعٍ الجرَّاحِ بنِ مَليحٍ، عنِ الهَزْهَازِ ابنِ مَيْزنٍ؛ أن عَديَّ بنَ فَرَسٍ خيَّرَ امرأتَه ثلاثًا... الحديثَ.

قالَ سعيدٌ: فَرَسٌ: جَدُّ وكيعٍ.

وفي الأثرِ [٢١٦] قال: «نا أبو وَكيعٍ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي مَيْسَرةَ».

قال سعيدٌ: «هو عمرُو بنُ شُرَحْبِيلَ».

وفي الأثرِ [٢٥١] قال: نا سفيانُ، عن عَمرٍو وحُمَيدٍ الأعرجِ وعبدِاللهِ ابنِ أبي بكرٍ... فذكره، ثم قال في آخِرِه: قال سفيانُ مرَّةً: وابنَا أبي بكرٍ.

قال سعيدٌ: ابنَيْ أبي بكرٍ: عبدُاللهِ، ومحمدٌ.

وفي الحديثِ [٥٨٥٩] قال: نا حُجْرُ بنُ الحارثِ الغسانيُّ، من أهلِ الرملةِ، عن عبدِاللهِ بنِ عوفٍ الطائيِّ، وكان عاملًا لعمرَ بنِ عبدِالعزيزِ على الرملةِ.

وفي الحديثِ [٤٢٢٢ و٦٣٢٥] قال: نا مسكينُ بن ميمونٍ مؤذنُ مسجدِ الرملةِ.

٨- والمصنِّفُ شديدُ التحرِّي في أداءِ روايتِه كما سمعَها؛ فيقولُ في الأثرِ [٦٣]: نا هُشَيمٌ، قال: نا يحيى بنُ سعيدٍ؛ قال مرَّةً: عن رجلٍ، ولم يذكُرِ الخبرَ، ثمَّ أمْلاه علينا ولم يذكُرْ رجلًا.

وفي الأثرِ [٢٢٥٣]: أنا هشيمٌ، أنا أيوبُ السَّختِيانيُّ وعبيدُاللهِ بنُ عمرَ؛ حدثانا- وكانا جالسَينِ جميعًا- عن نافعٍ.

وفي الأثرِ [٢٥٨٨]: نا سُفيانُ، قال: سمِعتُ الزُّهْريَّ، ولم أُتقِنْه، فقال مَعْمرٌ: إنه حُدِّثَ عن ابنِ صُعَيرٍ أو ابنِ أبي صُعَيرٍ[1].

٩- ولشيوخِ المصنِّفِ أيضًا تعليقاتٌ على بعضِ الأسانيدِ؛ منها:

---

(١) وانظر أيضًا: [٢٩٦ و٩٥٣].

أ- بيانُ تصريحِ راوٍ بالسماعِ من آخَرَ؛ كما ذكر في الأثرِ [١٠٦٣ و٥١٩٨]: نا سفيانُ، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، قال: سمعتُ مجاهدًا يقولُ: «فطلِّقوهنَّ لقُبُلِ عدَّتهنَّ».

قال سفيانُ: وما سمِعتُ ابنَ جريجٍ يقولُ في شيءٍ: سمعتُ مجاهدًا، إلا في هذا.

ب- بيانُ اسمِ راوٍ ذُكِرَ بكُنْيتِه، كما في الأثرِ [٢٨٤٣]: نا سفيانُ، عن عَمرِو بن دِينارٍ، قال: سمِعتُ جابرَ بنَ عبدِاللهِ يقولُ: الذي قتَلَ خُبَيْبًا أبو سِرْوَعةَ؛ قال سفيانُ: واسمُه عقبةُ بنُ الحارثِ.

وفي الأثرِ [٥٨٩٠] قال: نا سُفيانُ، عن عَمرِو بن دِينارٍ، عن أبي المِنهالِ؛ قال سُفْيَانُ في هذا الحديثِ: واسمُه عبدُالرحمنِ.

ج- بيانُ تاريخِ وفاةِ راوٍ؛ كما في الأثرِ [٥٣٠]: نا إسماعيلُ بنُ زكريَّا، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن سليمانَ بنِ موسى، عنِ الزُّهريِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ، وذكر حديثًا.

ثم قال: قال إسماعيلُ بنُ زكريَّا: مات سليمانُ بن موسى قبلَ الزُّهريِّ بخمسَ عشْرةَ سنةً.

١٠- وقد وقعَتْ بعضُ السؤالاتِ من المصنِّفِ لشيوخِه عن بعضِ الأسانيدِ؛ فيقولُ في الأثرِ [١٧٤١]: وسألتُ سفيانَ عن حديثِ مُطرِّفٍ، عن عمارٍ، قال: يحرُمُ من الإماءِ ما يحرُمُ منَ الحرائرِ إلا العددَ؛ فقال مطرِّفٌ: عن أبي فلانٍ. فقلتُ له: عن أبي الجهمِ، عن أبي الأخضرِ، عن عمارٍ؟ قال: نعمْ.

وفي الأثرِ [٥٤٦١]: نا خلفُ بنُ خليفةَ، قال: سمِعتُ منصورَ بنَ زاذانَ يذكُرُ في قولِه: ﴿تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝٤ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ۝٥﴾ [القَدر: ٤-٥]... إلخ. وفيه: قال سعيدٌ: فقلتُ له: عنِ الحسنِ؟ فقال: لا.

وفي الأثرِ [٥٠٠٢]: نا سُفْيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن عُبيدِ بنِ عُمَيرٍ- إن شاء اللهُ- قال: هو الذي لا يجلسُ مجلسًا فيقومُ حتى يستغفرَ اللهَ عز وجل.

قال: قال رجلٌ لسُفْيانَ: في مَن تَشُكُّ؟ في عمرٍو، أو في عُبيدِ بنِ عُمَيرٍ؟ قال: في كلاهما.

هذا كلُّه فيما يتعلقُ بالإسنادِ.

وأما فيما يتعلقُ بالمتنِ:

١- فقد يُعيدُ المصنِّفُ المتنَ كما هو، ومن الأمثلةِ على ذلك ما ذكرَه في الأثرِ [١١١٧] قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن عابسِ بن ربيعةَ النَّخَعيِّ، قال: سمعتُ عليًّا ﵁ يقولُ: كلُّ الطلاقِ جائزٌ إلا طلاقَ المعتوهِ.

وقال في الأثرِ [١١١٩]: نا سفيانُ وأبو عَوانةَ وأبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن عابسِ بن ربيعةَ، عن عليٍّ ﵁، قال: كلُّ الطَّلاقِ جائزٌ إلا طلاقَ المعتوهِ(١).

---

(١) وانظر أيضًا الآثار: [٤٠-٤٧] و[٣٤٢-٣٤٣] و[٤٦٣ و٤٦٦-٤٦٨] و[١٠٠٤-١٠٠٦] و[١١٤٢-١١٤٣] و[٥٧٦٧ و٥٧٦٨].

٢- وقد يُعيدُ المتنَ مع زيادةٍ في إحدى الروايتَينِ على الأخرى؛ ومن الأمثلةِ على ذلك ما ذكرَه في الأثرِ [١٤٢] عن عليٍّ ﵁ أنه قال: لا يرِثُ المسلمُ الكافرَ إلَّا أن يكونَ مملوكَه.

فقد أعادَه في الأثرِ [١٤٣] دونَ قولِه: إلَّا أن يكونَ مملوكَه.

وفي الأثرِ [٨٢٧] عن جابرِ بنِ زيدٍ، أنه قال: أربعٌ لا يَجُزْنَ في بيعٍ ولا نكاحٍ: المجنونةُ، والمجذومةُ، والبَرْصاءُ، والعَفْلاءُ.

فقد أعادَه في الأثرِ [٨٣٠]، ولفظُه: أربعٌ لا يَجُزنَ في بيعٍ ولا نكاحٍ إلا أن يَمَسَّ، فإن مَسَّ فقد جاز: الجنونُ، والجُذامُ، والبَرَصُ، والقَرْنُ[1].

٣- **وقد يُحيلُ على المتنِ ولا يكرِّرُه؛** كما في الأثرِ [٥٦]: نا هُشَيْمٌ، قال: نا أبو بِشْرٍ، قال: نا سعيدُ بنُ جُبَيْرٍ، قال: أخبرني شيخٌ من مُرادٍ، عن عليٍّ؛ أنَّه قال: مَن سَرَّه أنْ يتقحَّمَ جَراثيمَ جهنَّمَ، فلْيَقضِ بين الجَدِّ والإخوةِ.

ثم قال في الأثرِ [٥٧]: نا سفيانُ، عن أيوبَ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عن شيخٍ من مُرادٍ، عن عليٍّ؛ مثلَه.

وفي الأثرِ [٤٥٦] قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا يَحْيَى بنُ سعيدٍ، عن سعيدِ ابنِ المُسيِّبِ، أنَّه قال: ولَدُ المُعتَقةِ عن دُبُرٍ بمَنزِلَتِها.

ثم قال في الأثرِ [٤٥٧]: نا سُفْيَانُ، عن يَحيى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيِّبِ؛ مثلَه.

وفي الأثرِ [٤٥٨]: نا هُشَيمٌ، قال: نا حُصَينٌ، عنِ الشَّعْبيِّ؛ مثلَ ذلك.

---

(١) وانظر أيضًا الأثر: [٢٥٧٦ و٢٥٧٧].

ومن ألفاظِه المستعملةِ في الإحالةِ: «مثلَه»[(١)]، و«مثلَ ذلك»[(٢)]، و«بمثلِ قولِ فلان»[(٣)]، و«مثلَ قولِ فلانٍ»[(٤)]، و«كما قالَ فلانٌ»[(٥)]، و«مثلَ ما قال فلانٌ»[(٦)]، و«نحوَه»[(٧)]، و«بنحوِ ذلك»[(٨)]، و«بنحوِ من ذلك»[(٩)]، و«بنحوِ من حديثِ فلانٍ»[(١٠)]، و«أنه كان يقولُ ذلك»[(١١)]، و«مِثلَ حديثٍ قبلَه»[(١٢)].

فإن كان ثَمَّةَ زيادةٌ أو نقصانٌ بيَّنه مع الإحالةِ؛ كما ذكر في الأثرِ [٤٣٦] عن الحسنِ: لا يَجُوزُ طلاقُ الغلامِ حتَّى يَحتلِمَ أو يَحتلِمَ لِداتُه، ولا عَتَاقَتُه، ولا وصيَّتُه، ولا هِبَتُه، ولا صَدَقَتُه.

ثم قال في الأثرِ [٤٣٧]: نا هُشَيمٌ، قال: نا مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ؛ مثلَه، إلَّا الطلاقَ.

وفي الأثرِ [٢٤٣٥] قال: نا سفيانُ، قال: سمعتُ شَبيبَ بنَ غَرقدةَ، قال: سمِعتُ ابنَ أبي الجَعدِ، يقولُ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ، يقولُ: «**الخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الخَيْلِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ**».

ثم قال في الأثرِ [٢٤٣٦]: نا سفيانُ، عن مُجالدٍ، عن الشعبيِّ، عن عُروةَ، عن النَّبيِّ ﷺ؛ مثلَه، وزادَ: «**الأَجْرُ وَالغَنِيمَةُ**»[(١٣)].

---

(١) الآثار [٢٠٨ و٥٧٤ و٨٦٥ و٨٧٤ و٨٩٢ و٨٩٣ و١١٧٦ و٢٨٠٦ و٥٠٠٧ و٥٠٤٣ و٥٩٥٨].
(٢) الآثار [٦٦ و٦٧ و٦٨ و٤٥٨ و٥١٩ و٦٧٠ و٦٧٤ و٧٢٩ و٧٧٠ و٧٨١ و٧٨٥ و٨١٦ و١٠٥١ و١١٠٠ و١١٨٨ و١٢٠٠ و١٢٠٥ و١٨٠١ و٢٥٦٨ و٥٠٨١ و٥٩٠٦].
(٣) الأثر [٤١٤].
(٤) الأثرين [٣٢٤ و١٨٠٠].
(٥) الأثر [٧٨٣].
(٦) الأثر [٤١٥].
(٧) الأثر [٤٤١].
(٨) الأثر [١٥١٣].
(٩) الأثرين [٦٣٨ و١٥١٥].
(١٠) الأثر [١٥١٤].
(١١) الآثار [٢٦٣ و٣٧٧ و٣٨٩ و٧٢٤ و٨٦١].
(١٢) الأثر [٨٣٣].
(١٣) وانظر الآثار: [٦٦ و٤٤١ و٥٣٠ و٥٤٦ و٩٩٩ و٢٢٩٤ و٢٣٠٣ و٢٨٩٩].

٤- وأحيانًا يأتي بروايةٍ مجملةٍ ثم يُتبِعُها بأخرى مفصلةٍ، ومن الأمثلةِ على ذلك ما ذكره في الأثرِ [٩] عن عثمانَ بنِ عفانَ رضي الله عنه أنه أُتِيَ في امرأةٍ وأبوَينِ؛ فجعَلَها من أربعةٍ.

ثم نقلَ في الأثرِ بعدَه أنه أعطى المرأةَ الرُّبُعَ سهمًا، وأعطى الأمَّ ثُلُثَ ما بقِيَ سهمًا، وأعطى الأبَ ما بقيَ سهمَينِ.

٥- وإذا شكَّ في لفظٍ بيَّنَ، سواءٌ كان الشكُّ منه أو من غيرِه؛ ففي الحديثِ [٥٨١١]: نا داودُ بنُ عبدِالرحمنِ العطارُ قال: نا عبدُالكريمِ أبو أُمَيةَ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ؛ أن غلامًا يقالُ له: سَنْدَرٌ، جاء إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقال: يا رسولَ اللهِ أُفسِدتُّ كما ترى! وكان سيدُه أخصاه فعاقبَه وأعتقَه، فقال الغلامُ: أوصني أو أوصِ بي، الشكُّ من أبي عثمانَ[1].

وكما في الأثرِ [٢٦٧٥]: نا هُشَيمٌ، قال: نا حُمَيدٌ الطَّويلُ، عن أنسِ ابنِ مالكٍ، قال: لما افتتحَ أبو موسى تُسْتَرَ... فذكرَه، وفي آخرِه: ففرَضَ له عمرُ في العطاءِ على ألفٍ أو ألفينِ؛ الشكُّ مِن هُشَيمٍ.

وكما في الأثرِ [٥٧٢٩]: نا حمادُ بنُ يحيى الأبَحُّ؛ قال: نا معاويةُ بنُ قرةَ قال: قال سلمانُ الفارسيُّ رضي الله عنه: ثلاثٌ أعجَبَتْني حتى أضحَكَتْني: مُؤَمِّلُ دنيا والموتُ يطلُبُه...، وثلاثٌ أحزَنَتْني حتى أبكَتْني: فراقُ محمد ﷺ وحزبِه، أو قال: فراقُ محمدٍ والأحبةِ؛ شكَّ حمادٌ[2].

٦- والمصنِّفُ أيضًا شديدُ العنايةِ ببيانِ فروقِ الألفاظِ؛ فيقولُ في الأثرِ [١٤٤٣] حدثنا سفيانُ، عن عمرٍو، عن جابرِ بنِ زيدٍ، قال: لا يصلُحُ

(١) هوالمصنف سعيد بن منصور، ذكره الصائغ بكنيته.
(٢) وانظر أيضًا الآثار: [١٢٨١ و٢١٩١ و٤٩٦٠ و٦٠٩١].

الخُلْعُ حتى يَجيءَ من قِبَلِ المرأةِ.

وقال سُفْيانُ مرَّةً أخرى: لا بأسَ بالخُلْعِ إذا كان من قِبَلِ المرأةِ.

وفي الأثر [٢٠٩٨]: «نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، سمِع الحارثَ بنَ عبدِاللهِ بنِ أبي ربيعةَ يخبِرُ أبا الشعثاءِ، قال: سأل أبي عمرَ بنَ الخطابِ ﵁ عن حدِّ الأمةِ، فقال عمرُ: إنَّ الأمَةَ نبَذَتْ فَرْوَتَها مِن وراءِ الدارِ.

وقال سفيانُ مرةً أخرى: مِن وراءِ الجدارِ.

٧- وللمصنِّفِ أيضًا تعليقاتٌ على بعضِ المتونِ؛ منها:

أ- توجيهُ بعضِ القراءاتِ؛ فقد روى في الأثرِ [٧٢٤] عن عُبيدِ بن عُميرٍ أنه قَرَأ: «يَهْدِي بِهُ اللهُ». قال سعيدٌ: لغةٌ.

ب- تفسيرُ بعضِ الكلماتِ التي تحتاجُ إلى بيانٍ؛ ففي الأثرِ [١٤٠٧] عن إبراهيمَ، قال: عيَّرْنا صاعَ عمرَ، فوجَدْناه حجَّاجيًّا. قال سعيدٌ: الحَجَّاجيُّ: مُدُّ النبيِّ ﷺ.

وفي الأثرِ [٢٦٦٦] عن فاطمةَ بنتِ حسينٍ، قالت: بعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ زيدَ بنِ حارثةَ إلى مدينةِ مَقْنا. قال سعيدٌ: مَقْنا هي: مَدْيَنُ.

ج- ترجيحُ بعضِ الآراءِ الفقهيةِ؛ ومن الأمثلةِ على ذلك:

ما ذكره في الأثرِ [٣٦٧] عنِ الحَسَنِ؛ في الرجُلِ يُوصِي للرجُلِ بالوصيَّةِ، فيموتُ الموصَى له قَبلَ الموصِي؛ قال: الوصيَّةُ لوَلَدِ الموصَى له.

قال سعيدٌ: لم يَصنَعْ شيئًا.

ثم ذكر بعدَه في الأثرِ [٣٦٨] عن إبراهيمَ، أنه قال: يَرجِعُ إلى ورثةِ الموصِي.

قال سعيدٌ: أَصابَ.

وما ذكره في الأثرِ [١٣٨٣] عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: ليس للمُتَوفَّى عنها زوجُها نَفَقةُ الحاملِ.

قال سعيدٌ: وهو المأخوذُ به.

وقد يكونُ في عبارتِه أحيانًا شيءٌ منَ القَسْوةِ، ففي الأثر [١٤٩٣] عن زيدِ بنِ ثابتٍ؛ أنَّه كان يقولُ في الرجلِ يُطلِّقُ امرأتَه وهي أمةٌ تطليقتين، فوطِئَها سيدُها: إنَّ زوجَها إنْ شاء أنْ يَخطُبَها.

قال سعيدٌ: بِئسَ ما قال(١).

وهكذا في عدةِ أمثلةٍ تدلُّ بمجموعِها على أنَّ للمصنِّفِ سعيدِ بن منصورٍ اختياراتٍ فقهيَّةً(٢).

٨- ولشيوخِ المصنّفِ أيضًا تعليقاتٌ على بعضِ المتونِ، منها:

أ- تفسيرُ بعضِ الكلماتِ؛ كما في الأثرِ [٢٥٩٩] قال: نا عبدُاللهِ بنُ المُبارَكِ، عن مَعْمَرٍ، عن ابنِ طَاوُسٍ، عن أبيه، قال: في كتابِ مُعاذٍ: مَنِ استَخمَر قومًا.

قال ابنُ المبارَكِ: يعني: مَنِ استَعبدَ قومًا.

وفي الأثرِ [٤٧٣٧] قال: نا سُفيانُ، عن ليثِ بنِ أبي سُلَيم، عن شَهْرِ ابنِ حَوْشبٍ؛ في قولِهِ عز وجل: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّـٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾؛

---

(١) انظر التعليق على قول سعيد هذا، في موضعه.

(٢) وانظر مزيدًا من أقوال سعيد واختياراته في الآثار: [١٠٢٣ و١١٥٥ و١٣٦٥ و١٨٠١ و١٩٨٥ و٢١١١].

قال: العملُ الصالحُ [يَرْفَعُ] الكلامَ الطيِّبَ، ﴿وَٱلَّذِينَ يَمْكُرُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾؛ قال: الذين يُراءونَ، قال سُفْيانُ: المَكْرُ: العَمَلُ.

وفي الأثرِ [٦١١٠] قال: نا سُفْيَان، عن إبراهيمَ بنِ مَيْسرةَ، عن طاوُسَ، قال: احتَجمَ النبيُّ ﷺ، فقال: «اشْكُمُوهُ»، قال سُفْيَانُ: يعني: ارْشُوه.

ب- بيانُ مَنِ المرادُ في الأثرِ، ففي الأثرِ [٥٨٩٨] قال سعيدٌ: نا أبو معاويةُ، نا الأعمشُ، عن شقيقٍ، قال: قال يا سليمانُ، إن أُمراءَنا هؤلاءِ ليس عندَهم واحدةٌ من اثنتَينِ: ليسَ عندَهم تقوى أهلِ الإسلامِ، ولا أحلامُ أهلِ الجاهليةِ.

قال أبو معاويةَ: يعني أُمراءَ بني أُمَيةَ.

ج- ترجيحُ بعضِ الآراءِ الفقهيةِ؛ ومن الأمثلةِ على ذلك:

ما ذكره في الأثرِ [٣٨٤] عن إبراهيمَ؛ في المُسافِرِ: ما صَنَعَ مِنْ شيءٍ، فهو من جميعِ المالِ.

قال هُشَيمٌ: وهو القولُ.

وما ذكره في الأثرِ [٧٧٥] عن الحسنِ، أنه قال: إذا زوَّجَ الرجلُ ابنَه وهو صغيرٌ، فالصَّداقُ على الابنِ إلَّا أن يضمَنَه الأبُ.

قال هُشَيمٌ: وهو القولُ.

وما ذكره في الأثرِ [٩٩٧] عن الحسنِ؛ في المرأةِ إذا شهِدتْ على رجُلٍ وامرأتِه أنها [أرضعَتْهما]، قال مرَّةً: إن كانت مَرضِيَّةً؛ وقال مرَّةً: إن كانت عدلًا، استُحلِفتْ باللهِ أنها أرضعَتْهما، فإن حَلَفتْ فُرِّقَ بينَهما.

قال هُشَيمٌ: ولا يُؤخَذُ به.

وما ذكره في الأثرِ [١٩٧٢] عن إبراهيمَ؛ في رجلٍ طلَّقَ امرأتَه ثلاثًا وهو مريضٌ، قال: لها الميراثُ إن مات وهي في العدةِ، فإذا انقضت عدَّتُها فلا ميراثَ لها .

قال هشيمٌ: وبه نأخذُ[1].

جـ - تراجمُه للأبوابِ:

أما كتابُ التفسيرِ فإنما بوَّبَ فيه المصنِّفُ للسُّوَرِ التي تطرَّقَ لتفسيرِها؛ كقولِه: «بابُ تفسيرِ فاتحةِ الكتابِ»، و«بابُ تفسيرِ سورةِ البقرةِ»، ثم استغنى عن كلمةِ «باب» من أولِ تفسيرِ سورةِ الأنعامِ إلى آخرِ القرآنِ.

وقد أهمل المصنِّفُ الترجمةَ في «فضائلِ القرآنِ»؛ الذي اشتَملَ على الكثيرِ منَ المباحثِ، كالحثِّ على قراءةِ القرآنِ، والحثِّ على تعاهُدِه والتحذيرِ من نسيانِه، والحثِّ على تعلُّمِه وتعليمِه، وما جاء في خَتمِ القرآنِ والدعاءِ عندَ خَتمِه[2]؛ وهكذا في مباحثَ عدَّةٍ أهمَلَها المصنِّفُ ولم يُبَوِّبْ لها في الكتابِ بشيءٍ، وإنما قال: «فضائلُ القرآنِ»، ثمَّ سرَدَ الأحاديثَ والآثارَ سَرْدًا بلا تبويبٍ. وفي آخر كتابِ التفسيرِ، بعدَ تفسيرِ سورةِ الناسِ، أورد عدَّةَ آثارٍ وأحاديثَ لم يبوِّبْ لها، وهي كالبابِ الجامعِ لأمور تتعلَّقُ بالقرآنِ الكريمِ؛ فكان حقُّها أن تكون ضمنَ فضائلِ القرآنِ، أو يبوِّبَ لها بـ«بابٌ جامعٌ» أو نحو ذلك؛ كما فعل في آخرِ الطلاقِ والجهادِ والزهدِ.

---

(١) وانظر مزيدًا من أقوال هشيم في الآثار: (و٣٢٥ و٧٠٠ و٧٩٦ و٨٦٦ و٩٣١ و١٠٠١ و١٠٢٠ و١١٨٠ و١١٩٨ و١٢١٩ و١٢٥٧ و١٢٨٣ و١٥٠٥ و١٥٤٨ و١٧٦٥ و١٧٩٢ و١٨٤٦ و١٩٣٢ و١٩٥٦ و١٩٧٦ و٢٠٠٨ و٢١١٨ و٢١٢٧).

(٢) كما فعل ابن أبي شيبة في "مصنفه" في كتاب فضائل القرآن الذي وافق فيه سعيدًا في إخراج نحو اثنين وثمانين حديثًا منه.

وأما كتابُ الفرائضِ والوصايا والنكاحِ والطلاقِ: فنجدُ المصنِّفَ يُترجمُ للأبوابِ بخلاصةِ ما تضمَّنَتْه من مباحثَ فقهيَّةٍ بترجمةٍ مُطلَقةٍ تدلُّ على فقهِه واستنباطِه، ثم يورِدُ تحتَها منَ الأحاديثِ والآثارِ ما يَندرِجُ في تلك الترجمةِ، ويُقيِّدُ ما فيها من إطلاقٍ؛ كقولِه في كتابِ الفرائضِ: «بابٌ: الرجلُ إذا لم يكنْ له وارثٌ يَضَعُ مالَه حيثُ شاءَ»[1]، ثم أورَدَ في هذا البابِ أربعةَ أحاديثَ موقوفةً على ابنِ مسعودٍ، يذكُرُ فيها أنَّ الرجلَ يضَعُ مالَه حيثُ شاءَ إذا لم يُعلَمْ له عَصَبةٌ، ثم أورَدَ بعدَه أثرَينِ عن عَبيدةَ السَّلْمانيِّ، وأثرينِ عن مسروقٍ بنفسِ المعنى.

وهكذا يصنَعُ في كلِّ بابٍ؛ كقولِه في كتابِ النكاحِ: «بابُ ما جاء في النهيِ عن أن يخطُبَ الرجلُ على خِطبةِ أخيه»[2]، و«بابُ ما جاء في الرجلِ لا يَنكِحُ المرأةَ على عمَّتِها ولا على خالتِها»[3]، وكقولِه في كتابِ الطلاقِ: «بابُ ما جاء في الرجلِ يُسلِمُ وعندَه أكثرُ من أربعِ نِسْوةٍ أو أُختانِ»[4]، وكقولِه في كتابِ الجهادِ: «بابُ ما جاء في فضلِ الجهادِ في سبيلِ اللهِ»[5]، وكقولِه في كتابِ الزهدِ: «بابُ مداراةِ الرجلِ نفسَه لما بعدَ الموتِ»[6]، و«بابُ التواضعِ وقلَّةِ الشيءِ»[7].

وجميعُ هذه التراجمِ وأمثالُها تدلُّ على فقهِ سعيدٍ واستنباطِه؛ لكنه يُورِدُ الحديثَ في أجمَعِ المواضعِ لمضمونِ الحديثِ، ولا يُكرِّرُه إلا نادرًا، وهذا التَّكرارُ عندَ سعيدٍ ليس بكثيرٍ، كما يصنَعُ بعضُ من يُعنَى بكثرةِ الاستنباطِ منَ

(١) الباب (١٨) من كتاب الفرائض.
(٢) الباب (١٢) من كتاب النكاح.
(٣) الباب (١٣) من كتاب النكاح.
(٤) الباب (٥٢) من كتاب الطلاق.
(٥) الباب (١) من كتاب الجهاد.
(٦) الباب (١) من كتاب الزهد.
(٧) الباب (٧) من كتاب الزهد.

الحديثِ، فيعيدُه في مواضعَ متعدِّدةٍ تحتَ تراجمَ مختلفةٍ؛ كالبخاريِّ رحمه الله. وتقدم ذكرُ طرفٍ من تكرارِ سعيدٍ رحمه الله للمتونِ والأسانيدِ عندَ الحديثِ عن: «طريقةِ المصنِّفِ في الروايةِ وسياقِ الأسانيدِ والمتونِ»[(١)].

وقد تكونُ الترجمةُ عندَ سعيدٍ بلفظِ الاستفهامِ، وهذا كثيرٌ؛ كقولِه في كتابِ الوصايَا: «بابُ: هل يَقضي الحيُّ النَّذرَ عنِ الميتِ؟»[(٢)]، وفي كتابِ النكاحِ، قال: «بابُ ما جاء في الرجلِ يتزوجُ المرأةَ، فتموتُ قبلَ أن يدخُلَ بها أو يطلِّقُها؛ هل يصلُحُ له أن يتزوَّجَ أمَّها؟»[(٣)]، وفي كتابِ الطلاقِ، قال: «بابُ: الرجلُ يفجرُ بالمرأةِ؛ أله أن يتزوجَ بها، أو يتزوجَ أمَّها؟»[(٤)].

وهكذا يصنعُ البخاريُّ في بعضِ التراجمِ، وذلك حيث لا يتجهُ له الجزمُ بأحدِ الاحتمالَين، وغرضُه بيانُ: هل يَثبُتُ ذلك الحكمُ أو لا يَثبُتُ؟ فيُترجِمُ على الحكمِ، ومرادُه ما يتفسَّرُ بعدُ؛ من إثباتِه أو نفيِه، أو أنَّه مُحتمِلٌ لهما، وربما كان أحدُ المُحتمَلينِ أظهَرَ، وغرضُه: أن يُبقِيَ للنظرِ مجالًا، ويُنبِّهَ على أنَّ هناك احتمالًا، أو تعارضًا يوجِبُ التوقفَ؛ حيث يعتقدُ أن فيه إجمالًا، أو يكونُ المدركُ مختلفًا في الاستدلالِ به؛ ذكرَ ذلك الحافظُ ابنُ حجرٍ[(٥)].

ولا يظهرُ أنَّ سعيدَ بنَ منصورٍ يريدُ مثلَ صنيعِ البخاريِّ رحمهما الله، فإنه قد يُترجِمُ بلفظِ الاستفهامِ، ويُرجِّحُ أحدَ القولَين؛ كقولِه: «بابُ المُتَوَفَّى عنها زوجُها؛ أين تَعتَدُّ؟» وذكرَ حديثَ فاطمةَ بنتِ قيسٍ؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ أمَرها أن تعتدَّ في غيرِ بيتِ زوجِها، وإنكارَ عمرَ بنِ الخَطّابِ رضي الله عنه لذلك

---

(١) (ص١٨٠).
(٢) الباب (٧) من كتاب الوصايا.
(٣) الباب (٤٣) من كتاب النكاح.
(٤) الباب (٣٧) من كتاب الطلاق.
(٥) في "هدي الساري" (ص ١٤).

بقولِه: «ما كُنا نُجيزُ في دينِنا شهادةَ امرأةٍ؛ لا ندري لعلَّها نَسِيَتْ أو شُبِّهَ لها»، ثم أورَدَ سعيدٌ أثرًا عن الشَّعْبيِّ، أنَّه قال: «امرأةٌ من قريشٍ، ذاتُ عقلٍ ورأيٍ، أتنسى قضاءً قُضِيَ عليها؟»، ثم عقَّبَ سعيدٌ على ذلك بقولِه: «وقولُ عمرَ أحبُّ إلينا من هذا»(١).

وقد تكونُ الترجمةُ عنده طويلةً؛ كقولِه في كتابِ الطلاقِ: «بابُ الرجلِ له أربعُ نِسوةٍ، فنَهى واحدةً عنِ الخروجِ، فوَجَد امرأةً من نسائِه قد خَرَجت، فقال: فلانةُ، أنتِ طالقٌ، أيَّتُهنَّ تطلقُ منه؟»(٢)، و«بابُ أمِّ الولَدِ يكونُ لها من سَيِّدِها أولادٌ، فيمُوتُ عنها، فتُزَوَّجُ فتَلِدُ منه أولادًا، ثُمَّ يموتُ بعضُ ولَدِها منَ السَّيِّدِ»(٣).

وقد تتكررُ عنده بعضُ التراجمِ؛ كقولِه في كتابِ الطلاقِ: «باب: ما جاء في الإيلاءِ»(٤)؛ فقد ذكره مرتينِ، وقولِه في كتابِ الجهادِ: «بابُ: ما جاء في فضلِ الجهادِ في سبيلِ اللهِ عز وجل»(٥)، ثم قال بعدَه بعدَّةِ أبوابٍ: «بابُ: ما جاءَ في فضلِ الجهادِ، وأنّ الحجَّ جهادُ كلِّ ضعيفٍ»(٦)، وفي كتابِ الزهدِ: «بابُ الزهدِ»(٧)، ثم بعدَه بثلاثةِ أبوابٍ قال: «بابُ الحِلمِ والتواضُعِ والزهدِ»(٨)، ثم بعدَه بثلاثةِ أبوابٍ قال: «بابُ الزهدِ في الدنيا»(٩)، ثم بعدَه ببابٍ واحدٍ قال: «بابُ الزهدِ والتواضعِ وما يُكرَه من عُجْبِ الرجلِ بعملِه»(١٠).

---

(١) عقب الحديث [١٣٦٥].
(٢) الباب (٦) من كتاب الطلاق.
(٣) الباب (٥٧) من كتاب الطلاق.
(٤) الباب (٢٤) و(٥٣) في كتاب الطلاق.
(٥) الباب الأول في كتاب الجهاد.
(٦) الباب (٩) في كتاب الجهاد.
(٧) الباب (٦٠) في كتاب الزهد.
(٨) الباب (٦٥) في كتاب الزهد.
(٩) الباب (٦٩) في كتاب الزهد.
(١٠) الباب (٧١) في كتاب الزهد.

ومثلُه ما جاء في كتابِ الزهدِ أيضًا: «بابُ ما جاء في دعاءِ النبيِّ ﷺ»[١]، ثم بعدَه بخمسةِ أبوابٍ قال: «بابُ ما جاء في دعاءِ النبيِّ ﷺ» أيضًا[٢]، ثم بعدَه بخمسةِ أبوابٍ أيضًا قال: «بابُ ما جاء في دعاءِ النبيِّ ﷺ»[٣].

وكان بإمكانِ المصنِّفِ أن يضُمَّ هذه الأبوابَ وأمثالَها بعضَها إلى بعضٍ ويُنسِّقَ بينَها.

كما أننا نجدُه أحيانًا يبوِّبُ ببابٍ جامعٍ، كما فعل في كتابِ الطلاقِ، فقال: «بابُ جامعِ الطلاقِ»[٤]، وفي كتابِ الجهادِ: «بابُ جامعِ الشهادةِ»[٥]، وفي كتابِ الزهدِ: «بابٌ جامعٌ»[٦]، فيُورِدُ فيه أحاديثَ بإمكانِه أن يترجمَ لها، ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره في كتاب الزهد، في الباب المذكور، فقد أورَد فيه:

حديثَه ﷺ: **«مَا كَانَ مِنْ حَزَنٍ فِي القَلْبِ أَوْ فِي العَيْنِ، فَإِنَّمَا هُوَ رَحْمَةٌ، وَمَا كَانَ بِاللِّسَانِ أوْ بِاليَدِ، فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ»**.

وحديثَه ﷺ: **«إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ، فَحَسِّنُوا أَسْمَاءَكُمْ»**.

وقولَ الشَّعْبيِّ: ترِّبُوا الكتابَ، فإنَّه أعظمُ للبركةِ، وأنجحُ للحاجةِ.

وقولَ الضَّحَّاكِ: رخَّصَ رسولُ اللهِ ﷺ للحاملِ والمُرضِعِ أن: تُفطِرَانِ وتَقضيانِ صيامًا...

---

(١) الباب (١٢٦) في كتاب الزهد.
(٢) الباب (١٣٢) في كتاب الزهد.
(٣) الباب (١٣٨) في كتاب الزهد.
(٤) الباب (٨٠) في كتاب الطلاق.
(٥) الباب (١١٤) في كتاب الجهاد.
(٦) الباب (١٦٧) في كتاب الزهد.

وعدَّةَ آثارٍ في موضوعاتٍ متعددةٍ، يُمكِنُ أن يلحقَ كلٌّ منها بموضوعِه، فما كان يتعلَّقُ بالأدبِ يلحقُ بكتابِ الأدبِ، وما كان متعلقًا بالصيامِ أُلحِقَ بكتابِ الصيامِ، وهكذا.

ومثلُه أيضًا الأبوابُ التي لم يُترجِمْ لها؛ كقولِه في كتابِ الزهدِ أيضًا: «بابٌ[1]: نا سفيانُ، عن عبدِالملكِ بنِ عميرٍ، عن عمرِو بنِ حُرَيثٍ، عن سعيدِ بنِ زيدٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «**الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ**...» الحديثَ، ثم أورَدَ بعدَه أثرًا وحديثًا في فضلِ أهلِ المغرِبِ، وأثرًا في زهدِ عمرَ.

وفي كتابِ الزهدِ أيضًا قال: «بابٌ[2]: نا سفيانُ، عن عبدِالملكِ بنِ عميرٍ، عن الربيعِ بنِ عُمَيْلَةَ، قال: سَمِعتُ من عبدِاللهِ كلمةً ما سَمِعتُ- يعني: بعدَ آيةٍ من كِتَابِ الله عزَّ وجلَّ، ولا حديثِ رسولِ اللهِ ﷺ- شيئًا أحبَّ إليَّ ولا أعجبَ إليَّ منها؛ سَمِعتُه يقولُ: «**بِحَسْبِ امْرِئٍ إِذَا رَأَى مُنْكَرًا لَمْ يَسْمَعْ لَهُ غَيْرَ أَنْ يَعلَمَ اللهُ مِنْ قَلْبِهِ أَنَّهُ لَهُ كَارِهٌ**».

ثم أورَد هذا الأثرَ مِن طريقَينِ آخرَينِ، وأثرًا آخرَ بمعناه عن ابنِ مسعودٍ أيضًا، وأثرًا آخرَ عنه أيضًا في الفتنِ.



---

(١) الباب (١٥٢) في كتاب الزهد.
(٢) الباب (١٥٤) في كتاب الزهد.

المطلبُ السادسُ

مقارنتُه بطريقةِ علماءِ عصرِه

لمَّا ابتدأَتْ مرحلةُ التصنيفِ في عامِ ثلاثةٍ وأربعين ومئةٍ[١]، كان معظمُ المصنَّفاتِ التي صُنِّفَت تضُمُّ أحاديثَ النبيِّ ﷺ، وما وردَ عنِ الصحابةِ والتابعين مُرَتَّبَةً على الأبوابِ، إلى أن رأى بعضُ الأئمةِ أن تُفرَدَ أحاديثُ النبيِّ ﷺ خاصةً، وذلك في حدودِ عامِ مئتين[٢]، فصُنِّفَتِ المسانيدُ التي أفرَدَتْ أحاديثَ كلِّ صحابيٍّ على حدةٍ غيرَ مرتَّبةٍ؛ فقد تَجِدُ حديثًا في النكاحِ يَتلوه حديثٌ في الصلاةِ، وهكذا، إلى أن جاءت طبقةٌ بعدَهم رتَّبَتْ هذه الأحاديثَ المرفوعةَ على الأبوابِ الفقهيَّةِ لا يخالِطُها شيءٌ منَ الآثارِ عنِ الصحابةِ والتابعين في الغالبِ؛ كما في صحيحَيِ البخاريِّ[٣] ومسلمٍ، وسننِ أبي داودَ والنسائيِّ وابنِ ماجَهْ، و"جامعِ التِّرمذيِّ".

ولا يعني هذا انقطاعَ التصنيفِ الذي يضُمُّ المرفوعَ والموقوفَ والمقطوعَ؛ بل استمرَّ كما في "مصنَّفِ عبدِالرزاقِ" (ت٢١١هـ)، و"سننِ سعيدِ بنِ منصورٍ" (ت٢٢٧هـ)، و"مصنَّفِ ابنِ أبي شيبةَ" (ت٢٣٥هـ)، و"سننِ الدارميِّ" (ت٢٥٥هـ)، و"مصنَّفِ بَقِيِّ بنِ مَخلَدٍ" (ت٢٧٦هـ)؛ فإنها جميعَها منَ الكتبِ التي صُنِّفتْ على الأبوابِ، وتضُمُّ أحاديثَ النبيِّ ﷺ وفتاوى الصحابةِ والتابعين.

---

(١) انظر ما تقدم (ص١٠). (٢) انظر ما تقدم (١١).

(٣) ولا يعني هذا خلوَّ "صحيح البخاري" من الموقوف والمقطوع، فهي موجودة فيه، لكنه أخرجها عن موضوع الكتاب، فساقها في تراجم الأبواب محذوفة الأسانيد عمدًا، يصنع ذلك تنبيهًا واستشهادًا واستئناسًا وتفسيرًا لبعض الآيات. انظر: "النكت على كتاب ابن الصلاح" لابن حجر (١/ ٢٧٨).

وشَبَهُ "سننِ سعيدٍ" - في الجملةِ- بمصنَّفِ عبدِالرزاقِ وابنِ أبي شيبةَ: ظاهرٌ.

وتقدَّمَ ذكرُ قولِ ابنِ حزمٍ[1] وهو يذكُرُ مصنَّفاتِ بَقِيِّ بنِ مَخلَدٍ: «ومنها: مصنَّفُه في فتاوى الصحابةِ والتابعين ومَن دونَهم، الذي أربى فيه على "مصنَّفِ أبي بكرِ بنِ أبي شيبةَ"، و"مصنَّفِ عبدِالرزاقِ"، و"مصنَّفِ سعيدِ ابنِ منصورٍ"، وغيرِها، وانتظمَ علمًا عظيمًا لم يقَعْ في شيءٍ من هذه».

ويظهَرُ هذا الشَّبَهُ من خلالِ الكتبِ التي تضمَّنَتْها هذه المصنَّفاتُ الثلاثةُ.

فكتابُ الوضوءِ، والصَّلاةِ، والجنائزِ، والمناسكِ، والجهادِ، والفرائضِ، والأشربةِ، والعقيقةِ، والنكاحِ، والوصايا، وفضائلِ القرآنِ- جميعُها منَ الكتبِ التي تضمَّنَتْها هذه المصنَّفاتُ الثلاثةُ، إلا أنَّ عبدَالرزاقِ وابنَ أبي شَيْبةَ قد سمَّيا كتابَ الوضوءِ: كتابَ الطهارةِ، وسمَّى ابنُ أبي شيبةَ كتابَ الصَّلاةِ: كتابَ الصَّلَواتِ، وكتابَ المناسكِ: كتابَ الحجِّ.

وكذا كتابُ الزكاةِ، وصلاةِ العيدَينِ، والصيامِ، والاعتكافِ، واللُّقَطةِ، والطلاقِ، جميعُها جاءَتْ عندَ عبدِالرزاقِ أيضًا بهذا الاسمِ، وأما ابنُ أبي شَيْبةَ، فإنه ذكرَ الأبوابَ المتعلِّقةَ بها، إلا أنه لم تَرِدْ عنده أسماءُ الكتابِ.

وكتابُ الأذانِ جاء عندَ ابنِ أبي شَيْبةَ هكذا، وأدخله عبدُالرزاقِ ضِمنَ كتابِ الصَّلاةِ.

وأمَّا الصيدُ والحدودُ والأدبُ والزهدُ، فلم تَرِدْ عندَ عبدِالرزاقِ، وهي موجودةٌ عندَ ابنِ أبي شَيْبةَ.

---

(١) تقدم (ص١٣٢).

وأمَّا كتابُ صدقةِ الفطرِ، فجاء عندَ عبدِالرزاقِ ضمنَ كتابِ صلاةِ العيدَينِ وعندَ ابنِ أبي شَيْبَةَ ضمنَ أبوابِ الزكاةِ.

وأمَّا كتابُ التفسيرِ، فإنَّ سعيدَ بنَ منصورٍ أدخَله ضمنَ "السُّنَنِ"، وأفردَه كلٌّ مِن عبدِالرزاقِ[1] وابنِ أبي شيبةَ بتَصنيفٍ مستقلٍّ.

وأمَّا كتابُ الجامعِ فلم يَرِدْ عندَ ابنِ أبي شيبةَ، وأما عبدُالرزاقِ فجاء في آخرِ المطبوعِ من "مصنَّفِه"[2]: كتابُ الجامعِ، لكنَّ مجرَّدَ الاطِّلاعِ عليه يدلُّ على أنه "الجامعُ" لمَعْمرِ بنِ راشدٍ، مِن روايةِ عبدِالرزاقِ عنه.

وثمَّةَ كتبٌ جاءَتْ عندَ عبدِالرزاقِ وابنِ أبي شيبةَ، ولم تَرِدْ فيما ذُكِرَ من كتبِ "سننِ سعيدٍ"؛ منها عندَ عبدِالرزاقِ: كتابُ الحيضِ، والجُمُعةِ، والمَغازي، وأهلِ الكتابِ، والبيوعِ، والشهاداتِ، والمُكاتَبِ، والأيمانِ والنذورِ، والوَلاءِ، والمواهبِ، والصدقةِ، والمدبَّرِ، والعقولِ.

وعندَ ابنِ أبي شيبةَ: كتابُ الجُمُعةِ، والأيمانِ والنذورِ، والدِّيَاتِ، وأقضيةِ النبيِّ ﷺ، والدعاءِ، والأمراءِ، والفضائلِ، والتاريخِ، والجنةِ، وذكرِ النارِ، وذكرِ رحمةِ اللهِ، والأوائلِ، والردِّ على أبي حنيفةَ، والمغازي، والفتنِ، والجملِ.

---

(١) أما "تفسير عبدالرزاق" فإنه طبع في ثلاثة أجزاء بتحقيق الدكتور: مصطفى مسلم، ونشرته مكتبة الرشد بالرياض عام ١٤١٠هـ، كما طبع بتحقيق: محمود محمد عبده، ونشرته دار الكتب العلمية، لسنة ١٤١٩هـ.
وأما "تفسير ابن أبي شيبة" فلا نعلم عنه شيئًا، وقد وصفه الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١١/ ١٢٢) بأنه كبير.

(٢) (١٠/ ٣٧٩).

هذا عدا الأبوابِ التي لم يُعَنونْ لها ابنُ أبي شيبةَ بكتابٍ؛ كالبُيُوعِ وما يتعلَّقُ بها؛ كالرَّهنِ، والسَّلَمِ، والسَّلَفِ، وغيرُ ذلك كثيرٌ.

ولا يعني هذا الجزمَ بأنَّ هذه الكتبَ ليسَت من مُحتَوَياتِ كتابِ "السُّنَنِ"؛ لأنَّ الذي ذكرَ ابنُ خيرٍ الإشبيليُّ إنما هو بعضُ كتبِ "سننِ سعيدٍ"، وعليه جرى الاعتمادُ في معرفةِ بعضِ المفقودِ من كتابِ "السُّنَنِ" كما سبقَ[1].

هذا بالإضافةِ إلى أنَّ بعضَ هذه الكتبِ التي عندَ عبدِالرزاقِ وابنِ أبي شيبةَ قد تكونُ ضمنَ كتبٍ أخرى، فكتابُ الحيضِ- مثلًا- عندَ عبدِالرزاقِ، قد يكونُ سعيدٌ أدخلَه في كتابِ الوضوءِ، وكتابُ الجُمُعةِ عندَهما قد يكونُ سعيدٌ أدخَله ضمنَ كتابِ الصلاةِ، وهكذا.

وأكثرُ الكِتابَين شَبَهًا بـ"سننِ سعيدٍ"- من حيثُ مُحتَوى كلِّ كتابٍ- هو "مصنَّفُ ابنِ أبي شيبةَ"؛ يدلُّ على ذلك موافقتُه له في إخراجِ كثيرٍ منَ الأحاديثِ والآثارِ في الكتبِ التي يتَّفِقان عليها، بل إنه يُتابِعُه مُتابعةً تامَّةً في كثيرٍ منَ الأحاديثِ والآثارِ؛ لكونِهما يتَّفِقانِ في كثيرٍ منَ الشيوخِ.



(١) انظر ما تقدم (ص ١٣٧-١٣٩ و١٧٩-١٨١).

المطلبُ السابعُ

الزِّياداتُ عليه

جرَتْ عادةُ بعضِ رُواةِ كتبِ الأئمةِ المسندةِ أنْ يزيدَ الراوي أحاديثَ مِن مَروِيَّاتِه في الكتابِ الذي يَرويه، عن غيرِ مُصنِّفِهِ؛ كزياداتِ عبدِاللهِ بنِ الإمامِ أحمدَ على "المسندِ" و"الزهدِ" و"فضائلِ الصحابةِ" لأبيه، وزياداتِ القَطيعيِّ الراوي عن عبدِاللهِ أيضًا، وزياداتِ أبي الحسن القطان على "سننِ ابنِ ماجه" وغيرِها.

وهكذا محمدُ بنُ عليٍّ الصائغُ الراوي لـ"السُّنَنِ" عن سعيدِ بنِ منصورٍ، فإن له أحاديثَ وآثارًا يرويها عن غيرِ سعيدِ بنِ منصورٍ، وقد أضفنا الرمز [ز] بجانب أرقام هذه الزيادات؛ وهي:

١- الأثرُ [٥٩٢] [ز]: حدَّثنا محمَّدٌ، ثنا محمَّدُ بنُ مُعاويةَ، قال: نا ابنُ لَهيعةَ، عن محمدِ بنِ عبدِالرَّحمنِ بنِ نَوْفلٍ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، قال: قالت لنا أسماءُ بنتُ أبي بكرٍ: يا بنيَّ وبني بنيَّ؛ إنَّ هذا النِّكاحَ رِقٌّ، فلينظُرْ أحدُكم عندَ مَن يُرِقُّ كَرِيمتَه.

٢- الحديثُ [٨٣٤] [ز]: حدَّثني محمَّدٌ[1]، قال: حدَّثني أبو عمرٍو سهلُ بنُ زَنْجَلةَ الرازيُّ، قال: نا الوليدُ بنُ مسلمٍ، عن الأوزاعيِّ، قال: سألتُ الزُّهْريَّ: أيُّ أزواجِ رسولِ اللهِ ﷺ التي استعاذَتْ منه؟ فقال: حدَّثني عُروةُ، عن عائشةَ؛ أنَّ ابنةَ الجَوْنِ الكِلابيَّةَ لمَّا دخَلتْ على رسولِ اللهِ ﷺ،

---

(١) كُتِب قُبالتَه في هامش (ت): «كذى في الأصل ليس فيه سعيد»، وفوق كلمة «محمد» علامة التضبيب.

فذهَب يدنو منها، فقالت: عائذًا باللهِ[1]، فقال: «**لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، ضُمِّي ثِيَابَكِ، وَالْحَقِي بِأَهْلِكِ**».

٣- الأثرُ [٤٩٦٩]: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا أبو محمدٍ إسماعيلُ ابنُ سالمٍ، قال: حدَّثَنا هُشَيمٌ، عن أبي بشرٍ، عن عكرمةَ؛ في قولِه عزَّ وجلَّ: ﴿وَتُعَـزِّرُوهُ﴾؛ قال: تقاتلونَ معه بالسيفِ.

قال الصائغُ: قال لنا سعيدٌ: اذهبوا اسمَعوا من أبي محمدٍ.

[ز] فجِئْنا إليه فحدَّثَنا به إسماعيلُ بن سالمٍ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن أبي بشرٍ، عن عكرمةَ؛ في قولِه عز وجل: ﴿وَتُعَـزِّرُوهُ﴾؛ قال: تقاتلونَ معه بالسيفِ.

٤- الأثرُ [٤٩٤٨] [ز]: حدَّثنا سعيدٌ وزَهْدَمُ بنُ الحارثِ، قال: نا محمدُ ابنُ سليمانَ البَلْخيُّ، قال: قرأتُ على الضَّحَّاكِ بنِ مُزاحمٍ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١]، فقال لي: ﴿لَا تَقَدَّمُوا﴾ .

٥- الحديثُ [٥٢٨٤] [ز]: حدثنا محمدٌ، نا مهديُّ بنُ جعفرٍ، نا الوليدُ ابنُ مسلم، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ؛ في قولِه عز وجل: ﴿وَتَعِيَهَآ أُذُنٌ وَٰعِيَةٌ﴾؛ قال: «**سَأَلْتُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَهَا أُذُنَكَ يَا عَلِيُّ**»، فقال عليٌّ: ما سمِعتُ من رسولِ اللهِ ﷺ شيئًا فنسِيتُه.

٦- الحديثُ [٥٨٤٨] [ز]؛ قال: حدَّثَنا سعيدٌ، ومحمدُ بنُ مُعاويةَ، ومحمدُ بنُ عبيدِ بن حِسابٍ؛ قالوا جميعًا: نا أبو عوانةَ- والمعنى عن سعيدٍ- [عن] زيادِ بنِ عِلَاقةَ، عن أسامةَ بنِ شَريكٍ؛ قال: كنتُ قاعدًا عِندَ

---

(١) أي: عياذًا بالله؛ وهو من استعمال اسم الفاعل بمعنى المصدر. انظر: "الكتاب" لسيبويه (١/ ٣٤١).

رسولِ اللهِ ﷺ، فجاءَتْهُ الأعرابُ؛ ناسٌ كثيرٌ من ههنا ومن ههنا، فأسكتَ الناسُ؛ لا يتكلَّمُ غيرُهم، فقالوا: يا رسولَ اللهِ، أعلينا حرجٌ في كذا وكذا؟ في شيءٍ من أمورِ الناسِ لا بأسَ بها، فقال: «**يَا عِبَادَ اللهِ وَضَعَ اللهُ الحَرَجَ، إِلَّا امْرَأً اقْتَرَضَ امْرَأً ظُلْمًا فَذَاكَ حَرِجَ وَهَلَكَ**»؛ قالوا: يا رسولَ اللهِ، نتداوى؟ قال: «**يَا عِبَادَ اللهِ تَدَاوَوْا؛ فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ**»، قالوا: وما هو يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**الهَرَمُ**» قالوا: يا رسولَ اللهِ، ما خيرُ ما أُعطِيَ الإنسانُ؟ قال: «**الخُلُقُ الحَسَنُ**».

٧- الحديثُ [٥٩٢٣] [ز] حدَّثَنا الصَّائغُ، نا حفصُ بنُ عمرَ الجُدِّيُّ، قال: نا مَرْوانُ بنُ مُعاوِيَةَ، عن هلالِ بن سُوَيدٍ الأحمريِّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ قال: أُهديَ لرسولِ اللهِ ﷺ ثلاثُ طوائرَ، فأَعطى أهلَه طَيرَينِ، وأعطاني طيرًا، فقال لي من الغدِ: «**يَا أَنَسُ، هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟**»، قلتُ: نعم، الطيرُ الذي أعطيتَنيهِ أمسِ، فقال: «**هَا! أَلَمْ أَنْهَى أَلَّا تَرْفَعَ شَيْئًا لِغَدٍ؛ إِنَّ اللهَ يَأْتِي بِرِزْقِ كُلِّ غَدٍ**».

٨- الأثرُ [٥٩٤٥] [ز]: حدَّثَنا سعيدٌ، وإبراهيمُ بنُ محمدٍ الشافعيُّ؛ قالا: نا سفيانُ، عن مالكِ بنِ مِغولٍ- والمعنى عن سعيدٍ- قال: سمِعتُ طلحةَ بنَ مُصَرِّفٍ يقولُ: ما شيءٌ يَسمَنُ في الجَدْبِ والخِصْبِ؟ وما شيءٌ يَهزُلُ في الجَدْبِ والخِصْبِ؟ وما شيءٌ أحلى منَ العسلِ؟ قيل: أمَّا الذي يَسْمَنُ في الجَدْبِ والخِصْبِ فهو المؤمنُ؛ إن أُعطِيَ شكَرَ، وإنِ ابتُلِيَ صبرَ، وأمَّا الذي يَهزُلُ في الجَدْبِ والخِصْبِ فالفاجرُ إن أُعطيَ لم يشكُرْ، وإنِ ابتُلِيَ لم يصبِرْ، وأمَّا الذي أحلى من العسلِ ولا ينقطعُ، [فالأُلفةُ] التي جعَلَ اللهُ بين المؤمنينَ، ثم قال: إنَّ لُقِيِّ[1] إيَّاكَ أحبُّ من العسلِ.

---

(١) أي: لقائي، وأصلها: «لُقِيِّي»؛ فحذفت ياء المتكلم تخفيفًا، واجتُزِئ بالكسرة عنها.

هذا فيما يخصُّ زياداتِ الصائغِ على كتابِ "السُّنَنِ".

ومع كونِ محمدِ بنِ عليٍّ الصائغِ راويَ "السننِ" عن سعيدِ بنِ منصورٍ، إلا أننا وجَدْناه قد روى أثرًا عن سعيدِ بن منصورٍ بواسطةِ أخيه أحمدَ، ففي الأثرِ [٦٦٠٦]: حدثنا محمدٌ، ثنا أخي أحمدُ بنُ عليٍّ بنِ زيدٍ الصائغُ، ثنا سعيدٌ- يعني: ابنَ منصورٍ- نا أبو الأحوصِ... وذكر الأثرَ.

غيرَ أنَّا لم نقفْ على ترجمةِ أخيه هذا، ولم نجدْهُ في غيرِ هذا الأثرِ.

وكما للصائغِ زياداتٌ، فله أيضًا تعليقاتٌ على الأسانيدِ والمتونِ؛ منها:

إذا وقع له شَكٌّ في اسمِ راوٍ، أو في لفظِ حديثٍ بيَّنَ أنَّ الشكَّ منه؛ ففي الأثرِ [٢٠٩٣] قال أخبرنا سعيدٌ: نا هُشَيمٌ، **نا** زكريا بنُ يونسَ- شكَّ الصائغُ- عن الشَّعْبيِّ؛ أنه كان لا يرى بذلك بأسًا؛ أن يتَسرَّى العبدُ بإذنِ مولاه.

وفي الأثرِ [٦٢٨٤] قال: حدثنا سعيدٌ، نا أبو معاويةَ، نا الأعمشُ، عن مالكِ بنِ الحارثِ قال: كانَ من دعاءِ عمارِ بنِ ياسرٍ ﵁: اللَّهُمَّ إني أسألُك بعلمِك الغيبَ... والقصدَ في الغنى والفقرِ، والعدلَ أو القصدَ. الشكُّ من الصائغِ.

وقد تُشكِلُ كلمةٌ فيُبيِّنُ ضبْطَها؛ ففي الأثرِ [٢٢٨٣] قال سعيدٌ: نا هُشَيمٌ، نا خالدٌ الحذاءُ، أنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، قال: أُتِيَ عمرُ بنُ الخطابِ في غلامٍ يتيمٍ، فخيَّرَه فاختار أمَّه، وترك عمَّه، فقال له عمرُ: أما إنَّ [جَذْبَ] أُمِّكَ خيرٌ لك من خِصْبِ عمِّك. قال الصائغُ: بالدالِ.

ولم تقتصرِ التَّعليقاتُ على محمدِ بنِ عليٍّ الصائغِ فقط، فلدَعْلَجِ بنِ أحمدَ السجزيِّ الراوي عن محمدِ بنِ عليٍّ الصائغِ تعليقٌ على الأثرِ [٢٣٧٦]؛ وفيه: قال سعيدٌ: نا رجلٌ- قال دَعْلَجٌ: أُراهُ هُشيمَ.

المطلبُ الثامنُ

مميِّزاتُ الكتابِ، وبعضُ المآخذِ عليه

أولا- مميزاتُه:

لقد حرَصَ العلماءُ على الظَّفَرِ بـ"سننِ سعيدِ بنِ منصورٍ" وروايتِها؛ ولذا تعدَّدَتْ طُرُقُها عنِ المصنِّفِ وتلاميذِه فمَن بعدَهم[1].

ويعودُ هذا الحرصُ والاهتمامُ بالكتابِ إلى ما له من مميِّزاتٍ سنوجِزُها فيما يلي:

١- **مكانةُ المؤلِّفِ العلميةُ:** فهو أحدُ الأئمَّةِ الحُفَّاظِ المُتقِنِينَ الذين أخرَجَ لهم الجماعةُ أصحابُ الكتبِ الستةِ، وممَّن تتلمذَ عليه كبارُ الأئمةِ الحُفَّاظِ؛ كالإمامِ أحمدَ، والبخاريِّ، ومسلمٍ، وأبي داودَ، وأبي حاتمٍ، وأبي زُرْعةَ وغيرِهم ممَّن تقدَّمَ ذِكرُهم[2].

ولذلك لما صنَّفَ أبو نُعيمٍ كتابَه "تسميةَ ما انتهى إلينا منَ الرُّواةِ عن سعيدِ بنِ منصورٍ عاليًا"، ذكرَ السببَ الباعثَ له على تصنيفِ كتابِه هذا، فقالَ: «وحملَني على ذلك قِدَمُ وفاةِ سعيدِ بنِ منصورٍ، وموضِعُه منَ التوثُّقِ والفضلِ، وهو سعيدُ بنُ منصورٍ، أبو عثمانَ الخُراسانيُّ، نزيلُ مكةَ، ثبتٌ صدوقٌ، حدَّث عنه الكبارُ منَ الحُفَّاظِ والمُتقِنِينَ»[3].

ويقولُ الذهبيُّ: «من نظَرَ في "سننِ سعيدٍ" عرَفَ حِفظَ الرجلِ وجَلالتَه»[4]. وقد تقدَّم ذكرُ طرفٍ من أقوالِ أهلِ العلمِ في سعيدٍ ومكانتِه وفضلِه.

---

(١) كما تقدَّمَ (ص ١٣٦).
(٢) (ص٦٧).
(٣) (ص٦٢ و١١٠-١١١).
(٤) "تاريخ الإسلام" (٥/ ٥٧٩-٥٨٠).

٢- **قيمةُ الكتابِ العلميةُ، وتَتجلَّى فيما يلي:**

أ- **كونِه منَ الكتبِ القليلةِ التي تُعنَى بتخريجِ الآثارِ عنِ الصحابةِ** والتابعين ومَن بعدَهم، بالإضافةِ للأحاديثِ المرفوعةِ، ولا يخفى ما لتخريجِ الآثارِ منَ الأهميةِ، فإنها تَعكِسُ لنا ما كان عليه السلفُ منَ العملِ في العقائدِ والأحكامِ وغيرِ ذلك.

ب- **ما يمتازُ به الكتابُ من عُلُوِّ الإسنادِ**؛ لما مَنَّ اللهُ به على المؤلِّفِ من طولِ العُمُرِ، حتى إنه أدرَكَ شُيوخًا لم يُدرِكْهُم بعضُ منِ اتَّفقَ معه في سنةِ الوفاةِ أو قاربَها، وقد بلَغَ مِن حرصِ العلماءِ على الظَّفَرِ بعُلُوِّ الإسنادِ أن الكثيرَ منهم كان يرحَلُ المسافاتِ الطويلةَ لأجلِ ذلك.

ومِن أمثلةِ العُلُوِّ في هذه "السُّنَنِ": الأحاديثُ الثلاثيةُ، فقد وقعَتْ له عن غيرِ واحدٍ من الصحابةِ، كابنِ عمرَ، وجابرِ بنِ عبدِاللهِ، وأبي هُرَيرةَ، والبَرَاءِ بنِ عازبٍ، وأنسِ بنِ مالكٍ، وعائشةَ؛ رضي الله عنهم أجمعينَ.

فالحديثُ [٢٧٦] رواه المصنِّفُ عن شيخِه سُفيانَ، عن عبدِاللهِ بنِ دينارٍ، عنِ ابنِ عمرَ، قال: نهى رسولُ اللهِ ﷺ عن بيعِ الوَلاءِ، وعن هِبَتِه(١).

والحديثُ [١٥٥٨] رواه المصنِّفُ عن مالكِ بن أنسٍ، عن نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ، قال: فرَّق رسولُ اللهِ ﷺ بين المتلاعِنَينِ، وألحَقَ الوَلَدَ بأمِّه.

والحديثُ [٤٤٠] رواه المصنِّفُ عن شيخِه سُفيانَ، عن عمرِو بن دِينارٍ، سمِع جابرَ بنَ عبدِاللهِ يقولُ: إنَّ رجُلًا مِنَ الأنصارِ دبَّرَ غلامًا له لم يكُنْ له مالٌ غيرُه، فباعَه النَّبيُّ ﷺ، فاشتراه ابنُ النَّحّامِ(٢).

---

(١) وانظر بهذا الإسناد أيضًا: [٤١٧٤ و٦٣٣٦].

(٢) وانظر بهذا الإسناد أيضًا: [٥١١ و٢٥٥٧ و٢٨٩٠ و٢٨٩٤ و٥١٩٣ و٦١٧١].

والحديثُ [٦٢٣٠] رواه المصنفُ عن شيخِه سُفيانَ، عن ابنِ المنكدرِ، سمِعَ جابرَ بنَ عبدِاللهِ يقولُ: ما سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ عن شيءٍ فقال: لا[(١)].

والحديثُ [٣٣٤٣]: رواه المصنِّفُ عن شيخِه أبي عَوانةَ، عن محمدِ بنِ المُنكدرِ، عن جابرٍ ﵁؛ في سببِ نزولِ قولِه تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

والحديثُ [٢٩٠٧] رواه المصنِّفُ عن شيخِه سُفيانَ، عن أبي الزُّبَيرِ، عن جابرٍ؛ عنِ النبيِّ ﷺ.

والحديثُ [٣١٤٩]: رواه المصنِّفُ عن شيخِه أبي مَعْشرٍ، عن سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ المَقبُرِيِّ، عن أبي هُرَيرةَ، عنِ النبيِّ [(٢)].

والحديثُ [٣٢٠٥]: رواه المصنِّفُ عن شيخِه أبي الأحوصِ، عن أبي إسحاقَ السَّبِيعيِّ، عنِ البَرَاءِ بنِ عازبٍ، عنِ النبيِّ ﷺ[(٣)].

والحديثُ [٢٥٦٠] رواه المصنِّفُ عن شيخِه حُدَيجِ بنِ مُعاويةَ، عن أبي إسحاقَ، عن البراءِ بنِ عازبٍ، عن النبيِّ ﷺ[(٤)].

والحديثُ [٥٩٨٩] رواه المصنِّفُ عن شيخِه سفيانَ، عنِ الزُّهْريِّ، عن أنسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ.

والحديثُ [٢٩٠٣] رواه المصنِّفُ عن شيخِه سُفيانَ، عن عليِّ بنِ زيدٍ، عن أنسٍ؛ عن النبيِّ ﷺ.

(١) وانظر بهذا الإسناد أيضًا: [٥١١ و٣٣٤٤].
(٢) وانظر بهذا الإسناد أيضًا: [٥٥٢٤ و٥٥٨٤ و٦٤٠٢ و٦٤٠٩ و٦٥٣٦ و٦٥٣٧ و٦٥٦٧].
(٣) وانظر بهذا الإسناد أيضًا: [٦٢٨٩ و٦٣٠٦ و٦٣٠٧].
(٤) وانظر بهذا الإسناد أيضًا: [٣٢٠٦].

والحديثُ [٣٤٦٦]: رواه المصنِّفُ عن شيخِه حمَّادِ بنِ يحيى الأَبَحِّ، عن عبدِالله بنِ أبي مُلَيْكةَ، عن عائشةَ ﵂، عنِ النبيِّ ﷺ.

جـ- تفرُّدِ المصنِّفِ ببعضِ الآثارِ التي قد لا تُوجَدُ عندَ غيرِه؛ ولذلك يقولُ ابنُ نُقْطةَ في ترجمةِ سعيدِ بنِ منصورٍ: «وصنَّفَ كتابَ "السُّنَنِ"، وجمعَ فيها من أقوالِ الصحابةِ والتابعين وفتاويهم ما لم يَجمَعْه غيرُه»[(١)].

ومن أمثلةِ ما يَظهرُ أنَّ المصنِّفَ تفرَّدَ به من الأحاديثِ[(٢)]: [٣٠٣٢ و٣٠٤٢ و٣٠٥٨ و٣٠٦١ و٣٠٧٩ و٣٠٩٠ و٣١٤٥ و٣١٦٤ و٣١٧٨ و٣١٧٩ و٣١٨٤ و٣١٩٨ و٣١٩٩ و٣٢١٠ و٣٢٥٣ و٣٢٥٤].

د- إخراجِ المصنِّفِ بعضَ الآثارِ التي يشاركُه فيها بعضُ أصحابِ المصنَّفاتِ المفقودةِ؛ كعبدِ بنِ حُمَيدٍ وابنِ المنذرِ في تفسيرَيْهما.

ومن أمثلةِ ذلك: الحديثانِ [٣٥٠٣ و٣٥٠٤].

هـ- تفرُّدِ المصنِّفِ ببعضِ الطُّرقِ التي تُقَوِّي طُرُقًا أخرى، أو تُفِيدُ في كشفِ علَّةٍ لبعضِ الطرقِ، أو تُرَجِّحُ بعضَ الطرقِ حالَ وجودِ اختلافٍ في بعضِ الأحاديثِ.

ومن أمثلةِ ذلك: ما أخرَجَه البخاريُّ في "صحيحِه"[(٣)] عن شيخِه عمرِو ابنِ عَونٍ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن أبي بِشْرٍ، عن عِكرمةَ، قال: «رأيتُ رجلًا عندَ المَقامِ يكبِّرُ في كلِّ خفضٍ ورفعٍ، وإذا قام، وإذا وضَعَ، فأخبرتُ

---

(١) "التقييد" (٢/ ١٧).

(٢) هذا فيما ظهر لنا، وليس جزمًا؛ لاحتمال أن يكون هناك من رواه غير المصنِّف، إلا أن البحث لم يسعف في معرفته.

(٣) في كتاب الأذان، باب إتمام التكبير في السجود (٧٨٧).

ابنَ عباسٍ رضي الله عنه، قال: أوليسَ تلك صلاةَ النبيِّ ﷺ؟! لا أُمَّ لك!».

فهذا الحديثُ في سندِه: هُشيمٌ؛ وهو مدلِّسٌ، ولم يُصرِّحْ بالسَّماعِ من شيخِه أبي بشرٍ؛ لكن قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في "فتحِ الباري"(١): «قولُه: عن أبي بشرٍ؛ صرَّحَ سعيدُ بنُ منصورٍ عن هُشيمٍ، بأنَّ أبا بشرٍ حدَّثَه».

ومن ذلك أيضًا: ما وقع في "المسندِ" من وجاداتِ عبدِالله عن أبيه الإمامِ أحمدَ، عن زيدِ بنِ الحُبابِ، عن إسماعيلَ بنِ مسلمٍ، عن أبي نَضْرةَ، عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ ردَّدَ آيةً حتى أصبحَ(٢).

فهذا الحديثُ من نظرَ إليه بهذا السياقِ حكَمَ عليه بالصحةِ، أو بالحُسنِ على الأقلِّ؛ لثقةِ رجالِه، عدا زيدَ بنَ الحُبابِ فمُختلَفٌ فيه(٣).

لكنْ للحديثِ علَّةٌ كشفَتْها روايةُ سعيدِ بنِ منصورٍ للحديثِ؛ فإنه أخرَجَه في الحديثِ [٣١٤٢]، عن شيخِه عبدِالله بنِ المباركِ، عن إسماعيلَ بنِ مسلمٍ، عن أبي المتوكلِ الناجي، مرسَلًا؛ وهذا أصوبُ؛ لأن عبدَالله بنَ المباركِ أوثقُ من زيدِ بنِ الحُبابِ.

هـ- كِبَرِ الكتابِ، وكثرةِ حديثِه، وشهرتِه، ونُدرتِه، وأهميةِ موضوعِه:

قالَ الخطيبُ البغداديُّ في ترجمةِ سعيدٍ: «وله كتابٌ في السننِ والأحكامِ كبيرٌ، وحديثُه كثيرٌ مشهورٌ»(٤).

---

(١) (٢/ ٢٧١).
(٢) "المسند" (٣/ ٦٢ رقم ١١٥٩٣).
(٣) انظر ترجمته في "تهذيب الكمال" (١٠/ ٤٠-٤٧)، و"ميزان الاعتدال" (٢/ ١٠٠-١٠١).
(٤) "المتفق والمفترق" (٢/ ١٠٦٤).

وقال ابنُ كثيرٍ: «سعيدُ بنُ منصورٍ صاحبُ "السُّنَنِ" المشهورةِ التي لا يشاركُه فيها إلا القليلُ»[(١)].

ويدلُّ على أهميةِ الكتابِ: حِرصُ أصحابِ الكتبِ على روايةِ حديثِه، ومن أمثلةِ ذلك: الحديثُ [٣٦٥٣]، وهو حديثٌ طويلٌ أخرَجَه سعيدٌ عن شيخِه عبدِالرحمنِ بنِ أبي الزِّنَادِ، عن أبِيه، عن خارِجةَ بنِ زَيدٍ، عن زَيدِ بنِ ثابتٍ، في سببِ نزولِ قولِه تعالى: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥].

فهذا الحديثُ أخرَجه ابنُ سعدٍ في "الطبقاتِ"، وأبو داودَ في "سننِه"، والحاكمُ في "المستدرَكِ"؛ ثلاثتُهم من طريقِ المصنِّفِ سعيدِ بنِ منصورٍ به.

ومثلُه الحديثُ [٣٦٥٨]، وهو حديثٌ طويلٌ أيضًا، أخرَجَه المصنِّفُ عن شيخِه جريرٍ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن أبي عياشٍ الزُّرَقيِّ، في صفةِ صلاةِ النبيِّ ﷺ لصلاةِ الخوفِ بعُسْفانَ.

والحديثُ أخرَجَه أبو داودَ في "سننِه"، والطبرانيُّ في "المعجمِ الكبيرِ"، والدارقطنيُّ في "سننِه"، والحاكمُ في "المستدركِ"، والبيهقيُّ في "سننِه"؛ جميعُهم من طريقِ المصنِّفِ، به.

ومثلُه الحديثُ [٥٨٥٩] أخرجَه عن شيخِه حُجْرِ بنِ الحارثِ الغسانيِّ- من أهلِ الرَّمْلةِ- عن عبدِاللهِ بنِ عوفٍ الطائيِّ وكان عاملًا لعمرَ بنِ عبدِالعزيزِ رضي الله عنه على الرملةِ: أنه شهِدَ عبدَالملكِ بنِ مرْوانَ قال لبشيرِ بنِ عَقْرَبَةَ الجُهَنيِّ يومَ قتلَ عمرَو بنَ سعيدٍ[(٢)]: يا أبا اليمانِ، إني قد احتجْتُ اليومَ إلى كلامِك، فتكَلَّمْ! فقال: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَنْ قَامَ بِخُطْبَةٍ لَا**

(١) "البداية والنهاية" (١٠/ ٢٩٩).
(٢) أي: يوم قتَل عبدُالملك بن مَرْوان عمرَو بن سعيد. انظر: "شعب الإيمان" (٦٤٠١).

يَلْتَمِسُ فِيهَا إِلَّا رِيَاءً وَسُمْعَةً، وَقَفَهُ اللهُ عز وجل مَوْقِفَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ».

والحديثُ أخرَجَه ابنُ سعدٍ في "الطبقاتِ"(١)، والإمامُ أحمدُ في "المسندِ"(٢)، والبخاريُّ في "التاريخِ الأوسطِ"(٣)، وابنُ أبي خَيْثمةَ في "تاريخِه"(٤)، والدولابيُّ في "الكُنَى"(٥)، والبغويُّ في "معجمِ الصحابةِ"(٦)، وابنُ قانعٍ في "معجمِ الصحابةِ"(٧)، والطَّبرانيُّ في "المعجمِ الكبيرِ"(٨)، وابنُ مَنْدَه في "معرفةِ الصحابةِ"(٩)، وابنُ جُمَيْعٍ الصَّيْداويُّ في "معجمِ الشيوخِ"(١٠)، وأبو نعيمٍ في "تسميةِ ما انتهى إلينا منَ الرُّواةِ عن سعيدِ بن منصورٍ عاليًا"(١١)، والبيهقيُّ في "شعبِ الإيمانِ"(١٢)، والخطيبُ في "تالي تلخيصِ المتشابهِ"(١٣)، وابنُ عساكرَ في "تاريخِه"(١٤)؛ جميعُهم من طريقِ سعيدِ بنِ منصورٍ، به.

و- جودةِ الأسانيدِ في أغلبِها:

فالحديثُ [٣٠١٧] على شرطِ الشَّيخينِ؛ ولم يُخرِجاه.

---

(١) "الطبقات" لابن سعد (٩/ ٤٣٢).
(٢) "مسند الإمام أحمد" (٣/ ٥٠٠ رقم ١٦٠٧٣).
(٣) "التاريخ الأوسط" للبخاري (٥٨٤).
(٤) "التاريخ الكبير" لابن أبي خيثمة (٢٠٠/ السفر الثاني).
(٥) "الكنى والأسماء" للدولابي (٥٠٣). (٦) "معجم الصحابة" للبغوي (١٩٣).
(٧) "معجم الصحابة" لابن قانع (١/ ٩٥).
(٨) "المعجم الكبير" للطبراني (٢/ رقم ١٢٢٧).
(٩) "معرفة الصحابة" لابن منده (١/ ٢٥٣). (١٠) "معجم الشيوخ" لابن جميع (ص٩٨).
(١١) "تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور عاليًا" لأبي نعيم (ص ٤٦).
(١٢) "شعب الإيمان" للبيهقي (٦٤٠١).
(١٣) "تالي تلخيص المتشابه" للخطيب (٢٤٥).
(١٤) "تاريخ دِمَشْق" لابن عساكر (١٠/ ٢٩٩).

والحديثُ [٢٩٩٩] على شرطِهما؛ وأخرَجاه.

والحديثُ [٣١٩٧] على شرطِهما؛ وأخرَجَه البخاريُّ.

والحديثُ [٣١٦٩] على شرطِهما؛ وأخرَجَه مسلمٌ.

كما وقعَ فيه كثير مِن الأسانيدِ التي قيلَ: إنها أصحُّ الأسانيدِ، فعلى سبيلِ المثالِ:

الحديث [١٥٥٨] مرويٌّ بما يعرف بالسلسلة الذهبية: «مالكٌ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما»[(١)].

الحديثُ [٢١٣٥]؛ مرويٌّ بأصحِّ الأسانيدِ إلى عائشةَ رضي الله عنها: «الزهريُّ، عن عُروةَ، عنها رضي الله عنها»[(٢)].

والحديثُ [٦١٧١] مرويٌّ بأصحِّ أسانيدِ المكِّيِّين: «سفيانُ بنُ عُيَيْنةَ، عن عمرِو بن دينارٍ، عن جابرٍ رضي الله عنه»[(٣)].

والحديثُ [٣٨٠٦] مرويٌّ بأصحِّ الأسانيدِ إلى أبي بكرٍ رضي الله عنه: «إسماعيلُ ابنُ أبي خالدٍ، عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ، عنه رضي الله عنه»[(٤)].

وهكذا في جملةٍ كبيرةٍ.

ز- الاستفادةِ من تعقيباتِ سعيدِ بنِ منصورٍ على الأحاديثِ، ومن تعقيباتِ شيوخِه؛ وهي تعقيباتٌ لها قيمتُها؛ لكونِها صادرةً من أئمةٍ، وقد

---

(١) انظر: "معرفة علوم الحديث" (ص٢٢٦-٢٢٧)، و"النكت على مقدمة ابن الصلاح" للزركشي (١/ ١٤٠)، و"النكت على كتاب ابن الصلاح" لابن حجر (١/ ٢٦٢-٢٦٦).

(٢) انظر: "معرفة علوم الحديث" (ص٢٢٩).

(٣) انظر: "معرفة علوم الحديث" للحاكم (ص٢٢٩).

(٤) انظر: "معرفة علوم الحديث" للحاكم (ص٢٢٨).

سبقَ ذكرُ نَماذجَ منها[١].

ح- قلةِ روايتِه للإسرائيليَّاتِ في "تفسيرِه".

ثانيا- بعضُ المآخذِ عليه:

ومع ما تقدَّمَ من ذكرِ ما للكتابِ منَ المميِّزاتِ، فهناك بعضُ المآخذِ عليه؛ ومنها:

أ- فيما يتعلَّقُ بالتبويبِ: يؤخَذُ عليه ما تقدَّمَ ذِكرُه[٢] من أنه يُخلي بعضَ الكتبِ في "سننِه" أحيانًا منَ التبويبِ؛ كما صنَعَ في فضائلِ القرآنِ.

ويُخلي بعضَ الأبوابِ أحيانًا من الترجمةِ.

كما تتكرَّرُ عندَه أحيانًا بعضُ تراجمِ الأبوابِ التي كان بإمكانِه ضمُّ بعضِها إلى بعضٍ؛ كما في كتاب الزهد.

ب- ومما يؤخَذُ على الكتابِ أيضًا: ما يقَعُ للمصنِّفِ منَ الأوهامِ في بعضِ الأحيانِ، والشكُّ في أحيانٍ أخرى، وكذا النسيانُ:

فمِن أمثلةِ وهَمِه: الحديثُ [٣٦٦٦]، فإنه رواه عن شيخِه سفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن أبي بكرِ بنِ عُمارةَ بن رُوَيبةَ الثقفيِّ؛ في تفسيرِ قولِه تعالى: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣].

فهذا الحديثُ وهِمَ فيه سعيدُ بنُ منصورٍ؛ كما قال الدارقطنيُّ[٣]، وصوابُه: «عن أبي بكرِ بنِ أبي زهيرٍ»؛ بدلَ: «ابنِ عُمارةَ بنِ رُوَيْبَةَ».

---

(١) انظر: (ص١٨٧-٢٠٢) من هذه المقدمة.

(٢) (ص٢٠٢-٢٠٧) من هذه المقدمة.

(٣) انظر كلامه بتمامه في "علل الدارقطني" (١/ ٢٨٥).

ومن أمثلةِ شكِّه: الحديثُ [٣٠١٩]، فإنَّ المصنِّف شكَّ فيه في الصحابيِّ، هل هو عبدُاللهِ بنُ عمرَ أو عبدُاللهِ بنُ عمرٍو؟ وصوابُه: ابنُ عمرٍو(١).

ومن أمثلةِ نسيانِه: ما وقع في الأثرِ [٤٨٤٠] قال سعيدٌ: نا يحيى بنُ زكريَّا بنِ أبي زائدةَ، عن عبدِالملكِ بنِ أَبْجَرَ، عن الشَّعْبيِّ، قال: قدِمتُ دمشقَ فنزلتُ على عبدِالملكِ بنِ مروانَ، فدخلتُ مسجدَ دمشقَ، فإذا النَّاسُ حِلَقٌ، فجَلَسْتُ في حَلْقةٍ منها، فأشرفَ شابٌّ فوصَف شيئًا - نسِيَ سعيدُ بنُ منصورٍ الصِّفةَ - فضرَبَ إليه الناسُ أبصارَهم... وذكرَ الأثرَ.

ومثلُ هذا الوَهَمِ والشَّكِّ والنسيانِ لم يكثُرْ منَ المصنِّفِ حتى يَقدَحَ فيه؛ بل هو مما يقَعُ مثلُه له ولغيرِه من الحُفَّاظِ، وتقدَّمَ الكلامُ على ذلك(٢).

ج- في كتابِ التفسيرِ لم يذكُرِ الآياتِ التي يَتطرَّقُ لتفسيرِها فأخَلَّ بترتيبِها في بعض الأحايين:

وقد استدركنَا ذلك؛ فذكرنا الآيةَ أو الآياتِ المفسَّرةَ بينَ معقوفينِ قبلَ الأحاديثِ، وتبيَّنَ لنا بذلك أنه قد أخلَّ بترتيب الآياتِ؛ فيذكرُ تفسيرَ آيةٍ قبلَ سابقتِها، فقُمْنا بترتيبِ الآثارِ والأحاديثِ حسَبَ ترتيبِ الآياتِ، مع بيانِ ذلك في الحاشيةِ.

وقد تكونُ الضرورةُ ألجأتِ المصنِّفَ للإخلالِ بترتيبِ الآياتِ؛ مثلَ ألا تحضُرَه كتابةُ بعضِ الأحاديثِ المتعلِّقةِ بتفسيرِ الآيةِ إلا بعدَ فواتِ محلِّها، فيضطرُّ لكتابتِها متأخرةً.

---

(١) كما في "مسند أحمد" (٢/ ١٩٢ رقم ٦٨٠١)، و"صحيح مسلم" (٢٦٦٦)، و"السنن الكبرى" للنسائي (٨٠٤١).
(٢) تقدم في (ص١١٢-١١٨).

هـ- إخراجُه بعضَ الأحاديثِ من طريقِ بعضِ الرُّواةِ الذين اشتدَّ ضعفُهم؛ كالحَكَمِ بنِ ظُهَيرٍ، وعمرِو بنِ ثابتٍ الحدَّادِ، وأضرابِهما؛ إلا أنه يُمكِنُ أن يُجابَ عن ذلك بما سبَقَ مِن: أنَّ ضعفَ هؤلاء الرواةِ ليس شديدًا في رأيِ سعيدِ بنِ منصورٍ، ومع ذلك فالضرورةُ قد تُلجِئُه إلى الروايةِ عنهم؛ إمَّا لكونِه لم يجِدِ الحديثَ عندَ أحدٍ غيرِهم من مشايخِه الثقاتِ الأئمةِ، أو لكونِه لا يتَحصَّلُ له الحديثُ بعُلُوٍّ إلا من طريقِ هذا الشيخِ الضعيفِ، ولو رواه عن شيخِه الثِّقةِ لنزَلَ فيه.

و- نزولُ أسانيدِ بعضِ أحاديثِه[1]، فقد وقعَتْ له بعضُ الأحاديثِ سُباعيةَ الإسنادِ؛ كما في الحديثِ [١٧٢]: نا عبدُالرحمنِ بنِ زيادٍ، قال: نا شُعْبةُ، عن بُدَيْلِ بنِ مَيْسَرةَ، قال: سمِعتُ عليَّ بنَ أبي طَلْحةَ يُحدِّثُ عن راشدِ بنِ سعدٍ، عن أبي عامرٍ [الهَوْزَنيِّ]، عن المِقدامِ- رجلٌ من أهلِ الشامِ، وكان من أصحابِ النبيِّ ﷺ- عنِ النبيِّ ﷺ، قال: «**مَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَيْنَا** . . .».

والحديثُ [٢٣٤٣]: نا عبدُاللهِ بنُ وَهبٍ، قال: أخبرني عمرُو بنُ الحارثِ، عن سعيدِ بنِ أبي هلالٍ، عن يحيى بنِ عبدِالرحمنِ، حدَّثَه عن عَونِ بنِ عبدِاللهِ، عن يوسفَ بنِ عبدِاللهِ بن سلَامٍ، عن أبيه؛ قال: بَينا نحنُ نسيرُ مع رسولِ اللهِ ﷺ، إذ سَمِع[2] القومَ وهم يقولون: أيُّ العملِ أفضلُ يا رسولَ اللهِ؟ . . .».

---

(١) ذكرنا مسألة النزول في المؤاخذات تجوزًا، في مقابلة جعل العلو ميزة؛ لأن ما يعد مؤاخذة هو ما يلحق المرءَ؛ جراءَ تقصيره، وأما أن يكون خارجًا عن إرادته فإنه لا يلحقه فيه لوم؛ كمسألة النزول هذه.

(٢) أي: عبدالله بن سلام.

المطلبُ التاسعُ

التعريفُ بنُسخِ الكتابِ

لهذا الكتابِ نسختان:

النسخةُ الأولى:

هي النسخةُ التي اعتمدَها الشيخُ حبيبُ الرحمنِ الأعظميُّ فيما نشَرَه منه. وهي نُسخةُ مكتبةِ كوبريلي التي اكتشَفَها الدكتورُ محمد حميدالله؛ وذلك أنه كان يَدرُسُ بإستانبولَ عامَ ١٣٨٠هـ، وفي أثناءِ اشتغالِه ببعضِ أمورِه العلميةِ في مكتبةِ محمد باشا كوبريلي، طَلَبتْ منه إدارةُ المكتبةِ مساعدتَها في ترتيبِ بعضِ المخطوطاتِ، ومنها المجلداتُ ذاتُ الأرقامِ من ٤٣٨ إلى ٤٤٤ التي جاء في فِهرِسِ المكتبةِ المذكورةِ أنها نُسخةٌ أخرى لكتابِ "مِشكاةِ المصابيحِ".

فلما تصَفَّحَ الدكتورُ حميدالله هذه المجلداتِ وجدَ مكتوبًا على ناصيةِ المجلدِ (٤٣٨) ما نصُّه: «مصنَّفُ ابنِ أبي شيبةَ»، وعلى المجلد (٤٣٩) ما نصُّه: «المجلد الرابع؛ غلط، صح: المجلد الثالث»، وعلى المجلداتِ من (٤٤٠) إلى (٤٤٤) أيضًا: "مصنَّفُ ابنِ أبي شيبةَ"، وبعد أن بذَلَ جهدًا في المقابلةِ بين نسخِ "مصنَّفِ ابنِ أبي شيبةَ"، تبيَّنَ له أن المجلد (٤٣٩) ليس من "مصنفِ ابنِ أبي شيبةَ"، وإنما هو "سننُ سعيدِ بنِ منصورٍ"[1]، فأخذَه ودفعَه لمحمد مَيانَ السَّمْلَكِيِّ، الذي دفَعَها للشيخِ حبيبِ الرحمنِ الأعظميِّ، لكنَّ هذه النسخةَ ناقصةٌ، وهي المجلدُ الثالثُ فقط من الكتابِ، ويبدأُ

---

(١) انظر تفاصيل اكتشافه في مقدمة المطبوع من "سنن سعيد بن منصور" بتحقيق الأعظمي (١/ ٢-٧).

بكتابِ الفرائضِ، وينتهي بنهايةِ كتابِ الجهادِ.

النسخةُ الثانيةُ:

هي نسخةُ مكتبةِ الشيخِ محمدِ بنِ سعودٍ الصُّبَيحيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ[١].

وهي نسخةٌ ناقصةٌ بها نحوُ نصفِ "السُّنَنِ"، وتقعُ في مجلدٍ كبيرٍ، عددُ ورقاتِهِ خمسٌ وثلاثون ومِئَتا ورقةٍ (٢٣٥)، يبدأُ بكتابِ الفرائضِ، وينتهي بنهايةِ "السُّنَنِ"، فهو يضُمُّ القِسمَ المطبوعَ الذي حقَّقَه الشيخُ حبيبُ الرحمنِ الأعظميُّ بأكملِه وزيادةً كبيرةً، وهذه الزيادةُ تبدأُ بفضائلِ القرآنِ، ثم كتابِ التفسيرِ، ثم كتابِ الزهدِ، وهو آخرُ "السُّنَنِ".

وهذه النسخةُ مكتوبةٌ بخطٍّ أقربَ إلى الخطِّ الفارسيِّ، وناسخُها هو: مساعدُ بنُ ساري بنِ مسعودِ بنِ عبدِالرحمنِ الهَوَّاريُّ[٢]، نسخَها سنةَ أربعٍ وثمانين وسبعِ مئةٍ للهجرةِ.

تضُمُّ الصفحةُ الواحدةُ من هذه النسخةِ خمسةً وعشرين سطرًا (٢٥)، وفي السطرِ الواحدِ ثلاثٌ وعشرون كلمةً (٢٣) تقريبًا.

وقد تَعَرَّضتِ الوَرقتانِ؛ الأولى والأخيرةُ من هذه النسخةِ للتَّلَفِ؛ إلا أنَّ صاحبَ النسخةِ الشيخَ الصُّبَيحيَّ أخبرَ أنَّه استدرَكَ ذلك، فنسَخَها قبلَ تَلَفِها؛ لذا فإنَّ هاتين الورقتينِ بخطٍّ حديثٍ يختلفُ عن خطِّ الناسخِ الأصليِّ، وإن كانتِ الورقةُ الأخيرةُ لا يزالُ في بعضِها بقيةٌ، وبعضُها لَحِقَهُ التّلَفُ التامُّ.

وناسخُ هذه النسخةِ من العلماءِ المشهورين؛ كما سيأتي في ترجمتِه،

---

(١) انظر (ص ١٤) من هذه المقدمة.

(٢) ستأتي ترجمته (ص٢٣١-٢٣٢).

ولذا فإنَّ التصحيفَ في النسخةِ قليلٌ، ويبقى ما لا يسلَمُ منه عالمٌ ولا غيرُه؛ من التصحيفِ أو السَّقَطِ الذي لا يُمكِنُ التحرُّزُ منه إلا بالمقابلةِ، وهذا هو عيبُ هذه النسخةِ، فإنها مع كونِها قليلةَ التصحيفِ فإنها كثيرةُ السَّقَطِ؛ لكونِها لم تقابَلْ فيما يظهَرُ، وكم بذَلنا من الجهدِ في استدراكِ ما سَقَط!

وكثيرًا ما نجدُ فيها علامةً تُشبِه اللَّحقَ، فوقَ كلمةٍ بها إشكالٌ أو وقع بها تصحيفٌ أو تحريفٌ، ولا نجدُ في هامشِ المصوَّرةِ شيئًا! وقد غَلَب على ظنِّنا أنها علامةُ تضبيبٍ من الناسخِ، إلا في بعضِ المواضعِ التي أَشكلَ معنى هذه العلامةِ علينا.

ولا يعني هذا أنه ليس في النسخةِ استدراكاتٌ وتصويباتٌ؛ بل هناك أشياءُ استُدرِكتْ وصُوِّبتْ في الهامشِ؛ إلا أنَّ الذي لم يُصَوَّبْ كثيرٌ، فانظرْ- مثلًا- الأحاديثَ: [٣٠٠٩ و٣٠١٩ و٣٠٢٠ و٣٠٢٣ و٣٠٢٤ و٣٠٢٨ و٣٠٥٩ و٣١٠٤ و٣١٠٥ و٣١٠٧ و٣١٢٠] وغيرَها.

وجاء في أوَّلِ هذه النسخةِ ما نصُّه: «بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ، الحمدُ للهِ وكفى، وسلامٌ على عبادِه الذين اصطَفى، ربِّ يَسِّرْ، وأعِنْ، وتمِّمْ واختِمْ لنا بخيرٍ يا كريمُ. أخبرنا الشيخُ الحافظُ أبو البركاتِ عبدُالوهابِ بن المباركِ...»، وساقَ إسنادَ النسخةِ[1].

وفي آخرِ كتابِ الجهادِ- الذي هو آخرُ المطبوعِ بتحقيقِ الشيخِ الأعظميِّ- جاء في هذه النسخةِ[2] ما نصُّه: «آخرُ كتابِ الجهادِ، يتلوه إن شاء اللهُ تعالى: فضائلُ القرآنِ».

---

(١) انظر: (ص١٤٩) في الكلام على إسناد الكتاب إلى مؤلفه.
(٢) (ل ١٠٤/أ).

وهذه العبارةُ: «يتلوه إن شاء اللهُ تعالى: فضائلُ القرآنِ» لم تردْ في النسخةِ التي اعتَمَدَها الشيخُ الأعظميُّ[١].

وفي آخرِ هذا المُجلَّدِ ما نصُّه: «آخرُ كتابِ "السُّنَنِ"، الحمدُ للهِ ربِّ العالمين حمدًا يُوافي نِعَمَه، ويُكافِئُ مزيدَه على كلِّ حالٍ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه، اللهمَّ صلِّ على سيِّدِنا محمدٍ النبيِّ الأُمِّيِّ، وأزواجِه أمهاتِ المؤمنين، وذُريتِه، وأهلِ بيتِه، وعلى إبراهيمَ في العالَمين، إنك حَميدٌ مَجيدٌ. وافقَ الفراغُ من تعليقِ هذه النسخةِ المباركةِ من أوَّلِها إلى آخرِها ٤[٢] شهر اللهِ الحرام، عامَ: ٧٨٤ على يدِ فقيرِ رحمةِ ربِّه وراجيها، وشفاعةِ محمدٍ ﷺ: مُساعدِ بنِ ساري بنِ مسعودِ بنِ عبدِالرحمنِ الهَوَّاريِّ، السخاويِّ، غريبِ الديارِ...[٣] بقريةِ ...[٤] من المرجِ القبليِّ بدِمَشقَ، حامدًا مُصلِّيًا مسلمًا».

وليس على هذه النسخةِ سَماعاتٌ، ويظهَرُ أنها والنسخةَ الأخرى التي اعتَمَدها الشيخُ الأعظميُّ فيما طبعَه من "السُّنَنِ" نُسِخَتا عن أصلٍ واحدٍ[٥]؛ بدليلِ أنَّ سنَدَهما واحدٌ، وتاريخَ نسخِهما متقاربٌ[٦]، ومكانَهما واحدٌ[٧]،

---

(١) انظر المطبوع من "السنن" بتحقيق الأعظمي (٢/ ٤٠١).

(٢) كتب الأرقام بالطريقة الهندية؛ ورقم (٤) يشبه العين هكذا: (ع).

(٣) ههنا كلمة أو كلمتان لم نتمكن من قراءتهما بسبب التلف.

(٤) الناسخ يسكن قرية عقربا كما سيأتي في ترجمته، لكن المكتوب لا يشبه رسم هذه الكلمة، وقد تعسّر قراءة الكلمتين موضع النقط.

(٥) ويبعد أن تكون هذه النسخة نسخت عن النسخة الأولى (التي اعتمدها الأعظمي)؛ لوجود فروق بينهما تمنع هذا الاحتمال.

(٦) فهذه النسخة كُتِبَتْ سنة أربع وثمانين وسبع مئة كما تقدَّمَ، بينما كُتِبت الأخرى سنة خمس وعشرين وسبع مئة.

(٧) فكلاهما نسخ في مرج دِمَشْق كما نُصَّ عليه في آخر النسختين.

ونجدُ كثيرًا منَ الأخطاءِ التي تَرِدُ في إحداهما موجودًا في الأخرى كذلك.

وفيما يلي ترجمةٌ للناسخِ لهذه النسخةِ، يتلوه نماذجُ من المخطوطِ:

ترجمةُ ناسخِ المخطوطةِ (س):

هو مساعدُ بنُ ساري بنِ مسعودِ بنِ عبدِالرحمنِ الهَوَّاريُّ، السخاويُّ، سعدُ الدِّينِ الشافعيُّ، المِصريُّ، نزيلُ دِمَشْقَ[1]، ولد سنةَ بِضعٍ وثلاثين وسبعِ مئةٍ.

وذكر الحافظُ ابنُ حجرٍ أنه طلبَ بعدَ كِبَرِه، فقرأ على صلاحِ الدِّينِ العلائيِّ، ووليِّ الدينِ المنفَلُوطيِّ، وبهاءِ الدينِ بنِ عقيلٍ، والأَسْنَويِّ، وغيرِهم.

ومهَرَ في الفرائضِ والميقاتِ، وكتبَ بخَطِّه الكثِيرَ لنفسِه ولغيرِه، ثم سكَنَ دِمَشْقَ، وانقَطعَ بقريةِ عَقْرَبا، وكان الرؤساءُ يزُورونَه وهو لا يدخلُ البلدَ، مع أنَّه لا يقصدُه أحدٌ إلا أضافَه وتواضعَ معه، وكان ديِّنًا مُتقَشِّفًا، سليمَ الباطِنِ، حسَنَ المَلْبَسِ، يستحضرُ الكثيرَ منَ الفوائدِ وتراجمِ الشيوخِ الذين لقِيَهم، دميمَ الشكلِ جدًّا رَحِمَهُ اللهُ، وله كتابٌ في الأذكارِ سمَّاه: "بدرَ الفلاحِ في أذكارِ المساءِ والصباحِ"، ومات بقريةِ عَقْرَبا شهيدًا بالطاعونِ سنةَ تسعَ عشْرةَ»؛ يعني: وثمانِ مئةٍ[2].

---

(١) انظر ترجمته في: "توضيح المشتبه" (٥/ ٤٧)، و"إنباء الغمر بأبناء العمر" لابن حجر (٧/ ٢٤٨-٢٤٩)، و"لحظ الألحاظ" لابن فهد (ص ٢٦٧-٢٦٨)، و"الضوء اللامع" للسخاوي (١٠/ ١٥٥)، و"شذرات الذهب" لابن العماد (٧/ ١٤٣)، وتصحَّفَ اسمه في المطبوع من "تاج العروس" (٣/ ٤٢٤).

(٢) انظر "إنباء الغمر" (٧/ ٢٤٨-٢٤٩).

وذكرَه ابنُ فهدٍ فيمن تُوُفِّيَ بدِمَشقَ في سنةِ تسعَ عشْرةَ وثمانِ مئةٍ، فقال: «والزاهدُ المحدِّثُ سعدُ الدينِ مساعدُ بنُ شاري[(١)] بنِ مسعودٍ الهَوَّاريُّ»[(٢)].

وقال السخاويُّ: «ذكرَه شيخُنا- يعني: ابنَ حجرٍ- في "إنبائِه"، وتَبِعه المَقريزيُّ في "عقودِه"، وهو ممن أجاز لشيخِنا الزَّمزَميِّ في سنةِ ثمانٍ وثمانين وسبعِ مئةٍ»[(٣)].

نسخةٌ ثالثةٌ لم نقفْ عليها:

ذكرَ المُبارَكْفوريُّ في مقدِّمةِ "تحفةِ الأحوذيِّ"[(٤)]، أنه توجدُ من هذا الكتابِ نسخةٌ كاملةٌ في الخِزانةِ الجِرمنيةِ، مكتوبةٌ بخطِّ الشوكانيِّ رحمه الله، وعُمدةُ المبارَكْفوريِّ فيما ذكَرَه: ما جاء في فهرِسٍ كتَبه رجلٌ هنديٌّ ذكرَ أنه زار هذه المكتبةَ، وانتَخبَ من موجوداتِها بعضَ العناوينِ؛ ومنها: "سننُ سعيدِ بنِ منصورٍ"، وذكرَ أنَّها بخطِّ الشوكانيِّ، إلا أنَّنا لا نَعلمُ شيئًا عن هذه النسخةِ حتى الآن، وبعضُ المعنيينَ بالمخطوطاتِ يُكذِّبُ ما جاء في هذا الفِهرِسِ. فاللهُ أعلمُ.



(١) كذا جاء في "لحظ الألحاظ" بالشين المعجمة، وفي باقي المصادر بالسين المهملة.
(٢) "لحظ الألحاظ" (ص ٢٦٧-٢٦٨).
(٣) "الضوء اللامع" (١٠/ ١٥٥).
(٤) انظر ما تقدم (ص١٤).

المبحثُ الثالثُ

عملُنا في الكتابِ

١- حرَصْنا كلَّ الحرصِ على إخراجِ هذا السِّفرِ العظيمِ في أقربِ صورةٍ وضعَهُ عليها مصنِّفُه رحمه الله؛ ولم نلجأْ إلى تغييرِ ما في النسخِ الخطيةِ إلا فيما كان خطأً بيِّنًا صريحًا لا وجهَ له؛ وذلك كالآتي:

أ- الخطأُ في نصِّ آيةٍ قرآنيةٍ لا تحتمِلُ وجهًا مِن وجوهِ القراءاتِ، فصوَّبنا ذلك مشيرينَ إلى ما في الأصلِ.

ب- ما فسدتْ فيه بِنيةُ الكلامِ مِن جهةِ معناه، أو مخالفتِهِ العربيةَ، ولم يحتمل ما فيها وجهًا سائغًا أو ممكنًا في اللغةِ ومذاهبِ النحويينَ، وغلبَ على ظنِّنا فيه خطأُ ما في النُّسخِ الخطيَّةِ.

ت- ما وقعَ فيه تحريفٌ أو تصحيفٌ في اسْمِ عَلَمٍ لم نجدْ في حكايتِه اختلافًا بعدَ بذلِ الجهدِ في مصادرِ البحثِ.

ث- ما تبيَّنَّا فيه وقوعَ سقطٍ يقدحُ في تمامِ معنى العبارةِ؛ حدث بسببِ انتقالِ النظرِ، ونحوِه.

وفي كلِّ ذلك نستعينُ بالمصادرِ المسنَدةِ التي أخرجتِ الرِّوايةَ مِن طريقِ المصنِّفِ، أو كانَ طريقُها قريبًا من طريقِهِ، أو الكتبِ غيرِ المسنَدةِ التي نقلتْ عنه وعزتْ إليه.

٢- ضبطْنا النصَّ ضبطَ إعرابٍ وضبطَ ما أشكلَ من البِنْيةِ، مع الضبطِ الكاملِ لأقوالِ النبيِّ ﷺ، والأشعارِ.

٣- وَضعْنا ما استدركناه من سقطٍ أو صوَّبناه من خطأٍ بين معقوفين [ ]، وأشرنَا إلى ذلك في الهامشِ، منوِّهينَ على وجهةِ ما أثبتناهُ أو مصدرِه.

٤- رَقَّمْنا الأحاديثَ والآثارَ ترقيمًا متسلسلًا من أولِ الكتابِ إلى آخرِه، ووضعنا الأرقامَ بين معقوفاتٍ في أولِ كلِّ أثرٍ وحديثٍ، ووضعنا أرقامَ النشراتِ السابقةِ بين هلالين في أواخرِ الأحاديثِ والآثارِ .

٥- التزمنا في مواطنِ السَّجعِ الوقوفَ على الفواصلِ بالتَّسكينِ، وإن كانت الكلمة التي بُنِي عليه السَّجعُ مختومةً بتاءٍ مربوطةٍ رسمناها هاءً ساكنةً.

٦- قمنا بوضع أرقام لوحات النُّسختين بين معقوفين: [ ] بهامش الكتاب ووضعنا بإزائه في المتنِ مائلةً (/)؛ للدلالة على بداية اللوحة أو الوجه.

٧- وضَّحنا ما أشكل معناهُ من ألفاظٍ وسياقاتٍ؛ معتمدين في ذلك على الرواياتِ الأخرى للأثرِ أو ما ذكرَهُ شُرَّاح الحديثِ وأصحابُ المعاجم والغريب.

٨- أدرجْنا في كتابِ التَّفسيرِ عناوينَ الآياتِ قبلَ إيرادِ ما يفسِّرُها ويتعلَّقُ بها من أحاديثَ وآثارٍ؛ ليسهلَ الرُّجوعُ إليها والبحثُ فيها، وجعلنا هذه التراجمَ بين معقوفَين: [ ] .

٩- قدَّمنا وأخَّرنا بعضَ الأحاديثِ والآثارِ الواردةِ في كتاب التفسير؛ لمراعاةِ ترتيبِ الآياتِ في المصحفِ؛ لما رأينا مِن التزامِ المصنِّف بالترتيبِ في الأعمِّ الأغلبِ، باستثناءِ هذه المواضعِ القليلةِ، وأشرنَا إلى ذلك عندَ موضعِ التَّقديمِ وموضعِ التَّأخيرِ.

١٠- في كتابِ التفسيرِ أيضًا علَّقْنا على القراءاتِ القرآنيةِ بما يفيدُ ضبطَها في الأصلِ الخطيِّ من عدمِهِ، ويزيلُ ما قد يكونُ فيها من إشكالٍ.

١١- وضَعْنا الآياتِ من مصحفِ المدينةِ النبويةِ الحاسوبيِّ بخطِّ الخطاطِ عثمانَ طه، كما أثبتْنا ألفاظَ الآياتِ بحسَبِ القراءةِ المذكورةِ في المتنِ، إلا إذا لم يكنِ المقصودُ قراءةً بعينِها أو لم تدلَّ عليها قرينةٌ، فإننا نثبتُ في الغالبِ روايةَ حفصٍ.

١٢- إذا خالف النصُّ المشهورَ من قواعدِ النحوِ واللغةِ، أثبَتْناه كما هو في الأصلِ، وعلَّقنا على ذلك باختصارٍ شديدٍ، غيرَ أنّ ثَمَّةَ بعضَ الأمورِ التي أثبتناها على الجادةِ بلا تعليقٍ إما لكثرتِها أو لندرتِها، وأكثرها تكرر هنا في النسختين أو إحداهما:

أ-كثيرًا ما يردُ في النُّسختين كلمةُ «كذا» و«هكذا» بالألفِ المقصورةِ (الياءِ غيرِ المنقوطةِ)؛ هكذا: «كذى» و«هكذى»، ووجه ذلك هو إمالةُ الألفِ ورسمُها ياءً بسببِ الإمالةِ، ومع أنَّ الإمالةَ لا تدخلُ الأسماءَ المبنيةَ غيرَ المتمكِّنةِ ولا الحروفَ؛ لعدمِ تصرُّفها واشتقاقِها، فقد سُمِع عن العربِ إمالةُ بعضِ الأسماءِ المبنيَّةِ وبعضِ الحروفِ؛ مثلِ: «ذا» و«متى» و«بلى» و«يا» و«لا» وغيرُ ذلك. انظر: "كتاب سيبويه" (٤/ ١٢٥، ١٣٥)، و"شرح شافية ابن الحاجب" للرضي (٣/ ٢٦-٢٧)، و"شرح الأشموني على ألفية ابن مالك" (٤/ ٣٩٦-٣٩٧)، و"المطالع النصرية" (ص١٤٠).

ب- كثيرًا ما يرد في النسختين الكلماتُ التي آخرُها ألفٌ مقصورةٌ بصورةِ الألفِ الخنجريةِ، والجادَّةُ رسمُها بصورةِ الياءِ؛ كـ«يُحمى، مضى، الوسطى، الأعلى» إذ يرد رسمها هكذا: «يُحما، مضا، الوسطا، الأعلا»،

ويوجَّه هذا على ما ذهب إليه بعضُ النحويينَ من رسمِ كلِّ الألفاتِ المتطرفةِ بصورةِ الألفِ دونَ الياءِ. انظر: "الاقتضاب في شرح أدب الكتاب" (٢/ ١٣٥-١٣٦)، و"المطالع النصرية" (ص١٤٨-١٥٣).

ج- قد يرد في النسختين قوله: «يا أبا محمد»، و«يا أبا عبدالرحمن»، و«يا أبا إسماعيل»، و«يا أبا وهب»، ونحوُه؛ هكذا: «يابا محمد»، و«يابا عبدالرحمن»، إلخ. وقد أثبتناها على الجادةِ: «يا أبا...».

وما في النسختين له وجهٌ صحيحٌ؛ وهو حذفُ همزة «أبا» تخفيفًا، على لغةِ بعضِ العربِ، ومنه قولُ أبي الأسودِ الدؤليِّ [من الكامل]:

يَا بَا المُغِيرَةِ رُبَّ أَمْرٍ مُعضِلٍ   فَرَّجْتُهُ بِالنُّكْرِ مِنِّي والدَّهَا

ومنه ما حكاه أبو زيدٍ الأنصاريُّ: «لَابَ لَكَ!» يريدون: لا أبَ لك، ويدخُلُ في ذلك: وصلُ همزةِ القطعِ الأولى؛ نحو قراءة ابنِ مُحَيْصنٍ: «إِلَّا احْدَى الحُسْنَيَيْنِ» [التَّوْبة: ٥٢] بوصل ألف «إحدى». انظر: "الخصائص" (٣/ ١٤٩-١٥١)، و"المحتسب" لابن جنِّي (١/ ٢٩٥)، و"الكامل" للهذلي (ص٣٨٠).

بالإضافة إلى أن «يا» إذا جاءت مع ما أولُه همزةٌ من الأعلامِ؛ كـ«إبراهيم» و«إسماعيل»، قد تُرسم هكذا: «يابراهيم» و«ياسماعيل»، وقد اختُلِفَ في المحذوفِ هنا؛ فقيل: هو همزةُ العلمِ، وقيل: هو ألفُ «يا»؛ قال الشيخُ نصرٌ الهورينيُّ: «وقد رأيتُها [يعني: ألفَ يا] محذوفةً من «يا رسول الله»، وأكثر ما رأيتُها هكذا: «يرسول الله» كثيرًا في نسخةٍ قديمةٍ من تاريخِ الحافظِ الذهبيِّ».اهـ. وقد وقعتْ عندنا أيضًا في أكثرِ المواضعِ: «يرسول الله».

د- كثيرًا ما يرد في النسختين الفعلُ المنتهي بالواو مثل: «يبدو» و«أرجو» و«يرجو» ونحوهما من الأفعالِ المعتلةِ الآخرِ بالواوِ حالَ إسنادِها للمفردِ المذكرِ؛ بزيادةِ الألفِ التي تَفْرُقُ بينَ واوِ العطفِ وواوِ الضميرِ، فيكتبُها هكذا: «يبدوا»، «أرجوا» و «يرجوا»، وهذه طريقةُ الكتَّابِ المتقدِّمينَ، والمتأخرون يحذفونَ هذه الألفَ. انظر: "أدب الكاتب" (ص٢٢٥-٢٢٦)، و"شرح النووي على صحيح مسلم" (١/ ١٧٩)، و"المطالع النصرية" (ص٣٣٠).

هـ- وقع على جهة الندرة في نسخة (س) كتابةُ الضادِ المعجمةِ ظاءً؛ ومن ذلك كلمةُ «ضفيرتين» في الأثر [٤١٧٩]، رسمها هكذا: «ظفيرتين».

و- كثيرًا ما يرد في نسخة (س) كتابةُ العددِ بالأرقامِ لا بالحروفِ، ومنها رسم العدد «سبعة» و«ستة» بالرقمِ الحسابيِّ هكذا (٧)، (٦).

ز- وردت في النسخة (س) كلمة «حِينئذٍ» حاءً مفردةً فوقَها ما يشبِهُ المدةَ، وذلك بالأثر [٤١٧٩].

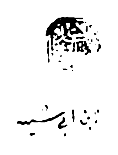
ح- وردت كلمةُ «غسق» مرتينِ بالنسخة (س) في الأثر [٤٢٦٣]، ووضع في الأولى علامةً تشبهُ الرقمَ (٨)، وأغلبُ الظنِّ أنه أخطأ فوضع نقاطَ الإعجامِ، ثم تنبَّهَ فوصلَ النقاطَ بعضَها ببعضٍ، فصارتْ تشبهُ الرقمَ (٨). وهذه العلامةُ من العلاماتِ النادرةِ الدالةِ على إهمالِ السينِ، والأشهرُ منها مقلوبُها الذي يشبهُ الرقمَ (٧)، ولم يتكررْ هذا منه. وينظر في هذه العلامة: "الكتاب العربي المخطوط وعلم المخطوطات" للدكتور أيمن فؤاد سيد (٢/ ٣٠٩).

ط- يردُ في النُّسختينِ الاسمُ الممدودُ أو المنتهي بهمزةٍ محذوفَ الهمزةِ كما في: «السَّما» و«الما»، ونكتبُها نحن بالهمزةِ على الجادَّةِ دون تخريجٍ؛ لشهرةِ ذلك.



نماذجُ من النسختَيـنِ الخطيَّتيـنِ







صفحة العنوان من النسخة (ت)

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وسهل برحمتك يا كريم ٥
اخبرنا الشيخ الحافظ ابو البركات عبد الوهاب بن المبارك بن احمد بن الحسن الانماطي قال انا
الثقة ابو طاهر احمد بن الحسن الباقلاني الكرجي رحمه الله قال انا ابو علي الحسن
ابن احمد بن ابرهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان قراه عليه وانا اسمع قال انا ابو دعلج بن احمد بن
دعلج السجستاني قال انا محمد بن علي بن زيد الصايغ قال نا سعيد بن منصور قال ٥
باب الحث على تعليم الفرايض ٥
حدثنا ابو عوانه وابو الاحوص وجرير بن عبد الحميد عن عاصم الاحول عن مورق
العجلي قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه تعلموا الفرايض واللحن والسنة كما تعلمون
القران سعيد قال جرير بن عبد الحميد وابو معويه عن الاعمش عن ابرهيم
قال قال عمر تعلموا الفرايض فانها من دينكم سعيد قال نا ابو الاحوص قال نا ابو
اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال من تعلم القران فليتعلم الفرايض سعيد
قال نا محمد بن ثابت العبدي قال نا [illegible] قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارحم امتي
بامتي ابي بكر واشدهم في امر الله عمر واصدقهم حيا عثمن واعلمهم بالحلال
والحرام معاذ بن جبل وافرضهم زيد بن ثابت واقراهم ابي بن كعب وكان يقال اعلمهم
بالقضا علي ٥ باب اصول الفرايض ٥
سعيد قال نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجه بن زيد عن زيد بن ثابت
ان معاني هذه الفرايض واصولها عن زيد بن ثابت وابو الزناد فسرها على معاني
زيد بن ثابت ٥ يرث الرجل من امراته اذا هي لم تترك ولدا ولا ولد ابن النصف
فان تركت ولدا او ولد ابن ذكرا او انثى ورثها زوجها الربع لا ينقص من ذلك
شيا وترث المراه من زوجها اذا هو لم يترك ولدا ولا ولد ابن الربع فان ترك
ولدا او ولد ابن ورثته امراته الثمن ٥ وميراث الام من ولدها اذا توفي
ابنها او ابنتها فترك ولدا او ولد ابن ذكرا او انثى او ترك اثنين من الاخوه
فصاعدا ذكورا او اناثا من اب وام او من اب او من ام السدس فان لم
يترك المتوفا ولدا ولا ولد ابن ولا اثنين من الاخوه فصاعدا فان للام الثلث
كاملا الا في فريضتين وهما ان يتوفى رجل ويترك امراته وابويه فيكون لامراته

الربع

(في الهامش: ابو بكر — هما)

أول الكتاب من النسخة (ت)

كانت تعتق منها أو مولى لمواليها ممن يعتق سعيد قال نا هشيم قال نا
يونس عن الحسن وبعض أصحابنا عن إبراهيم قالا لا ترث المرأة من الولاء إلا ما أعتقت
أو أعتق من أعتقت سعيد قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا أوصى الرجل ... مكاتبه ... بيان
إلى مكاتبه أو إلى عبده جاز ذلك وكان بمنزلة الوصي سعيد قال نا جرير عن
مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال إذا أوصى الرجل إلى مكاتبه فقال المكاتب قد أنفقت
نجومي على موالي صدق في ذلك وإذا أوصى إلى عبده فقال إني كاتبت نفسي
وأنفقت مكاتبتي على موالي لم يصدق في ذلك سعيد قال نا عبد الله بن
المبارك قال أخبرني سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن النخعي في الرجل يهدي للرجل
فيموت قال إذا ماتا فهو للمرسل منهما إذا كان الموت قبل أن يصل إلى المرسل
المرسل إليه سعيد قال نا مسلم بن خالد عن موسى بن عقبة عن أمه أم كلثوم
قالت لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة قال لها إني قد أهديت للنجا ... شي
أواقي من مسك وحلة ولا أراه إلا قد مات ولا أرى هديتي التي أهديت إليه إلا سترد
إلي فإذا ردت فهي لك فكان كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات النجاشي
وردت إليه هديته فلما ردت إليه الهدية أعطى كل امرأة من نسائه أوقية من ذلك المسك
وأعطى سائره أم سلمة وأعطاها الحلة سعيد قال نا هشيم عن مغيرة عن
الشعبي أن ثلاث نسوة اشترين دارا فجعلنها للأيم منهن ولمن افتقر منهن ولا خرص
موتا فماتت واحدة فخاصم ورثتها الباقيتين إلى شريح فقصوا عليه القصة فقال شريح
لا تجوز هذه وهي تجعلها سبيل الميراث آخر كتاب الوصايا
أنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان قال أنا أبو محمد دعلج بن أحمد
ابن دعلج السجستاني قال نا أبو عبد الله محمد بن علي بن زيد الصائغ أن سعيد بن منصور
حدثهم قال

باب الترغيب في النكاح

قال نا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن عبيد بن سعد قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من أحب فطرتي فليستن بسنتي ومن سنتي النكاح حدثنا سعيد
قال نا محمد بن ثابت العبدي قال نا هارون بن رئاب عن أبي نجيح قال قال رسول الله صلى الله

آخر كتاب الوصايا وأول كتاب النكاح من النسخة (ت)

بالطمانينة قد جاهدت اذ انا اعرف الجهاد ولا ابخع نفسي ان تقاتل رجل غيري والله
لا اقاتل حتى ياتوني بسيف له لسان وشفتان فيقول هذا مومن وهذا كافر
حدثنا سعيد قال نا اسمعيل بن ابرهيم قال نا ايوب عن محمد بن سيرين قال قال
رجل ما منا احد ادركته الفتنة الا لو شئت لقلت فيه غير ابن عمر حدثنا سعيد
قال نا اسمعيل بن ابرهيم قال نا ايوب عن محمد قال قال رجل اللهم ابق عبد الله بن عمر ما
ابقيتني اقتدي به فاني لا اعلم احد اليوم على الامر الاول غيره حدثنا سعيد
قال نا اسمعيل بن ابرهيم قال نا ايوب عن محمد بن سيرين قال نبئت ان ابن عمر قال اني
لقيت اصحابي على امر واني ان خالفتهم خشيت ان لا الحق بهم حدثنا سعيد قال
نا اسمعيل بن ابرهيم قال نا ايوب قال نبئت ان ابن عمر كان زمن معوية فقال من احق بهذا
الامر منا ومن ينازعنا في هذا الامر فهممت ان اقول الذين قاتلوك واباك على
الاسلام فخشيت ان يكون في قولي هذا هراقة الدما وان يحمل قولي على غير الذي اردت
وذكرت ما عند الله من الجنان حدثنا سعيد قال نا عطاف بن خالد قال حدثني
صدين بن موسى بن عبد الله الزبيري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فاستناخت
به راحلته بين دار جعفر بن محمد بن علي ودار الحسن بن زيد فاتاه الناس فقالوا
يا رسول الله المنزل فانبعثت به راحلته فقال دعوها فانها مامورة ثم خرجت
به حتى جاءت به باب ابي ايوب الانصاري فاستناخت به فاتاه الناس فقالوا يا رسول
الله المنزل فانبعثت به راحلته فقال دعوها فانها مامورة ثم خرجت به حتى جاءت
به موضع المنبر فاستناخت به ثم تحللت وللناس ثم عريش كانوا يرشونه ويتعهدونه
ويتبردون فيه فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن راحلته فاوى الى الظل فنزل
فيه واتاه ابو ايوب فقال يا رسول الله ان منزلي اقرب المنازل اليك فانقل رحلك
الي قال نعم فذهب براحلته الى المنزل ثم اتاه رجل اخر فقال يا رسول الله انزل علي
فقال ان الرجل مع رحله حيث كان وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في العريش حتى
صلى بالناس فيه اثنتي عشرة ليلة آخر كتاب الجهاد وكتبه العبد
الفقير الى رحمة الله تعالى محمد بن احمد بن علي الخطيب ... بقرية العبادية من مرج دمشق
رحمه الله وغفر له ولمن قراه ودعا له بالمغفرة وترحم عليه ولجميع المسلمين والحمد لله رب العالمين
وكان الفراغ من كتابته العشر الاول من شهر ربيع الاول سنة ... وصلى الله على ... النبوة

آخر النسخة (ت)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى رب يسر ولا تعسر وتمم وختم لنا بخير يا كريم

اخبرنا الشيخ الحافظ ابو البركات عبد الوهاب بن المبارك بن احمد بن الحسن الانماطي قال انا الثقة
ابو طاهر احمد بن الحسن الباقلاني الكرجي رحمه الله قال انا ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن الحسن
بن محمد بن شاذان قراءة عليه وانا اسمع قال انا ابو علي بن احمد بن علي السجستاني قال نا محمد بن
علي بن زيد الصايغ قال نا سعيد بن منصور قال باب الحث على تعليم الفرايض
١- حدثنا ابو عوانة وابو الاحوص وجرير بن عبد الحميد عن عاصم الاحول عن مورق العجلي عن عمر
٢- ابن الخطاب رضي الله عنه قال تعلموا الفرايض واللحن والسنة كما تتعلمون القران سعيد قال نا جرير
٣- بن عبد الحميد وابو معوية عن الاعمش عن ابراهيم قال عمر تعلموا الفرايض فانها من دينكم سعيد قال
نا ابو الاحوص قال نا ابو اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال من تعلم القران فليتعلم الفرايض
سعيد قال نا محمد بن ثابت العبدي قال نا قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارحم امتي
بامتي ابو بكر واشدهم في امر الله عمر واشدهم حياء عثمن واعلمهم بالحلال والحرام معاذ
بن جبل وافرضهم زيد بن ثابت واقراهم ابي بن كعب وكان يقال اعلمهم بالقضاء علي باب اصول
الفرايض سعيد قال نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت ان
معاني هذه الفرايض واصولها واصولهن عن زيد بن ثابت واما التفسير فسرها على معاني زيد بن ثابت
يرث الرجل من امراته اذا هي لم تترك ولدا ولا ولد ابن النصف فان تركت ولدا او ولد
ابن ذكرا او انثى ورثها زوجها الربع لا ينقص من ذلك شيا وترث المراة من زوجها
اذا هو لم يترك ولدا ولا ولد ابن الربع فان ترك ولدا او ولد ابن ورثت امراته الثمن ويرث
الام من ولدها اذا توفي ابنها او ابنتها فترك ولدا او ولد ابن ذكرا او انثى او اثنين من الاخوة
فصاعدا ذكورا او اناثا من اب وام او من اب او من ام السدس فان لم يترك المتوفى ولدا ولا
ولد ابن ولا اثنين من الاخوة فصاعدا فان للام الثلث كاملا الا في فريضتين وهما ان يتوفى رجل
ويترك امراته وابويه فيكون لامراته الربع وللام ثلث ما بقي وهو الربع من راس المال وان تتوفى
امراة وتترك زوجها وابويها فيكون للزوج النصف وللام ثلث ما بقي وهو السدس من راس
المال ويرث الاخوة للام انهم لا يرثون مع الولد ولا مع ولد الابن ذكرا كان او انثى شيا ولا
مع الاب ولا مع الجد ابي الاب وهم فيما سوى ذلك يفرض لهم للواحد منهم السدس ذكرا كان
او انثى

أول النسخة (س) بالخط الحديث

المتوفى بمنزلة واحدة او كانت التي من قبل الاب هي اقعدهما كان له السدس سهما بتصفيته باب ولاية العصبة الاخ من الاب والام اولى بالميراث من الاخ للاب والاخ للاب اولى من ابن الاخ للاب والام وابن الاخ للاب والام اولى من ابن الاخ للاب وابن الاخ للاب اولى من ابن ابن الاخ للاب والام وابن الام للاب اولى من العم اخي الاب والام والعم اخو الاب للام والاب اولى من العم اخي الاب للاب والعم اخو الاب ارى قال للاب اولى من ابن العم اخ الاب للام والاب وابن العم للاب اولى من ابن ابن العم للاب والام وكل ما سيل عنه من ميراث العصبة فانه على نحو هذا ما سلك عنه من ذلك فانسب المتوفى واسب من ينازع في الولاية من عصبته فان وجدت منهم احدا يلقى المتوفى الى اب لا يلقاه من سواهم الا الى اب فوق ذلك فاجعل الميراث للذي يلقاه الى الاب الادنى دون الاخرين واذا وجدتهم يلقونه كلهم الى اب واحد يجمعهم جميعا فانظر اقعدهم في النسب وان كان ابا فقط فاجعل المال له دون الاطرف فان كان الاطرف من اب وام فان وجدتهم مستوين ينسبون من عدد الاباء الى عدد واحد حتى يلقوا نسب المتوفى وكانوا كلهم بني اب او بني اب وام فاجعل الميراث بينهم بالسوا وان كان والد بعضهم اخا والد ذلك المتوفى لامه واببه وكان والد من سواهم انما هو اخو والد ذلك المتوفى لابيه فقط فان الميراث لبني الام والاب والجد ابو الاب اولى من ابن الاخ للاب والام واولى من العم اخي الاب للام والاب ولا يرث ابن الاخ للام برحمه تلك شيئا ولا الجد ابو الام برحمه تلك شيئا ولا العم اخ الاب للام برحمه تلك شيئا ولا الخال برحمه تلك شيئا ولا

إنتهى هذا مبتدأ الصفح الأيسر

نهاية المكتوب بالخط الحديث من النسخة (س)

بداية خط الناسخ الأصلي للنسخة (س)

آخر كتاب الوصايا وأول كتاب النكاح من النسخة (س)

عن محمد قال قال رجل اللهم ابو عبد الله بن عمر بما القيني اقتدي به فاني لا اعلم احدا اليوم على الامر الاول غيره
حدثنا سعيد قال نا اسمعيل بن ابرهيم قال نا ايوب عن محمد بن سيرين قال نبئت ان ابن عمر قال اني لقيت اصحابي على امر
واني ان خالفتهم خشيت ان لا الحق بهم حدثنا سعيد قال نا اسمعيل بن ابرهيم قال نا ايوب عن نافع قال قيل لابن عمر زمن معوية
قال من احق بهذا الامر منا [illegible] هذا الامر [illegible] اقول الذي قاتلوكم على الاسلام فخشيت ان يكون
في قولي [illegible] الجاهلية [illegible] وذكرت ما عند الله من الجنان حدثنا سعيد قال نا
عطاف بن خالد قال حدثني صدوق من بني [illegible] ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فاستناخت
به راحلته من دار جعفر بن محمد بن علي ودار الحسن بن زيد فاتاه الناس فقالوا يا رسول الله المنزل فانبعثت به راحلته
فقال دعوها فانها مامورة ثم خرجت به حتى جاءت به باب ابي ايوب الانصاري فاستناخت به فاتاه الناس
فقالوا يا رسول الله المنزل فانبعثت به راحلته فقال دعوها فانها مامورة ثم خرجت به حتى جاءت به موضع المنبر
فاستناخت به ثم تحللت وللناس ثم عريش كانوا يرشونه ويعمرونه ويتبردون فيه فنزل رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن راحلته فاوى الى الظل فنزل فيه واتاه ابو ايوب فقال يا رسول الله ان منزلي اقرب المنازل اليك
فانقل رحلك الي قال نعم فذهب براحلته الى المنزل ثم اتاه رجل اخر فقال يا رسول الله انزل علي فقال ان الرجل
مع رحله حيث كان وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في العريش حتى [illegible] الناس [illegible] عشرة ليلة اخر كتاب الجهاد

بلغ [illegible]

[illegible] القراءة

آخر كتاب الجهاد من النسخة (س)

فضائل القرآن

[illegible]

أول فضائل القرآن من النسخة (س)

آخر النسخة (س)

[س/ ١ب]
[ت/ ١ب]



الحمدُ للَّهِ وكفَى، وسلامٌ على عبادِه الذين اصطفى

ربِّ يسِّرْ، وأعِنْ، وتمِّمْ، واختِمْ لنا بخيـرٍ يا كريمُ(٢)

أخبرَنا الشَّيخُ الحافظُ أبو البَرَكاتِ عبدُالوهَّابِ بنُ المبارَكِ بنِ أحمدَ بنِ الحسَنِ الأَنْماطيُّ، قال: أنا(*) الثِّقةُ أبو طاهرٍ أحمدُ بنُ الحسَنِ الباقِلَّانيُّ الكَرَجِيُّ(٣) رحمه الله، قال: نا(*) أبو عليٍّ الحسَنُ بنُ أحمدَ بنِ إبراهيمَ بنِ الحسَنِ بنِ محمَّدِ بنِ شاذانَ(٤)- قراءةً عليه وأنا أسمعُ- قال: نا(**) أبو [محمدٍ](٥) دَعْلَجُ بنُ أحمدَ بنِ دَعْلَجٍ السِّجِسْتانيُّ، قال: نا(**) محمدُ بنُ عليِّ بنِ زيدٍ الصَّائغُ، قال: نا سعيدُ بنُ منصورٍ؛ قال:

---

(١) من هنا إلى قوله: «إلا إلى أبٍ فوق ذلك» (ص٢٦٣) في (س) مكتوب بخط حديث نقلًا عن خط الناسخ الأصلي؛ وهذا الخط الحديث هو خط صاحب النسخة؛ كما تقدم بيانه في مقدمة التحقيق (ص٢٢٨).

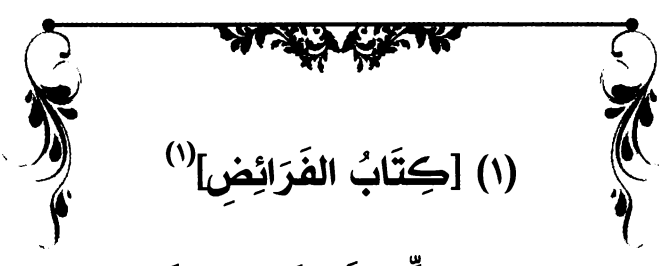
(٢) قوله: «الحمد لله...» إلى هنا، في (ت): «رب يسِّرْ وسهِّلْ برحمتكَ يا كريمُ».

(*) في (ت): «أبنا».

(٣) في (ت): «الكرخي». انظر: "الأنساب" للسمعاني (١١/ ٦٦)، و"سير أعلام النبلاء" (١٩/ ١٤٤).

(٤) في (س): «رشاذان». (**) في (ت): «أنا».

(٥) سقط من النسختين. وسيأتي على الصواب في أول كتاب النكاح وأول فضائل القرآن. وانظر: "تاريخ بغداد" (٩/ ٣٦٦)، و"تاريخ دمشق" (١٧/ ٢٧٧).



(١) [كِتَابُ الفَرَائِضِ][(١)]

(١) بَابُ الحَثِّ عَلَى تَعْلِيمِ الفَرَائِضِ

[١] حدَّثنا أبو عَوانةَ وأبو الأَحْوَصِ وجريرُ بنُ عبدِالحميدِ؛ عن عاصم الأَحْولِ، عن مُوَرِّقٍ العِجْليِّ، عن عُمرَ بنِ الخطّابِ ﷺ، قال[(٢)]: تَعلَّموا الفرائضَ، واللَّحْنَ، والسُّنَّةَ؛ كما تَعلَّمونَ القرآنَ.

[٢] سعيدٌ، قال: نا جَريرُ بنُ عبدِالحميدِ وأبو مُعاويةَ، عنِ الأعْمَشِ، عن إبراهيمَ؛ قال[(٣)]: قال عُمرُ: تَعلَّموا الفرائضَ؛ فإنَّها من دينِكم.

[٣] سعيدٌ، قال: نا أبو الأَحْوَصِ، قال: نا[(٤)] أبو إسحاقَ، عن أبي الأَحْوَصِ، عن عبدِاللهِ؛ قال: مَن تعلَّمَ القرآنَ فَلْيَتعلَّمِ الفرائضَ.

[٤] سعيدٌ، قال: نا محمَّدُ بنُ ثابتٍ العَبْدِيُّ، قال: نا قَتادةُ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ وَأَرَقُّهُمْ فِي اللهِ[(٥)] عُمَرُ، وَأَشَدُّهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالحَلَالِ وَالحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَقْرَؤُهُمْ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ**»، وكان يُقالُ: أَعْلَمُهم بالقضاءِ عليٌّ.

---

(١) عنوان الكتاب ليس في النسختين، وعلى غلاف (ت): «فيه [من] الكتب: باب الحث على تعليم الفرائض [من] كتاب الفرائض، كتاب ولاية العصبة...»؛ فيحتمل أن يكون هذا الباب هو أول كتاب الفرائض، أو هو باب منه سبقه غيره! فالله أعلم. وانظر ما تقدم في وصف النسخ الخطية. وسيأتي (ص٣٣٩)، بعد الأثر [٣٢٥] قوله: «آخر كتاب الفرائض».

(٢) قوله: «عن عمر بن الخطاب ﷺ قال»، في (ت): «قال: قال عمر بن الخطاب ﷺ».

(٣) قوله: «قال» سقط من (س). (٤) في (ت): «أنا».

(٥) في (ت): «في أمر الله»، والمثبت من "كنز العمال" (١٣/ ٢٥٤)؛ نقلًا عن المصنِّف.

(٢) بَابُ أُصُولِ الفَرَائِضِ

[٥] سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، عن أبيه، عن خارجةَ ابنِ زيدٍ، عن زيدِ بنِ ثابتٍ(١)؛ أنَّ معانيَ هذه الفرائضِ كلِّها وأصولَها عن زيدِ بنِ ثابتٍ، وأبو الزِّنادِ فسَّرَها على معاني زيدِ بنِ ثابتٍ:

• يرِثُ الرجلُ مِن امرأتِه إذا هي لم تترُكْ ولدًا ولا ولدَ ابنٍ: النِّصفَ، فإن تركتْ ولدًا أو ولدَ(*) ابنٍ- ذكرًا أو أُنثى- ورِثَها زوجُها: الرُّبُعَ؛ لا يُنقَصُ من ذلك شيئًا.

• وتَرِثُ المرأةُ من زوجِها إذا هو لم يترُكْ ولدًا ولا ولدَ ابنٍ: الرُّبُعَ، فإنْ تركَ ولدًا أو ولدَ(*) ابنٍ، ورِثَتْه امرأتُه: الثُّمُنَ.

• وميراثُ الأمِّ مِن ولدِها إذا تُوفِّيَ ابنُها أو ابنتُها، فتركَ ولدًا أو ولدَ(*) ابنٍ- ذكرًا أو أنثى- أو تركَ(٢) اثنينِ من الإخوةِ فصاعدًا- ذكورًا أو إناثًا- مِن أبٍ وأمٍّ، أو مِن أبٍ، أو مِن أمٍّ:- السُّدُسُ.

فإن لم يترُكِ المُتوفَّى ولدًا، ولا ولدَ ابنٍ، ولا اثنينِ من الإخوةِ فصاعدًا: فإنَّ للأمِّ الثُّلُثَ كاملًا، إلا في فَريضتَينِ؛ وهما:

[ت/٢أ] •• أن يُتوفَّى رجلٌ ويترُكَ امرأتَه وأبوَيْه؛ فيكونُ لامرأتِه/ الرُّبُعُ، وللأُمِّ ثُلُثُ ما بقِيَ؛ وهو الرُّبُعُ من رأسِ المالِ.

---

(١) في (ط): «خارجة بن زيد بن ثابت»؛ ولعلَّ الذي دفعَ محققَ المطبوعِ إلى مخالفةِ أصله أن الألفاظَ التاليةَ تمتنعُ أن تكونَ من كلام زيدٍ ﷺ ظاهرًا، فظن وقوعَ الخطأ في أصله. وما في النسختين صحيح، والجملتانِ التاليتانِ: من كلام خارجة؛ توطئةً لكلامِ زيدٍ ﷺ. انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢١٣).

(*) في (س): «أولد» بدل «أو ولد».

(٢) قوله: «ترك» سقط من (س).

•• وأنْ تُتَوفَّى امرأةٌ وتترُكَ[١] زوجَها وأبوَيْها؛ فيكونُ للزَّوجِ النِّصفُ، ولأمِّها الثُّلُثُ ممَّا بقِيَ؛ وهو السُّدُسُ مِن رأسِ المالِ.

• وميراثُ الإخوةِ للأمِّ أنَّهم لا يرِثونَ مع الولدِ، ولا مع ولدِ ابنٍ- ذكرًا كان أو أنثى- شيئًا، ولا مع الأبِ، ولا مع الجَدِّ أبي الأبِ.

وهم فيما[٢] سِوى ذلك يُفرضُ لهم: للواحدِ منهمُ السُّدُسُ؛ ذكرًا كان/ أو أنثى.

فإن كانوا اثنين فصاعدًا؛ ذكورًا أو إناثًا[٣]، [فُرِضَ لهم الثُّلُثُ][٤]؛ يَقتَسِمونه بالسَّواءِ؛ للذَّكرِ مثلُ حظِّ [الأنثى][٥].

• وميراثُ الأبِ [منِ][٦] ابنِه- أو ابنتِه- إذا تُوُفِّيَ: أنَّه إنْ تركَ المُتَوَفَّى ولدًا ذكرًا أو ولدَ ابنٍ ذكرًا[٧]، فإنَّه يُفرَضُ للأبِ السُّدُسُ.

وإذا لم يَترُكِ المُتَوَفَّى ولدًا ذكرًا ولا ولدَ ابنٍ ذكرٌ[٨]؛ فإنَّ الأبَ يُخلَّفُ، ويُبدَأُ بمَن[٩] شَرِكَه مِن أهلِ[١٠] الفرائضِ؛ فيُعطَونَ فرائضَهم، فإنْ فضَلَ من المالِ السُّدُسُ وأكثرُ كان للأبِ، وإنْ لم يفضُلْ عنها السُّدُسُ فأكثرُ منه، فُرِضَ للأبِ السُّدُسُ فريضةً.

---

(١) في (ت): «فتترك».

(٢) في (ت): «في كل ما».

(٣) قوله: «أو إناثا» في (س): «وإناثا».

(٤) سقط من النسختين. انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٣١).

(٥) في النسختين: «الأنثيين»؛ وهو تحريفٌ، والإجماع على أنَّ للأنثى مثلَ حظِّ الذكرِ في هذه المسألةِ. انظر: "الموطأ" (٣/ ٧٢٤- الأعظمي)، و"تفسير القرطبي" (٥/ ٧٨).

(٦) في النسختين: «مع». انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٣١).

(٧) قوله: «أو ولدَ ابنٍ ذكرًا» سقط من (س).

(٨) كذا في النسختين بغير ألف تنوين النصب؛ وهو جارٍ على لغة ربيعة.

(٩) في (س): «من».

(١٠) قوله: «أهل» سقط من (س).

• وميراثُ الوَلَدِ مِن والدِهم[(١)]، أو من والدتِهم: أنَّه إذا تُوُفِّيَ رجلٌ أوِ امرأةٌ، فتركَ ابنةً واحدةً، كان لها النِّصفُ.

فإنْ كانتا اثنتَينِ فما فوقَ ذلك منَ الإناثِ، كان لهنَّ الثُّلُثانِ.

فإنْ كان معهنَّ ذَكرٌ فإنَّه لا فريضةَ لأحدٍ منهم، ويُبدَأُ بأحدِ الأبوَينِ[(٢)] إنْ شَرِكَهنَّ بفريضةٍ؛ فيُعطى فريضتَه، فإنْ بَقِيَ بعد ذلك فهو للوَلَدِ بينَهم؛ للذَّكرِ مثلُ حظِّ الأُنثيَينِ.

• وميراثُ وَلَدِ الأبناءِ إذا لم يكُنْ دُونَهم وَلَدٌ: كمَنزلةِ الوَلَدِ سواءً؛ ذكورُهم كذُكُورِهم[(٣)]، وإناثُهم كإناثِهم؛ يرِثونَ كما يرِثونَ، ويَحجُبونَ كما يَحجُبونَ.

فإنِ اجتمعَ الولدُ وولدُ الابنِ: فإنْ كان في الوَلَدِ ذَكرٌ، فإنه لا ميراثَ معه لأحدٍ من ولدِ الابنِ.

وإنْ[(٤)] لم يكُنْ في الولدِ ذَكرٌ، وكانتِ ابنتَينِ[(٥)] فأكثرَ مِن ذلك مِنَ البناتِ؛ فإنَّه لا ميراثَ لبناتِ الابنِ معهنَّ، إذا لم يكُنْ مع بناتِ الابنِ ذَكرٌ هو مِن المُتَوفَّى بمنزِلَتِهنَّ، وهو[(٦)] أطْرَفُ[(٧)] منهُنَّ، فيُرَدُّ على مَن هو بمنزلتِه ومَن [فَوقَهُ][(٨)] مِن بناتِ الأبناءِ فضلٌ[(٩)] إن فضَلَ؛ فيَقسِمونَه[(١٠)] للذَّكرِ مثلُ حظِّ الأُنثيَينِ، فإنْ لم يفضُلْ شيءٌ فلا شيءَ لهنَّ.

---

(١) في (س): «والديهم».
(٢) قوله: «الأبوين» مكانه بياض بمقدار حرفين في (ت)، وأسقطه محقق (ط).
(٣) في (ت): «كذكرهم». (٤) في (س): «فإن».
(٥) في (ت): «وكانت أنثيين»، وفي (ط): «وكانتا اثنتين»!
(٦) في (ط): «أو هو»؛ والمثبتُ يُخرَّجُ على أن الواوَ هنا بمعنى «أو»، وهو جائزٌ.
(٧) «الأطرفُ»: الأبعدُ.
(٨) في النسختين: «فوقَهنَّ». انظر: "الموطأ" (٢/ ٥٠٤)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٢٩).
(٩) في (ت): «فضلًا». (١٠) في (س): «يقتسمونه»، وفي (ط): «فيقتسمونه».

وإنْ لم يكنِ الولدُ إلَّا ابنةً[1] واحدةً، وتركَ ابنةَ ابنٍ فأكثرَ[2] مِن ذلك من بناتِ الابنِ بمَنزلةٍ واحدةٍ- فلهنَّ السُّدُسُ؛ تتمَّةَ الثُّلُثَينِ.

فإنْ كان مع بناتِ الابنِ ذَكرٌ هو بمَنزلتِهِنَّ؛ فلا سُدُسَ لهنَّ ولا فريضةَ، ولكنْ إنْ فضَلَ بعدَ فريضةِ أهلِ الفرائضِ؛ كان ذلك الفَضْلُ [لذلك][3] الذَّكرِ ولمَنْ بمَنزلَتِه منَ الإناثِ؛ للذَّكرِ مثلُ حظِّ الأُنثيَينِ، وليس لمَنْ هو أطرفُ منهنَّ شيءٌ، وإن كان لم يفضُلْ شيءٌ فلا شيءَ لهم.

• وميراثُ الإخوةِ منَ الأمِّ والأبِ: لا يرثونَ مع الولدِ الذَّكرِ، ولا مع وَلَدِ الابنِ الذَّكرِ، ولا مع الأبِ[4]/ شيئًا، وهم مع البناتِ وبناتِ الأبناءِ- [ت/٢ب] ما لم يترُكِ المُتوفَّى جَدًّا أبا أبٍ-: يُخلَّفونَ، ويُبدأُ بمَنِ[5] كانت له فريضةٌ فيُعْطَون فرائضَهم، فإنْ فضَلَ بعدَ ذلك فَضْلٌ كان للإخوةِ للأبِ والأمِّ[6] بينَهم على كتابِ اللهِ تعالى- إناثًا كانوا أو ذكورًا- للذكرِ مثلُ حظِّ الأُنثيَينِ، وإنْ لم يفضُلْ شيءٌ فلا شيءَ لهم.

وإنْ[7] لم يترُكِ المتوفَّى أبًا، ولا جَدًّا أبا أبٍ، ولا ولدًا، ولا ولدَ ابنٍ ذكرً[8] ولا أنثى، فإنَّه يُفرَضُ للأختِ الواحدةِ للأمِّ والأبِ النِّصفُ.

فإن كانتا اثنتَين[9] فأكثرَ من[10] ذلك من الأخَواتِ فُرِضَ لهنَّ الثُّلثانِ، فإن كان معهنَّ أخٌ ذَكرٌ فإنَّه لا فريضةَ لأحدٍ من الأخَواتِ.

---

(١) في (ت): «ابنتًا».
(٢) في (س): «أو أكثر».
(٣) في النسختين: «لولد». انظر: "الموطأ" (٢/ ٥٠٤)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٢٩).
(٤) قوله: «ولا معَ الأبِ» سقط من (س).
(٥) في (س): «من».
(٦) في (ت): «للأم والأب».
(٧) في (ت): «فإن».
(٨) كذا في النسختين بدون ألف تنوين النصب؛ وهو جارٍ على لغة ربيعة.
(٩) غير منقوطة في (س)، وفي (ت): «أنثيين».
(١٠) قوله: «من» سقط من (ت).

[س/٢ب] / ويُبدأُ بمَن شرِكَهنَّ من أهلِ الفرائضِ فيُعطَون فرائضَهم، فما فضَلَ بعدَ ذلك كان بينَ الإخوةِ للأمِّ والأبِ؛ للذكرِ مثلُ حظِّ الأُنثيَينِ؛ إلَّا في فريضةٍ واحدةٍ فقطْ لم يفضُلْ لهم منها شيءٌ فأُشرِكوا(١) مع بني أُمِّهم؛ وهي: [امرأةٌ](٢) تُوُفِّيتْ وتركَتْ(٣) زوجَها وأمَّها، وإخوتَها لأمِّها، وإخوتَها لأبيها وأمِّها؛ فكان لزوجِها النِّصفُ، ولأمِّها السُّدُسُ، ولبني أمِّها الثُّلُثُ؛ فلم يفضُلْ، فيُشرَكُ بنو الأمِّ والأبِ في هذهِ الفريضةِ مع بني الأمِّ في ثُلثِهم، فيكونُ للذَّكرِ مثلُ حظِّ الأنثيَينِ؛ من أجلِ أنَّهم كانوا كلُّهم بني أمِّ المُتوفَّى.

• وميراثُ الإخوةِ للأبِ إذا لم يكنْ معهم أحدٌ من بني الأمِّ والأبِ: كميراثِ الإخوةِ للأمِّ والأبِ سواءً؛ ذكورُهم كذكرِهم، وإناثُهم كإناثِهم، إلَّا أنَّهم لا(٤) يُشرَكون مع بني الأمِّ في هذه الفريضةِ التي شَرِكَهم فيها بنو الأمِّ والأبِ.

فإذا اجتمعَ الإخوةُ من الأمِّ والأبِ، والإخوةُ من الأبِ، [فكان في بني الأبِ والأمِّ ذكرٌ](٥)، فلا ميراثَ معه لأحدٍ من الإخوةِ للأبِ(٦).

فإن لم يكُنْ بنو الأمِّ والأبِ إلَّا امرأةً واحدةً، وكان(٧) بنو الأبِ امرأةً واحدةً أو أكثرَ من ذلك من الإناثِ لا ذَكرَ فيهِنَّ؛ فإنَّه يُفرَضُ للأختِ من الأمِّ والأبِ النِّصفُ، ويُفرَضُ للأخواتِ من الأبِ السُّدُسُ تتمَّةَ الثُّلثين.

---

(١) في (س): «فاشتركوا».
(٢) في النسختين: «أم له». انظر: "الموطأ" (٢/ ٥٠٨)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٣٢).
(٣) في (ت): «فتركت».
(٤) قوله: «لا» سقط من (س).
(٥) قوله: «فكانَ في بَني الأبِ والأمِّ ذكر»، موضعه في النسختين: «ذكرًا»! والمثبتُ من "الموطأ" (٢/ ٥٠٩)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٢٥).
(٦) في (ت): «من الأب».
(٧) في (ت): «كان».

فإن كان مع بناتِ الأبِ ذَكرٌ فلا فريضةَ لهنَّ، ويُبدأُ بأهلِ الفرائضِ فيُعطَون فرائضَهم، فإن فضَلَ بعدَ ذلك فَضْلٌ كان بينَ بني الأبِ؛ للذَّكرِ مثلُ حظِّ الأُنثيَينِ، وإنْ لم يفضُلْ لهم شيءٌ فلا شيءَ لهم.

وإن كان[1] بنو الأمِّ والأبِ امرأتينِ فأكثرَ مِن ذلك من الإناثِ، فُرِضَ لهنَّ الثُّلُثانِ، ولا ميراثَ معهنَّ لبناتِ الأبِ؛ إلَّا أن يكونَ معهنَّ ذَكرٌ من أبٍ[2]، فإن كان معهُنَّ ذَكرٌ بُدِئَ بفرائضِ مَن كانت له فريضةٌ فأُعطُوها، فإن فَضَلَ بعدَ ذلك فَضْلٌ كان بينَ بني الأبِ؛ للذَّكرِ مثلُ حظِّ الأُنثيَينِ، وإن لم يفضُلْ لهم شيءٌ فلا شيءَ لهم.

• وميراثُ الجَدِّ أبي الأبِ[3]: أنَّهُ لا يرِثُ مع الأبِ دِنْيًا[4] شيئًا، وهو معَ الولدِ/ الذَّكرِ، وهو مع[5] [ابنِ][6] الابنِ يُفرَضُ له السُّدُسُ، وهو فيما سوى ذلك- ما[7] لم يترُكِ المُتوفَّى أخًا أو أختًا مِن أبيه- يُخَلَّفُ الجَدُّ، ويُبْدأُ بأحدٍ- إن شرِكَه- من أهلِ الفرائضِ، فيُعطَى فريضَتَه، فإنْ فضَلَ من المالِ السُّدُسُ فأكثرُ منه كان للجَدِّ، وإن لم يفضُلِ السُّدُسُ فأكثرُ منه فُرِضَ[8] للجَدِّ السُّدُسُ فريضةً. [ت/٣أ]

• وميراثُ الجَدِّ أبي الأبِ مع الإخوةِ منَ الأمِّ والأبِ: أنَّهم يُخلَّفون ويُبدأُ بأحَدٍ- إنْ شَرِكَهم- من أهلِ الفرائضِ؛ فيُعْطَوْن فرائضَهم، فما بقِيَ

---

(١) في (ت): «كانوا».
(٢) قوله: «من أب» ليس في (س).
(٣) في (س): «أب الأب».
(٤) «دِنْيًا»؛ أي: قريب النسب الملاصق.
(٥) قوله «وهو مع» في "الموطأ" (٢/ ٥١١)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٤٥): «ومع»؛ وهو الأولى.
(٦) قوله «ابن»: سقط من النسختين. انظر: "الموطأ" (٢/ ٥١١)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٤٥).
(٧) في (ت): «مما».
(٨) في (س): «فريضة».

للجَدِّ والإخوةِ مِن شيءٍ فإنَّه يُنظَرُ في ذلك، ويُحسَبُ أيُّهُ أفضلُ لحظِّ الجَدِّ: الثُّلُثُ ممَّا يحصُلُ [له والإخوةِ][1]؟ أم أن يكونَ أخًا يُقاسِمُ الإخوةَ فيما يحصُلُ لهم وله؛ للذكرِ مثلُ حظِّ الأُنثيَينِ؟ أم السُّدُسُ من رأسِ المالِ كلِّهِ [فارعًا][2]؟ فأيُّ ذلك مِمَّا[3] كان أفضلَ لحظِّ الجَدِّ أُعطِيَه[4] الجَدُّ، وما بقِيَ بعدَ ذلك بينَ الإخوةِ للأبِ والأمِّ؛ إلا في فريضةٍ واحدةٍ تكونُ قِسمتُهم فيها على غيرِ ذلك[5] الأَكْدَرِيَّةِ؛/ [س/٣أ] وهي: امرأةٌ تُوُفِّيتْ وتركَتْ زوجَها وأمَّها وجَدَّها وأختَها لأبيها؛ فيُفرَضُ للزوجِ النِّصفُ، وللأمِّ الثُّلُثُ، وللجَدِّ السُّدُسُ، وللأختِ النِّصفُ، ثمَّ يُجمَعُ سُدُسُ الجَدِّ ونِصفُ الأختِ فيُقسَمُ كلُّه أثلاثًا؛ للجَدِّ منه[6] الثُّلثانِ، وللأختِ الثُّلُثُ.

• وميراثُ الإخوةِ منَ الأبِ [مع الجَدِّ][7] إذا لم يكُنْ معهم إخوةٌ للأمِّ والأبِ: كميراثِ الإخوةِ من الأمِّ والأبِ سواءً؛ ذَكَرُهُم كذكرِهِم، وأُنثاهم كأُنثاهم.

فإذا اجتمع الإخوةُ من الأمِّ والأبِ، والإخوةُ منَ الأبِ، فإنَّ بني الأمِّ والأبِ يُعادُّونَ الجَدَّ بِبَني أبيهم؛ فيَمنَعونه بهم كثرةَ الميراثِ، فما حصَل للإخوةِ بعدَ حظِّ الجدِّ[8] مِن شيءٍ؛ فإنَّه يكونُ لبني الأمِّ والأبِ، ولا يكونُ

---

(١) في النسختين: «للإخوةِ». انظر: "الموطأ" (٢/ ٥١١)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٥٠).

(٢) في (ت): «فارغا». ورسمها مُشكِلٌ في (س)؛ تشبه: «فمارعًا». والفارع: المرتفع العالي. والمراد: التأكيد على أنه ليس من الثلث بل من رأس المال.

(٣) سقط من (ط)، وفي (س): «ما».

(٤) في (س): «أعطيته».

(٥) في (س): «ذاك».

(٦) قوله: «منه» ليس في (س).

(٧) قوله: «مع الجدِّ» سقط من النسختين. انظر: "الموطأ" (٢/ ٥١٢)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٥٠).

(٨) قوله: «الجد» سقط من (س).

لبني الأبِ؛ إلَّا أن يكونَ بنو الأبِ والأمِّ[1] إنَّما هي امرأةٌ واحدةٌ، فإذا[2] كانتِ امرأةً واحدةً فإنَّها تُعادُّ الجَدَّ ببني أبيها ما كانوا، فما حصَلَ لها ولهم من شيءٍ كان لها دونَهم ما بينَها وبينَ[3] أن تَسْتكمِلَ[4] نصفَ المالِ، فإن كان فيما يُحازُ لها ولهم فضلٌ على نصفِ المالِ كلِّه؛ فإنَّ ذلك الفضلَ يكونُ بينَ بني الأبِ؛ للذَّكرِ منهم مثلُ حظِّ الأُنثيَينِ، وإن لم يفضُلْ شيءٌ فلا شيءَ لهم.

• وميراثُ الجدَّاتِ: أنَّ أمَّ الأمِّ لا ترثُ مع الأمِّ شيئًا، وهي فيما سوى ذلك يُفرَضُ لها السُّدُسُ فريضةً.

وأنَّ أمَّ الأبِ لا تَرِثُ مع الأمِّ شيئًا ولا مع الأبِ. وهي فيما سوى ذلك يُفرَضُ لها السُّدُسُ فريضةً.

فإن تركَ المُتَوفَّى ثلاثَ جَدَّاتٍ بمنزلةٍ واحدةٍ، ليس دونَهنَّ أمٌّ ولا أبٌ: فالسُّدسُ بينَهُنَّ ثلاثتِهِنَّ؛ وهي[5]: أمُّ أمِّ الأمِّ، وأمُّ أمِّ الأبِ، [وأمُّ أبي الأبِ][6].

وقال أبو الزِّنادِ: فإذا اجتمعَتِ الجَدَّتانِ ليس للمُتَوفَّى دونَهما أبٌ ولا أمٌّ، فإنَّا قد سمِعنا أنَّها إن كانت الَّتي مِن قِبَلِ الأمِّ هي أَقْعدَهما[7]: كان لها السُّدُسُ مِن دونِ/ التي مِن قِبَلِ الأبِ، وإن كانتا من المُتَوفَّى/ بمنزلةٍ واحدةٍ أو كانت التي من قِبَلِ الأبِ هي أقعدَهما: كان السُّدُسُ بينَهما نِصفَينِ. [ت/٣ب] [س/٣ب]

---

(١) في (ت): «الأم والأب».
(٢) في (ت): «فإن».
(٣) قوله: «ما بينها وبين» في (س): «ما بين».
(٤) في (ت): «يستكمل».
(٥) «وهي»: أي الثلاثة.
(٦) قوله: «وأمُّ أبي الأبِ» سقط من النسختين. انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٣٦).
(٧) الأقعدُ في النَّسبِ: الأقربُ إلى الجدِّ بآباءٍ أقل.

(٣) بَابُ[١] وِلَايَةِ العَصَبَةِ

الأخُ من الأبِ والأمِّ(*) أَوْلى بالميراثِ من الأخِ للأبِ.

والأخُ للأبِ أَولى مِن ابنِ الأخِ للأبِ والأمِّ[٢].

وابنُ الأخِ للأبِ والأمِّ(*) أَولى مِن ابنِ الأخِ للأبِ.

وابنُ الأخِ للأبِ أَولى مِن ابنِ ابنِ الأخِ للأبِ والأمِّ(*).

[وابنُ الأخِ][٣] للأبِ أَولى من العمِّ أخي الأبِ للأمِّ والأبِ[٤].

والعَمُّ أخو الأبِ للأمِّ والأبِ أَولى من العمِّ أخي الأبِ للأبِ.

والعمُّ أخو الأبِ- أُراهُ قال: للأبِ- أَولى من ابنِ العمِّ أخي الأبِ للأمِّ والأبِ.

وابنُ العمِّ للأبِ أَولى مِنِ ابنِ ابنِ عمِّ الأبِ أخي أبي الأبِ للأمِّ والأبِ[٥].

وكلُّ ما سُئِلتَ عنه من ميراثِ العَصبةِ فإنَّها على نحوِ هذا؛ ما سُئِلتَ عنه من ذلك فانسُبِ المُتَوفَّى، وانسُبْ مَن يُنازِعُ في الوِلايةِ مِن عَصَبتِه، فإنْ

---

(١) في (ت): «كتاب».

(*) في (ت): «للأم والأب». (٢) في (ت): «من الأم والأب».

(٣) في النسختين: «وابن الأم». انظر: "الأوسط" لابن المنذر (٧/ ٤٤٩)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٣٨).

(٤) قوله: «للأم والأب» في (س): «الأم».

(٥) قوله: «أولى من ابن ابنِ عم الأب أخي أبي الأب للأم والأب»؛ كذا في (ت)، وفي (س): «أولى من ابن ابن العم للأب والأم»، وفي "الموطأ" (٢/ ٥١٧)، و"الأوسط" لابن المنذر (٧/ ٤٤٩)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٣٨): «أولى من عم الأب أخي أبي الأب للأم والأب».

وجدتَّ منهم أحدًا يَلقى المتوفَّى إلى أبٍ لا يَلقاه مَن [سِواه منهم][(١)] إلَّا إلى أبٍ فوقَ ذلك[(٢)]:/ فاجعَلِ الميراثَ للذي يَلقاه إلى الأبِ الأدنى [س/٤٤أ] دونَ الآخرينَ، وإذا وجدتَّهم يَلقَونه كلُّهم إلى أبٍ واحدٍ يجمعُهم جميعًا: فانظُرْ أقْعَدَهم في النَّسبِ، [فإن كانَ ابنَ أبٍ][(٣)] قَطُّ فاجعَلِ الميراثَ[(٤)] له دون الأَطرَفِ.

فإن كان الأَطْرَفُ من أبٍ وأمٍّ[(٥)]، فإنْ وجدتَّهم مُسْتَوِينَ[(٦)] يَنتسِبون[(٧)] من عددِ الآباءِ إلى عددٍ واحدٍ حتَّى يَلْقَوا نسبَ المُتَوفَّى، وكانُوا كلُّهم بنينَ بَني أبٍ أو بَني أبٍ وأمٍّ: فاجعَلِ الميراثَ بينَهم بالسَّواءِ، وإن كان والِدُ بعضِهم أخَا [والدِ][(٨)] ذلك المُتَوفَّى لأمِّهِ وأبيه، [وكان والِدُ مَن سِواه إنَّما هو أخو][(٩)] والدِ ذلك المُتَوفَّى لأبيه قطُّ؛ فإنَّ الميراثَ لبني الأمِّ والأبِ.

والجَدُّ أبو الأبِ أولى منِ ابنِ الأخِ للأبِ والأمِّ، وأَولى من العمِّ أخي الأبِ للأمِّ والأبِ.

ولا يرِثُ ابنُ الأخِ للأمِّ برَحِمِه تلك شيئًا، ولا الجَدُّ أبو الأمِّ برَحِمِه

(١) في النسختين: «سواهم». انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٣٨).
(٢) هنا انتهى المنقول بالخط الحديث من (س)، وتقدمت الإشارة إلى بدايته (ص٢٥٣).
(٣) في النسختين: «وإن كان أبا»؛ وهو خطأ. انظر: "الموطأ" (٢/ ٥١٧)، و"الأوسط" لابن المنذر (٧/ ٤٤٩).
(٤) في (س): «المال».
(٥) في (ت): «أم وأب».
(٦) في (ت): «مستويين».
(٧) في (ت): «ينسبون».
(٨) سقط من النسختين. انظر: "الموطأ" (٢/ ٥١٧)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٣٨).
(٩) في النسختين: «وكان والدهم سواء فإنما هم إخوة». انظر: "الموطأ" (٢/ ٥١٧)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٣٨).

تلك شيئًا، ولا العَمُّ أخُ[١] الأبِ للأمِّ برَحِمِه تلك شيئًا، ولا الخالُ برَحِمِه تلك شيئًا، ولا تَرِثُ الجَدَّةُ أمُّ أبي الأمِّ، ولا بنتُ[٢] الأخِ للأمِّ والأبِ، ولا العَمَّةُ أختُ الأبِ للأمِّ والأبِ، ولا الخالةُ، ولا مَن هو أبعدُ [نَسَبًا][٣] من المُتَوفَّى ممَّن سُمِّيَ في هذا الكتابِ؛ لا[٤] يرِثُ أحدٌ منهم برَحِمِه تلك شيئًا.



(١) كذا في النسختين، والجادة: «أخو»، وحذف الواو من الأسماء الستة إحدى اللغات فيها، وتُسمى لغة النقص.
(٢) في (ت): «ابنة».
(٣) في النسختين: «سنًّا». انظر: "الموطأ" لمالك (٢/ ٥١٨)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢١٣).
(٤) في (ت): «ولا».

(٤) مِيرَاثُ امْرَأَةٍ وَأَبَوَيْنِ، وَزَوْجٍ وَأَبَوَيْنِ

[٦] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، قال: نا(*) منصورٌ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمةَ، قال: قال عبدُاللهِ: كان عُمرُ بنُ الخَطَّابِ إذا سَلَكَ بنا طريقًا فاتَّبَعْناه وجَدْناه سهلًا، وإنَّه/ سُئِلَ عن امرأةٍ وأبوَينِ؟ فقال: للمرأةِ الرُّبُعُ، وللأمِّ ثُلُثُ ما بقِيَ، وما بقيَ فللأبِ. [ت/ ٤أ]

[٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) الأعْمشُ، قال: نا إبراهيمُ، قال: قال عبدُاللهِ بنُ مسعودٍ: كان عُمرُ(١) إذا أخذَ بنا طريقًا فسلَكْناه وجَدْناه سهلًا، وإنَّه أُتِيَ في امرأةٍ وأبوَينِ [فجَعَلَها](**) من أربعةِ أسهُمٍ؛ للمرأةِ الرُّبُعُ، وللأمِّ ثُلُثُ ما بقِيَ، وللأبِ ما بقيَ؛ وهو سَهْمانِ.

[٨] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأعْمشُ، عن إبراهيمَ، قال: أُتِيَ عبدُاللهِ في امرأةٍ وأبوَينِ، فقال: إنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ كان إذا سلك بنا(٢) طريقًا سلَكْناه، وإنَّه أُتِيَ في امرأةٍ وأبوَينِ [فجعَلَها](**) من أربعةِ أسهُمٍ؛ أعطى المرأةَ الرُّبُعَ، وأعطى الأمَّ ثُلُثَ ما بقِيَ، وأعطى الأبَ سائرَ ذلك.

[٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا خالدٌ، عن أبي قِلابةَ؛ أنَّ عثمانَ ابنَ عفَّانَ أُتِيَ في امرأةٍ وأبوَينِ [فجعَلها](**) مِن أربعةٍ.

[١٠] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن خالدٍ، عن أبي قِلابةَ، عن عثمانَ بنِ عفَّانَ؛ في امرأةٍ وأبوَينِ، فأعطى المرأةَ الرُّبُعَ سهمًا، وأعطى الأمَّ

(*) في (ت): «أنا».

(١) في (ت): «إنَّ عمرَ كان».

(**) في النسختين: «فجعلهما». انظر: "مصنف ابن أبي شيبة" (٣١٧٠٠)، والمراد: فجعل المسألة.

(٢) قوله: «بنا» ليس في (س).

ثُلُثَ ما بَقِيَ سهمًا، وأعطى الأبَ ما بقيَ سهمَينِ.

[١١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) خالدٌ، عن أبي قِلابةَ، عن زيدِ بنِ ثابتٍ؛ أنَّه قال في زَوجٍ وأبوَينِ- فجعَلها من ستَّةٍ-: للزَّوجِ ثلاثةُ أسهُمٍ، وللأمِّ ثُلُثُ ما بقيَ سهمًا، وما بقيَ فللأبِ؛ سهمانِ.

[١٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: أنا ابنُ أبي ليلى، عنِ الشَّعْبيِّ، عن عبدِاللهِ وزَيْدِ بنِ ثابتٍ؛ مثلَ ذلك.

[١٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، عن حجَّاجِ بنِ أَرْطاةَ، قال: نا شيخٌ من هَمْدانَ، عنِ الحارثِ، عن عليٍّ؛ أنَّه قال في زوجٍ وأبوَينِ؛ فجعل للزَّوجِ النِّصفَ ثلاثةَ أسهُمٍ، وللأمِّ ثُلُثَ ما بقِيَ؛ وللأبِ سهمانِ.

[١٤] سعيدٌ، قال: نا أبو شِهابٍ، عن حجَّاجٍ، عمَّن سمِع عبدَاللهِ بنَ محمَّدِ بنِ عليٍّ، عن أبيه، عن عليٍّ؛ أنَّه قال في زوجٍ وأبوَينِ: للزَّوجِ النِّصفُ، وللأمِّ ثُلُثُ ما بقِيَ.

[١٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) ابنُ أبي ليلى، عنِ الشَّعبيِّ، أنَّ عليًّا(١) قال: للأمِّ ثُلُثُ ما بقِيَ.

[١٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، عنِ الأَعْمشِ، عن بعضِ أصحابِه، عن عليٍّ؛ أنَّه كان يقولُ: للأمِّ ثُلُثُ الأصلِ.

[١٧] سعيدٌ، قال: نا أبو شِهابٍ، عن حجَّاجٍ، عن عُمَيرِ بنِ سعيدٍ، قال: علَّمَني الحارثُ الأعورُ في زوجٍ وأبوَينِ: للزَّوجِ النِّصفُ، وللأمِّ ثُلُثُ ما بقيَ.

(*) في (ت): «أنا».

(١) في (س): «علي».

[١٨] سعيدٌ، قال: نا أبو شِهابٍ، عنِ الأَعْمشِ، عن مُسلِمِ بنِ صُبَيْحٍ، عن مَسروقِ بنِ الأَجْدَعِ، قال: كان ابنُ مسعودٍ يقولُ في أخَواتٍ لأبٍ وأمٍّ، وإخوةٍ وأخواتٍ لأبٍ: للأخَواتِ من الأبِ والأمِّ الثُّلُثانِ، وسائرُ/ المالِ [س/٤ب] للذَّكَرِ دونَ الإناثِ.

فلمَّا قَدِمَ مسروقٌ المدينةَ، فسمِعَ قولَ زيدِ بنِ ثابتٍ فيها، فأعجَبَه، فقال[١] له بعضُ[٢] أصحابِه: أتترُكُ قولَ عبدِاللهِ؟ فقال: إنِّي قدِمتُ المدينةَ فوجدتُّ زيدَ بنَ ثابتٍ منَ الرَّاسِخِينَ في العلمِ./ [ت/٤ب]

[١٩] سعيدٌ، قال: نا أبو مُعاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، عن مَسروقٍ؛ قال: كان[٣] يأخُذُ بقولِ عبدِاللهِ في الأخواتِ لأبٍ وأمٍّ؛ يجعلُ ما بقِيَ من الثُّلُثَينِ للذُّكورِ دونَ الإناثِ، فخرج خَرْجةً إلى المدينةِ، فجاء وهو يَرى أن يُشَرِّكَ بينَهم، فقال له عَلْقَمةُ: ما ردَّكَ عن قولِ عبدِاللهِ؟ لَقِيتَ أحدًا هو أثبتُ في نفسِكَ[٤] منه؟! قال: لا، ولكنِّي لَقِيتُ زيدَ بنَ ثابتٍ فوجدتُّه من الرَّاسِخِينَ في العلمِ.

---

(١) قوله: «فلما قدم...» إلى هنا، كذا في النسختين و(ط)؛ بدخول الفاء في جواب «لما»، وهي زائدة عند الكوفيين، ومؤولةٌ عند البصريين، ويحتمل أن يكون الجواب: «سمع» أو «أعجبه» أو «قال».

(٢) قوله: «بعض» ليس في (س).

(٣) أي: قال إبراهيم: كان مسروق.

(٤) قوله: «في نفسِك» ليس في (س).

(٥) بَابُ المُشَرَّكَةِ

[٢٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّ عُمرَ وزيدَ بنَ ثابتٍ وابنَ مسعودٍ(١)؛ قالوا في المُشَرَّكةِ: للزَّوجِ النِّصفُ، وللأمِّ السُّدُسُ، وما بقِيَ- وهو الثُّلُثُ- أَشْرِكوا فيه بينَ الإخوةِ والأخَواتِ منَ الأبِ والأمِّ، والإخوةِ والأخواتِ منَ الأمِّ، والذكَرُ والأنثى فيه سواءٌ.

[٢١] سعيدٌ(٢)، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، قال: كان عُمَرُ وابنُ مسعودٍ وزيدُ بن ثابتٍ يُشَرِّكونَ، وكان عليٌّ لا يُشَرِّكُ.

[٢٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا سليمانُ التَّيْميُّ، عن أبي مِجْلَزٍ، عن عليٍّ؛ أنَّه جعَل للزوجِ النِّصفَ، وللأمِّ السُّدُسَ، والثُّلُثَ الباقيَ للإخوةِ منَ الأمِّ، وأسقطَ الإخوةَ والأخَواتِ من الأبِ والأمِّ.

وأنَّ عثمانَ بنَ عفَّانَ أشْرَكَ بينَهم.

[٢٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) ابنُ أبي ليلى، عنِ الشَّعْبيِّ؛ أنَّ عُمَرَ وابنَ مسعودٍ أَشْرَكَا بينَهم.

[٢٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) خالدٌ، عن ابنِ سِيرِينَ؛ أنَّ عُمَرَ أشركَ بينَهم، وقال: لا أَحرِمُهم إنِ ازدادوا قُرْبًا.

[٢٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) حَجَّاجُ بنُ أَرْطَاةَ، قال: أخبرني المغيرةُ بنُ المُنْتَشِرِ، قال: شهدتُّ مَسروقًا وشُرَيْحًا أَشْرَكا بينَهم.

[٢٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) محمدُ بنُ سالمٍ، عنِ الشَّعْبيِّ،

(*) في (ت): «أنا».

(١) في (ت): «وابن مسعود وزيد بن ثابت».

(٢) في (ت): «حدثنا سعيد».

عن عليٍّ؛ أنَّه كان يَجعلُ الثُّلُثَ للإخوةِ والأخواتِ منَ الأمِّ، دونَ الإخوةِ والأخواتِ منَ الأبِ والأمِّ، وكان زيدُ بنُ ثابتٍ يفعلُ ذلك.

قال هُشَيْمٌ: فرددتُّ ذلك عليه، فقلتُ: كان زيدٌ يُشَرِّكُ بينَهم، قال: [فإنَّ](1) الشَّعْبيَّ حدَّثنا عنه أنَّه قال كما قال عليٌّ، فقلتُ: بيني وبينَك ابنُ أبي ليلى.

[٢٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُغيرةُ، قال: سألتُ أبا الزِّنادِ عن قولِ زيدٍ في ذلك، فقال أبو الزِّنادِ: كان زيدٌ يُشَرِّكُ بينَهم.

[٢٨] سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ زيادٍ، عن شُعْبةَ، عن أبي قَيْسٍ، عن هُزَيلِ بنِ شُرَحْبيلَ؛ أنَّ فريضةً كانت فيهم امرأةٌ ترَكتْ زوجَها وأمَّها وإخوتَها لأمِّها، وإخوتَها لأبيها وأمِّها، فقال ابنُ مسعودٍ: للزوجِ النِّصفُ، وللأمِّ السُّدُسُ، ولإخوتِها من الأمِّ ما بقِيَ؛ تكاملتِ السِّهامُ.

قال هُزَيلٌ: فذكرْنا ذلك لأبي موسى الأَشْعريِّ،/ فقال: لا تسألوني عن شيءٍ ما دام هذا الحَبْرُ فيكم. [ت/٥أ]

[٢٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) ابنُ أبي ليلى، عن أبي قَيْسٍ، عن هُزَيْلِ بنِ شُرَحْبيلَ؛ أنَّ رجلًا مات وتركَ ابنتَه، وابنةَ ابنِه(2)، وأختَه لأبيه وأمِّه، فأتَوُا الأَشْعريَّ فسألوه عن ذلك، فقال: لابنتِه النِّصفُ، والنِّصفُ الباقي للأختِ.

فأتَوُا ابنَ مسعودٍ فذكروا ذلك له، فقال عبدُاللهِ: لقد ضَلَلْتُ إذنْ وما أنا

---

(1) في النسختين: «قال».

(*) في (ت): «أنا».

(2) في (ت): «وابنة أبيه»، وانظر آخر الأثر.

من المهتدينَ إن أخذتُ[١] بقولِ الأشعريِّ وتركتُ قولَ رسولِ اللهِ ﷺ، ثمَّ قال: للابنةِ النِّصفُ، ولابنةِ الابنِ السُّدُسُ، وما بقِيَ فهو للأختِ.

[٣٠] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، قال: نا أيوبُ، عن محمَّدِ بنِ سِيرِينَ، قال: سمعتُ الأسودَ بنَ يزيدَ قال: قضى معاذٌ باليمنِ في ابنةٍ وأختٍ بالنِّصفِ والنِّصفِ[٢].

[٣١] سعيدٌ، قال: نا أبو الأَحْوصِ، قال: نا أَشْعَثُ بنُ سُلَيمٍ، عنِ الأسودِ، قال: لمَّا قدِمَ معاذٌ اليمنَ سُئِلَ عنِ ابنةٍ وأختٍ، فأعطى الابنةَ النِّصفَ، وأعطى الأختَ النِّصفَ.

[٣٢] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عُمَرَ[٣] بنِ سعيدِ بنِ مَسروقٍ، عن أَشْعَثَ بنِ سُلَيمٍ، قال: سمعتُ الأسودَ يقولُ: فذكرتُ ذلك لعبدِاللهِ بنِ الزُّبيرِ، فقال: أنت رسولي إلى عبدِاللهِ بنِ عُتْبَةَ لِيَقضيَ[٤] بذلك.



(١) في (ت): «آخذ».
(٢) قوله: «والنصف» سقط من (ط).
(٣) في (س): «عمرو». انظر: "التاريخ الكبير" للبخاري (٦/ ١٥٩)، و"تهذيب الكمال" (٢١/ ٣٦٦).
(٤) في (ت): «أن يقضي».

(٦) بَابٌ فِي العَوْلِ[1]

[٣٣] سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، عن أبيه، عن خارجةَ ابنِ زيدٍ، عن زيدِ بنِ ثابتٍ؛ أنَّه أوَّلُ مَن عالَ في/ الفرائضِ، وأكثرُ ما بلغَ [س/٥أ] العَوْلُ: مِثلُ ثُلُثَيْ رأسِ الفريضةِ.

[٣٤] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن أبي إسحاقَ، قال: أُتِيَ عليٌّ في رجلٍ مات وتركَ أبوَيْه وابنتَيْهِ وامرأتَه، فقال عليٌّ للمرأةِ: أرى ثُمُنَكِ صار تُسُعًا.

[٣٥] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، قال: قال ابنُ عبَّاسٍ: لا تَعُولُ فريضةٌ.

[٣٦] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، عنِ الزُّهريِّ، عن عُبيدِاللهِ بنِ عبدِاللهِ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال: أتُرَونَ الذي أَحصى رَمْلَ عالِجٍ[2] عددًا، جعَل في المالِ[3] نِصفًا وثُلُثًا ورُبُعًا؟! إنَّما هو نِصفانِ، وثلاثةُ أثلاثٍ، وأربعةُ أرباعٍ.

[٣٧] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن ابنِ أبي نَجيحٍ، عن عطاءٍ، قال: قلتُ لابنِ عبَّاسٍ: إنَّ الناسَ لا يأخُذون بقولي ولا بقولِك، ولو مُتُّ أنا وأنت ما اقتَسَموا ميراثًا على ما نقولُ! قال: فلْيَجتمِعوا فلْنَضَعْ أيديَنا على الرُّكنِ، ثمَّ نَبْتَهِلْ فنجعلْ لعنةَ اللهِ على الكاذبِينَ؛ ما حَكَمَ اللهُ بما قالوا!



(١) العَوْل: أن تزيد أسهم الفروض عن أصل المسألة في التركة.
(٢) «عالج»: جبالٌ متواصلةٌ بقرب اليمامة.
(٣) في (ت): «مال».

(٧) بَابُ الجَدِّ

[٣٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ بنُ عُبَيدٍ، قال: نا(*) الحسَنُ؛ أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ نشَدَ الناسَ فقال: مَن كان منكم عندَه عِلمٌ من رسولِ اللهِ ﷺ في الجَدِّ فلْيَقُمْ. فقام مَعْقِلُ بنُ يَسَارٍ المُزَنيُّ فقال:/ قضى رسولُ اللهِ ﷺ في جَدٍّ كان فينا. قال: كم أعطاه؟ قال: أعطاه السُّدُسَ. قال: مع مَن؟ قال: لا أدري. قال: لا دَرَيتَ! [ت/٥ب]

[٣٩] سعيدٌ، قال: نا أبو مَعْشرٍ، عن عيسى بنِ أبي عيسى[1] الحنَّاطِ، قال: سأل عُمَرُ بنُ الخطَّابِ الناسَ، فقال: أيُّكم سمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ قال في الجَدِّ شيئًا؟ فقال رجلٌ: أنا، فقال: ما أعطاه؟ قال: أعطاه سُدُسَ مالِه[2]، قال: ماذا معه مِن الوَرَثةِ؟ قال: لا أدري. قال: لا دَرَيتَ! وقال آخَرُ: لي عِلْمٌ، يا أميرَ المؤمنِينَ، ماذا أعطى الجَدَّ؛ أعطاه ثُلُثَ مالِه. قال: ماذا معه من الوَرَثةِ؟ قال: لا أدري. قال: لا دَرَيتَ! قال آخَرُ: لي علمٌ ماذا أعطاه؛ أعطاه نصفَ مالِه. قال: ماذا معه من الوَرَثةِ؟ قال: لا أدري. قال: لا دَرَيتَ! قال آخرُ: لي علمٌ ما أعطاه؛ قال: أعطاه المالَ كلَّه، قال: ماذا معه[3] مِن الوَرَثةِ؟ قال: لا أدري. قال: لا دَرَيتَ!

فلمَّا وَضَع زيدُ بنُ ثابتٍ الفرائضَ أعطاه سُدُسَ مالِه مع الوَلَدِ الذَّكرِ، وأعطاه ثُلُثَ مالِه مع الإخوةِ، وأعطاه نصفَ مالِه مع الأخِ، وأعطاه المالَ كلَّه إذا لم يكنْ له وارثٌ.

(*) في (س): «أنا».
(١) في (س): «عيسى بن عيسى».
(٢) أي: مال الميت.
(٣) في (س): «من معه».

[٤٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: أنا خالدٌ الحذَّاءُ، قال: نا أبو[(١)] المتوكِّلِ الناجِيُّ، عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ؛ أنَّ أبا بكرٍ كان يُنزِّلُ الجَدَّ أبًا.

[٤١] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن خالدٍ الحذَّاءِ، عن أبي نَضْرةَ، عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ؛ أنَّ أبا بكرٍ جعَل[(٢)] الجَدَّ أبًا.

[٤٢] سعيدٌ، قال: ثنا هُشيمٌ، ثنا خالدٌ الحذَّاءُ، عن عِكْرمةَ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ أنَّ أبا بكرٍ كان يُنزِّلُ الجَدَّ أبًا.

[٤٣] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن أبي إسحاقَ الشَّيْبانيِّ، عن أبي بُرْدةَ، عن مَرْوانَ بنِ الحَكَمِ، عن عثمانَ بنِ عفَّانَ؛ أنَّ أبا بكرٍ كان يجعلُ الجَدَّ أبًا.

[٤٤] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ الضَّريرُ، عن أبي إسحاقَ الشَّيْبانيِّ، عن سعيدِ بنِ [أبي][(٣)] بُرْدةَ، عن أبيه؛ أنَّ عُمرَ بنَ الخطَّابِ كتب إلى أبي موسى الأشعريِّ: أنِ اجعلِ الجَدَّ أبًا؛ فإنَّ أبا بكرٍ جعل الجَدَّ أبًا.

[٤٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[(٤)] منصورٌ، ويُونُسُ، عنِ الحسَنِ؛ أنَّ أبا بكرٍ كان يُنزِّلُ الجَدَّ بمنزلةِ الوالدِ[(٥)].

[٤٦] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن لَيْثِ بنِ أبي سُلَيْمٍ، عن عطاءٍ؛ أنَّ أبا بكرٍ وعثمانَ وابنَ عبَّاسٍ كانوا يجعلون الجَدَّ أبًا.

---

(١) قوله: «خالد الحذاء، قال: نا أبو» سقط من (س).
(٢) في (ت): «يجعل».
(٣) سقط من النسختين. والمثبت من "المحلى" (٩/ ٢٨٧) من طريق المصنِّف.
(٤) في (ت): «أنا».
(٥) في (س): «الولد».

وقال ابنُ عبَّاسٍ: يرِثُني [ابنُ](*) ابني دونَ أخي، ولا أَرِثُ [ابنَ](*) ابني دونَ أخيه؟!

[٤٧] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: نا أيوبُ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عن عبدِاللهِ بنِ الزُّبَيرِ؛ أنَّ أبا بكرٍ جعل الجَدَّ أبًا.

[٤٨] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: نا أيوبُ، عن عِكْرمةَ، قال: أمَّا الذي قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ**»؛ فإنَّه قَضاه أبًا.

[٤٩] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرٍو، عن عطاءٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: الجَدُّ أبٌ؛ وقرأ: ﴿وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَۚ﴾ [يوسف: ٣٨].

[ت/٦أ] [٥٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(**)/ حَجَّاجٌ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ أنَّه كان يقولُ: مَن شاء لاعَنْتُه عند الحَجَرِ الأسودِ؛ أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ [س/٥ب] لم يذكُرْ في القُرآنِ جَدًّا ولا جَدَّةً؛ إنْ هُم إلَّا الآباءُ،/ ثمَّ تلا: ﴿وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَۚ﴾ [يوسف: ٣٨].

[٥١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(**) جُوَيْبِرٌ، عنِ الضَّحَّاكِ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال(١): جاءه رجلٌ يسألُه عنِ الجَدِّ، فقال: ما اسمُك؟ فقال: فلانٌ، قال: ابنُ مَن؟ قال: ابنُ فلانٍ، قال: ابنُ مَن؟ قال: ابنُ فُلانٍ،

(*) سقط من النسختين. فاستدركناه من "المحلى" (٩/ ٢٨٧) من طريق المصنِّف. ومن "التوضيح" لابن الملقن (٣٠/ ٤٨٢)، و"فتح الباري" (١٢/ ٢٠)، و"تغليق التعليق" (٥/ ٢١٥)؛ حيث عزوه للمصنِّف.

(**) في (ت): «أنا».

(١) أي: الضحاك.

فقال: ما أَراك تَعُدُّ إِلَّا آباءً؛ ثمَّ تلا هذه الآيةَ: ﴿وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَۚ﴾ [يوسف: ٣٨]؛ قالَ: فبدَأ بجَدَّيْهِ قبلَ أبيه.

[٥٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(١) سليمانُ الأَعْمشُ، قال: نا عِمرانُ بنُ الحارثِ السُّلَميُّ، قال: جاء رجلٌ إلى ابنِ عبَّاسٍ، فسأله عنِ الجَدِّ، فقال: ما اسمُك؟ قال: فُلانٌ، قال: ابنُ مَن؟ قال: ابنُ(*) فلانٍ، قال: ابنُ مَن؟ قال: ابنُ(*) فلانٍ، قال: ما أَراكَ تَعُدُّ إِلَّا آباءً.



(١) في (ت): «أنا».
(*) قوله: «ابن» ليس في (س).

(٨) بَابُ قَوْلِ عُمَرَ فِي الجَدِّ

[٥٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، عن أبي بِشْرٍ، قال: نا سعيدُ بنُ جُبَيرٍ، قال: مات ابنُ ابنٍ لعُمَرَ بنِ الخطَّابِ ﷺ، وترك جَدَّه عُمَرَ وإخوتَه، فأرسلَ عُمَرُ إلى زيدِ بنِ ثابتٍ، فجعل زيدٌ يحسُبُ، فقال له عُمَرُ: شَغِّبْ ما كنتَ مُشَغِّبًا، فلَعَمْري! إنِّي لأعلَمُ أنِّي أحقُّ به منهم.

[٥٤] سعيدٌ، قال: نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن كَثيرِ بنِ شِنْظِيرٍ، قال: سمعتُ الحسَنَ يقولُ: لو وُلِّيتُ مِن أمرِ الناسِ شيئًا لأَنزلْتُ الجَدَّ أبًا.

[٥٥] سعيدٌ، قال: نا يعقوبُ بنُ عبدِالرحمنِ، وعبدُالرحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، عن عبدِالرحمنِ بنِ حَرْمَلةَ، عن سعيدِ بنِ المُسَيِّبِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أَجْرَؤُكُمْ عَلَى قَسْمِ الجَدِّ أَجْرَؤُكُمْ عَلَى النَّارِ**».

[٥٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) أبو بِشْرٍ، قال: نا سعيدُ بنُ جُبَيْرٍ، قال: أخبرني شيخٌ من مُرادٍ(١)، عن عليٍّ؛ أنَّه قال: مَن سَرَّه أنْ يتقحَّمَ جَراثيمَ جهنَّمَ(٢)، فلْيَقضِ بين الجَدِّ والإخوةِ.

[٥٧] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن أيوبَ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عن شيخٍ من مُرادٍ، عن عليٍّ؛ مثلَه.

[٥٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) عَوْفٌ، عنِ الحسَنِ، قال: كتبَ عمرُ بنُ الخطَّابِ إلى عاملٍ له: أنْ أَعْطِ الجَدَّ مع الأخِ الشَّطْرَ، ومع الأخوَينِ الثُّلُثَ، ومع الثلاثةِ الرُّبُعَ، ومع الأربعةِ(٣) الخُمُسَ، ومع الخمسةِ السُّدُسَ، فإذا كانوا أكثرَ من ذلك فلا تَنقُصْه منَ السُّدُسِ.

(*) في (ت): «أنا».
(١) «مراد»: قبيلة من اليمنِ.
(٢) أي: يرمي بنفسه في معاظِمِ عذابها.
(٣) في (س): «ومع الخمسةِ».

[٥٩] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، عن عُبَيْدِ بنِ نُضَيلةَ، قال: كان عُمرُ وعبدُاللهِ يُقاسِمانِ بالجَدِّ مع الإخوةِ ما بينَه وبينَ أن يكونَ السُّدُسُ خَيْرً[١] له من مُقاسمةِ الإخوةِ، ثمَّ إنَّ عُمرَ كتب إلى عبدِاللهِ: إنِّي لا أُرانا إلَّا قد أَجْحَفْنا بالجَدِّ؛ فإذا جاءك كتابي هذا فقاسِمْ به مع الإخوةِ ما بينَه وبينَ/ أنْ يكونَ الثُّلُثُ خيرًا[٢] له من مُقاسَمتِهم، فأخذ بذلك عبدُاللهِ. [ت/٦ب]

[٦٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُطَرِّفٌ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: كتب عُمَرُ إلى أبي موسى الأشعريِّ: إنَّا كنَّا أعطَيْنا الجَدَّ مع الإخوةِ السُّدُسَ، ولا أحسَبُنا إلَّا قد أَجْحَفْنا به؛ فإذا جاءك[٣] كتابي هذا فأَعْطِ الجَدَّ مع الأخِ الشَّطرَ، ومع الأخوَينِ الثُّلُثَ، فإذا كانوا أكثرَ من ذلك فلا تَنقُصْه منَ الثُّلُثِ.

[٦١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، قال: نا(*) الهَيْثَمُ بنُ [بدرٍ][٤]، عن شُعْبةَ بنِ التَّوْءَمِ الضَّبِّيِّ، قال: تُوُفِّيَ أخٌ لنا في عهدِ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ، وترك جدَّه وإخوتَه، فأتَيْنا ابنَ مسعودٍ، فأعطى الجَدَّ مع الإخوةِ السُّدُسَ، ثمَّ تُوفِّيَ أخٌ لنا آخَرُ في عهدِ عثمانَ، وترك جدَّه وإخوتَه، فأتَيْنا ابنَ مسعودٍ، فأعطى الجَدَّ مع الإخوةِ الثُّلُثَ، فقُلْنا[٥]: أمَا أتَيْناك في أخينا الأوَّلِ فجعلتَ للجَدِّ مع الإخوةِ السُّدُسَ، ثمَّ جعلتَ له الآنَ الثُّلُثَ؟!

---

(١) كذا في النسختين بغير ألف تنوين النصب؛ وهو جارٍ على لغة ربيعة.
(٢) في (ت): «خير». (*) في (ت): «أنا».
(٣) في (ت): «أتاك».
(٤) في النسختين: «زيد». والمثبت من "الأوسط" لابن المنذر (٦٨٣٠). وانظر: "التاريخ الكبير" للبخاري (٨/ ٢١٣).
(٥) في (س): «فقلت».

قال[1]: فقالَ عبدُاللهِ: إنَّما نقضي بقضاءِ أئمَّتِنا.

[٦٢] سعيدٌ[2]، قال: نا سفيانُ، عن مَعْمَرٍ، عن سِماكِ بنِ الفَضْلِ، عن مسعودِ بنِ الحَكَمِ[3]؛ أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ أُتِيَ في فريضةٍ ففرضَها، فلمَّا

---

(١) قوله: «قال» في (ت): «فقال»، وسقط من (ط).

(٢) في (س): «حدثنا سعيد».

(٣) كذا في النسختين! وكذا رواه يعقوب بن سفيان في "المعرفة" (٢/ ١٢٨) عن المصنِّف، عن سفيان، عن معمر، عن سماك بن الفضل، عن مسعود بن الحكم، مختصرًا بلفظ: «أن عمر أُتِيَ في فريضة».
وقد أخرجه البيهقي في "سننه" (٦/ ٢٥٥) من طريق يعقوب بن سفيان، عن سعيد بن منصور، به، إلا أنه قرنه برواية عبدالرزاق، وساقه بسياقه؛ فقال: «لفظ حديث عبدالرزاق»، مع أنها مخالفة لسياق المصنِّف في زيادة «وهب بن منبه» بين سماك ومسعود.
فهذا الأثر مداره على معمر بن راشد، واختُلِف عليه:
فأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣١٧٤٤)، والدارمي (٦٧١)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٢/ ٣٣٢)، ويعقوب بن سفيان في "المعرفة" (٢/ ٢٢٣-٢٢٤)، والبيهقي في "السنن" (١٠/ ١٢٠)، و"المعرفة" (٩/ ١٤٨)؛ من طريق عبدالله بن المبارك، والبخاري أيضًا في الموضع السابق من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، ويعقوب بن سفيان أيضًا في الموضع السابق من طريق محمد بن ثور الصنعاني؛ ثلاثتهم (عبدالله بن المبارك، وهشام، وابن ثور) عن معمر، عن سماك بن الفضل، عن وهب بن منبه، عن الحكم بن مسعود، عن عمر ﷺ، به، هكذا بزيادة «وهب بن منبه» في إسناده، وتسمية الراوي عن عمر: «الحكم بن مسعود».
ومن طريق يعقوب بن سفيان- بطريقيه- أخرجه البيهقي في "السنن" (٦/ ٢٥٥).
ورواه سفيان بن عيينة وعبدالرزاق، عن معمر؛ واختُلِف عليهما:
أما سفيان بن عيينة فرواه عنه المصنِّف هنا بإسقاط «وهب بن منبه» من الإسناد، وبتسمية الراوي عن عمر: «مسعود بن الحكم».
ووافقه ابن أبي عمر في الثانية، وخالفه في الأولى:
فرواه ابن عبدالبر في "جامع بيان العلم وفضله" (١٦٧٠) من طريق محمد بن يحيى بن أبي عمر، نا سفيان، عن معمر، عن سماك بن الفضل، عن وهب بن منبه، عن مسعود بن الحكم؛ قال: أتي عمر ﷺ...، إلخ. =

كان في العامِ القابلِ شهِدتُّه أُتِيَ[1] في تلك الفريضةِ، ففرَضَها على غيرِ ذلك، فقلتُ: شهِدتُّكَ عامَ الأوَّلِ فَرَضْتَها على غيرِ ذلك! فقال: تلك على ما فرَضْنا، وهذه على ما فرَضْنا.

[٦٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[2] يحيى بنُ سعيدٍ- قال مرَّةً: عن رجلٍ ولم يذكُرِ الخبرَ[3]، ثمَّ أمْلاه علينا ولم يذكرْ رجلًا[4]- قال: كتب معاويةُ إلى زيدِ بنِ ثابتٍ يسألُه عن الجَدِّ، فكتب إليه زيدٌ: اللهُ أعلمُ بالجَدِّ! فقد شهدتُّ الخليفتَينِ قَبلَك وهما يُعطيانِ الجَدَّ مع الأخِ الشَّطرَ، ومع الأخوَينِ الثُّلُثَ، فإذا كانوا أكثرَ من ذلك لم/ يَنقُصاه من الثُّلُثِ. [س/٦أ]

= وأما عبدالرزاق فاختُلِف عليه في تسمية الراوي عن عمر:
فإسحاق بن إبراهيم الدبري هو الراوي عنه لكتابه "المصنف"، وقد روى عنه هذا الأثر برقم (١٩٠٠٥)، فسمَّاه: «الحكم بن مسعود الثقفي».
وأخرجه المزني في "زياداته" (٣٥٣)، والبيهقي في "سننه" (٦/ ٢٥٥) من طريق محمد ابن يحيى، والدارقطني في "سننه" (٤١٢٦/ الرسالة)، والحنائي في "فوائده" (٢٧٠)، والخطيب في "الفقيه والمتفقه" (٢/ ٤٢٦) من طريق محمد بن حماد الطهراني، والبيهقي في "السنن" (٦/ ٢٥٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن راهويه؛ ثلاثتهم (محمد بن يحيى، والطهراني، وابن راهويه) عن عبدالرزاق، به بتسمية الراوي عن عمر: «مسعود بن الحكم الثقفي».
وقد صوب البخاري قول من قال: «الحكم بن مسعود» فقال: «وقال بعضهم: مسعود بن الحكم، ولا يصح»، وخالفه أبو حاتم، فنقل عنه ابنه عبدالرحمن في "الجرح والتعديل" (٣/ ١٢٧) أنه قال: «الحكم بن مسعود الثقفي، وقال بعضهم: مسعود بن الحكم، وهو الصحيح».
وخطَّأ يعقوب بن سفيان في "المعرفة" (٢/ ١٢٨-١٣١) قول من قال: «مسعود بن الحكم»، فقال: «هذا خطأ، إنما هو «الحكم بن مسعود»، ومسعود بن الحكم زرقي، والذي روى عنه وهب بن منبه إنما هو الحكم بن مسعود؛ ثقفي». وانظر: "سنن البيهقي" (٦/ ٢٥٥) فمنه جرى استدراك ما سقط من كلام يعقوب بن سفيان.

(١) قوله: «أتي» سقط من (س).
(٢) في (ت): «أنا».
(٣) يعني: لم يذكر السماعَ.
(٤) في (ت): «رجل».

[٦٤] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن مُغِيرةَ، عن إبراهيمَ، عن عبدِاللهِ، قال: يُقاسِمُ الجَدُّ الإخوةَ ما لم يَنقُصْ من الثُّلُثِ، فإذا اجتَمعَ الإخوةُ أُعطِيَ الجَدُّ الثُّلُثَ، وأُعطِيَ الإخوةُ ما بقِيَ، وكانَ(١) يُورِّثُ الجَدَّ مع الابنِ(٢) السُّدُسَ.

[٦٥] سعيدٌ، قال: نا(*) أبو عَوانةَ، عن مُغِيرةَ، عن إبراهيمَ، عن عليٍّ؛ في زوجٍ وأمٍّ وأختٍ لأبٍ وأمٍّ وجدٍّ؛ قال(٣): قال فيها عليٌّ: للزوجِ ثلاثةُ أسهُمٍ، وللأمِّ سهمانِ، وللجَدِّ سَهمٌ، وللأختِ ثلاثةُ أسهُمٍ.

وقال ابنُ مسعودٍ: للزوجِ ثلاثةُ أسهُمٍ، وللأمِّ سهمٌ(٤)، وللجَدِّ سهمٌ، وللأختِ ثلاثةُ أسهُمٍ.

وقالَ فيها زيدُ بنُ ثابتٍ: للزوجِ ثلاثةُ أسهُمٍ، وللأمِّ سهمانِ، وللجَدِّ سهمٌ، وللأختِ ثلاثةُ أسهُمٍ، ثمَّ نضرِبُ(٥) جميعَ السِّهامِ في ثلاثةٍ؛ فتكونُ(٦) سبعةً وعشرينَ سهمًا؛ للزَّوجِ من ذلك تسعةٌ، وللأمِّ ستَّةٌ، ويبقى اثنا عشَرَ سهمًا؛ للجَدِّ من ذلك ثمانيةٌ، وللأختِ أربعةٌ.

[٦٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ،/ عن عليٍّ وعبدِاللهِ وزيدِ بنِ ثابتٍ؛ مثلَ ذلك. [ت/٧أ]

وزاد هُشَيْمٌ: عنِ ابنِ عبَّاسٍ: للزوجِ النِّصفُ، وللأمِّ الثُّلُثُ، وللجَدِّ ما بقِيَ، وليس للأختِ شيءٌ.

---

(١) الكلامُ لإبراهيمَ، حكاية عن عبدالله بن مسعود ﷺ.
(٢) في (ت): «ابن».
(*) في (ت): «أنا».
(٣) قوله: «قال» سقط من (س).
(٤) قوله: «وللأمِّ سهمٌ» سقط من (س).
(٥) في (ت): «يضرب».
(٦) في (ت): «فيكون».

[٦٧] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، قال: نا(*) مغيرةُ، عن عليٍّ وعبدِاللهِ وزيدٍ وابنِ عبَّاسٍ؛ مثلَ ذلك.

[٦٨] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، عن عليٍّ وعبدِاللهِ وزيدٍ؛ مثلَ ذلك.

[٦٩] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، قال: كان عمرُ وعبدُاللهِ لا يُفضِّلانِ [أُمًّا](١) على جدٍّ.

[٧٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ، عن عليٍّ؛ في رجلٍ ترك جَدَّه وأمَّه وأختَه؛ فجعل للأختِ النِّصفَ، وللأمِّ الثُّلُثَ، وللجَدِّ السُّدُسَ.

وأنَّ ابنَ مسعودٍ جعل للأختِ النِّصفَ، وللأمِّ السُّدُسَ، وللجَدِّ الثُّلُثَ.

وأنَّ زيدَ بنَ ثابتٍ جعَلَها من تسعةٍ؛ فجعل للأمِّ الثُّلُثَ، وجعل ما بقيَ بينَ الجَدِّ والأختِ؛ للذَّكرِ مثلُ حظِّ الأُنثيَينِ.

[٧١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، عن عُبَيْدةَ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: أُتِيَ الحجَّاجُ بنُ يُوسُفَ في هذه الفريضةِ، فأرسَلَ إليَّ، فقال: ما تقولُ فيها؟ فقلتُ(٢): وما هي؟ قال: أمٌّ وجَدٌّ وأختٌ، قلتُ: ما قال فيها الأميرُ؟ فأخبرَني بقَولِه، فقلتُ: لَهَذا(٣) قضاءُ أبي تُرابٍ- يعني: عليَّ بنَ أبي طالبٍ رضي الله عنه- وقال فيها سبعةٌ من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ:

(*) في (ت): «أنا».

(١) في النسختين: «أبا». انظر: "مصنف عبد الرزاق" (١٩٠٦٨)، و"مصنف ابن أبي شيبة" (٣١٩١٣).

(٢) في (س): «قلت». (٣) في (ت): «بهذا».

قال فيها[1] عُمَرُ بنُ الخطَّابِ وابنُ مسعودٍ: للأختِ النِّصفُ، وللأمِّ السُّدُسُ، وللجَدِّ الثُّلُثُ.

وقال فيها عليٌّ: للأمِّ الثُّلُثُ، وللأختِ النِّصفُ، وللجَدِّ السُّدُسُ.

وقال عثمانُ بن عفَّانَ: للأمِّ الثُّلُثُ، وللأختِ الثُّلُثُ، وللجَدِّ الثُّلُثُ.

فقال الحجَّاجُ: ليس هذا بشيءٍ.

وقال فيها زيدُ بنُ ثابتٍ: هي من تسعةِ أسهُمٍ؛ للأمِّ ثلاثةُ أسهُمٍ، وللجَدِّ أربعةٌ، وللأختِ سهمانِ.

وقال فيها ابنُ عبَّاسٍ وابنُ الزُّبيرِ: للأمِّ الثُّلُثُ، وللجَدِّ ما بقِيَ، وليس للأختِ شيءٌ.

[٧٢] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، عنِ الأَعْمشِ، عن إبراهيمَ، عن عبدِاللهِ؛ في ابنةٍ وأختٍ وجَدٍّ؛ قال: أعطى[2] الابنةَ النِّصفَ، وجعلَ ما بقِيَ بينَ الجَدِّ والأختِ؛ له نصفٌ، ولها نصفٌ.

[٧٣] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، عنِ الأَعْمشِ، عن إبراهيمَ، قال: سُئِلَ عبدُاللهِ عنِ ابنةٍ وأختَينِ وجَدٍّ؛ فقال: للابنةِ النِّصفُ، وجعل ما بقيَ بينَ الجَدِّ والأختَينِ؛ له نصفٌ، ولهما نصفٌ.

[٧٤] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، قال: سُئلَ عبدُاللهِ عن ابنةٍ وثلاثِ أخَواتٍ وجَدٍّ؛ فأَعطى الابنةَ النِّصفَ، وأَعطى

---

(١) قوله: «قال فيها» سقط من (س).

(٢) أي: قال إبراهيم: أعطى عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

الجَدَّ خُمُسًا[١] ما بقيَ، وأعطى للأخواتِ خُمُسًا خُمُسًا.

[٧٥] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، عنِ الأَعْمشِ، عن إبراهيمَ، قال: كان[٢] عبدُاللهِ لا يُقاسِمُ بالإخوةِ منَ الأبِ مع الإخوةِ من أبٍ وأمٍّ، ولا بأخَواتٍ من أبٍ / مع أخواتٍ من أبٍ وأمٍّ. [ت/٧ب]

[٧٦] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، عنِ الأَعْمشِ، عن إبراهيمَ، قال: كان عليٌّ لا يَزيدُ الجَدَّ مع الولدِ على السُّدُسِ.

[٧٧] سعيدٌ، قال: نا يزيدُ بنُ هارونَ، عن محمدِ بنِ سالمٍ، عنِ الشَّعْبيِّ، عن عليٍّ؛ في ابنةٍ وأختٍ وجَدٍّ؛ قال: للابنةِ النِّصفُ، وللجَدِّ السُّدُسُ، وما بقِيَ فللأختِ.

[٧٨] سعيدٌ/ قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: مَن زعم أنَّ أحدًا من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ ورَّثَ إخوةً من أمٍّ مع جدٍّ؛ فقد كذَبَ. [س/٦ب]



(١) في (ت): «وجعل للجد خمسا»، وفي (ط): «وجعل للجد خمسي»، وهو الجادة؛ وما في النسختين يتخرَّج على لغة من يلزم المثنى الألفَ رفعًا ونصبًا وجرًّا.
(٢) في (س): «فكان».

(٩) بَابُ الجَدَّاتِ

[٧٩] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ وحمَّادُ بنُ زيدٍ وجريرُ بنُ عبدِالحميدِ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أطعمَ ثلاثَ جَدَّاتٍ السُّدُسَ.

وزاد جريرٌ: قال منصورٌ: فقلتُ لإبراهيمَ، فقال: جدَّتَيْ أبيه: أمَّ أمِّه، وأمَّ أبيه، وأمَّ أمِّ الأمِّ.

[٨٠] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عنِ الزُّهْريِّ، عن قَبيصةَ بنِ ذُؤَيبٍ، قال: جاءَتِ الجَدَّةُ إلى أبي بكرٍ بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ؛ فقالت: إنَّ ابنَ ابني - أو: ابنَ ابنتي - مات، وقد أُخبِرتُ أنَّ لي في كتابِ اللهِ حقًّا، فقال أبو بكرٍ: ما أجِدُ لكِ في كتابِ اللهِ حقًّا، وما سمعتُ النبيَّ ﷺ يقضي لكِ بشيءٍ، وسأسألُ الناسَ.

فسألَ الناسَ، فقال المُغِيرةُ بنُ شُعْبةَ: أعطاها رسولُ اللهِ ﷺ السُّدُسَ، فقال: مَن يشهَدُ معكَ؟ فقال: محمدُ بنُ مَسْلَمةَ، فشهِدَ؛ فأعطاها[1] السُّدُسَ.

فجاءَتِ التي تُخالِفُها - أمُّ الأمِّ، أو أمُّ الأبِ - إلى عمرَ بنِ الخطَّابِ، فأعطاها[2] السُّدُسَ، ثمَّ قال: أيُّكُما انفرَدَتْ فهو لها، وإنِ اجتمَعْتُما فهو بينَكما.

[٨١] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عنِ القاسمِ بنِ محمَّدٍ، قال: جاءَتْ جَدَّتانِ إلى أبي بكرٍ؛ فأعطى أمَّ الأمِّ دونَ أمِّ الأبِ، فقال له عبدُالرحمنِ بنُ سَهلٍ - وكان بَدْريًّا -: لقد أعطيْتَ التي لو ماتتْ هي لم يرِثْها! فجعل السُّدُسَ بينَهما.

---

(١) في (ت): «فشهدا فأعطاها»، وفي (ط): «فشهدا فأعطاه».
(٢) في (ط): «فأعطاه»!

[٨٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) يحيى بنُ سَعيدٍ، قال: نا القاسمُ بنُ محمَّدٍ؛ أنَّ رجلًا مات وترك جَدَّتَيْهِ؛ أمَّ أمِّه، وأمَّ أبيه، فأتَوا أبا بكرٍ، فأعطى أمَّ أمِّه السُّدُسَ، وترك أمَّ أبيه، فقال له رجلٌ منَ الأنصارِ: لقد ورَّثْتَ امرأةً لو كانت هي الميِّتةَ ما وَرِثَ منها شيئًا، وتركْتَ امرأةً لو كانت هي الميِّتةَ وَرِثَ مالَها كلَّه! فأشرَكَ بينَهما في السُّدُسِ.

[٨٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) حَجَّاجٌ، عن قَتادةَ، عن ابنِ سِيرِينَ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَطْعمَ جَدَّةً السُّدُسَ، وكانت مِن خُزاعةَ.

[٨٤] سعيدٌ/ ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) ابنُ أبي ليلى والأَشْعثُ، عنِ الشَّعْبيِّ؛ أنَّ عليًّا وزيدًا كانا يُوَرِّثانِ ثلاثَ جَدَّاتٍ؛ ثِنتَينِ من قِبَلِ الأبِ، وواحدةً من قِبَلِ الأمِّ، وكانا يجعلانِ السُّدُسَ لأقربِهما. [ت/٨أ]

[٨٥] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ؛ قال عبدُاللهِ: لا تَحجُبُ الجَدَّاتِ إلَّا الأمُّ.

[٨٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، عنِ الحسَنِ؛ أنَّه كان يورِّثُ منَ الجَدَّاتِ ثلاثًا؛ ثنتَينِ من قِبَلِ الأبِ، وواحدةً من قِبَلِ الأمِّ.

وكان ابنُ سِيرِينَ يُورِّثُ أربعًا إذا كانت قَرابتُهم سواءً.

[٨٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) أَشْعَثُ بنُ سَوَّارٍ، قال: نا الشَّعْبيُّ، قال: جِئْنَ(١) إلى مَسروقٍ أربعُ جَدَّاتٍ يتساءلْنَ، فألقى أمَّ أبي الأمِّ.

قال: فأخبرتُ بذلك ابنَ سِيرِينَ، فقال: أَوْهَمَ أبو عائشةَ؛ يُورَّثْنَ جُمَعَ.

(*) في (ت): «أنا».

(١) الجادة: «جاء» بغير نون النِّسوة، وإثباتها مع الفعل المسند إلى جمع المؤنث جائز في اللغة. وانظر: "شواهد التوضيح" (ص ٢٤٦-٢٤٨).

[٨٨] سعيدٌ، قال: نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن كَثيرِ بنِ شِنْظِيرٍ، عن عطاءٍ؛ أنَّ زيدَ بنَ ثابتٍ قال: يَحجُبُ الرجلُ أمَّه، كما تَحجُبُ الأمُّ أمَّها منَ السُّدُسِ.

[٨٩] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن داودَ، عن عامرٍ الشَّعْبيِّ، قال: إنَّما طُرِحَتْ أمُّ أبي الأمِّ؛ لأنَّ أبا الأمِّ لا يرِثُ.

[٩٠] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، قال: نا(*) إبراهيمُ بنُ مَيسَرةَ، عن سعيدِ ابنِ المسيِّبِ؛ أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ ورَّثَ جَدَّةَ رجلٍ من ثَقِيفٍ مع ابنِها.

[٩١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) محمَّدُ بنُ سالمٍ، قال: نا الشَّعْبيُّ، قال: كان عبدُاللهِ يُوَرِّثُ ثلاثَ جَدَّاتٍ؛ ثنتَينِ من قِبَلِ الأبِ، وواحدةً من قِبَلِ الأمِّ، فكان يجعلُ السُّدُسَ بينَهنَّ ما لم يرِثْ واحدةٌ منهنَّ أخرى التي مِن قِبَلِ الأبِ.

[٩٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) محمَّدُ بنُ سالمٍ، عنِ الشَّعْبيِّ؛ أنَّ عليًّا وزيدًا كانا يجعلانِ السُّدُسَ للقُرْبى منهما.

[٩٣] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ؛ سمِعَ أشياخَه: طلحةَ وخارجةَ وسليمانَ بنَ يَسَارٍ؛ أنَّهم قالوا: إذا كانتِ الجَدَّةُ التي من قِبَلِ الأمِّ أقربَ فهي أحقُّ به.

[٩٤] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، قال: كانوا يُوَرِّثونَ منَ الجَدَّاتِ ثلاثًا؛ جَدَّتَينِ من قِبَلِ الأبِ، وواحدةً من قِبَلِ الأمِّ.

(*) في (ت): «أنا».

[٩٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، عنِ ابنِ سِيرِينَ، قال: نُبِّئْتُ أنَّ أوَّلَ جَدَّةٍ أُطعِمَتِ السُّدُسَ: أمُّ أبٍ مع ابنِها.

[٩٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: أنا أَشْعثُ بنُ عبدِالملكِ، عنِ الحسَنِ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ/ ورَّثَ الجَدَّةَ مع ابنِها. [س/٧أ]

[٩٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا يُونُسُ، عنِ الحسَنِ وابنِ سِيرِينَ؛ أنَّهما كانا يُوَرِّثانِ الجَدَّةَ مع ابنِها.

[٩٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه كان يُورِّثُ الجَدَّةَ مع ابنِها/. [ت/٨ب]

[٩٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، عنِ الشَّعْبيِّ، عن ابنِ مسعودٍ؛ أنَّ أوَّلَ جَدَّةٍ أُطعِمَتِ السُّدُسَ: أمُّ أبٍ مع ابنِها.

[١٠٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) ابنُ أبي ليلى، ومحمَّدُ بنُ سالمٍ، عنِ الشَّعْبيِّ؛ أنَّ عليًّا وزيدًا كانا لا يُوَرِّثانِها.

[١٠١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عن فُضَيْلِ بنِ عَمرٍو، عن إبراهيمَ، عن عليٍّ وزيدٍ؛ مثلَ ذلك.

[١٠٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) سلَمةُ بنُ عَلْقمةَ، عن حُمَيدِ ابنِ هلالٍ العَدَويِّ، عن رجلٍ منهم؛ أنَّ رجلًا منهم مات وترك جدَّتَيْه- أمَّ أمِّه وأمَّ أبيه- وأبوه حيٌّ، فوَلِيتُ تَركتَه؛ فأعطَيتُ السُّدُسَ أمَّ أمِّه، وتركْتُ أمَّ أبيه، فقيل لي: كان ينبغي لك أن تُشرِكَ بينَهما، فأتيتُ عِمرانَ بنَ حُصَيْنٍ، فسألتُه عن ذلك؟ فقال: أشرِكْ بينَهما في السُّدُسِ؛ ففعلْتُ.

(*) في (ت): «أنا».

[١٠٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) خالدٌ، عنِ ابنِ سِيرِينَ؛ أنَّ رجلًا من بني حَنْظَلةَ يقالُ له: حَسَكَةُ، هلَك ابنٌ له وترك أباه حَسَكةَ وأمَّ أبيه، فرُفِعَ ذلك إلى أبي موسى الأشعريِّ، فكتبَ في ذلك إلى عُمَرَ بنِ الخطَّابِ، فكتبَ إليه عُمَرُ: أنْ ورِّثْ أمَّ حَسَكةَ منِ ابنِ حَسَكةَ مع ابنِها حَسَكةَ.

[١٠٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) حُمَيْدٌ الطَّويلُ، قال: نا(*) [عُبَيدُاللهِ](١) بنُ حُمَيدٍ الحِمْيَريُّ، عن أبيه، عنِ الأَشْعريِّ وعُمَرَ؛ مثلَ ذلك.

[١٠٥] سعيدٌ، قال: نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن كَثيرِ بنِ شِنْظيرٍ، عنِ الحسَنِ وابنِ سِيرِينَ؛ أنَّ الأَشْعريَّ ورَّثَ أمَّ حَسَكةَ من ابنٍ لحَسَكةَ وحَسَكةُ حيٌّ.

[١٠٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: أنا حُمَيدٌ، عنِ الحسَنِ وابنِ سِيرِينَ؛ أنَّهما كانا يُوَرِّثانِها مع ابنِها.

[١٠٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) خالدٌ ومنصورٌ، عن أنسِ بنِ سِيرِينَ، قال: شهِدتُّ شُرَيْحًا أُتِيَ في رجلٍ تركَ جَدَّتَيْه؛ أمَّ أبيه وأمَّ أمِّه، وأبوه حيٌّ، فأشْرَكَ بينَ جَدَّتَيْه في السُّدُسِ.

[١٠٨] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن أيُّوبَ، عن أنسِ بنِ سِيرِينَ؛ أنَّ شُرَيْحًا ورَّثَ الجَدَّةَ مع ابنِها.

[١٠٩] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن أبي عمرٍو الشَّيْبانيِّ، قال: ورَّثَ ابنُ مسعودٍ جَدَّةً مع ابنِها.

(*) في (ت): «أنا».

(١) في النسختين: «عبدالله». انظر: "تهذيب الكمال" (١٩/٢٨).

[١١٠] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن ابنِ أبي ليلى، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: قال ابنُ مسعودٍ: إنَّ أوَّلَ جَدَّةٍ وُرِّثَتْ في الإسلامِ: مع ابنِها.

[١١١] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرٍو، عن جابرِ بنِ زيدٍ، قال: تَرِثُ الجَدَّةُ مع ابنِها.



(١٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّدِّ

[١١٢] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، عنِ الأَعْمشِ، عن إبراهيمَ، قال: كان عبدُاللهِ لا يَرُدُّ على ستَّةٍ: لا يَرُدُّ على زوجٍ، ولا على امرأةٍ، ولا على جَدَّةٍ، ولا على إخوةٍ لأمٍّ مع أمٍّ، ولا [على][١] بناتِ ابنٍ مع بناتِ صُلْبٍ، ولا على أخواتٍ لأبٍ مع أخواتٍ/ لأبٍ وأمٍّ[٢]. [ت/٩أ]

قال إبراهيمُ[٣]: فقلتُ لعَلْقمةَ: أَتَرُدُّ على الإخوةِ منَ الأمِّ مع الجَدَّةِ؟ قال[٤]: إن شئتَ، وكان عليٌّ يَرُدُّ على جميعِهم إلَّا الزوجَ والمرأةَ.

[١١٣] سعيدٌ[٥]، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: أبنا مُغِيرةُ، قال: نا الشَّعْبيُّ، قال: ما ردَّ زيدُ بنُ ثابتٍ على ذوي القَراباتِ شيئًا قطُّ؛ كان يُعطي أهلَ الفرائضِ فرائضَهم، ويجعلُ ما بقِيَ في بيتِ المالِ إذا لم يكُنْ عَصَبةٌ.

[١١٤] سعيدٌ، قال: نا يزيدُ بنُ هارونَ، عن محمدِ بنِ سالمٍ، عنِ الشَّعْبيِّ، عن خارجةَ بنِ زيدٍ، قال: رأيتُ أبي يَرُدُّ فُضولَ المالِ عن الفرائضِ على بيتِ المالِ، ولا يرُدُّ على وارثٍ شيئًا.

[١١٥] سعيدٌ، قال: نا يزيدُ بنُ هارونَ، عن محمدِ بنِ سالمٍ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: كان عليٌّ يرُدُّ على كلِّ وارثٍ الفَضْلَ بحسابِ ما وَرِثَ غيرَ الزَّوجِ والمرأةِ.

[١١٦] سعيدٌ، قال: نا يزيدُ بنُ هارونَ، عن محمدِ بنِ سالمٍ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: كان ابنُ مسعودٍ يرُدُّ على كلِّ وارثٍ الفَضْلَ بحسابِ ما ورِثَ،

---

(١) في النسختين: «مع». انظر: "المصنف" لابن أبي شيبة (٣١٨٢١).
(٢) قوله: «وأم» في (ت): «أو أم».
(٣) قوله: «قال إبراهيم» سقط من (س).
(٤) في (س): «فقال».
(٥) في (ت): «حدثنا سعيد».

غيرَ أنَّه لم يكُنْ يرُدُّ على بنتِ ابنٍ مع ابنةِ الصُّلْبِ، ولا على أختٍ لأبٍ مع أختٍ لأبٍ وأمٍّ، ولا على جَدَّةٍ؛ إلَّا أن يكونَ وارثٌ غيرُها، ولا على أختٍ لأمٍّ مع أمٍّ شيئًا، ولا على الزَّوجِ، ولا على المرأةِ.

[١١٧] سعيدٌ، قال: نا محمَّدُ بنُ ثابتٍ العَبْديُّ، قال: نا منصورٌ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقمةَ، قال: ورَّثَ ابنُ مسعودٍ الإخوةَ منَ الأمِّ الثُّلُثَ، وورَّثَ بقيَّةَ المالِ للأمِّ، وقال: هي عَصَبةُ مَنْ لا عَصَبةَ له.

[١١٨] سعيدٌ، قال: نا أبو[١] معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، قال: قال عبدُاللهِ: الأمُّ عَصَبةُ / مَنْ لا عَصَبةَ له، والأختُ عَصَبةُ من لا عَصَبةَ له.

[١١٩] سعيدٌ، قال: نا يزيدُ بنُ هارونَ، عن [محمدِ بنِ][٢] سالمٍ، عنِ الشَّعْبيِّ، عن عليٍّ؛ أنَّه قال في ابنِ مُلاعِنةٍ مات وتركَ أمَّه وأخاه؛ قال: لأخيه السُّدُسُ، ولأمِّه الثُّلُثُ، وما بقِيَ فَرَدٌّ[٣] عليهما على قَدْرِ أنْصِبائِهما.

وقال عبدُاللهِ: لأخيه السُّدُسُ، وما بقِيَ فلأمِّه، وقال: هي عَصَبتُه.

وقال زيدُ بنُ ثابتٍ: لأمِّه الثُّلُثُ، ولأخيه السُّدُسُ، وما بقِيَ فلِبَيتِ المالِ.

[١٢٠] سعيدٌ، قال: نا يزيدُ بنُ هارونَ، عن محمدِ بنِ سالمٍ، عنِ الشَّعْبيِّ، عن عليٍّ وابنِ مسعودٍ؛ قالا في وَلَدِ المُلاعِنةِ: [أمُّهُ عَصَبتُه][٤]، فإن لم يكُنْ له أمٌّ فعَصَبتُها عَصَبتُه، وولدُ الزِّنى بمنزلةِ ابنِ المُلاعِنةِ.

---

(١) قوله: «أبو» سقط من (س).

(٢) سقط من النسختين. وهو محمد بن سالم الهمداني. كما في الأثر التالي. وانظر: "تهذيب الكمال" (٢٥/ ٢٣٨).

(٣) في (ت): «فزد».

(٤) في النسختين: «أنه عصبة». والمثبت من "الأوسط" لابن المنذر (٦٨٥٤) من طريق المصنِّف.

(١١) بَابُ مَا جَاءَ فِي الخُنْثَى

[١٢١] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشْرٍ، عن عمرِو بنِ هَرِمٍ، عن جابرِ بنِ زيدٍ؛ قال[١]: أُتِيَ زيادٌ برجلٍ له قُبُلٌ وذَكَرٌ، لا يَدري كيف يورِّثُه، فقال: مَن لهذا؟ فقالوا: جابرُ بنُ زيدٍ؛ فأرسلَ إليه وهو محبوسٌ في السِّجنِ، فجاء يَرْسُفُ[٢] في قُيودِه، فقال: قلْ فيه، فقال: أَلْزِقوه بالحائطِ؛/ [ت/٩ب] فإنْ بالَ عليه فهو ذَكَرٌ، وإن بالَ على رِجلَيْه فهو أنثى.

[١٢٢] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ، قال: ذكرْتُ قولَ جابرِ ابنِ زيدٍ لسعيدِ بنِ المُسَيِّبِ، فقال سعيدٌ: أرأيتَ إن بالَ منهما جميعًا؟ قلتُ: لا أدري! قال: فمِن[٣] أيِّهما ما سبَقَ.

[١٢٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: أنا أبو بِشْرٍ، عن جابرِ بنِ زيدٍ، أنَّ زيادًا كانَ حَبَسَه[٤] في الظِّنَّةِ[٥]، فاختُصِمَ إلى زيادٍ في الخُنثى، فأرسل زيادٌ إلى جابرٍ يسألُه كيف يُوَرِّثُه، فقال جابرٌ: يتَّهِمونا ويَحبِسونا، ويسألونا[٦] عمَّا ينزِلُ[٧] بهم من أمرِ دِينِهم! فأرسلَ إليه أن يُوَرِّثَه من قِبَلِ مَبالِه.

---

(١) أي: قال عمرو بن هرِم.

(٢) الرَّسْفُ والرَّسِيفُ: مشيُ المقيَّد إذا جاء يتحامل برِجْلِه مع القَيْد.

(٣) في (ت): «من».

(٤) في النسختين: «كان في حبسه»، وضبطها في (ت): «حبَسَه».

(٥) «الظِّنَّةُ»: التهمة، وكان جابر بن زيد يتكلم في حق زياد. انظر: "تاريخ الإسلام" (٢/ ٤٨٧).

(٦) قوله: «يتهمونا، ويحبسونا، ويسألونا» كذا في النسختين بنون واحدة؛ والجادة: «يتهموننا...» بنونين، ويخرّج المثبت على أن النون في هذه الأفعال الثلاثة مشدَّدة؛ وأصلها نون الرفع ونون الوقاية ثم أدغمتا: «يتهمونَّا...»، أو على أن تكون إحدى النونين حُذفت تخفيفًا، وكلاهما لغة معروفة .

(٧) في (س): «نزل».

[١٢٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُجالِدٌ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: أُتِيَ معاويةُ في الخُنثى، فسألَ مَن قِبَلَه، فأمرَ(١) أن يُوَرِّثَه من قِبَلِ مَبَالِه.

[١٢٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) حَجَّاجٌ، قال: حدَّثَني شيخٌ من فَزَارةَ، قال: سمعْتُ عليًّا يقولُ: الحمدُ للهِ الذي جعل عدُوَّنا يسألُنا عمَّا نزلَ به من أمرِ دِينِه؛ إنَّ معاويةَ كتب إليَّ يسألُني عنِ الخُنثى، فكتبتُ إليه أن يُوَرِّثَه مِن قِبَلِ مَبَالِه.

[١٢٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، عن مغيرةَ، عنِ الشَّعْبيِّ، عن عليٍّ؛ مثلَ ذلكَ.



(*) في (ت): «أنا».

(١) في (س): «وأمر».

(١٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي ابْنَيْ عَمٍّ أَحَدُهُمَا أَخٌ لِأُمٍّ

[١٢٧] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن زيادٍ مولى عُبَيدِ بنِ عُمَيرٍ، عن عُبَيدِ بنِ عُمَيرٍ، قال: أُتِيَ ابنُ مسعودٍ في ابنَيْ عمٍّ أحدُهُما أخٌ لأمٍّ، فقال: المالُ للأخِ منَ الأمِّ.

[١٢٨] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، قال: حدَّثني أبو إسحاقَ، قال: أُتِيَ عليٌّ في ابنَيْ عمٍّ أحدُهما أخٌ لأمٍّ، فقالوا له: إنَّ ابنَ مسعودٍ جعلَ المالَ للأخِ منَ الأمِّ، فقال: رحمه الله! أمَا إنَّه كان عالمًا! لو أَعطى الأخَ منَ الأمِّ السُّدُسَ، وقَسَمَ ما بقِيَ بينَهما!

[١٢٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) محمدُ بنُ سالمٍ، عنِ الشَّعْبيِّ؛ أنَّ ابنَ مسعودٍ أُتِيَ في امرأةٍ تركَتِ ابنَيْ عمِّها؛ أحدُهما زوجُها، والآخرُ أخوها لأمِّها، فقال عبدُاللهِ: للزَّوجِ النِّصفُ، وما بقِيَ فللأخِ منَ الأمِّ.

وقال عليٌّ وزيدٌ: للزَّوجِ النِّصفُ، وللأخِ منَ الأمِّ السُّدُسُ، وما بقِيَ فهو بينَهما.

[١٣٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) أَوْسُ بنُ ثابتٍ الأَنصاريُّ، عن حَكيمِ بنِ عِقالٍ؛ أنَّ شُرَيْحًا أُتِيَ في امرأةٍ تركَتِ ابنَيْ عمِّها؛ أحدُهما زوجُها والآخَرُ أخوها لأمِّها، فجعلَ للزَّوجِ النِّصفَ، وجعلَ النِّصفَ الباقيَ للأخِ منَ الأمِّ، فأتَوْا عليًّا فذكروا ذلك له، فأرسَل إلى شُرَيْحٍ، فلمَّا أتاه قال: كيف قضيْتَ بينَ هؤلاءِ؟ فأخبرَه بما قَضى، فقال له: وما حَمَلَك على

(*) في (ت): «أنا».

ذلك؟ قال: قولُ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿وَأُوْلُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَـٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥]، فقال له عليٌّ: أفلا أَعطيتَ الزَّوجَ فريضتَه في كتابِ اللهِ تعالى؛ النِّصفَ، وأعطيتَ الأخَ فريضتَه؛ السُّدُسَ، وجعلتَ ما بقِيَ بينَهما/ نصفَينِ؟! [ت/ ١٠أ]

[١٣١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، عن خالدٍ، عن أبي قِلابةَ، عن شُرَيْحٍ؛ أنَّه قَضى بذلك، فقال الزَّوجُ: إنِّي عَصَبةٌ مِثلُ هذا! فقال شُرَيحٌ: لولا أنَّك زوجٌ لم أُعطِك شيئًا.



(١٣) بَابُ العَصَبَةِ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمْ أَدْنَى

[١٣٢] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، قال: قال عُمَرُ: إذا كانتِ العَصَبةُ من نَحْوٍ/ واحدٍ، وأحدُهم[١] أقربُ بأمٍّ، فأعطُوه المالَ أجْمَعَ. [س/٨أ]

[١٣٣] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن شَقيقٍ، قال: قَدِمَ علينا كتابُ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ: إذا كان العَصَبةُ بعضُهم أدنى بأمٍّ، فادْفَعوا إليه المالَ كلَّه.

[١٣٤] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، قال: قال عبدُاللهِ: إذا كان العَصَبةُ أحدُهم أدنى بأمٍّ، فأعطُوه المالَ كلَّه.



(١) في (ت): «أحدهم» بدون واو.

(١٤) بَابٌ: لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ

[١٣٥] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عنِ الزُّهْريِّ، عن عليِّ بنِ حسينٍ، عن عمرِو بنِ عثمانَ، عن أسامةَ بنِ زيدٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «**لَا يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ، وَلَا الكَافِرُ المُسْلِمَ**».

[١٣٦] سعيدٌ، قال: نا هُشيمٌ[١]، عن الزُّهريِّ، عن عليِّ بنِ حُسينٍ، عن عمرِو بنِ عثمانَ، عن أسامةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «**لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ**».

قال سعيدٌ: قال هُشيمٌ: سمعتُه أو أُخبِرتُه عنه.

[١٣٧] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن يعقوبَ بنِ عطاءٍ، عن عمرِو بنِ شُعيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ شَتَّى**».

[١٣٨] سعيدٌ، قال: نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن أنسِ بنِ سِيرِينَ، قال: قال عُمَرُ: لا يَتوارثُ أهلُ مِلَّتَينِ شتَّى، ولا يحجُبُ مَن لا يرِثُ.

[١٣٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[*] جُوَيْبِرٌ، عنِ الضَّحَّاكِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ شَتَّى**».

[١٤٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[*] يُونُسُ، عنِ الحسَنِ، قال: قال عُمَرُ بنُ الخطَّابِ: لا يَتوارثُ أهلُ مِلَّتَينِ شتَّى.

[١٤١] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ وهُشَيمٌ، عن مُغيرةَ، عن إبراهيمَ، قال: قال عُمَرُ بنُ الخطَّابِ: لا نرِثُ أهلَ المِلَلِ، ولا يرِثُونا[٢].

---

(١) في (س): «سفيان». (*) في (ت): «أنا».

(٢) كذا في النسختين بنونٍ واحدة؛ والجادة: «يرثوننا»؛ وما في النسختين يتخرج على =

[١٤٢] سعيدٌ، قال: نا أبو وَكِيعٍ، عن أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عن عليٍّ؛ قال: لا يرِثُ المسلمُ الكافرَ إلَّا أن يكونَ مملوكَه.

[١٤٣] سعيدٌ، قال: نا أبو الأَحْوصِ، عن أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عن[1] عليٍّ، قال: لا يرِثُ المسلمُ الكافرَ.

[١٤٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[*] داودُ بنُ أبي هِنْدٍ، قال: نا الشَّعْبيُّ؛ أنَّ الأَشْعثَ بنَ قيسٍ وفَدَ إلى عُمَرَ بنِ الخطَّابِ في ميراثِ عمَّةٍ له يهوديَّةٍ، فلمَّا قَدِمَ عليه، قال له عُمَرُ: أجئْتَني في ميراثِ المُغْزِلَةِ بنتِ الحارثِ؟ فقال: أَوَلستُ أَوْلى الناسِ بها؟! قال: أهلُ مِلَّتِها من أهلِ دينِها؛ لا يَتَوارثُ أهلُ/ مِلَّتَينِ. [ت/ ١٠ب]

[١٤٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[2] داودُ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: بلغَ معاويةَ أنَّ ناسًا منَ العربِ منَعَهم منَ الإسلامِ مكانُ ميراثِهم من آبائِهم، فقال معاويةُ: نرِثُهم ولا يَرِثُونا[3].

فقال مَسروقُ بنُ الأَجْدَعِ: ما أُحدِثَ في الإسلامِ قضاءٌ أعجبُ منه!

[١٤٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[*] مُجالِدٌ[4]، قال: نا الشَّعْبِيُّ، قال: جاءَ رجلٌ إلى معاويةَ، فقال: أرأيتَ الإسلامَ يضُرُّني أم ينفعُني؟

= إدغام النونين: «يرثونَّا»، أو حذف إحداهما تخفيفًا.

(١) في (س): «بن».

(*) في (ت): «أنا».

(٢) في (ت): «أبنا».

(٣) كذا في النسختين بنونٍ واحدة؛ والجادة: «يرثوننا»؛ وما في النسختين يتخرج على إدغام النونين: «يرثونَّا»، أو حذف إحداهما تخفيفًا.

(٤) في (س): «مخالد».

فقال[١]: بلْ ينفعُكَ، فما ذاكَ؟! فقال: إنَّ أباه كان نَصْرانيًّا، فمات[٢] على نَصْرانِيَّتِه وأنا مسلمٌ، فقال إخوتي وهم نصارى: نحن أَوْلى بميراثِ أبينا منك. فقال معاويةُ: ائْتِني بهم. فأتاه بهم، فقال: أنتم وهو في ميراثِ أبيكم شَرَعٌ[٣]؛ سواءٌ.

وكتبَ معاويةُ إلى زِيادٍ: أنْ ورِّثِ المسلمَ منَ الكافرِ، ولا تُوَرِّثِ الكافرَ منَ المسلمِ.

فلمَّا انتهى كتابُه إلى زيادٍ، أرسل إلى شُرَيْحٍ، فأمره أن يُوَرِّثَ المسلمَ منَ الكافرِ، ولا يُوَرِّثَ الكافرَ منَ المسلمِ.

وكان شُرَيْحٌ قبلَ ذلك لا يُوَرِّثُ الكافرَ منَ المسلمِ، ولا المسلمَ منَ الكافرِ، فلمَّا أمره زيادٌ قضى بقولِه، فكان إذا قضى بذلك يقولُ: هذا قضاءُ أميرِ المؤمنِينَ.

[١٤٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[٤] إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: لمَّا قضى معاويةُ بما قضى به من ذلك، فقال عبدُاللهِ بنُ مَعْقِلٍ: ما أُحدِثَ في الإسلامِ قضاءٌ بعدَ قضاءِ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ هو أعجبُ إليَّ مِن قضاءِ معاويةَ؛ أنَّا نَرِثُهم ولا يرِثونا[٥]؛ كما أنَّ النِّكاحَ يَحِلُّ لنا فيهم، ولا يَحِلُّ لهم فينا.

---

(١) في (ت): «قال».
(٢) بعدها في (ت): «أبوه».
(٣) «شَرَع»: بفتحتين، وتسكن الراء للتخفيف؛ أي: سواء.
(٤) في (ت): «أنا».
(٥) كذا في النسختين بنونٍ واحدة؛ والجادة: «يرثوننا»؛ وما في النسختين يتخرج على إدغام النونين: «يرثونَّا»، أو حذف إحداهما تخفيفًا.

[١٤٨] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، قال: كان عليٌّ لا يحجُبُ باليهوديِّ، ولا بالنَّصْرانيِّ، ولا بالمَجُوسيِّ، ولا بالمملوكِ، ولا يُوَرِّثُهم، وكان/ عبدُاللهِ يحجُبُ بهم ولا يُوَرِّثُهم. [س/٨ب]

[١٤٩] سعيدٌ، قال: نا أبو شِهابٍ، عن يحيى بنِ سعيدٍ؛ أنَّ عمرَ بنَ عبدِالعزيزِ أعتقَ عبدًا له نَصْرانيًّا، فمات وتركَ مالًا، فأمرَ عمرُ بنُ عبدِالعزيزِ ما تَرَكَ أنْ يُجعَلَ في بيتِ المالِ.

[١٥٠] سعيدٌ، قال: نا عبدُالرحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، عن هشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه؛ أنَّه سُئِلَ عن غلامٍ له[١]، أمُّه أَمَةٌ، وجدَّتُه- أُمُّ أمِّه- حُرَّةٌ، فمات، قال: تَرِثُه جدَّتُه.

[١٥١] سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، عن هشامِ بنِ عُروةَ، عن[٢] أبيه، قال: كان رأيُ الفقهاءِ الذين يُنتَهى إليهم أنَّ المملوكَ لا يرِثُ ولا يَحجُبُ، وأنَّ الكافرَ لا يرِثُ ولا يَحجُبُ، وأنَّ مَن عَمِيَ موتُه لا يرِثُ ولا يَحجُبُ.

[١٥٢] سعيدٌ، قال: نا خالدٌ، عن خالدٍ[٣]، عن ابنِ سِيرِينَ؛ في مسلمٍ أعْتَقَ نَصْرانيًّا فمات، قال: لا يرِثُه.



(١) قوله: «له» ليس في (ت).
(٢) قوله: «هشام بن عروة عن» سقط من (ت).
(٣) خالدٌ الأوَّل هو: ابنُ عبدِاللهِ الطَّحَّانُ الواسطيُّ. والثاني هو: الحذَّاء. وانظر الحديث [٤١].

(١٥) بَابُ العَمَّةِ وَالخَالَةِ

[١٥٣] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ وأبو شهابٍ، عن يُونُسَ بنِ عُبَيدٍ، عنِ الحسَنِ؛ أنَّ عُمَرَ بنَ الخطَّابِ أعطى العمَّةَ الثُّلُثَينِ، والخالةَ الثُّلُثَ(١).

[١٥٤] سعيدٌ،/ قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) داودُ بنُ أبي هندٍ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: انتهى إلى زيادٍ عمَّةٌ وخالةٌ، فقال زيادٌ: أنا أعلمُ النَّاسِ بقضاءِ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ فيها؛ جعلَ العمَّةَ بمنزلةِ الأبِ؛ فجعل لها الثُّلُثَينِ، وجعل الخالةَ بمنزلةِ الأمِّ؛ فجعلَ لها الثُّلُثَ. [ت/١١أ]

[١٥٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) محمَّدُ بنُ سالمٍ، قال: نا الشَّعْبيُّ، عن مَسْروقِ بنِ الأَجْدَعِ، عنِ ابنِ مسعودٍ؛ أنَّه قال: العمَّةُ بمنزلةِ الأبِ، والخالةُ بمنزلةِ الأمِّ، وبنتُ الأخِ بمنزلةِ الأخِ، وكلُّ ذي رَحِمٍ بمنزلةِ رَحِمِه التي تَجُرُّه؛ إذا لم يكُنْ وارثٌ أو فريضةٌ.

[١٥٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: أنا(٢) مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّ مَسْروقًا قضى في عمَّةٍ وخالةٍ؛ فجعلَ العمَّةَ بمنزلةِ الأبِ؛ فجعلَ لها الثُّلُثَينِ، وجعلَ الخالةَ بمنزلةِ الأمِّ؛ فجعلَ لها الثُّلُثَ.

قال إبراهيمُ: وكان عبدُاللهِ يقولُ ذلك.

[١٥٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّ رجلًا عرَفَ أختًا له سُبِيَتْ في الجاهليَّةِ، فوجَدَها ومعها ابنٌ لها، لا يُدرَى

---

(١) في (س): «الثلثين».
(*) في (ت): «أنا».
(٢) قوله: «هشيم، قال: أنا» سقط من (س).

مَن أبوه، فاشتراهما ثمَّ أعتَقَهما، وأصاب الغلامُ مُوَيلًا[(١)]، ثمَّ ماتَ[(٢)]، فأتَوُا ابنَ مسعودٍ فذكروا ذلك له، فقال: ائْتِ أميرَ المؤمنينَ عُمَرَ فاسأَلْه[(٣)] عن ذلك، ثمَّ ارجِعْ فأخبِرْني بما يقولُ لك، فأتى عُمَرَ، فذكر ذلك له، فقال: ما أُراكَ عَصَبةً، ولا بِذِي فريضةٍ.

فرجع إلى ابنِ مسعودٍ فأخبره، فانطلق ابنُ مسعودٍ حتَّى دخل على عمرَ، فقال: كيف أفتَيْتَ هذا الرجلَ؟ قال: لم أُرَهُ عَصَبةً، ولا بِذِي فريضةٍ، فقال عبدُاللهِ: هذا لم تُوَرِّثْه[(٤)] من قِبَلِ الرَّحمِ، ولا ورَّثْتَه من قِبَلِ الوَلاءِ؟! قال: ما تَرَى؟ قال: أُراه ذا رَحِمٍ ووَلِيَّ نِعمَةٍ، وأرى أن تُوَرِّثَه، قال: فوَرَّثَه.

[١٥٨] سعيدٌ، قال: نا خالدٌ، عن بَيانٍ، عن وَبَرَةَ، عن عُمَرَ وعبدِالله؛ بهذا الحديثِ.

[١٥٩] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، قال: ورَّثَ عُمَرُ خالًا المالَ كلَّه، وكان خالًا، وكان مَوْلًى.

[١٦٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[(*)] أبو إسحاقَ الشَّيْبانيُّ، قال: قيلَ للشَّعْبيِّ: إنَّ أبا عُبيدةَ بنَ عبدِاللهِ قضى في رجلٍ ترك ابنتَه أو أختَه، فأعطاها المالَ كلَّه، فقال الشَّعْبيُّ: قد كان مَن هو خيرٌ من أبي عُبيدةَ يفعلُ ذلك؛ كان ابنُ مسعودٍ يفعلُه.

[١٦١] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، قال: نا[(*)] الشَّيْبانيُّ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: سألتُه عن: ابنةُ الأخِ أَوْلى أوِ العمَّةُ؟ فقال: ابنةُ الأخِ؛ أشهَدُ

---

(١) «مُوَيل»: تصغيرُ مالٍ.

(٢) قوله: «ثم مات» في (ت): «ومات».

(٣) في (س): «فسله».

(٤) في (ت): «يورثه»، ولم ينقط في (س).

(*) في (ت): «أنا».

على مسروقٍ أنَّه قال: أَنْزِلوهنَّ منازلَ آبائِهنَّ.

[١٦٢] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن سُلَيمانَ الشَّيْبانيِّ، قال: قلتُ لعامرٍ الشَّعْبيِّ: العمَّةُ أحقُّ بالميراثِ أو بنتُ[١] الأخِ؟ قال: وأنت لا تعلَمُ؟! ابنةُ الأخِ؛ أشهَدُ على مَسْروقٍ أنَّه قال: أنزِلوهُنَّ منازلَ آبائِهنَّ.

[١٦٣] سعيدٌ، قال: نا عبدُالعزيزِ بنُ محمَّدٍ، قال: حدَّثني زيدُ بنُ أسْلَمَ، عن عطاءِ بنِ يَسَارٍ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ رَكِبَ إلى قُبَا[٢] يَستَخيرُ اللهَ في العمَّةِ/ والخالةِ، فأُنزِلَ/ عليه أن لا ميراثَ لهما. [ت/ ١١ب] [س/ ٩أ]

[١٦٤] سعيدٌ، قال: نا أبو شِهابٍ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، عن محمدِ ابنِ يحيى بنِ حَبَّانَ، عن عمِّه واسِعِ بنِ حَبَّانَ، قال: تُوُفِّيَ ثابتُ بنُ الدَّحْداحةِ ولم يَدَعْ وارثًا ولا عَصَبةً، فرُفِعَ شأنُه إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فسألَ عنه رسولُ اللهِ ﷺ عاصمَ بنَ عَدِيٍّ: «**هَلْ تَرَكَ مِنْ أَحَدٍ؟**»، فقالَ[٣]: ما- يا رسولَ اللهِ- تركَ أحدًا، فدَفَعَ رسولُ اللهِ ﷺ مالَه إلى ابنِ أختِه أبي لُبابةَ بنِ عبدِ المُنذِرِ.

[١٦٥] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عنِ الأَعْمشِ، عن إبراهيمَ؛ أنَّ عُمَرَ وابنَ مسعودٍ كانا يُوَرِّثانِ العمَّةَ والخالةَ إذا لم يكُنْ غيرُهما.

[١٦٦] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عنِ الأَعْمشِ، عن إبراهيمَ، قال: قال عبدُاللهِ: الأمُّ عَصَبةُ مَن لا عَصَبةَ له، والأختُ عَصَبةُ مَن لا عَصَبةَ له.

[١٦٧] سعيدٌ، قال: نا عَتَّابُ بنُ بَشِيرٍ، عن خُصَيْفٍ، عن زيادِ بنِ أبي

---

(١) في (ت): «ابنة».
(٢) «قُبا»: يمد ويقصر، واقتصر الخليل على القصر.
(٣) في (ت): «قال».

مريمَ، قال: مات إنسانٌ على عهدِ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ، ولم يترُكْ إلَّا عمَّةً وخالةً؛ فأعطى عُمَرُ العمَّةَ الثُّلُثَينِ، والخالةَ الثُّلُثَ.

[١٦٨] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، عنِ النَّضْرِ[١] بنِ شُفَيٍّ، عن عِمْرانَ بنِ سُلَيمٍ؛ أنَّ رجلًا انقَعَرَ[٢] عن مالٍ له، فأتَتِ ابنةُ أختِه رسولَ اللهِ ﷺ تسألُه الميراثَ، فقال: «**لَا شَيْءَ لَكِ، اللَّهُمَّ، مَنْ مَنَعْتَ مَمْنُوعٌ! اللَّهُمَّ، مَنْ مَنَعْتَ مَمْنُوعٌ!**».

[١٦٩] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عنِ الأَعْمشِ، عن إبراهيمَ، عن عبدِاللهِ، قال: ذو السَّهْمِ أحقُّ ممَّن لا سَهْمَ له.

[١٧٠] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، عن أبي بكرِ بنِ [أبي][٣] مَريمَ، عن راشِدِ بنِ سعدٍ، وضَمْرةَ بنِ حَبِيبٍ، ومَكْحولٍ، وعَطيَّةَ بنِ قَيْسٍ، عن زيدِ بنِ ثابتٍ، قال: لا يرِثُ ابنُ أختٍ، ولا ابنةُ أخٍ، ولا بنتُ عمٍّ ولا خالٌ ولا عَمَّةٌ ولا خالةٌ.

[١٧١] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عنِ ابنِ طاوسٍ، عن أبيه؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ مَولى مَن لا مَولى له، والخالُ وارثُ مَن لا وارِثَ له.

[١٧٢] سعيدٌ، قال: نا عبدُالرحمنِ بنُ زيادٍ، قال: نا شُعْبةُ، عن بُدَيْلِ ابنِ مَيْسَرةَ، قال: سمعتُ عليَّ بنَ أبي طَلْحةَ يُحدِّثُ عن راشدِ بنِ سعدٍ، عن

---

(١) في (ط): «النصر»، بالصاد المهملة، وكذا ذكره البخاري في "التاريخ الكبير" (٨/ ١٠٥). والذي في النسختين بالضاد المعجمة صوَّبه الدارقطني في "المؤتلف والمختلف" (٤/ ٢٢١٥). وانظر: "الإكمال" لابن ماكولا (٧/ ٢٦٢).

(٢) في (س): «انعقر». و«انقَعر»: أي: مات.

(٣) سقط من النسختين. انظر: "التاريخ الكبير" للبخاري (٩/ ٩)، و"ميزان الاعتدال" (٤/ ٥٩٦).

أبي عامرٍ [الهَوْزَنيِّ](١)، عن المِقدامِ- رجلٌ من أهلِ الشامِ، وكان من أصحابِ النبيِّ ﷺ - عنِ النَّبيِّ ﷺ(٢)، قال: «**مَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَيْنَا، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَأَنَا وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ؛ أَعْقِلُ عَنْهُ وَأَرِثُهُ، وَالخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ؛ يَعْقِلُ عَنْهُ وَيَرِثُهُ**».



(١) في النسختين: «الهوزي». انظر: "الأنساب" للسمعاني (١٣/ ٤٣٩)، و"تهذيب الكمال" (١٥/ ٤٨٥).

(٢) قوله: «عن النبي ﷺ» ليس في (س).

(١٦) بَابُ مِيرَاثِ المَوْلَى مَعَ الوَرَثَةِ

[١٧٣] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عنِ الشَّيْبانيِّ، عن عُبَيْدِ بنِ أبي الجَعْدِ، عن عبدِاللهِ بنِ شَدَّادِ بنِ الهادِ، قال: أعتقَتِ ابنةُ حمزةَ رجلًا، فمات وترك ابنتَه، وابنةَ حمزةَ؛ فأخذتِ/ ابنتُه النِّصفَ، وأخذتِ ابنةُ حمزةَ النِّصفَ؛ وذلك على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ. [ت/١٢أ]

[١٧٤] سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ زيادٍ، قال: نا شُعبةُ، عن الحَكَمِ، عن عبدِاللهِ بنِ شدَّادٍ، قال: كانت بنتُ حمزةَ أختي لأمِّي، فأعتقَتْ مملوكًا لها، فمات المملوكُ وترك ابنتَه وابنةَ حمزةَ؛ فأعطى النبيُّ ﷺ ابنتَه النِّصفَ، وابنةَ حمزةَ النِّصفَ.

[١٧٥] سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ زيادٍ، قال: نا شُعْبةُ، عن المُغيرةِ، قال: كان إبراهيمُ يذكرُ هذا الحديثَ ويقولُ: إنَّما كان طُعمةً أطعَمها إيَّاها النبيُّ ﷺ(١).

[١٧٦] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عنِ الشَّيْبانيِّ، عنِ الحَكَمِ، عن شَمُوسَ؛ أنَّها قاضتْ إلى عليِّ بنِ أبي طالبٍ في أبيها؛ مات وترَكَها وتركَ مَواليَه؛ فأعطاها عليٌّ النِّصفَ، وأعطى مواليَه النِّصفَ.

[١٧٧] سعيدٌ، قال: نا حمَّادُ بنُ شُعَيبٍ الحِمَّانيُّ، عن أبي حَصِيْنٍ، قال: حدَّثَتْني امرأةٌ من كِنْدةَ؛ أنَّ أخًا لها تُوُفِّيَ ولم يترُكْ غيرَها وغيرَ مَوالِيهِ، فأتيتُ عليًّا(٢)، فقلتُ: إنَّ أخي تُوُفِّيَ(٣) ولم يترُكْ غيري وغيرَ

---

(١) في (س): «رسول الله ﷺ». (٢) قوله: «فأتيتُ عليًّا» فيه التفات من الغيبة للتكلم.

(٣) قوله: «ولم يترك غيرها وغير مواليه، فأتيت عليًّا فقلت: إن أخي توفي» سقط من (س)؛ لانتقال النظر.

مَولانا، فقال: المالُ بينكما نصفانِ.

[١٧٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) إسماعيلُ بنُ سالمٍ، قال: سمعتُ القاسمَ بنَ عبدِالرَّحمنِ بنِ عبدِاللهِ؛ واختُصِمَ إليه في امرأةٍ ماتت وتركَتْ زوجَها وابنتَها وعَصَبَتَها، فقال القاسمُ: للزوجِ الرُّبُعُ، وما بقِيَ فلِلابنةِ، ولم يَجعلْ للعَصَبةِ شيئًا.

فأتَوْا عبدَالحميدِ بنَ عبدِالرحمنِ بنِ زيدِ بنِ الخطَّابِ- وهو أميرُ الكوفةِ/ [س/٩ب] يومَئذٍ- فجعلَ للزوجِ الرُّبُعَ، وللابنةِ النِّصفَ، والرُّبُعَ الباقيَ للعَصَبةِ.

[١٧٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) إسماعيلُ بنُ سالمٍ، قال: شهِدتُّ القاسمَ بنَ عبدِالرحمنِ اختُصِمَ إليهِ في غلامٍ مات وتركَ مَواليَه وأمَّه، فقال القاسمُ لأمِّه: حمَلْتِيه في بطنِكِ، وأرضَعتِيه(١) في ثديِكِ؛ لكِ المالُ كلُّه.

[١٨٠] سعيدٌ، قال: نا فُضَيْلُ بنُ عِياضٍ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، قال: كان عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ يُوَرِّثُ ذوي الأرحامِ دونَ المَوالي، فقيل: هل كان عليٌّ يُعطِيهم ذلك؟ قال: كان عليٌّ أشدَّهم في ذلك.

[١٨١] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، قال: كان عُمَرُ وابنُ مسعودٍ يُوَرِّثانِ الأرحامَ دونَ الموالي، قيل: فَعَلِيٌّ؟ قال: كان أشدَّهم في ذلك.

[١٨٢] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن مُغِيرةَ، قال: تُوفِّيتْ مَولاةٌ

(*) في (ت): «أنا».

(١) قوله: «حملتيه»، و«أرضعتيه» كذا في النسختين بإشباع حركة ضمير المخاطبة، وهي لغة قليلة.

لإبراهيمَ، فجاءت قَرابةٌ لها من قِبَلِ النِّساءِ، فأعطاها ميراثَها، فجعلَتْ تُثْنِي عليه، فقال: لو علِمتُ أنَّ لي فيه حقًّا لمَا أعطيتُكِ.

(١٧) بَابُ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى المِيـرَاثِ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ/ [ت/ ١٢ب]

[١٨٣] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن أَدْهَمَ السَّدُوسِيِّ، عن رجالٍ مِن قومِه؛ أنَّ امرأةً منهم نَصْرانيَّةً ولها ابنةٌ حَنيفيَّةٌ، فماتَتِ الابنةُ وأسلَمَتِ الأمُّ قبلَ أنْ يُقْسَمَ الميراثُ، فأتَوْا بعضَ قُضاةِ البصرةِ فورَّثوها، ثمَّ أتَوُا الكُوفةَ، فأتَوْا عليًّا فذكروا ذلك له، فقال: ما كانت الأمُّ حين خرجَتِ الرُّوحُ منَ الابنةِ؟ قالوا: نصرانيَّةً، فقال: قد وجَبَ الميراثُ لأهلِه، ولكِنْ لها حقٌّ، كم المالُ؟ فقالوا: كذا وكذا- شيئًا لم يحفَظْه أَدْهَمُ[(١)]- فأعطاها سِقايةً[(٢)].

[١٨٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[(*)] أَدْهَمُ أبو بِشْرٍ السَّدُوسِيُّ، قال: حدَّثني ناسٌ منَ الحيِّ؛ أنَّ امرأةً منهم ماتتْ وهي حَنيفيَّةٌ، وتركتْ أمَّها وهي نَصْرانيَّةٌ، فأسلمَتْ أمُّها قبلَ أن يُقْسَمَ ميراثُ ابنتِها، فأتَوْا عليًّا فسألوه عن ذلك، فقال عليٌّ: أليس ماتتِ ابنتُها وأمُّها نصرانيَّةٌ؟ قالوا: نعم، قال: فلا ميراثَ لها، كمِ الذي ترَكَتِ ابنتُها؟ فأخبروه، فقال: أَنِيلوها منه، فأنالوها منه.

[١٨٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[(*)] خالدٌ، عن أبي قِلابةَ، عن [يزيدَ][(٣)] بنِ قَتادةَ الشَّيْبانيِّ؛ أنَّه شهِدَ عثمانَ بنَ عفَّانَ ورَّثَ رجلً[(٤)] أسلَمَ على ميراثٍ قبلَ أن يُقسَمَ.

---

(١) قوله: «أدهَمُ» سقط من (س).

(٢) في (س): «ستماية». والسقاية: إناء يُكال به الطعام والشراب.

(*) في (ت): «أنا».

(٣) في النسختين: «زيد». انظر: "مصنف ابن أبي شيبة" (٣٢٢٩٠).

(٤) كذا في النسختين بغير ألف تنوين النصب؛ وهو جارٍ على لغة ربيعة.

[١٨٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا يُونُسُ، عنِ الحسَنِ؛ أنَّه كان يقولُ: مَن أسلَمَ على ميراثٍ قبلَ أن يُقسَمَ فله نصيبُه، ومَن أُعتِقَ على ميراثٍ قبلَ أن يُقسَمَ فله نصيبُه.

[١٨٧] سعيدٌ[١]، قال: نا سفيانُ، عن عمرٍو، عن أبي الشَّعْثاءِ، قال: إذا ماتَ وتركَ ابنًا مملوكًا، فأُعتِقَ قبلَ أن يُقسَمَ ميراثُه، فله ميراثُه.

[١٨٨] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن داودَ بنِ أبي هندٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيِّبِ، قال: تَرُدُّ الميِّتَ لأهلِه[٢].

[١٨٩] سعيدٌ، قال: نا عبدُاللهِ بنُ المُبارَكِ، عن حَيْوةَ بنِ شُرَيْحٍ، عن محمَّدِ بنِ عبدِالرحمنِ بنِ نَوْفَلٍ، عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيرِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَسْلَمَ عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ لَهُ**».

[١٩٠] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، قال: نا[*] ابنُ جُرَيْجٍ، عنِ ابنِ أبي مُلَيْكةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَسْلَمَ عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ لَهُ**».

[١٩١] سعيدٌ، قال: نا[*] هُشَيْمٌ، قال: نا[*] يُونُسُ، عنِ ابنِ سِيرِينَ، عن ابنِ مسعودٍ؛ أنَّه كان يقولُ في الرجلِ إذا ماتَ وتركَ أباه مملوكًا؛ قال: يُشترى مِن المالِ ثمَّ يُعتَقُ، ويُوَرَّثُ ما بقِيَ.

[١٩٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[*] خالدٌ الحَذَّاءُ، عن عطاءِ بنِ

---

(١) هذا الأثر سقط من (س).

(٢) كذا في النسختين؛ ولعل الصواب: «يَرُدُّ الميراثَ لأهلِه»؛ فقد أخرجه هكذا ابن عبدالبر في "التمهيد" (٢/ ٥٥) من طريق ابن عيينة، به. وهو كذلك في "مصنف ابن أبي شيبة" (٣٢٢٨٥).

(*) في (ت): «أنا».

أبي رَباحٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّ مِيرَاثٍ أَدْرَكَهُ الإِسْلَامُ وَلَمْ يُقْسَمْ، قُسِمَ قِسْمَةَ الإِسْلَامِ**».

[١٩٣] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ، قال: «**كُلُّ مِيرَاثٍ قُسِمَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَهُوَ عَلَى قَسْمِ الجَاهِلِيَّةِ، وَكُلُّ مِيرَاثٍ لَمْ يُقْسَمْ حَتَّى أَدْرَكَهُ الإِسْلَامُ، فَهُوَ عَلَى قَسْمِ الإِسْلَامِ**».

[١٩٤] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن عَوْسَجَةَ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ أنَّ رجلًا مات على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ، وليس له وارثٌ إلَّا غلامٌ له هو أَعتَقَه، فأعطاه رسولُ اللهِ ﷺ ميراثَه.

[١٩٥] سعيدٌ،/ قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن عطاءٍ، قال: [ت/١٣أ] مات قَيْنٌ في [خُطِّ][(١)] بَنِي جُمَحَ، ولمْ يترُكْ قَرابةً إلَّا عبدًا هو أعْتَقَه؛ فأمرَ عُمَرُ أن يُعطى المالَ.

[١٩٦] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن عطاءٍ، قال: قضى رسولُ اللهِ ﷺ أنَّ كلَّ ميراثٍ قُسِمَ في الجاهليَّةِ، فهو على قِسْمةِ/ الجاهِليَّةِ، وما أدركَ الإسلامَ مِن ميراثٍ فهو على قِسْمةِ الإسلامِ. [س/١٠أ]

[١٩٧] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، عن عبدِالعزيزِ بنِ عُبيدِاللهِ[(٢)]، عن زائدةَ بنِ عبدِالرحمنِ أخي بني ساعِدةَ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قضى بذلك فيهم.

---

(١) في (ت): «حظ»، وفي (س): «حفظ». والمثبت من "مصنف عبدالرزاق" (١٦١٩٥)، و"أخبار مكة" للفاكهي (٢١٦٤)، و"الأوسط" لابن المنذر (٦٩٨١). و«الخُطُّ»- بضم الخاء وتفتح-: الطريقُ وموضعُ الحيِّ.

(٢) في (س): «عبيد».

[١٩٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: مَنْ تَولَّى قومًا فهو منهم.

[١٩٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، عنِ الحسَنِ، قال: مَنِ انْتَحلَ دِينًا فهو مِن أهلِه.

[٢٠٠] سعيدٌ، قال: نا عيسى بنُ يُونُسَ، قال: نا معاويةُ بنُ يحيى الصَّدَفيُّ، عنِ القاسمِ الشَّاميِّ، عن أبي أُمامةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ فَلَهُ وَلَاؤُهُ**».

[٢٠١] سعيدٌ، قال: نا عيسى بنُ يُونُسَ، قال: نا الأَحْوصُ بنُ حَكيمٍ، عن راشدِ بنِ سعدٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ فَهُوَ مَوْلَاهُ؛ يَرِثُهُ، وَيَدِي عَنْهُ**».

[٢٠٢] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، قال: نا الأَحْوصُ بنُ حكيمٍ، عن راشدِ بنِ سعدٍ، قال: سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ عنِ الرجلِ يُسلِمُ على يدَيِ الرجلِ، قال: «**هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ؛ يَرِثُهُ وَيَعْقِلُ عَنْهُ**».

[٢٠٣] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، قال: حدَّثني عبدُالعزيزِ بنُ عُمَرَ بنِ عبدِالعزيزِ(١)، عن عبدِاللهِ بنِ مَوْهَبٍ قاضِي فِلَسْطِينَ، عن تَميمٍ الدَّاريِّ، قال: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عنِ الرجلِ يُسلِمُ على يَدَيِ الرجلِ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ**».

[٢٠٤] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن منصورٍ، قال: سألتُ إبراهيمَ عنِ النَّبَطيِّ يُسلِمُ فيُوالي الرجلَ، قال: يرِثُه ويَعْقِلُ عنه.

(*) في (ت): «أنا».

(١) قوله: «بن عبد العزيز» ليس في (س).

[٢٠٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) أبو مالكٍ الكوفيُّ، عن إبراهيمَ النَّخَعِيِّ؛ أنَّه كان يقولُ: إن عقَلَ عنْهُ وَرِثَه، وإن لم يَعْقِلْ عنه لم يَرِثْه.

[٢٠٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُطَرِّفٌ، عنِ الشَّعْبيِّ؛ قال: سُئِلَ[١] عنِ الرجلِ يُسلِمُ على يَدَيِ الرجلِ؛ أيرِثُه؟ قال: لا ولاءَ إلَّا[٢] لذي نِعْمةٍ؛ مالُه للمسلمينَ، وعَقْلُه أُراه عليهم.

[٢٠٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، عنِ الحسَنِ، قال: لا ولاءَ[٣] إلَّا لذي نِعْمةٍ.

[٢٠٨] سعيدٌ[٤]، قال: نا خالدُ بنُ عبدِالله، عن يُونُسَ، عنِ الحسَنِ؛ مثلَه.

[٢٠٩] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، قال: سألتُ إسحاقَ بنَ عبدِالله بنِ أبي فَرْوةَ عنِ الرجلِ يُسلِمُ على يَدَيِ الرجلِ، فقال[٥]: أخبرني عمرُو بنُ شُعَيبٍ؛ أنَّ عُمَرَ بنَ الخطَّابِ كتبَ إلى عمرٍو[٦] بنِ العاصِ: إنَّك كتبتَ تسألُني عن قومٍ دخَلوا في الإسلامِ في خِفَّةِ الإسلام، فماتوا، قال: تُرفَعُ أموالُ[٧] أولئك إلى بيتِ مالِ المسلمينَ، وكتبتَ تسألُني عنِ/ الرجلِ [ت/١٣ب] يُسلِمُ فيُعادُّ القومَ ويُعاقِلُهم[٨]، وليس له فيهم قَرابةٌ ولا لهم عليه نِعْمةٌ؛

(*) في (ت): «أنا».
(١) أي: قال مطرف: سئل الشعبيُّ...
(٢) قوله: «لا ولاء إلا» أُثبتَ في المطبوع: «لا، ولا، إلا»!
(٣) قوله: «ولاء» أسقطه محققُ المطبوعِ من متنه، وقرأها من أصله: «ولا» -كما في الأثر السابق- لكنه ظنَّ هنا علامةَ المدِّ على الألف ضربًا!
(٤) هذا الأثر سقط من (س).
(٥) في (س): «قال».
(٦) في (ت): «عمر»!
(٧) في (س): «مال».
(٨) هو مِن قولهم: فلانٌ عداده في بني فلانٍ؛ أي: يُعَدُّ منهم في الديوانِ، وفلانٌ عديدُ بني فلان؛ أي: يعدُّ فيهم، و«يعاقلهم»: يصير من عاقلتهم. انظر: "لسان العرب" (٣/ ٢٨٣).

فاجعلْ ميراثَه لمن عاقَلَ وعادَّ.

[٢١٠] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن عبدِالعزيزِ بنِ عُمَرَ بنِ عبدِالعزيزِ؛ أنَّ عُمَرَ بنَ عبدِالعزيزِ قضى في رجلٍ من أولئك، هلَك وتركَ ابنتَه وبَني مَواليه؛ فجعلَ الميراثَ بينَ ابنتِه وبينَ بَني مَواليه.

[٢١١] سعيدٌ، قال: ثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن عبدِالعزيزِ بنِ عُبيدِاللهِ، عنِ الشَّعْبيِّ والحَكَمِ بنِ عُتَيبةَ؛ في الرجلِ يُسلِمُ فيُوالي[١] قومًا؛ أنَّ لهم ميراثَه، وجِنايَتُه عليهم.

[٢١٢] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن عبدِالعزيزِ بنِ عُبيدِاللهِ، عنِ الشَّعْبيِّ، عن مَسْروقٍ، عن ابنِ مسعودٍ؛ مثلَه.

[٢١٣] سعيدٌ، قال: نا جَريرُ بنُ عبدِالحميدِ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ؛ في الرجلِ مِن أهلِ الأرضِ[٢]، يُسلِمُ على يَدَيِ الرجلِ؛ قال: له ميراثُه، ويَعْقِلُ عنه.

[٢١٤] سعيدٌ، قال: نا جَريرٌ، عن مُغِيرةَ، عن حمَّادٍ؛ قال: له أن يتحوَّلَ عنه إن شاءَ، [ما][٣] لم يَعقِلْ عنه، فإذا عقَلَ عنه فليس له أن يتحوَّلَ إلى غيرِه.

---

(١) في (س): «ويوالي».

(٢) «أهلُ الأرض»: أهلُ الذِّمَّة والجزية المُقَرُّونَ بأرضِهم عليها. انظر: "إكمال المعلم" (٣/ ٤٢٤).

(٣) سقط من النسختين، وفي (ط): «إن». انظر: "الأوسط" لابن المنذر (٧/ ٥٦١)، و"الإشراف على مذاهب العلماء" لابن بطال (٤/ ٣٩٣).

(١٨) بَابُ الرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ يَضَعُ مَالَهُ حَيْثُ شَاءَ

[٢١٥] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، قال: حدَّثني[(١)] أبو إسحاقَ، عن عمرِو ابنِ شُرَحْبِيلَ، قال: قال عبدُاللهِ: إنَّكم معاشرَ هَمْدانَ مِن أَحْجَى حيٍّ[(٢)] بالكُوفةِ؛ يموتُ أحدُكم ولا يترُكُ عَصَبةً، فإذا كان كذلك [فَلْيُوصِ][(٣)] بمالِه كلِّه.

[٢١٦] سعيدٌ، قال: نا أبو وَكيعٍ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي مَيْسَرةَ- قال سعيدٌ: هو عمرُو بنُ شُرَحْبِيلَ- قال: قال لي عبدُاللهِ: يا أبا مَيْسَرةَ، إنَّكم معاشرَ هَمْدانَ يموتُ فيكم الميِّتُ لا يُدرى مَن عَصَبتُه، فإذا كان كذلك فلْيَضَعْ مالَه حيثُ شاءَ.

[٢١٧] سعيدٌ، قال: نا/ أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، [س/ ١٠ب] عن همَّامِ بنِ الحارثِ، عن عمرِو بنِ شُرَحْبِيلَ، قال: قال لي عبدُاللهِ: إنَّكم معاشرَ أهلِ اليمنِ مِن أجدرِ الناسِ أن يموتَ الرجلُ منكم ولا يَدَعَ عَصَبةً، فإذا كان كذلك فلْيَضَعِ الرجلُ مالَه حيثُ شاءَ.

[٢١٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[(٤)] مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّ ابنَ مسعودٍ قال لأبي مَعْمَرٍ: يا أبا مَعْمَرٍ، إنَّكم معاشرَ أهلِ اليمنِ ممَّا يموتُ فيكم الميِّتُ لا يُدرى مَنْ عَصَبَتُه، فإذا كان أحدُكم كذلك فلْيُوصِ بمالِه كلِّه حيثُ شاءَ.

---

(١) في (س): «أخبرني».

(٢) قوله: «مِن أحجى حيٍّ»؛ أي: مِن أولى وأجدرِ حيٍّ، أو: مِن أعقلِ حيٍّ.

(٣) في النسختين: «فليرض»! وفي (ط): «فليوصي»! والمثبت من "الدلائل في غريب الحديث" (٤٦٦)، و"غريب الحديث" للخطابي (٢/ ٢٥٨)؛ من طريق المصنِّف. وانظر الأثر [٢١٨].

(٤) في (ت): «أنا».

[٢١٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[(١)] يُونُسُ وهشامٌ وابنُ عَوْنٍ ومنصورٌ، عنِ ابنِ سِيرِينَ، قال: قلتُ لعَبِيدةَ: رجلٌ ليس له عَصَبةٌ تُعرَفُ[(٢)]، ولا لأحدٍ عليه عَقْدٌ؛ أيُوصِي بمالِه كلِّه؟ قال: نعم، إن شاءَ.

[٢٢٠] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن أيوبَ، عن محمدِ[(٣)] بنِ سِيرِينَ، قال: سألتُ عَبِيدةَ عن رجلٍ لم يُعاقِدْ أحدًا، وليستْ له عَصَبةٌ تُعرَفُ؛ أيُوصِي بمالِه كلِّه؟ قال: يُوصي بمالِه كلِّه إن شاء.

[٢٢١] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن ابنِ أبي خالدٍ، عنِ الشَّعْبيِّ، عن مسروقٍ؛ مثلَه.

[٢٢٢] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عنِ ابنِ أبي خالدٍ، عنِ الشَّعْبيِّ؛ أنَّ مسروقًا كان يقولُ فيمن ليس لأحدٍ عليه نِعْمةٌ: يُوصي بمالِه كلِّه إن شاء./ [ت/ ١٤أ]



(١) في (ت): «أنا».
(٢) لم تنقط في (س). وفي (ت): «يعرف».
(٣) قوله: «محمد» ليس في (س).

(١٩) بَابُ مِيـرَاثِ السَّائِبَةِ

[٢٢٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) أبو بِشْرٍ، عن عطاءِ بنِ أبي رَباحٍ؛ أنَّ رجلًا من أهلِ اليمنِ كان يقالُ له: طارقُ بنُ المُرَقَّعِ، أعتقَ غلامًا له سائبةً، فمات(١) غلامُه ذلك وترك مالًا، فأُتِيَ به طارقٌ فأبى أن يَقْبَلَه، فكتب يَعْلى بنُ أميَّةَ- وهو على اليمنِ يومئذٍ(٢)- إلى عُمَرَ بنِ الخطَّابِ في ذلك، فكتب إليه عُمَرُ: أنِ ادفَعْ إلى الرجلِ مالَ مَوْلاه، فإنْ قَبِله فذاك، وإلَّا فاشتَرِ به(٣) رِقابًا فأعتِقْهم عنه. فلمَّا جاء الكتابُ دعا الرجلَ فعرَض عليه مالَ مَوْلاه، فأبى أن يَقبَلَه، فاشترى به ستَّ عشرةَ- أو: سبعَ عشْرةَ- رقبةً، فأعْتَقهم.

[٢٢٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) منصورٌ؛ أنَّ عُمَرَ وابنَ مسعودٍ قالا في ميراثِ السَّائبةِ: هو للذي(٤) أعْتقَه.

[٢٢٥] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن مُغِيرةَ، عن إبراهيمَ؛ في رجلٍ أعْتقَ غلامًا(٥) سائبةً فمات، فجاء بميراثِه إلى ابنِ مسعودٍ، فسأله عنه، فقال: أنتَ أحقُّ به، فرَدَّ عليه؛ فقال له(٦): إن شئتَ فاجعلْه في مثلِ السَّبيلِ الذي كنتَ جعلتَه فيه.

[٢٢٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) يحيى بنُ سعيدٍ، قال: نا أبو بكرِ بنُ محمَّدِ بنِ عمرِو بنِ حزمٍ؛ أنَّ امرأةً منَ الحَضَرِ- حَضَرِ محاربٍ- أعتقَتْ غلامًا لها، فقالت: انطلِقْ فوالِ مَنْ شئتَ، فانطلقَ الغلامُ فوالى

(*) في (ت): «أنا».
(١) في (س): «ومات».
(٢) في (س): «يومئذ وهو على اليمن».
(٣) قوله: «فاشتر به» في (ت): «فاشتريه».
(٤) في (س): «الذي»، وكذا كان في (ت) وأصلح إلى: «للذي».
(٥) في (ت): «غلامه».
(٦) قوله: «له» ليس في (س).

عبدَالرحمنِ بنَ مَعْمَرٍ، فماتتِ المرأةُ، فخاصَمَ ورَثتُها عبدَالرحمنِ بنَ مَعْمَرٍ إلى عثمانَ بنِ عفَّانَ، فدعاه فأخبره بالقصَّةِ، فقال له: انطلِقْ فوَالِ مَنْ شئتَ، فرجع إلى عبدِالرحمنِ فوالاه.

[٢٢٧] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عطاءٍ؛ أنَّه كان يقولُ: أيُّما عبدٍ أُعتِقَ سائبةً، فإنَّما أمرُه بيدِه؛ يُوَالي مَنْ شاء.

[٢٢٨] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن أبي بكرِ بنِ عبدِاللهِ بنِ أبي مَرْيَمَ، عن راشدِ بنِ سعدٍ وضَمْرةَ بنِ حَبيبٍ؛ قالا: ولاءُ السَّائبةِ لمَنْ أعْتقَه؛ إنَّما سَيَّبَ رقبتَه منَ الرِّقِّ، ولم يُسيِّبْها منَ الولاءِ.



(٢٠) بَابُ الغَرْقَى وَالحَرْقَى

[٢٢٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) سليمانُ الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، عن عُمَرَ؛ أَنَّه قال في أناسٍ ماتوا في بيتٍ جميعًا، لا يُدرى أيُّهم مات قبلَ صاحبِه؛ قال: يُوَرَّثُ بعضُهم من بعضٍ.

[٢٣٠] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، عنِ الأَعْمشِ، عن إبراهيمَ، قال: سقط بيتٌ بالشَّامِ على قومٍ فقتَلَهم، فورَّثَ عُمَرُ بعضَهم من بعضٍ.

[٢٣١] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا(*) ابنُ أبي ليلى، عنِ الشَّعْبيِّ، عنِ الحارثِ، عن عليٍّ؛ أنَّ قومًا غرِقوا في سفينةٍ، فورَّثَ عليٌّ بعضَهم من بعضٍ.

[٢٣٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) ابنُ أبي ليلى، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: وقَعَ الطاعونُ بالشَّامِ عامَ عَمَوَاسَ؛ فجعلَ أهلُ البيتِ يموتون مِن آخرِهم، فكُتِبَ في ذلك إلى عُمَرَ، فكتبَ عُمَرُ: أنْ ورِّثوا بعضَهم من بعضٍ.

[٢٣٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) أَشْعَثُ بنُ سَوَّارٍ،/ قال: [ت/١٤ب] نا الشَّعْبيُّ؛ أنَّ سفينةً غرِقتْ بأهلِها، فلم يُدْرَ أيُّهم/ مات قبلَ صاحبِه، فأتَوْا [س/١١أ] عليًّا؛ فقال: ورِّثوا كلَّ واحدٍ منهم من صاحبِه.

[٢٣٤] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن أبي المِنهالِ، قال: سمِعتُ إياسَ بنَ عبدٍ المُزَنيَّ يُسألُ عن قومٍ سقَطَ عليهم بيتٌ فماتوا، قال: يُوَرَّثُ بعضُهم من بعضٍ.

(*) في (ت): «أنا».

[٢٣٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، عن مُغِيرةَ، قال: أخبرني قَطَنُ بنُ عبدِاللهِ الضَّبِّيُّ؛ أنَّ غلامًا ركِبَ مع أمِّه في الفُراتِ، فغَرِقا فلم يُدْرَ أيُّهم مات قبلَ صاحبِه، فأتَيْنا شُرَيحًا، فقال: ورِّثوا كلَّ واحدٍ منهما من صاحبِه.

[٢٣٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، عن مُغِيرةَ، عن إبراهيمَ، قال: يُوَرَّثُ كلُّ واحدٍ منهما من صاحبِه، ولا يُوَرَّثُ واحدٌ منهما ممَّا وَرِثَ مِن[١] صاحبِه شيئًا.

[٢٣٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[*] يُونُسُ، عنِ الحسَنِ؛ أنه كان يقولُ: يُوَرَّثُ بعضُهم من بعضٍ.

[٢٣٨] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، عن يحيى بنِ سعيدٍ؛ أنَّ قَتْلى اليمامةِ، وقَتْلى صِفِّينَ، والحَرَّةِ، لم يُوَرَّثْ بعضُهم من بعضٍ؛ ورَّثوا عَصَبتَهم منَ الأحياءِ.

[٢٣٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[*] ابنُ شُبْرُمةَ، قال: حدَّثني الثِّقةُ، عنِ الحسَنِ بنِ عليٍّ؛ أنَّه كان يقولُ: يرثُ كلَّ واحدٍ منهما ورَثُتُه.

[٢٤٠] سعيدٌ، قال: نا عبدُالعزيزِ بنُ محمدٍ، عن جعفرِ بنِ محمدٍ، عن أبيه؛ أنَّ أمَّ كُلْثومِ بنتَ عليٍّ تُوُفِّيَتْ هي وابنُها زيدُ بنُ عُمَرَ، فالْتقَتِ الصَّيْحتانِ[٢] في الطَّريقِ، فلم يُدْرَ أيُّهما مات قبلَ صاحبِه، فلم تَرِثْه ولم يَرِثْها، وأنَّ أهلَ صِفِّينَ لم يَتَوارثوا، وأنَّ أهلَ الحَرَّةِ لم يَتَوارثوا.

[٢٤١] سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، عن أبيه، عن

---

(١) قوله «من» سقط من (س).

(٢) في (ط): «الصائحتان».

(*) في (ت): «أنا».

خارجةَ بنِ زيدِ بنِ ثابتٍ، قال: كان يقالُ: كلُّ قومٍ مُتوارِثِينَ [عَمِيَ][(١)] موتُ بعضٍ قبلَ بعضٍ؛ في هَدْمٍ، أو غَرَقٍ، أو حَرَقٍ، أو في شيءٍ منَ المَتَالِفِ- فإنَّ بعضَهم لا يرِثُ من بعضٍ[(٢)] شيئًا؛ لا يرِثونَ، ولا يَحجُبونَ، يرِثُ كلَّ واحدٍ منهم ورَثَتُه منَ الأحياءِ، كأنَّه ليس بينَه وبينَ أحدٍ ممَّنْ مات معه قَرابةٌ.

[٢٤٢] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن عُمَرَ ابنِ عبدِالعزيزِ؛ في القومِ يموتونَ جميعًا؛ غرِقوا في سفينةٍ، أو وقع عليهم بيتٌ، أو قُتِلوا لا يُدرى أيُّهم مات قبلَ الآخرِ: لا يُورَّثُ بعضُهم مِن بعضٍ إلَّا أن يُعلَمَ أنه مات قبلَ صاحبِه؛ فيَرِثَ الآخِرُ الأوَّلَ، ويَرِثَ الآخِرَ عَصَبَتُه، فإن لم يَعلموا أيُّهم مات قبلَ صاحبِه[(٣)] فلا يُوَرَّثُ بعضُهم من بعضٍ، ولكنْ يرِثُهم عَصَبتُهم الأحياءُ.

[٢٤٣] سعيدٌ، قال: ثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن أبي بكرِ بنِ عبدِاللهِ بنِ أبي مَرْيَمَ، عن راشدِ بنِ سعدٍ وحَكيمِ بنِ عُمَيرٍ وعبدِالرحمنِ بنِ أبي عوفٍ؛ قالوا: لا يُوَرَّثُ ميِّتٌ من ميِّتٍ، إنَّما يَرِثُ الحيُّ الميِّتَ؛ تَرِثُهم عَصَبتُهم الأحياءُ.



(١) في النسختين: «غير». انظر: "سنن الدارمي" (٣٠٨٧)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٢٢).

(٢) قوله: «من بعض» سقط من (س).

(٣) قوله: «فيرث الآخر الأول...» إلى هنا، سقط من (س).

(٢١) بَابُ الرَّجُلِ يَصَّدَّقُ[1] بِصَدَقَةٍ فَتَرْجِعُ إِلَيْهِ بِالمِيرَاثِ

[٢٤٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[2] سيَّارٌ، عنِ الشَّعْبيِّ؛ في الرجلِ إذا تصدَّقَ بصدقةٍ فردَّها عليه الميراثُ، قال الشَّعْبيُّ: كُلْ؛ فإنَّ اللهَ لم يُطعِمْك حرامًا.

[ت/١٥أ] [٢٤٥] سعيدٌ/، قال: نا أبو عَوانةَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، قال: كانوا يُحِبُّونَ أن يُوَجِّهوها في الوجهِ الذي كانوا وجَّهوها.

[٢٤٦] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن داودَ أو عاصمٍ الأحولِ، عنِ الشَّعْبيِّ، عن مسروقٍ، قال: كُلْ ما ردَّتْ عليك سِهامُ القرآنِ.

[٢٤٧] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ زكريَّا، عن عاصمٍ الأحولِ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: ما ردَّ عليك القرآنُ فكُلْ.

[٢٤٨] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ زكريَّا، عن عبدِاللهِ بنِ عطاءٍ، قال: حدَّثني عبدُاللهِ بنُ بُرَيدةَ، عن أبيه، قال: جاءتِ امرأةٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقالت: يا رسولَ اللهِ! إنِّي تصدَّقْتُ على أمِّي بجاريةٍ، وإنَّ أمِّي ماتتْ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أُجِرْتِ، وَرَجَعَتْ إِلَيْكِ فِي مِيرَاثِكِ**»، قالت: يا رسولَ اللهِ! إنَّ[3] أمِّي ماتت وعليها صومٌ، فيُجزِئُ عنها أن أصومَ عنها؟ قال: «**نَعَمْ**».

[٢٤٩] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن يُونُسَ، عنِ ابنِ سِيرِينَ؛ أنَّ رجلًا تصدَّقَ على أمِّه[4] بأَمَةٍ، فكاتَبَتْها أمُّه، فماتتْ أمُّه وتركتْ مُكاتَبَتَها، فقال له عِمْرانُ بنُ حُصَينٍ: أنت تَرِثُ أمَّكَ، فرَدَّ ذلك عليه،

---

(١) في (س): «تصدق».
(٢) في (ت): «أنا».
(٣) في (ت): «إني».
(٤) في (ت): «امرا».

فقال: إن شئتَ جعلتَه في مثلِ السَّبيلِ الذي كنتَ جعلتَه فيه.

[٢٥٠] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن يُونُسَ، عنِ الحسَنِ؛ في الرَّجلِ يتصدَّقُ بصدَقةٍ ثمَّ يَرِثُها، قال: كان[1] لا/ يرى به بأسًا، ويَكرَهُ أن يشترِيَها[2]. [س/١١ب]

[٢٥١] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عَمرٍو وحُميدٍ الأعرجِ وعبدِاللهِ بنِ أبي بكرٍ؛ أنَّ عبدَاللهِ بنَ زيدِ بنِ عبدِ ربِّه أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ حائطي صدقةٌ، وإنَّه إلى اللهِ ورسولِه، فجاء أبَوَاه إلى النبيِّ ﷺ، فقالَا[3]: إنَّه ليس لنا عيشٌ غيرُ هذا، فردَّه عليهما، فمات أبَوَاه فورِثَه.

قال سفيانُ مرَّةً: «وابنَا[4] أبي بكرٍ»، قال سعيدٌ: ابنَيْ[5] أبي بكرٍ: عبدُاللهِ، ومحمدٌ.



(١) أي: قال يونس: كان الحسن...

(٢) في (س): «يشتري بها».

(٣) قوله: «إن حائطي صدقة....» إلى هنا، سقط من (س).

(٤) كذا في النسختين؛ والجادَّة: «وابني»؛ لأن موضعهما العطف على «عن عمرو وحميد». وانظر التعليق الآتي.

(٥) كذا في النسختين؛ والجادَّة: «ابنا»؛ لأنه مبتدأ، والظاهر أنه وقع انتقال نظر من ناسخ الأصل التي نقلت منه النسختان، بين هذا الموضع والموضع السابق، وهذا الموضع الثاني يتجه مجيئه بالياء على أنه من باب الإمالة؛ وسببها هنا مجيء الألف بعد حرفين وَلِيا كسرةً، وأولُهما ساكن. انظر: "شرح ابن عقيل" (٤/ ١٨٥).

(٢٢) بَابٌ: لَا يُوَرَّثُ الحَمِيلُ(١) إِلَّا بِبَيِّنَةٍ

[٢٥٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُجالِدٌ، قال: نا الشَّعْبيُّ، قال: سُبِيَتِ(٢) امرأةٌ يومَ جَلُولاءَ ومعها صَبِيٌّ، فكانت تقولُ: ابني، فأُعتِقا، فبلَغَ الغلامُ وأصابَ(٣) مالًا، ثمَّ مات، فأُتِيَتْ بميراثِه، فقيل: هذا ميراثُ ابنِكِ، فقالت: لم يكُنِ ابني، إنَّما كنتُ ظِئْرَه، وكان ابنَ دُهْقانِ(٤) القريةِ، فكُتِبَ إلى عُمَرَ بنِ الخطَّابِ، فلمَّا أتاه الكتابُ قال: إنَّ هذا ليُفْعَلُ؟! فكتبَ إلى شُرَيحٍ: لا تُوَرِّثوا حَمِيلًا إلَّا ببيِّنةٍ.

[٢٥٣] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عنِ ابنِ جُدْعانَ، عن سعيدِ بنِ المُسَيِّبِ، قال: كتبَ عُمَرُ بنُ الخطَّابِ: ألَّا تُوَرِّثوا [حَمِيلًا](٥) إلَّا ببيِّنةٍ.

[٢٥٤] سعيدٌ، قال: نا عيسى بنُ يُونُسَ، عنِ الأَعْمشِ، عن أبيه مِهْرانَ؛ أنَّ مسروقًا ورَّثَه من أخٍ له، وكان حَمِيلًا.

[٢٥٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) منصورٌ، عنِ الحسَنِ وابنِ سِيرِينَ؛ أنَّهما كانا يُوَرِّثانِ الحَمِيلَ.

[٢٥٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ، قال: كلُّ رَحِمٍ موصولةٍ معروفةٍ تُوَرَّثُ.

[ت/١٥ب] [٢٥٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*)/ عُبَيدةُ، عن إبراهيمَ، قال:

---

(١) في (س): «الحمل».
(*) في (ت): «أنا».
(٢) في (ت): «سيبت».
(٣) في (ت): «فأصابَ».
(٤) الدِّهقان بكسر الدال وضمها، فارس معرب، وهو رئيس القرية.
(٥) في النسختين: «حملًا». والمثبت من "الأوسط" لابن المنذر (٦٦٧٢ و٦٨٩٠). والحَميل: هو الذي يُحمل من بلاده صغيرًا إلى بلاد الإسلام.

قال ابنُ مسعودٍ: إذا تعارَفَ الرجُلانِ في الإسلامِ وتواصلا، وَرِثَ كلُّ واحدٍ منهما صاحبَه.

[٢٥٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، عن أبي بِشْرٍ[١]، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ، قال: كان الرجلُ يُعاقِدُ الرجلَ، فيرِثُ كلُّ واحدٍ منهما صاحبَه، وكان أبو بكرٍ عاقَدَ رجلًا فورِثَه.

[٢٥٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، عن بعضِ أصحابِه، عنِ الحسَنِ، قال: كان الرجلُ يُعاقِدُ الرَّجلَ في الجاهليَّةِ، فيقولُ: تَرِثُني وأَرِثُك، فيكونُ له السُّدُسُ ممَّا تركَ، ثمَّ يَقسِمُ أهلُ الميراثِ مَواريثَهم، فنَسَخَتْها: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥].

[٢٦٠] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عنِ ابنِ أبي نَجِيحٍ، عن مُجاهدٍ؛ في قولِه تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ﴾ [النساء: ٣٣]، قال: العَصَبةُ؛ ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾[٢]، قال: الحُلَفاءُ؛ ﴿فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾: منَ العَقْلِ والنَّصْرِ والرِّفادةِ.



(١) في (س): «مبشر».
(٢) سورة النساء، الآية: ٣٣؛ وقوله: «عاقدَتْ» بالألف: قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وابن عامر، وقرأها بغير ألف: عاصمٌ وحمزة والكسائي. انظر: "السبعة" لابن مجاهد (ص٢٣٣)، و"النشر" (٢/ ٢٤٩).

(٢٣) بَابُ الرَّجُلِ يُعْتِقُ فَيَمُوتُ وَيَتْـرُكُ وَرَثَةً، ثُمَّ يَمُوتُ المُعْتَقُ

[٢٦١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، قال: سألتُ إبراهيمَ عن رجلٍ أعتقَ مملوكًا له، ومات وتركَ أباه وابنَه، ثمَّ مات المعتَقُ، قال: لأبيه السُّدُسُ، وما بقِيَ فلابنِه.

[٢٦٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) منصورٌ، عنِ الحسَنِ؛ أنه كان يقولُ: الميراثُ كلُّه للابنِ.

[٢٦٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) محمدُ بنُ سالمٍ، عنِ الشَّعْبيِّ؛ أنه كان يقولُ ذلك.

[٢٦٤] سعيدٌ، قال: نا عبدُاللهِ بنُ المبارَكِ، قال: نا(*) ابنُ جُرَيْجٍ، عن عطاءٍ؛ في رجلٍ مات وتركَ أخاه وجدَّه ومَوْلاه، فمات المَوْلى، قال: المالُ بينَهما نصفانِ.

[٢٦٥] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن مُغِيرةَ، عن إبراهيمَ؛ في أخوَينِ وَرِثا مَولًى كان أبوهما أعْتقَه، ثمَّ مات أحدُهما وترك ابنًا، قال شُرَيْحٌ: مَن ملَكَ شيئًا حياتَه فهو لوَرَثتِه بعدَ موتِه.

وقال عليٌّ وعبدُاللهِ وزيدٌ: الولاءُ للكُبْرِ.

[٢٦٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ، عن شُرَيْحٍ؛ أنه قال: مَن ملَكَ شيئًا حياتَه فهو لوَرَثتِه مِن بعدِ موتِه.

وقال عليٌّ وعبدُاللهِ وزيدٌ: الوَلاءُ للكُبْرِ.

(*) في (ت): «أنا».

[٢٦٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) أَشْعَثُ بنُ سَوَّارٍ، عنِ الشَّعْبيِّ؛ أنَّ عُمَرَ وعليًّا وابنَ مسعودٍ وزيدًا(١)؛ كانوا يجعلون الولاءَ للكُبْرِ(٢).

[٢٦٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) أبو إسحاقَ الشَّيْبانيُّ، عنِ الشَّعْبيِّ، عن شُرَيْحٍ؛ أنه كان يقولُ: الولاءُ بمنزلةِ المالِ.

[٢٦٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) داودُ بنُ أبي هندٍ، عنِ الشَّعْبيِّ؛ أنَّ شُرَيحًا كان يجعلُ الولاءَ لابنِ المُعتِقِ لصُلبِه ولابنِ ابنِه.

[٢٧٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) عُبَيدةُ، قال: سألتُ إبراهيمَ عن رجلٍ مات وله مولًى، وترك ثلاثةَ بنينَ له، فمات أحدُ بنيه وتركَ ولدًا، ومات المَوْلى، فقال: ميراثُه لابنَيهِ، وليس لابنِ ابنِه شيءٌ، قلتُ: فمات/ [س/١٢أ] أحدُ الابنَينِ وتركَ ولدًا ذكرًا؟ قال: المالُ للباقِي الآخِرِ، قلتُ: فمات الآخِرُ ولهم/ جميعًا أولادٌ بعضُهم أكبرُ(٣) من بعضٍ؟ قال: الولاءُ بينَهم جميعًا. [ت/١٦أ]

[٢٧١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ بنُ عُبيدٍ، عنِ ابنِ سِيرِينَ، قال: إذا مات المُعتَقُ نُظِرَ إلى أقرَبِ النَّاسِ [إلى](٤) الَّذي أعْتَقَه، فيُجعَلُ ميراثُه له.

(*) في (ت): «أنا».

(١) في (س): «أن عمر وعليا وابن مسعود وعليا وعبدالله وزيدا»، وفي (ت): «أن عمر وعليا وابن مسعود وعبدالله وزيدا»، والتصويب من "المغني" (٩/ ٢٤٩)، و"الشرح الكبير" (٧/ ٢٦٣)؛ حيث نقل صاحب "المغني" هذا الأثر عن المصنِّف هكذا: «سعيد، ثنا هشيم، ثنا أشعث بن سوّار، عن الشعبي؛ أن عمر وعليًّا وابن مسعود وزيدًا؛ كانوا يجعلون الولاء للكبر».

(٢) قال ابن قدامة في "المغني" (٩/ ٢٤٩): «وتفسيره: أنه يرث المولى المعتَق من عصابات سيِّده أقربُهم إليه وأولاهم بميراثه يوم موت العبد».

(٣) في (س): «أكثر».

(٤) قوله «إلى» سقط من النسختين، والمثبت من "المغني" (٩/ ٢٤٩)؛ إذ فيه هذه العبارة منسوبة لابن سيرين.

[٢٧٢] سعيدٌ، قال: نا سعيدُ بنُ عبدِالرَّحمنِ الجُمَحيُّ، عن يُونُسَ بنِ يزيدَ، عنِ الزُّهْريِّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**المَوْلَى أَخٌ فِي الدِّينِ وَنِعْمَةٌ، وَأَوْلَى**[١] **النَّاسِ بِمِيرَاثِهِ أَقْرَبُهُمْ مِنَ المُعْتِقِ**».

[٢٧٣] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن مُحمدِ بنِ عمرِو ابنِ عطاءٍ، عن سليمانَ بنِ يَسَارٍ، قال: اختَصَم عليٌّ والزُّبيرُ في مَوَالي صفيَّةَ؛ فقال عليٌّ: أنا أعقِلُ عنهم، وأنا أرثُهم، وقال الزُّبَيرُ: مَوَالي أمِّي، وأنا أرثُهم، فناداهما[٢] عبدُالرحمنِ بنُ عوفٍ: إنَّكما لا تَدريانِ أيُّكما أسرعُ موتًا! فسَكَتا.

[٢٧٤] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا عُبَيدةُ الضَّبِّيُّ، عن إبراهيمَ، قال: اختَصمَ عليٌّ والزُّبَيرُ إلى عُمَرَ في مَولى صَفيَّةَ؛ فقال عليٌّ: مَولى عمَّتِي، وأنا أَعْقِلُ عنه، وقال الزُّبَيرُ: مولى أمِّي وأنا أرِثُه، فقضى عُمَرُ للزُّبَيرِ بالميراثِ، وقضى على عليٍّ [بالعَقْلِ][٣].

قال إبراهيمُ: فالوَلاءُ لآلِ الزُّبَيرِ ما بقِيَ لهم عَقِبٌ، قلتُ: وما العَقِبُ؟ قال: ولدٌ ذَكَرٌ، فإذا لم يكنْ ولدٌ ذكرٌ رَجَع الوَلاءُ إلى عليٍّ.

[٢٧٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[٤] الشَّيْبانيُّ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: قُضِي بوَلاءِ موالي صَفيَّةَ للزُّبَيرِ دونَ العبَّاسِ، وقُضِي بوَلاءِ مَوالي أمِّ هانئٍ لجَعْدةَ بنِ هُبَيرةَ دونَ عليٍّ رضي الله عنه.

---

(١) في (س): «أولى».
(٢) في (س): «فنادهما».
(٣) في النسختين: «بالميراث»؛ ولعله سبق قلم من الناسخ. انظر: "الآثار" لأبي يوسف (٧٧٥)، و"مصنف عبد الرزاق" (١٦٢٥٥)، و"مصنف ابن أبي شيبة" (١٤/ ٢٠٩)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٨/ ١٠٧)؛ من طريق حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، به، بنحوه، وانظر: "التكميل لما فات تخريجه من إرواء الغليل" (ص١١٧).
(٤) في (ت): «أنا».

(٢٤) بَابُ النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الوَلَاءِ وَهِبَتِهِ

[٢٧٦] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عبدِالله بنِ دينارٍ، عنِ ابنِ عُمَرَ، قال: نهى رسولُ اللهِ ﷺ عن بيعِ الوَلاءِ، وعن هِبَتِه.

[٢٧٧] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عنِ ابنِ أبي نَجِيحٍ، عن مجاهدٍ، قال: قال عليٌّ: الوَلاءُ بمنزلةِ الحِلْفِ؛ لا يُباعُ ولا يُوهَبُ، أَقِرُّوه حيثُ جعلَه اللهُ.

[٢٧٨] سعيدٌ، قال: نا جَريرُ بنُ عبدِالحميدِ، عن مُغيرةَ، عن إبراهيمَ، قال عبدُاللهِ: إنَّما الوَلاءُ كالنَّسَبِ، أفيَبيعُ الرَّجلُ نَسَبَه؟!

[٢٧٩] سعيدٌ[1]، قال: نا أبو عَوانةَ، عن [عُمَرَ][2] بنِ أبي سَلَمةَ، عن أبيه، عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»**.

[٢٨٠] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ؛ أنَّ مَيْمونةَ وهبَتْ وَلاءَ سليمانَ بنِ يَسَارٍ لابنِ عبَّاسٍ، وكان مُكاتَبًا.

[٢٨١] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن يُونُسَ، عنِ الحسَنِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«المِيرَاثُ لِلعَصَبَةِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَصَبَةٌ فَالوَلَاءُ»**.

[٢٨٢] سعيدٌ، قال: نا جَريرٌ، عن منصورٍ، قال: سألتُ إبراهيمَ عن رجلٍ أَعْتَقَ نَسَمةً لوَجْهِ اللهِ، فانطلق فوالى رجلًا، قال[3]: ليس له ذلك إلَّا أنْ يَهَبَه المُعتِقُ.

[٢٨٣] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا أبو عاصمٍ الثَّقَفيُّ، عنِ الشَّعْبيِّ، عن شُرَيْحٍ؛ أنَّه كان يُجري الوَلاءَ مُجْرى الميراثِ./ [ت/١٦ب]

---

(١) سيأتي في الطلاق [١٢٦٧].

(٢) في النسختين: «عمرو». والمثبت من الأثر [١٢٦٧]. (٣) في (س): «قالا».

[٢٨٤] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ زكريَّا، عن داودَ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ، قال: الوَلاءُ لُحْمةٌ كالنَّسَبِ؛ لا يُباعُ ولا يُوهَبُ.

(٢٥) بَابُ مَنْ قَطَعَ مِيـرَاثًا فَرَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى

[٢٨٥] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن سليمانَ [أبي][١] سَلَمةَ[٢] الكِنانيِّ، عن سليمانَ بنِ موسى، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ قَطَعَ مِيرَاثًا فَرَضَهُ اللهُ قَطَعَ اللهُ مِيرَاثَهُ مِنَ الجَنَّةِ**».

[٢٨٦] سعيدٌ[٣]، قال: نا فَرَجُ[٤] بنُ فَضَالةَ، عنِ النَّضْرِ بنِ شُفَيٍّ، عن عِمْرانَ بنِ سُلَيمٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ قَطَعَ مِيـرَاثًا فَـرَضَهُ اللهُ قَطَعَ اللهُ مِيرَاثَهُ من الجَنَّةِ**».

[٢٨٧] سعيدٌ[٥]، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن مُسلمِ بنِ صُبَيْحٍ، قال: سُئِلَ مسروقٌ: أكانت عائشةُ تُحسِنُ الفَرائضَ؟ قال: لقد رأيتُ الأكابرَ من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ يسألونها عنِ الفَرائضِ.

[٢٨٨] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عنِ ابنِ طاوسٍ، عن أبيه؛ يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «**أَلْحِقُوا المَالَ بِالفَرَائِضِ، فَمَا أَبْقَتِ الفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى ذَكَرٍ**»، أو قال: «**فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ**».

[٢٨٩] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن هشام بنِ حُجَيرٍ، عن طاوسٍ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال: أَلحِقُوا المالَ بالفرائضِ، فإنْ أبقَتِ الفرائضُ فَلِأَوْلى رَحِمٍ ذكَرٍ.

[٢٩٠] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن مجاهدٍ،

---

(١) في النسختين: «بن». انظر: "تهذيب الكمال" (١١/ ٤٣٩-٤٤٠). وقد أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣١٦٨٨) من طريق سليمان بن أبي سلمة.
(٢) في (س): «مسلمة».
(٣) هذا الأثر سقط من (س).
(٤) قوله: «نا فرج» في (ط): «نافع»، وكانت كذلك في أصله (ت)، ثم أصلحها إلى المثبت.
(٥) سيأتي في التفسير [٤٥٢٤].

قال: سُئِلَ ابنُ عُمَرَ عن فريضةٍ فلم يُحسِنْها، ثمَّ سُئِلَ عن فريضةٍ فلم يحسنها[١]،/ فقال: لا بأسَ. [س/١٢ب]

[٢٩١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرٍو، عن أبي صالحٍ؛ أنَّ سعدَ بنَ عُبادةَ قَسَمَ مالًا بينَ وَلَدِه، وخرج إلى الشامِ، فوُلِدَ له ابنٌ بعدَه، فماتَ، فجاء أبو بكرٍ وعُمَرُ إلى قيسِ بنِ سعدٍ، فقالا: إنَّ سعدًا قسَمَ بينَ وَلَدِه وما يَدْري ما هو كائنٌ، وإنَّا نرى أن نَرُدَّ على هذا الغلامِ، فقال قيسٌ: ما أنا برادٍّ شيئًا فعَلَه سعدٌ، ولكنْ نصيبي له.

[٢٩٢] سعيدٌ، قال: نا ابنُ المباركِ، قال: نا(*) ابنُ جُرَيْجٍ، عن عطاءٍ؛ أنَّ سعدَ بنَ عُبادةَ قسَمَ مالَه بينَ وَلَدِه[٢]، وتركَ حَبَلًا لم يشعُرْ به، ومات، فمشى أبو بكرٍ وعُمَرُ إلى قيسِ بنِ سعدٍ، فقال قيسٌ[٣]: أمَّا أمرٌ صنعه سعدٌ فلن أغيِّرَه، ولكنْ أُشهِدُكما أنَّ نصيبي له .

قال: فقلتُ لعطاءٍ: أقسَمَ له على كتابِ اللهِ؟ قال: ما نَجِدُه[٤] كانوا يقتسمونَ إلَّا على كتابِ اللهِ.

[٢٩٣] سعيدٌ، قال: نا ابنُ المباركِ، قال: نا(*) الأَوْزاعيُّ، عن يحيى ابنِ [أبي][٥] كَثيرٍ، قال[٦]: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**سَوُّوا[٧] بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي العَطِيَّةِ، وَلَوْ كُنْتُ مُؤْثِرًا أَحَدًا لَآثَرْتُ النِّسَاءَ عَلَى الرِّجَالِ**».

---

(١) قوله: «فلم يحسنها» سقط من (س).
(*) في (ت): «أنا».
(٢) قوله: «بين ولده» سقط من (س).
(٣) قوله: «قيس» سقط من (ت).
(٤) كذا في النسختين، والجادة: «نجدهم».
(٥) سقط من النسختين. والمثبت من "كنز العمال" (٤٥٣٦٠).
(٦) قوله: «قال» سقط من (ت).
(٧) في (ت): «ساووا».

[٢٩٤] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن سعيدِ بنِ يُوسفَ، عن يحيى بنِ أبي كَثيرٍ، عن عِكْرمةَ، عنِ/ ابنِ عبَّاسٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ بهذا [ت/١٧أ] الحديثِ.



(٢٦) بَابُ مِيـرَاثِ المَرْأَةِ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا

[٢٩٥] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، قال: نا الزُّهْريُّ، سمِعَ سعيدَ بنَ المسيِّبِ يقولُ: [كان عُمَرُ بنُ الخطَّابِ ﷺ يقولُ](١): الدِّيَةُ للعاقلةِ، ولا ترِثُ المرأةُ مِن دِيَةِ زوجِها شيئًا. فقال له الضَّحَّاكُ الكِلابيُّ: كتبَ إليَّ رسولُ اللهِ ﷺ أنْ أُوَرِّثَ امرأةَ(٢) أَشْيَمَ الضِّبَابيِّ مِن دِيَةِ زوجِها أَشْيَمَ.

[٢٩٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: إن لم أكُنْ سمِعتُه منَ الزُّهْريِّ، فقد حدَّثني سفيانُ بنُ حسينٍ، عنِ الزُّهْريِّ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ؛ أنَّ امرأةً أتَتْ عُمَرَ بنَ الخطَّابِ قُتِلَ(٣) زوجُها، فسألَتْ أن يُوَرِّثَها من دِيَتِه، فقال: ما أعلمُ لكِ شيئًا، ثمَّ سأل الناسَ: مَن كان عنده عِلمٌ من رسولِ اللهِ ﷺ؟ فقام الضَّحَّاكُ بنُ سفيانَ الكِلابيُّ فقال: كتبَ إليَّ رسولُ اللهِ ﷺ أنْ أورِّثَ امرأةَ أَشْيَمَ من دِيَةِ زوجِها أَشْيَمَ. فورَّثها عُمَرُ بنُ الخطَّابِ.

[٢٩٧] سعيدٌ، قال: نا أبو قُدامةَ، عن مَعْمَرٍ، عنِ الزُّهْريِّ، عن سعيدِ ابنِ المسيِّبِ، قال: جاءَتِ امرأةٌ إلى عُمَرَ، فقالت: إنَّها لا تُعطى من دِيَةِ زوجِها شيئًا، فقال: لا أرى الدِّيَةَ إلا للعَصَبةِ؛ هم يَعقِلون عنه، فهل عندَ أحدٍ منكم شيءٌ بلَغَه عن رسولِ اللهِ ﷺ؟ فقام الضَّحَّاكُ بنُ سفيانَ الكلابيُّ، فقال: كتبَ إليَّ رسولُ اللهِ ﷺ في امرأةِ أَشْيَمَ الضِّبَابيِّ أن أورِّثَها من دِيَةِ زوجِها. فورَّثها عُمَرُ.

[٢٩٨] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عُمَرَ بنِ سعيدِ بنِ مسروقٍ، عنِ الزُّبَيرِ

---

(١) سقط من النسختين؛ لانتقال النظر. والمثبت من "المغني" لابن قدامة (٦/ ٢٦٢)؛ حيث نقله عن المصنِّف.

(٢) قوله: «امرأة» سقط من (س).

(٣) في (س): «قبل».

ابنِ عَدِيٍّ؛ أنَّه سمِعَ الشَّعْبيَّ يقولُ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ ورَّثَ زوجًا من دِيَةٍ.

[٢٩٩] سعيدٌ، قال: نا عيسى بنُ يُونُسَ، قال: نا(*) الأَعْمشُ، عن إبراهيمَ، قال(١): قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**الدِّيَةُ عَلَى المِيرَاثِ، وَالعَقْلُ عَلَى العَصَبَةِ**».

[٣٠٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنه سُئِلَ عنِ المرأةِ: أتَرِثُ مِن دِيَةِ زوجِها؟ فقال إبراهيمُ: الدِّيَةُ تُقْسَمُ على فرائضِ اللهِ.

[٣٠١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) أبو إسحاقَ الشَّيْبانيُّ، قال: قلتُ للشَّعْبيِّ: الإخوةُ منَ الأمِّ؛ أيَرِثون(٢) منَ الدِّيَةِ شيئًا؟ فقال: أمَّا أنتَ فقد نظرتَ المصحفَ؛ يرِثُ من الدِّيةِ كلُّ وارثٍ.

[٣٠٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) أَشْعَثُ بنُ سَوَّارٍ، قال: نا(*) الشَّعْبيُّ، عن بعضِ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ؛ أنه قال: الدِّيَةُ تُقْسَمُ على فرائضِ اللهِ.

[٣٠٣] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، سمِعَ عبدَاللهِ بنَ محمدِ بنِ عليٍّ يقولُ: قال عليُّ بنُ أبي طالبٍ: قد ظلَمَ مَن منَع بني الأمِّ/ [ت/١٧ب] نصيبَهم منَ الدِّيَةِ.

[٣٠٤] سعيدٌ، قال: نا داودُ بنُ عبدِالرحمنِ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، قال: سمِعتُ محمدَ بنَ عليِّ بنِ حسينٍ يقولُ: قال عليٌّ: ظلَمَ مَن منَع بني الأمِّ نصيبَهم منَ الدِّيَةِ.

(*) في (ت): «أنا».
(٢) في (س): «يرثون».

(١) قوله: «قال» سقط من (ت).

[٣٠٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنِ الشَّعْبيِّ؛ أنَّ عليًّا كان لا يُوَرِّثُ الإخوةَ منَ الأمِّ منَ الدِّيةِ شيئًا.

[٣٠٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) منصورٌ، عنِ الحسَنِ، عن عليٍّ؛ أنَّه كان يقولُ: لا يرِثُ الإخوةُ منَ الأمِّ،/ ولا الزوجُ، ولا المرأةُ - مِن الدِّيَةِ شيئًا. [س/١٣أ]

[٣٠٧] سعيدٌ، قال: نا خالدٌ، عن يُونُسَ، عنِ الحسَنِ، قال: يرِثُ منَ الدِّيَةِ كلُّ وارثٍ مِن غيرِ الدِّيَةِ، إلَّا الزوجَ والمرأةَ.

[٣٠٨] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا ليثٌ، عن أبي عمرٍو(١) العَبْديِّ، عن عليٍّ، قال: تُقسَمُ الدِّيَةُ على ما يُقسَمُ عليه الميراثُ.



(*) في (ت): «أنا».

(١) في (س): «أبو عمر». وفي "الأوسط" لابن المنذر (٦٨٨٨) من طريق المصنِّف: «أبو عمرو». وكذا هو في "المصنَّف" لابن أبي شيبة (٢٨١٢٩).

(٢٧) مِيـرَاثُ المُرْتَدِّ

[٣٠٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[١] موسى بنُ أبي كَثيرٍ، قال: سألتُ سعيدَ بنَ المسيِّبِ عن عِدَّةِ امرأةِ المُرتدِّ؟ قال: ثلاثةَ قُرُوءٍ. [قلتُ][٢]: فإنْ قُتِلَ؟ قال: فأربعةَ أشهُرٍ وعشْرًا. قلتُ: فميراثُه؟ قال: نرِثُهم ولا يرِثونا[٣].

[٣١٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، عن يُونُسَ، عنِ الحسَنِ، قال: ميراثُ المُرتدِّ لورثتِه.

[٣١١] سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأَعْمشُ، عن أبي عمرٍو الشَّيْبانيِّ، قال: أُتِيَ عليٌّ بالمُسْتَوْرِدِ العِجْليِّ ارتدَّ عنِ الإسلامِ، فعرضَ عليه الإسلامَ فأبى، فضربَ عُنُقَه، وجعلَ ميراثَه لوَرَثتِه منَ المسلمين.

قال سعيدٌ: ليس هذا الحديثُ عندَ أحدٍ إلَّا عندَ أبي معاويةَ.

[٣١٢] سعيدٌ[٤]، قال: نا ابنُ المباركِ، عن مَعْمرٍ، عن رجلٍ من أهلِ الجزيرةِ، قال: كُتِبَ إلى[٥] عمرَ بنِ عبدِالعزيزِ في أسيرٍ تَنَصَّرَ بأرضِ الرُّومِ، فكتبَ: إن جاء بذلك الثَّبَتُ فاقسِمْ مالَه بينَ ورثتِه.

[٣١٣] سعيدٌ[٦]، قال: نا ابنُ المباركِ، عن مَعْمرٍ، عن إسحاقَ بنِ راشدٍ، عن عُمَرَ بنِ عبدِالعزيزِ؛ في رجلٍ تَنَصَّرَ[٧] بأرضِ الرُّومِ، قال: تَعْتَدُّ امرأتُه ثلاثةَ قروءٍ.

---

(١) في (ت): «أنا».

(٢) سقط من النسختين؛ والمثبت من "مصنف عبد الرزاق" (١٠١٤٤)، و"مصنف ابن أبي شيبة" (١٩١٣٧).

(٣) كذا في النسختين بنونٍ واحدة، والجادةُ: «يرثوننا»؛ والمثبت يتخرَّج على أنه أدغم النونين: «يرثونَّا»، أو حذف إحداهما تخفيفًا.

(٤) سيأتي في الجهاد [٢٨٣٧].

(٥) في (ت): «كتب إليَّ»، وفي (ط): «كتبت إلى». وانظر الأثر [٢٨٣٧].

(٦) سيأتي في الجهاد [٢٨٣٨].

(٧) في (ت): «في الرجل يتنصر».

(٢٨) بَابُ الإِقْرَارِ وَالإِنْكَارِ

[٣١٤] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن مُطَرِّفٍ، عن عامرٍ الشَّعْبيِّ؛ في ثلاثةٍ وَرِثوا ثلاثَ مئةِ درهمٍ، فأقرَّ أحدُهم بمئةٍ دينٌ(١)، قال: يُعطي ثُلثَ المئةِ، ثمَّ قال: هذا خطأٌ؛ ليس يورَّثُ ميراثٌ حتَّى يُقضى الدَّينُ، فأمَره أن يُعطِيَ المئةَ.

[٣١٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُطَرِّفٌ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: إذا أَقَرَّ الرجلُ الوارثُ بدَينٍ فعليه بحِصَّتِه في نصيبِه، ثمَّ قال بعدَ ذلك: يُخرَجُ مِن نصيبِه كُلُّه.

[٣١٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، عنِ الحسَنِ؛ في رجلٍ مات فادَّعى رجلٌ قِبَلَه دَينًا، وأقرَّ بذلك بعضُ الورثةِ؛ فإنْ أقرَّ منهم واحدٌ فعليه بحِصَّتِه في نصيبِه، وإن أقرَّ رجُلانِ أو رجُلٌ وامرأتانِ جاز على جميعِهم.

[ت/١٨أ] [٣١٧] سعيدٌ، قال: نا خالدٌ، عن/ يُونُسَ، عنِ الحسَنِ؛ في رجلٍ ادَّعى على ميِّتٍ ألفَ درهمٍ؛ تركَ الميِّتُ ابنَينِ له، وتركَ ألفَيْ درهمٍ، فأقرَّ أحدُهما، وأبى الآخَرُ، قال: يُعطي الذي أقرَّ خمسَ مئةِ درهمٍ.

[٣١٨] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، قال: إذا ادَّعى بعضُ الورثةِ- أخًا أو أختًا- فليس بشيءٍ حتَّى يُقِرُّوا جميعًا.

[٣١٩] سعيدٌ، قال: نا أبو شهابٍ، عن خالدٍ الحذَّاءِ، عنِ ابنِ سِيرِينَ، عن شُرَيحٍ، قال: مَن أَقَرَّ لوارثٍ بدَينٍ عند موتِه لم يُجَزْ.

[٣٢٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: أنا خالدٌ الحذَّاءُ، عنِ ابنِ سِيرِينَ،

---

(١) كذا في النسختين؛ بدون ألف تنوين النصب؛ وهو جارٍ على لغة ربيعة.

(*) في (ت): «أنا».

عن شُرَيحٍ[1]؛ أنَّه كان لا يُجيزُ إقرارَ الرجلِ عند موتِه بدَينٍ لوارثٍ.

[٣٢١] سعيدٌ، قال: نا جريرُ بنُ عبدِالحميدِ، عن مُغِيرةَ، عنِ الشَّعْبيِّ، قال: إذا شهِدَ شاهدانِ، أو رجلٌ وامرأتانِ منَ الوَرَثةِ بدَينٍ[2] على الميِّتِ، جاز على جميعِ الوَرَثةِ.

[٣٢٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) سَيَّارٌ، قال: قال حمَّادٌ: ابتدأني[3] إبراهيمُ، فقال: إذا شهِدَ بعضُ الوَرَثةِ بدَينٍ على الميِّتِ ففي أَنْصِبائِهم، أو يُتْبِعانِ به سائرَ الوَرَثةِ.

[٣٢٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، وداودُ بنُ أبي هندٍ، عنِ الحسَنِ، أنَّه كان يقولُ: إذا أقرَّ الرجلُ لامرأتِه بصَداقِها عندَ موتِه، جاز لها صَداقُ مِثلِها.

[٣٢٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) ابنُ أبي ليلى، عنِ الحَكَمِ، عن إبراهيمَ؛ أنه قال مثلَ قولِ الحسَنِ.

[٣٢٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيْمٌ، قال: نا(*) شيخٌ من أهلِ الكوفةِ، عنِ الشَّعْبيِّ؛ أنه كان يقولُ: لا يجوزُ إقرارُه لها عندَ الموتِ؛ إلَّا أن يكونَ إقرارُه في الصِّحَّةِ قبلَ المرضِ؛ لأنَّها وارثٌ، ولا تجوزُ وصيَّةٌ لوارثٍ.

قال هُشَيمٌ: وهو القولُ.

آخِرُ كِتَابِ الفَرَائِضِ



(*) في (ت): «أنا».

(١) قوله: «قال من أقر لوارث. . . .» إلى هنا، سقط من (س).

(٢) قوله: «بدين» سقط من (س). (٣) قوله: «ابتدأني» سقط من (ط).




(٢) كِتَابُ الوَصَايَا

[٣٢٦] أنا سعيدُ بنُ منصورٍ، قال: نا فُضَيلُ بنُ عِيَاضٍ، عن هِشَامِ بنِ حسَّانَ، عنِ ابنِ سِيرِينَ، عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ، قال: كانوا يَكتُبُونَ في صُدُورِ وَصَايَاهُمْ: هذا ما أَوْصَى به فُلَانُ بنُ فُلَانٍ؛ أَوْصَى أنَّه يَشهَدُ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللهُ وَحْدَه لا شَرِيكَ له، وأنَّ محمدًا عبدُه ورسُولُه، وأنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لا رَيْبَ فيها، وأنَّ اللهَ يَبعَثُ مَن في القُبورِ، وأَوْصَى مَن تَرَكَ مِنْ أَهْلِهِ أَنْ يتَّقُوا اللهَ، ويُصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِهِم، ويُطِيعُوا اللهَ ورسولَه إنْ كانوا مُؤْمِنِينَ، وأَوْصَاهُم/ [س/١٣ب] بما أَوْصَى بِهِ إبراهيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ: ﴿يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢].

[٣٢٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[١] سَيَّارٌ أبو الحَكَمِ[٢]، عن عبدِالملكِ بنِ عُمَيرٍ، قال: أَوْصَى الرَّبِيعُ بنُ خُثَيمٍ[٣]: هذا ما أَوْصَى به الرَّبِيعُ بنُ خُثَيمٍ، وأَشهَدَ اللهَ على[٤] نفسِه، وكَفَى باللهِ شهيدًا، وجازيًا لِعبادِه الصالحين ومُثِيبًا؛ أنِّي رَضِيتُ باللهِ رَبًّا، وبالإسلامِ دِينًا، وبمحمدٍ ﷺ نَبِيًّا، ورَضِيتُ لِنَفْسِي ومَنْ أطاعَنِي أنْ يَعبُدوا اللهَ في العابدِينْ، ويَحمَدوه في الحامدِينْ، ويَنصَحوا لجماعةِ المسلِمِينْ.

---

(١) في (ت): «أنا».
(٢) في (س): «سيار بن الحكم». انظر: "تهذيب الكمال" (١٢/ ٣١٣).
(٣) في (ت): «خيثم». انظر: "تهذيب الكمال" (٩/ ٧٠).
(٤) في (س): «وأشهد على».

[ت/١٨ب] [٣٢٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: أَمْلَى عليَّ أبو بِشْرٍ وَصِيَّتَه/ فقال: اكتُبْ: هذا ما أَوْصَى به جَعْفَرُ بنُ إِيَاسٍ؛ أَوْصَى أنَّه يَشهَدُ أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ وحدَه لا شَرِيكَ له[١]، وأنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ، وأنَّ الساعةَ آتيةٌ لَا رَيْبَ فيها، وأنَّ اللهَ يَبعَثُ مَن في القبورِ، إنِّي رَضِيتُ باللهِ رَبًّا، وبالإسلامِ دِينًا، وبمحمدٍ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم نَبيًّا؛ عَلَى ذلك أَحْيَا، وعليه أَمُوتُ، وعليه أُبعَثُ. وأَوْصَى أهلَه ومَنْ تَرَكَ بعدَه، أن يتَّقُوا[٢] اللهَ حقَّ تُقَاتِه، ولا تَموتُنَّ[٣] إلَّا وأنتُم مُسلِمُون.

[٣٢٩] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن أَبِي إسحاقَ؛ قال: قال[٤]: سَمِعتُ هذا الحديثَ من صِلَةَ بنِ زُفَرَ منذُ[٥] سَبْعِينَ سَنَةً؛ قال[٦]: جاء رجُلٌ إلى عبدِاللهِ[٧] على فَرَسٍ أو بِرْذَونٍ أَبْلَقَ[٨]، فقال: أتأمُرُني أنْ أَشْتَرِيَ هذا؟ قال: وما شأنُه؟ قال: رجُلٌ أَوْصَى إليَّ وهو مِن تَرِكَتِه، وقد أخرجتُه إلى السُّوقِ، فقام عَلَيَّ الثَّمَنُ[٩]، فقال: لا تشتَرِي[١٠] من تَرِكَتِه شيئًا، ولا تَستسلِفْ منه.

---

(١) قوله: «وحدَه لا شريكَ له» ليس في (ت) و(ط).

(٢) كذا في (ت)، و لم ينقط في (س)، و في (ط): «تتقوا».

(٣) قوله: «تموتن» فيه التفات من ضمير الغيبة إلى الخطاب.

(٤) أي: قال سفيان: قال أبو إسحاق.

(٥) في (س): «زفر من منذ».

(٦) أي: صلة بن زفر.

(٧) هو: عبدالله بن مسعود ﷺ.

(٨) البرذون: نوع من الخيل جافي الخلقة، وهو غير عربي، والأبلق: الذي أخذ فيه البياض مع لون غيره. انظر: "الخيل" لمعمر بن المثنى (ص١١٤)، و"المغرب في ترتيب المعرب" (ص٤٢).

(٩) في "مصنف ابن أبي شيبة" (٣١٦٦٣): «فأقَمْته في السوق على ثَمَن».

(١٠) في (ط): «تشتر»، وهو الجادة، وما في النسختين يتخرج على إشباع الكسرة ياء، أو على =

(١) بَابٌ: هَلْ يُوصِي الرَّجُلُ مِنْ مَالِهِ بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ؟

[٣٣٠] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، قال: نا الزُّهريُّ، عن عامرِ بنِ سعدٍ، عن أبيه سعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ؛ أنَّه قَدِم مكَّةَ عامَ الفتحِ[١]، قال: فمَرِضْتُ مَرَضًا أَشفقْتُ على نفسِيَ الموتَ، فأتاني رسولُ اللهِ ﷺ يَعُودُني[٢]، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنِّي أَدَعُ مالًا كثيرًا، ولا أَدَعُ وارثًا إلَّا ابنتِي، أفأَتَصدَّقُ بثُلُثَيْ مالِي؟ قال: «لَا»، قال: فالشَّطرُ؟ قال: «لَا»، قال: فالثُّلُثُ؟ قال: «**الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ؛ إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ[٣] مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً** - أَظُنُّه[٤] قال: **تُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللهِ - إِلَّا أُجِرْتَ فِيهَا؛ حَتَّى اللُّقْمَةُ[٥] تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ**»، قلتُ: يا رسولَ اللهِ، أُخَلَّفُ عن هِجرَتي؟! قال: «**إِنَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ[٦] بَعْدِي [فَتَعْمَلَ][٧] عَمَلًا تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللهِ إِلَّا[٨] ازْدَدتَّ به رِفْعَةً وَدَرَجَةً، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ**

= لغة من يعاملون الفعل المعتل الآخِرمعاملة الصحيح، أو هو من مجيء الخبر بمعنى الطلب، والنفي بمعنى النهي، وهو أسلوب بلاغي؛ وعليه تكون «تستسلف» مرفوعة بالعطف على «تشتري» أو على الاستئناف.

(١) في قول سفيان: «عام الفتح» مخالفة لما رواه جماعة أصحاب الزهري؛ فعندهم أن ذلك كان في حجة الوداع، واتفق الحفاظ على أنه وهم منه. انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٦٩)، و"السنن الصغرى" (٦/ ٥٤-٥٥)، و"فتح الباري" لابن حجر (٥/ ٣٦٣).

(٢) في (س): «يعوذني».

(٣) في (س): «خيرًا».

(٤) في (س): «إنه».

(٥) قوله: «حَتَّى اللُّقْمَةَ» بِالنَّصْبِ عطفًا على «نَفَقَةً»، ويجوزُ الرفعُ على أنه مبتدأ، و«تجعلها» الخبر.

(٦) في (ط): «لن تخلَّف».

(٧) في (ت): «فيعمل»، والمثبت من: "صحيح البخاري" (٦٧٣٣)، و"صحيح مسلم" (١٦٢٨). والكلمة ضمن سقط (س) المشار إليه في الهامش التالي.

(٨) قوله: «أجرت فيها. . .» إلى هنا، سقط من (س).

أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ[١] **آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنِ البَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ!**»؛ يَرثِي له أَنْ ماتَ بمكَّةَ.

[٣٣١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) ابنُ عَوْنٍ، عن عَمْرِو بنِ سَعِيدٍ، قال: حدَّثني حُمَيدُ بنُ عبدِالرَّحمنِ الحِمْيَريُّ، قال: أَخْبَرَني ثلاثةُ نَفَرٍ مِن ولدِ سعدٍ، هذا أحدُهم- يَعْنِي: عامرَ بنَ سعدٍ- أنَّ سعدًا مَرِضَ بمكَّةَ، فَأَتَاه رسولُ اللهِ ﷺ يَعُودُه، فقال له سعدٌ: يا رسولَ اللهِ، إنِّي أَدَعُ مالًا، وليس لي وارثٌ إلَّا كَلالةٌ[٢]. أفَأُوصِي بمَالِي[٣] كلِّه؟ قال: «**لَا**»، قال: فبنِصْفِه؟ قال: «**لَا**»، قال: فبثُلُثِه؟ قال: «**الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ؛ إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِعَيْشٍ**- أو قال: **بِخَيْرٍ- خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ**».

[٣٣٢] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، قال: نا(*) عَطاءُ بنُ السَّائِبِ، عن أبي عبدِالرَّحمنِ السُّلَمِيِّ، عن سعدِ بنِ مالكٍ، قال: مَرِضْتُ مَرَضًا/ [ت/١٩أ] فعادَنِي فيه[٤] رسولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لي[٥]: «**أَوْصَيْتَ؟**»، فقلتُ: نعم، أَوصَيتُ بمالي كلِّه للفقراءِ وفي سبيلِ اللهِ، فقال لي رسولُ اللهِ ﷺ: «**أَوْصِ بِالعُشْرِ**»، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّ مالِي كثيرٌ ووَرَثَتِي[٦] أغنياءُ، فلَم يَزَلْ رسولُ اللهِ ﷺ يُناقِصُنِي وأُناقِصُه حتَّى قال: «**أَوْصِ بِالثُّلُثِ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ**».

[٣٣٣] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، قال: نا(*) عَطاءُ بنُ السَّائِبِ، عن أبي عبدِالرَّحمنِ، قال: لم يكُنْ أحدٌ منَّا يبلُغُ في وصِيَّتِه الثُّلُثَ حتَّى يَنْقُصَ منه شيئًا؛ لقَولِ رسولِ اللهِ ﷺ: «**الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ**».

---

(١) قوله: «بك» ليس في (س). (*) في (ت): «أنا».
(٢) الكلالة: من لا ولد ولا والد، ومن ليس من النسب القريب الملاصق.
(٣) في (ت): «بماله». (٤) قوله: «فيه» ليس في (ت).
(٥) قوله: «لي» ليس في (س). (٦) في (ت): «ورثتي» دون واو.

[٣٣٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) جُوَيبِرٌ، عنِ الضَّحَّاكِ؛ أنَّ أبا بكرٍ وعليًّا أَوصَيا بالخُمُسِ من أموالِهِما لِمَنْ لا يَرِثُ من ذَوِي قَرابتِهِما.

[٣٣٥] سعيدٌ، قال: نا معتمِرُ بنُ سُلَيْمَانَ، قال: نا(*) إسحاقُ بنُ سُوَيدٍ، قال: نا العلاءُ بنُ زِيادٍ، قال: جاء شيخٌ إلى عُمَرَ، فقال: يا أميرَ المُؤمِنِينَ، أنا شيخٌ كبيرٌ، وإنَّ مالي كثيرٌ، وتَرِثُني أعرابٌ مَوالِي(**) كَلَالةٌ، مَنْزُوحٌ(١) نَسَبُهُمْ، أفأُوصِي بمالي/ كلِّه؟ قال: لا، قال: يا أميرَ المؤمِنِينَ، [س/١٤أ] أنا شيخٌ كبيرٌ، ومالي كثيرٌ، ويَرِثُني أعرابٌ مَوالِي(**) كَلَالةٌ، مَنْـزُوحٌ نَسَبُهُمْ، أفأُوصِي بمالي كلِّه؟ قال: لا، قال: فلم يَزَلْ يَحُطُّهُ حتى بَلَغ العُشْرَ.

[٣٣٦] سعيدٌ، قال: نا مُعْتَمِرُ بنُ سُلَيْمانَ، قال: سَمِعتُ إسحاقَ بنَ سُوَيدٍ، يحدِّثُ عنِ الْعَلَاءِ بنِ زيادٍ، قال: أمَرَنِي والدِي أنْ أسألَ علماءَ أهلِ البصرةِ(٢): أيُّ الوصيَّةِ أمثَلُ؟ فما تتابَعُوا عليه فهو وَصِيَّتي، فسألتُهُمْ(٣) فتَتابَعوا على الخُمُسِ.

[٣٣٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ، قال: كان الخُمُسُ في الوصيَّةِ أحبَّ إليهم من الرُّبُعِ، والرُّبُعُ أحبَّ إليهم مِنَ الثُّلُثِ، قال(٤): وكان يُقالُ: هما [المُرَّيَانِ](٥) مِنَ الأَمْرِ: الإمساكُ في

(*) في (ت): «أنا».

(**) كذا في النسختين بإثبات الياء، في الموضعين، والجادَّة حذفها، وإثباتها لغة صحيحة أيضًا.

(١) «منزوح»: بعيد.

(٢) في (س): «علماء البصرة».

(٣) قوله: «فسألتهم» ليس في (س).

(٤) قوله: «قال» ليس في (ت).

(٥) في (س): «المرتان»، وكانت في (ت): «المريان» وغيرّها إلى: «المرتان». و«المُرَّيَان»: تثنية «مُرَّى»، وهي «فُعْلى» التفضيل، أَي: الخَصْلَتان المُفَضَّلَتانِ فِي المَرارة عَلَى سَائِرِ الخِصالِ المُرَّة.

الحياةِ، [والتَّبذِيرُ][١] في المَمَاتِ.

[٣٣٨] سعيدٌ، قال: نا أبو مُعاويةَ، قال: نا الأعمشُ، عن عبدِاللهِ بنِ سِنانٍ الأسَدِيِّ، قال: قال ابنُ مسعودٍ: تانِكَ[٢] [المُرَّيَانِ][٣]: الإمساكُ في الحياةِ، [والتَّبذِيرُ][٤] عندَ المَمَاتِ.

[٣٣٩] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عنِ الأعمشِ، عن عبدِاللهِ بنِ سِنانٍ الأَسَدِيِّ، قال: قال ابنُ مسعودٍ[٥] الإقتارُ في الحياةِ، والتبذيرُ عندَ الموتِ؛ تانِكَ المُرَّيَانِ[٦] مِنَ الأمرِ.

[٣٤٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنِ الشَّعْبِيِّ قال: كان الخُمُسُ أحبَّ إليهم منَ الثُّلُثِ، فأمَّا الثُّلُثُ فهو مُنْتَهَى الْجَامِحِ.

[٣٤١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] هِشَامٌ، عن محمدِ بنِ سِيرِينَ، قال: قال شُرَيحٌ: الثُّلُثُ جَهدٌ؛ وهو جائزٌ.

[٣٤٢] سعيدٌ[٧]، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] داودُ، عن عِكْرِمةَ، [عن ابنِ عبَّاسٍ][٨]، قال: الجَنَفُ[٩] في الوصيَّةِ والإضرارُ فيها، مِن الكبائرِ.

---

(١) في النسختين: «والتبديل»؛ والمثبت من: "كنز العمال" (٤٦١١٤)، وبه رمز "سنن سعيد".
(٢) تانك: اسم إشارة للمثنى المؤنث، والكاف للخطاب.
(٣) سقط من(س)، وفي (ت): «المران».
(٤) سقط من (س)، وفي (ت): «والتبذيل».
(٥) قوله: «تانك المريان...» إلى هنا، سقط من (س).
(٦) لم تنقط في (س)، وفي (ت): «المرتان».
(*) في (ت): «أنا».
(٧) سيأتي هذا الأثر في التفسير [٣٢٤٠].
(٨) سقط من النسختين. والمثبت من الأثر [٣٢٤٠]، و"سنن البيهقي" (٦/ ٢٧١)؛ من طريق المصنِّف.
(٩) الجنف: الميل والجَور.

[٣٤٣] سعيدٌ[١]، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن داودَ بنِ أبي هِنْدٍ، عن عِكْرِمةَ، عنِ ابنِ عباسٍ، قال: الجَنَفُ في الوصيةِ والإضرارُ فيها، مِنَ الكَبَائرِ/. [ت/١٩ب]

[٣٤٤] سعيدٌ[٢]، قال: نا سُفْيَانُ، عن دَاوُدَ، عن عِكْرِمةَ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال: الحَيْفُ والجَنَفُ[٣] في الوصيةِ والإضرارُ فيها، مِنَ الكبائرِ.

[٣٤٥] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، قال: نا(*) داودُ، عن عامرٍ، قال: مَنْ أَوْصَى بوصيَّةٍ فلم يَجُرْ ولم يَحِفْ؛ كان له مِنَ الأجرِ مثلُ ما أعطاها وهو صحيحٌ.

[٣٤٦] سعيدٌ، قال: نا خالدٌ وهُشَيمٌ؛ قالا جميعًا: نا(*) داودُ، عنِ القاسمِ بنِ عَمرٍو- قال هُشَيمٌ: ابنِ عُمَرَ[٤]- عن ثُمَامةَ بنِ حَزْنٍ[٥]؛ قال: قال لي[٦]: أَوْصَى أبوكَ؟ قلتُ: لا. قال: فمُرْه فلْيُوصِ؛ فإنَّه بلَغَنا أنَّه مِنْ تَمَامِ ما نقصَ مِنَ الزَّكَاةِ.

[٣٤٧] سعيدٌ، قال: نا خالدٌ، قال: نا(*) عُبَيْدةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه كَرِهَ أن يُوصِيَ الرَّجُلُ بالثُّلُثِ والرُّبُعِ، ويَقُولُ: يَدخُلُ في ذلك المُنْخُلُ ونحوُه.

[٣٤٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ وخالدُ بنُ عبدِاللهِ؛ قالا جميعًا: نا(*) مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه كان يَكرَهُ أنْ يُوصِيَ الرَّجُلُ بمِثْلِ نَصِيبِ بعضِ الورثةِ، وإنْ كان أقلَّ من الثُّلُثِ.

---

(١) سيأتي في التفسير [٣٢٤١].
(٢) سيأتي في التفسير [٣٢٤٢].
(٣) الحيف: الجَور والظلم؛ كالجنف. وفي الأثر [٣٢٤٢]: «الجنف أو الحيف».
(*) في (ت): «أنا».
(٤) في (ط): «عن القاسم بن عمر، وقال هشيمٌ: ابن عمرو».
(٥) في (س): «بن حرب» دون نقط.
(٦) أي: قال القاسم: قال لي ثمامة.

[٣٤٩] سعيدٌ، قال: نا خالدٌ، قال: نا(*) داودُ، عن عامرٍ؛ في رجُلٍ له ثلاثةُ بَنِينَ، فأَوْصَى لرجُلٍ بمِثلِ نَصِيبِ أحدِ ولدِه؛ قال: يُجعَلُ رَابِعًا.

[٣٥٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عَوفٌ، قال: شَهِدتُّ هِشَامَ ابنَ هُبَيرةَ أُتِيَ في رجُلٍ أَوْصَى لرجُلٍ بِمِثْلِ نَصِيبِ بعضِ ولدِه، فقال هِشَامٌ: إنْ كان ولدُه(١) ذَكَرًا، فله نَصِيبُ ذَكَرٍ، وإن كانوا إناثًا، فله نَصِيبُ أُنْثَى(٢).

[٣٥١] سعيدٌ، قال: نا أبو الأَحْوَصِ، قال: نا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، قال: إذا أَوصَى الرجُلُ من مالِه بثُلُثٍ أو رُبُعٍ أو خُمُسٍ، فهو من عاجِلِ مالِه وآجِلِه، وإذا أَوصَى لفلانٍ بكذا، ولفلانٍ بكذا، فهو من عاجِلِ مالِه حتَّى يَبلُغَ الثُّلُثَ، فإذا بَلَغَ الثُّلُثَ فهو من العاجِلِ والآجِلِ.

[٣٥٢] سعيدٌ، قال: نا أبو مُعاويةَ، قال: نا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، قال: إذا أَوصى الرجُلُ بالثُّلُثِ أوِ الرُّبُعِ كان في العَينِ والدَّينِ، وإذا أَوصَى بثَلَاثِينَ دِرهمًا أو أربعِينَ دِرهمًا، كان مِن العَينِ دُونَ الدَّينِ.

[٣٥٣] سعيدٌ، قال: نا جَرِيرٌ، عنِ الأعمشِ ومنصورٍ، عن إبراهيمَ، قال: إذا أَوْصَى الرَّجُلُ بالثُّلُثِ أو الرُّبُعِ، كانتِ الوصيَّةُ على العاجِلِ والآجِلِ، فإذا أَوصَى بدَراهِمَ مُسمَّاةٍ أو بثَوبٍ أو بدابَّةٍ، كانتِ الوصيَّةُ(٣) في العاجِلِ ما بينَه وبينَ الثُّلُثِ.

[٣٥٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، عنِ ابنِ سِيرِينَ،

(*) في (ت): «أنا».
(١) المراد من لفظة الولد هنا: معنى الجمع.
(٢) في (ت): «الأنثى».
(٣) قوله: «على العاجل...» إلى هنا، سقط من (س).

قال: قال عبدُاللهِ بنُ مَعْمَرٍ(١): مَنْ قال: اجْعَلُوا ثُلُثِي حيثُ أمَر اللهُ، جعَلْنَاه لمَنْ لا يَرِثُ من ذِي قَرابةٍ، ومن سَمَّى شيئًا، جعَلْنَاه حيثُ سَمَّى.

[٣٥٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ وحُمَيدٌ، عنِ الحَسَنِ؛ أنَّه كان يَقُولُ: مَنْ أوصَى لغيرِ ذِي قَرَابةٍ، فلِلَّذِينَ أَوْصَى لهم ثُلُثُ الثُّلُثِ، ولقَرابتِه ثُلُثَي(٢) الثُّلُثِ.

[٣٥٦] سعيدٌ(٣)/ قال: نا هُشَيمٌ، عن جُوَيبِرٍ، عنِ الضَّحَّاكِ،/ قال: مَنْ ماتَ ولم يُوصِ لِذي قَرابتِه، فقد خَتَم عملَه بمعصيةٍ. [س/١٤ب] [ت/٢٠أ]

[٣٥٧] سعيدٌ(٤)، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) جُوَيبرٌ، عنِ الضَّحَّاكِ؛ أنَّه كان يَقُولُ: لو كنتُ واليًا فأُتِيتُ بمن أَوْصَى لِغيرِ ذِي قَرابتِه، رَدَدتُّ ذلك، ولو بُنِيَتْ به الدُّورُ، أوِ اتُّخِذَتْ به الأموالُ.

[٣٥٨] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عنِ ابنِ طاوُسٍ، عن أبيه، أنَّه كان يَقُولُ: إنَّ الوصيَّةَ كانت قبلَ الميراثِ، فلمَّا نزلَ الميراثُ نسَخَ الميراثُ مَنْ يَرِثُ، وبَقِيَتِ الوصيَّةُ لمَنْ لا يَرِثُ، فهي ثابِتةٌ، فمَن أَوصَى لِغيرِ ذِي قَرابتِه، لم تَجُزْ وصيَّتُه؛ لأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لَا تَجُوزُ وَصِيَّةٌ لِوَارِثٍ**».

[٣٥٩] سعيدٌ، قال: نا(*) أبو عَتَّابٍ مُسْلِمُ بنُ عَطَاءٍ القُرَشِيُّ، أنَّ رجُلًا تُوُفِّيَ، فأَوصَى في قَرابتِه بشيءٍ، فاستقلَّته القَرابةُ، فقالوا لي: لو زِدتَّهُم! وكنتُ أنا الوَصِيَّ، فقلتُ: لا أستطِيعُ أنْ أَزِيدَهم على ما أمَر لهم، فقالوا:

---

(١) صوابه: «عُبيدالله بن مَعْمَر». انظر: التاريخ الكبير" (٥/ ٣٩٨)، و"الجرح والتعديل" (٥/ ٣٣٢). (*) في (ت): «أنا».

(٢) كذا في النسختين، وفي "السنن الكبرى" للبيهقي (٦/ ٢٦٥) من طريق المصنِّف: «ثلثا» وهو الجادة. والمثبت يُخرَّج على أنه منصوب بفعل محذوف؛ أي: يُعطَوْن ثلثي الثلث.

(٣) سيأتي قريبًا [٣٧٩]. (٤) سيأتي قريبًا [٣٨٠].

فهل لك أنْ تسألَ[١] الحَسَنَ؟ قلتُ[٢]: نعم، فذهبتُ مع حُمَيدٍ الطَّويلِ إلى الحَسَنِ، فسَأَله حُمَيدٌ عن ذلك وأنا أسمعُ، فقال: أُراه قد سمَّى لهم شيئًا؛ انتَهُوا إلى ما سمَّى لهم.

[٣٦٠] سعيدٌ، قال: نا عيسى بنُ يُونُسَ، قال: نا الأعمشُ، عن مُسْلِمِ بنِ صُبَيْحٍ، قال: أَوصَى جارٌ لمَسْروقٍ، فدعاه ليُشهِدَه، فوَجَده قد بَذَّرَ وأكثَرَ، فقال مسروقٌ: إنَّ اللهَ قَسَمَ بينَكم فأَحسَنَ القَسْمَ؛ فمن يرغَبْ برأيِه عن رأيِ اللهِ يَضِلَّ، فأَوصِ[٣] لِذِي قَرابتِكَ ممَّن لا يَرِثُ، ودَعِ المالَ على قَسْمِ اللهِ. وأَبَى أنْ يَشهَدَ.

[٣٦١] سعيدٌ، قال: نا أبو مُعاويةَ، قال: نا الأعمشُ، عن مُسْلِمِ بنِ صُبَيْحٍ، عن مَسْروقٍ، قال: حَضَرَ[٤] رجُلًا يُوصِي، فأَوصَى بأشياءَ لا ينبَغِي، فقال له مَسْروقٌ: إنَّ اللهَ قَسَم بينَكم فأحسَنَ القَسْمَ، وإنَّه من يرغَبْ برأيِه عن رأيِ اللهِ يَضِلَّ، أَوصِ[٥] لِذي قَرابتِك ممَّن لا يَرِثُك، ثمَّ دعِ المالَ على ما قَسَمَه اللهُ عليه[٦].

[٣٦٢] سعيدٌ، قال: نا أبو شِهابٍ، عنِ الأعمشِ، عن مُسْلِمِ بنِ صُبَيْحٍ، عن مَسْروقٍ؛ في رجُلٍ وَهَبَ لأولادِه، فآثَرَ بعضَهم على بعضٍ؛ فقال لهُ: إنَّ اللهَ قد قَسَمَ بينَكم فأحسَنَ القِسمةَ، وإنَّه مَنْ يَرغَبْ برأيِه عن رأيِ اللهِ يَضِلَّ؛ فأَوصِ لذِي قَرابتِكَ ممَّن لا يَرِثُك، ودَعِ المالَ على ما قَسَمَه اللهُ.

[٣٦٣] سعيدٌ، قال: نا عبدُاللهِ بنُ المُبارَكِ، عن يعقوبَ بنِ القَعْقاعِ،

---

(١) في (ت): «تسل». (٢) في (س): «فقلت».
(٣) في (س): «فأوصي»، وهي جائزة.
(٤) أي: قال مسلم بن صبيح: حضر مسروقٌ... إلخ.
(٥) في (س): «أوصي»، وهي جائزة. (٦) في (س): «قسمه عليه».

عن عطاءٍ؛ ومحمدِ بن صُهَيبٍ، عن عِكْرِمةَ؛ في رجُلٍ أوصَى بسَهمٍ مِن مالِه؛ قال(*): لا، ليس بشيءٍ؛ لم يُبيِّنْ.

وقال الحَسَنُ: له السُّدُسُ على كلِّ حالٍ(١).

[٣٦٤] سعيدٌ، قال: نا ابنُ المبارَكِ، قال: نا(**) زائِدةُ بنُ مُوسَى، قال: نا بشَّارُ(٢) بنُ أبي [كَرِبٍ](٣)؛ أنَّ رجُلًا أتى شُرَيحًا فسأله عَنْها؛ فقال: تُحسَبُ الفَريضةُ، فما بَلَغَتْ سُهْمانُها أُعطِيَ المُوصَى له سَهْمٌ(٤) كأحدِها.

[٣٦٥] سعيدٌ، قال: نا ابنُ المُبارَكِ، عن يَعقوبَ بنِ القَعْقاعِ، عن عَطاءٍ؛ وعن مَطَرٍ، عنِ الحَسَنِ؛ في رجُلٍ أَوصَى/ لِبَنِي فلانٍ؛ قال(*): الذَّكَرُ والأُنثى سواءٌ، إلَّا أنْ يكونَ قال: للذكرِ مثلُ حظِّ الأُنثيَينِ. [ت/٢٠ب]

[٣٦٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(**) يُونُسُ، عنِ الحَسَنِ؛ أنَّه كان يَقُولُ: إذا أَوصَى الرجُلُ بثُلُثِه لِبني فلانٍ فهو لهم(٥)؛ الذكرُ والأُنثى سواءٌ فيه.

(*) كذا في النسختين. والجادة: «قالا»؛ أي: «عطاء وعكرمة» في الموضع الأول، و«عطاء والحسن» في الموضع الثاني. وما في النسختين يوجه على أنه أراد: «قال كل منهما» أو «قال أحدهما» اكتفاءً به عن الآخر.

(١) قوله: «على كل حال» سقط من (س). (**) في (ت): «أنا».

(٢) في (ط): «يسار»، وهو المشهور في اسمه، وقيل فيه: «بشار» أيضًا. انظر: "التاريخ الكبير" للبخاري (٨/ ٤٢١)، و"الإكمال" لابن ماكولا (١/ ٣١٣).

(٣) في النسختين: «كرم». انظر: "التاريخ الكبير" للبخاري (٨/ ٤٢١).

(٤) كذا في النسختين، وغيرها، ويتخرج على أنه نائب فاعل مرفوع بـ«أُعطِيَ» و«الموصى له» مفعولٌ؛ وهو جائز إذا أُمن اللبس؛ تقول: أُعطِيَ زَيْدٌ دِرهَمًا، و: أُعطِيَ زَيْدًا دِرهَمٌ. ويمكن ضبط المثبت: «سهمَ» بالنصب؛ وحذف الألف جريًا على لغة ربيعة.

(٥) في (س): «بثلاثة لبني فهو لهم».

(٢) بَابُ الرَّجُلِ يُوصِي لِلرَّجُلِ، فَيَمُوتُ المُوصَى لَهُ

[٣٦٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) منصورٌ ويُونُسُ، عنِ الحَسَنِ؛ في الرجُلِ يُوصِي للرجُلِ بالوصيَّةِ، فيموتُ الموصَى له قَبلَ الموصِي؛ قال: الوصيَّةُ لوَلَدِ الموصَى لهُ.

قال سعيدٌ: لم يَصنَعْ شيئًا.

[٣٦٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، عن مُغِيرةَ، عن إبراهيمَ، قال: يَرجِعُ إلى ورثةِ الموصِي.

قال سعيدٌ: أَصابَ.

[٣٦٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عن أبي مَعْشَرٍ، عن إبراهيمَ؛ في رجُلٍ أَوصَى بثُلُثِ مالِه، ثمَّ أفادَ مالًا قَبلَ أنْ يموتَ مِنْ ميراثٍ أو غيرِ ذلك، قال: الذي أَوصَى له، [له](١) ثُلُثُ مالِه، وثُلُثُ ما أفادَ.

[٣٧٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، عنِ الحَسَنِ، قال: إذا أَوصَى الرجُلُ بوصيَّةٍ، ثمَّ أَوصى بوصيَّةٍ أخرى، فوصيَّتُه: الأخرى منهُما(٢).

[٣٧١] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن طاوُسٍ وأبي الشَّعْثاءِ وعطاءٍ؛ قالوا: يُؤخَذُ بآخِرِ الوصيَّةِ.

[٣٧٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ،/ قال: نا(*) يُونُسُ، قال: نا الوَلِيدُ بنُ [س/١٥أ]

(*) في (ت): «أنا».

(١) سقط من النسختين. وانظر: "مصنف ابن أبي شيبة" (٣١٣٨٨).

(٢) أي: تعتمد الوصية الأخيرة.

أبي هِشَامٍ مولى قُرَيشٍ، قال: قرأتُ وصيَّةَ حَفْصةَ أمِّ المؤمِنِينَ، فإذا هي قد أَوصَتْ بأَشياءَ، وإذا في آخِرِ وصيَّتِها: إنْ أَتى عليَّ ذو(١) أَتى، ما لم أُغيِّرْها.

[٣٧٣] سعيدٌ، قال: نا يَزِيدُ بنُ هارونَ، عنِ ابنِ عَونٍ، عن نافعٍ، قال: قالتْ أمُّ المؤمِنِينَ عائشةُ: يَكتُبُ الرجُلُ في وصيَّتِه: إنْ حَدَثَ بي حَدَثُ الموتِ قَبلَ أن أُغيِّرَ وصيَّتي هذه.

[٣٧٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، عنِ الحَسَنِ؛ أنَّه كان يَقُولُ: إذا أَوصَى الرجُلُ بوصيَّةٍ في [مَرَضِه](٢)، ثمَّ بَرَأَ فلَم يُغَيِّرْ وصيَّتَه تلك حتَّى يموتَ بعدَ ذلك، جازَ ما في وصيَّتِه.

[٣٧٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، عنِ الحَسَنِ؛ في رجُلٍ أَوصَى في مرضِه: إن حَدَثَ بي حَدَثٌ- وهو يَنوِي في مرضِه ذلك- فغُلامُه حرٌّ، فصَحَّ؛ قال: إن شاء باعَه.

[٣٧٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) الشَّيْبانيُّ، عنِ الشَّعْبِيِّ، قال: يَرجِعُ الرجُلُ في وصيَّتِه كلِّها إلَّا العِتقَ.

[٣٧٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) هِشَامٌ، عنِ ابنِ سِيرِينَ؛ أنَّه كان يَقُولُ ذلك أيضًا.

[٣٧٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) حُمَيدٌ الطَّويلُ، عنِ الحَسَنِ؛ أنَّه كان يأمُرُ بالوصيَّةِ لِذي قَرابتِه، فقِيلَ له: وإنْ كانوا أغنياءَ؟ قال: إنَّ

---

(١) «ذو» هنا بمعنى «الذي» على لغة طيئ.

(*) في (ت): «أنا».

(٢) في النسختين: «أرضه». انظر: الحديث التالي، و"مصنف ابن أبي شيبة" (٣١٤٣٢).

غِناهم لا يمنَعُهم مِنَ الحقِّ الذي جعلَه اللهُ لهم.

[٣٧٩] سعيدٌ[١]، قال: نا هُشَيمٌ[٢]، عن جُوَيْبِرٍ، عنِ الضَّحَّاكِ، قال: مَنْ ماتَ ولم يُوصِ لِذي قَرابَتِه، فقد خَتَمَ عملَه بمعصيةٍ.

[٣٨٠] سعيدٌ[٣]، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[٤] جُوَيبِرٌ، عنِ الضَّحَّاكِ، قال: لو كنتُ واليًا/ فأُتِيتُ برجُلٍ أَوصَى لِغيرِ ذِي قَرابَتِه رَدَدتُّ ذلك، ولو بُنِيَتْ به الدُّورُ، واتُّخِذَتْ فيه[٥] الأموالُ. [ت/ ٢١أ]

[٣٨١] سعيدٌ، قال: نا أبو مُعاويةَ، قال: نا أبو عاصِمٍ الثَّقَفِيُّ، قال: قال لي إبراهيمُ النَّخَعِيُّ: ما تَقُولُ[٦] في رجُلٍ أَوصَى بنصفِ مالِه، وثُلُثِ مالِه، ورُبُعِ مالِه؟ قلتُ: لا يجوزُ، قال: فإنَّهم قد أجازوا[٧]. قلتُ: لا أدري؛ قال: أمسِكِ [اثْنَيْ عَشَرَ][٨]، فأَخرِجْ نِصْفَها ستَّةً، وثُلُثَها أربعةً، ورُبُعَها ثلاثةً، فاقْسِمِ المالَ على ثلاثةَ عشَرَ؛ فلصاحبِ النِّصفِ: ستَّةٌ، ولصاحبِ الثُّلُثِ: أربعةٌ، ولصاحبِ الرُّبُعِ: ثلاثةٌ.



---

(١) تقدم قريبًا [٣٥٦].
(٢) في (س): «حسين». وانظر الأثر [٣٥٦].
(٣) تقدم قريبًا [٣٥٧]. (٤) في (ت): «أنا».
(٥) كذا في النسختين. وفي الأثر [٣٥٧]: «به». و«في» تأتي بمعنى الباء.
(٦) في (ت): «نقول». (٧) أي: الورثة.
(٨) في النسختين: «اثني عشرة»، وفي (ط): «اثنتي عشرة»، والمعدود هنا: السهم؛ كما في مصنف ابن أبي شيبة (٣١٤٣٩)، والبيهقي (٦/ ٢٧٢) من طريق أبي عاصم الثقفي.

(٣) بَابُ وَصِيَّةِ المُسَافِرِ وَالحَامِلِ

[٣٨٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عنِ الشَّعْبِيِّ، قال: إذا أَعْطَى الرجُلُ العَطِيَّةَ حين[١] يضَعُ رِجْلَه في الغَرْزِ[٢] للسفرِ، فهو وصيَّةٌ مِنَ الثُّلُثِ.

[٣٨٣] سعيدٌ[٣]، قال: نا جَرِيرٌ، عن مُغِيرةَ، عن حَمَّادٍ، عن إبراهيمَ، قال: تَجوزُ وصيَّتُه، ولا يكونُ من الثُّلُثِ.

[٣٨٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، عن مُغِيرةَ، عن إبراهيمَ؛ في المُسافِرِ: ما صَنَعَ مِنْ شيءٍ، فهو مِنْ جميعِ المالِ.

قال هُشَيمٌ: وهو القولُ.

[٣٨٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، عن جابرٍ، عنِ الشَّعْبِيِّ، عن شُرَيحٍ، قال: ما صَنَعَتِ الحاملُ مِنْ شيءٍ، فهو مِنَ الثُّلُثِ.

[٣٨٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) حُمَيدٌ الطَّويلُ، قال: أرسلَنِي إيَاسُ بنُ مُعاويةَ حيث أُخِذَ في الظِّنَّةِ، قال: إيتِ الحَسَنَ فسَلْه[٤] عن حالِي[٥] فيما أُحدِثُ في مالي؛ أَمِنَ الثُّلُثِ أم من جميعِ المالِ؟ فأَتَيْتُ الحَسَنَ، فذَكرتُ ذلك له، فقال: ما أَحدَثَ في مالِه في حالِه فهو مِن الثُّلُثِ؛ هو بمنزلةِ المريضِ.

[٣٨٧] سعيدٌ، قال: نا عبدُاللهِ بنُ وَهبٍ، قال: أخبرني عمرُو بنُ

(*) في (ت): «أنا».
(١) في (س): «حتى».
(٢) «الغَرز»: ركاب الرحل من جِلدٍ.
(٣) هذا الأثر سقط من (س).
(٤) في (س): «فسأله».
(٥) في (ت): «خالي».

الحارثِ، عن يَحْيَى بنِ سعيدٍ؛ أنَّه سَمِع القاسِمَ بنَ محمدٍ يَقُولُ: ما أعطَتِ الحُبْلى فثُلُثُه لزوجِها أو لبعضِ من يَرِثُها في غيرِ الثُّلُثِ، وذلك إذا لم يَكُنْ من نصيبِها، أو من نصيبِه؛ شكَّ الشيخُ[1].



(١) كذا في النسختين، وقد ذكره ابن حزم في "المحلى" (٩/ ٣٥٠) من طريق ابن وهب، به، وفيه: «وذلك إذا لم تكن مريضة»، بدلًا من: «وذلك إذا لم يكن من نصيبها أو من نصيبه».
وذكره أيضًا (٨/ ٢٩٨) بنفس الإسناد، ولفظه: «ما أعطت الحامل لوارث أو لزوج فمن رأس مالها إلا أن تكون مريضة».
وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١٦٠٥)، والدارمي (٣٢٦٢) من طريق حماد بن زيد، عن يحيى ابن سعيد، قال: أعطت امرأتي عطية وهي حامل، فقالت للقاسم بن محمد، فقال: هو من جميع المال.

(٤) بَابُ الرَّجُلِ يَسْتَأْذِنُ وَرَثَتَهُ فَيُوصِي بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ

[٣٨٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) داودُ بنُ أبي هِنْدٍ، قال: نا الشَّعْبِيُّ، عن شُرَيحٍ؛ أنَّه قال في رجُلٍ استأذَن ورثتَه، فأَذِنُوا له أن يُوصِيَ بأكثرَ مِنَ الثُّلُثِ ففَعَل، فلمَّا مات أَبَوْا أن يُجِيزُوا وصيَّتَه؛ قال شُرَيحٌ: إنَّ القومَ قد يَسْتَحْيُوا(١) مِنْ صاحبِهم ما كان حيًّا بينَ أظهُرِهم، فإذا نَفَضُوا أَيْدِيَهم مِنَ التُّرابِ فهُمْ بالخِيارِ؛ إن شاؤُوا أجازُوا، وإن شاؤُوا رَدُّوا.

[٣٨٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عُبَيْدةُ، عن إبراهيمَ،/ قال: [س/١٥ب] وأُنبِئْتُ عن منصورٍ،/ عن إبراهيمَ، أنَّه كان يَقُولُ ذلك. [ت/٢١ب]

[٣٩٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) المَسعُودِيُّ، عن محمدِ بنِ عُبَيدِاللهِ الثَّقَفيِّ، عنِ القاسِمِ بنِ عبدِالرَّحمنِ- قال المَسعُودِيُّ: وأَظُنُّني سَمِعتُه مِنَ القاسِمِ- قال: قال عبدُاللهِ(٢): ذلك التَّكَرُّهُ! لا يجوزُ.

[٣٩١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) أَيُّوبُ أبو العَلَاءِ، قال: سَمِعْتُ الحَكَمَ بنَ عُتَيْبَةَ(٣) يُحدِّثُ عنِ ابنِ مَسعودٍ؛ مثلَ ذلك.

[٣٩٢] سعيدٌ، قال: نا(*) هُشَيمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، عنِ الحَسَنِ؛ أنَّه كان يَقُولُ: إذا أَذِنُوا له فليس لهم أن يَرجِعُوا بعدَ موتِه.

[٣٩٣] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن يُونُسَ، عنِ الحَسَنِ؛ مثلَه.

(*) في (ت): «أنا».

(١) كذا في النسختين؛ والجادَّة: «يستحيون»؛ بإثبات النون، ويتخرج حذفها على لغة قليلة لبعض العرب؛ يحذفون نون الرفع من الأمثال الخمسة لمجرَّدِ التخفيف.

(٢) أي: عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) في (س): «عيينة».

(٥) بَابُ الرَّجُلِ يُوصِي بِالعَتَاقَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

[٣٩٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) أَشْعَثُ بنُ سَوَّارٍ، قال: نا نافعٌ، عنِ ابنِ عُمَرَ؛ أنَّه كان يَقُولُ في الوصيَّةِ إذا عَجَزَتْ عنِ الثُّلُثِ؛ قال: يُبدَأُ بالعَتَاقةِ.

[٣٩٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) الشَّيبانيُّ، عن مَسْروقِ بنِ الأَجدَعِ، قال: يُبدَأُ بالعَتَاقةِ.

[٣٩٦] سعيدٌ[1]، قال: نا هُشَيمٌ، قال: أنا أَشْعَثُ، عن شُرَيحٍ؛ أنَّه كان يقولُ: يُبدَأُ بالعَتَاقةِ.

[٣٩٧] قال: ونا[2] الحَكَمُ بنُ عُتَيبةَ، عن شُرَيحٍ؛ أنَّه قَضَى بذلك في ناسٍ من كِنْدةَ؛ فبَدأ بالعَتَاقةِ. (٣٩٦)

[٣٩٨] سعيدٌ[3]، قال: نا هُشَيمٌ، عن مُغِيرةَ وعُبَيدةَ، عن إبراهيمَ؛ قال: يُبدَأُ بالعَتَاقةِ. (٣٩٧)

[٣٩٩] سعيدٌ، قال: نا جَريرٌ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ؛ في الرجُلِ يُوصِي بالعَتَاقِ وغيرِه؛ قال: يُبدَأُ بالعَتَاقِ قبلَ الوصيَّةِ، فإذا استكمَلَ العَتَاقُ الثُّلُثَ، لم يكُنْ لأصحابِ الوصيَّةِ شيءٌ، وإن زاد العَتَاقُ عَلَى الثُّلُثِ، استُسعِيَ[4] فيما بَقِيَ وعَتَقَ، فإنْ كان العَتَاقُ أقلَّ مِنَ الثُّلُثِ بُدِئَ بالعَتَاقِ، وما بَقِيَ منَ الثُّلُثِ كان بينَ أصحابِ الوصيَّةِ بحِصَصِهم. (٣٩٨)

(*) في (ت): «أنا».
(١) هذا الأثر سقط من (س).
(٢) في (س): «نا». والقائل هنا هو أشعث بن سوَّار.
(٣) هذا الأثر سقط من (س).
(٤) الاستسعاء: عمل العبد المُعتَق بعضُه لفكاك ما بقي من رقِّه .

[٤٠٠] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، عن عبدِالعزيزِ بنِ عُبيدِاللهِ، عنِ الشَّعْبِيِّ، عن شُرَيحٍ؛ مثلَ ذلك. (٣٩٩)

[٤٠١] سعيدٌ، قال: نا جَريرٌ، عن مُغِيرةَ، عن حَمَّادٍ، عن إبراهيمَ، قال: إنَّما يُبدَأُ بالعَتَاقِ إذا [كان][١] مملوكًا له سمَّاه باسمِه، فذلك الذي يُبدَأُ، فإذا قال: أَعتِقُوا عنِّي نَسَمةً، فالنَّسَمةُ وسائرُ الوصيَّةِ سواءٌ. (٤٠٠)

[٤٠٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] أَشْعَثُ بنُ سَوَّارٍ، عنِ الشَّعبِيِّ؛ أنَّه كان يَقُولُ: إذا أَعتَقَ في وصيَّتِه مملوكًا هو له، فعجَزَتْ وصيَّتُه، بُدِئَ به، فإذا قال: أَعتِقُوا عنِّي، فبالحِصَصِ. (٤٠١)

[٤٠٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[٢] مُطَرِّفٌ، عن إبراهيمَ، قال: يُبدَأُ بالعَتَاقةِ. وأنَّ الشَّعبِيَّ قال: يُبدَأُ بالحِصَصِ. (٤٠٢)

[٤٠٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] خالدٌ، ويُونُسُ، عنِ ابنِ سِيرِينَ، قال: بالحِصَصِ. (٤٠٣)

[٤٠٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] منصورٌ، عنِ الحَسَنِ، قال: بالحِصَصِ. (٤٠٤)

[٤٠٦] سعيدٌ، قال: نا/ هُشَيمٌ، قال: نا[*] يُونُسُ، عنِ الحَسَنِ؛ أنَّه [ت/ ٢٢أ] قال: يُبدَأُ بالعَتَاقةِ، ثمَّ قال بعدَ ذلك: بالحِصَصِ. (٤٠٥)

---

(١) في النسختين: «كانوا»!
(*) في (ت): «أنا».
(٢) في (ت): «أبنا» غير منقوطة، وفي (ط): «أنبا».

(٦) بَابُ الرَّجُلِ يُعْتِقُ عِنْدَ مَوْتِهِ وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْـرُهُ

[٤٠٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) حَجَّاجٌ، عنِ العَلَاءِ بنِ بدرٍ، عن أبي يَحْيَى المَكِّيِّ؛ أنَّ رجُلًا أَعتَقَ غلامًا له عندَ موتِه، ليس له مالٌ غيرُه، وعليه دَينٌ، فأمَر رسولُ اللهِ ﷺ أنَ يَسْعَى في قيمتِه. (٤٠٦)

[٤٠٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) خالدٌ، عن أبي قِلابةَ، عن رجُلٍ من بني عُذْرةَ؛ أنَّ رجُلًا منهم أَعتَقَ غلامًا له عندَ موتِه، ولم يكُنْ له مالٌ غيرُه، فرُفِعَ ذلك إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فأَعتَقَ منه الثُّلُثَ، واستُسعِيَ في الثُّلثَينِ. (٤٠٧)

[٤٠٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) منصورٌ، عنِ الحَسَنِ، عن عِمْرانَ بنِ حُصَينٍ؛ أنَّ رجُلًا منَ الأنصارِ أَعتَقَ ستَّةَ مملوكِينَ له عندَ موتِه، ليس له مالٌ غيرُهم، فبلَغ ذلك النبيَّ ﷺ، فغَضِب من ذلك، وقال: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَلَّا أُصَلِّيَ عَلَيْهِ**»؛ ثمَّ دعا مملُوكِيه فجزَّأَهم ثلاثةَ أجزاءٍ، فأَقْرَعَ بينَهم، فأَعتَقَ اثنينِ، وأَرَقَّ أربعةً. (٤٠٨)

[٤١٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) خالدٌ، قال: نا أبو قِلَابةَ، عن أبي زَيدٍ الأَنصاريِّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ مثلَ ذلك. (٤٠٩)

[٤١١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) ابنُ عَونٍ، عنِ ابنِ سِيرِينَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ مثلَه. (٤١٠)

[س/١٦أ] [٤١٢] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن/ يَزيدَ بنِ يَزيدَ بنِ جابرٍ، عن مَكْحولٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيِّبِ؛ أنَّ رجُلًا أَعتَقَ ستَّةَ أعبُدٍ له في مَرَضِه،

(*) في (ت): «أنا».

فأَقرَعَ رسولُ اللهِ ﷺ بينَهم، فأَعتَقَ اثنينِ، وأرَقَّ أربعةً. (٤١١)

[٤١٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ، قال: يُستَسعَونَ؛ فَيَعْتِقُ منهُمُ الثُّلُثُ، ويَسعَونَ في الثُّلثَينِ. (٤١٢)

[٤١٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنِ الشَّعبِيِّ؛ بمثلِ قولِ إبراهيمَ. (٤١٣)

[٤١٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُطَرِّفٌ، عنِ الشَّعبِيِّ؛ أنَّه سَمِعه يَقُولُ مثلَ ما قال إبراهيمُ. (٤١٤)

[٤١٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، عنِ الحَسَنِ؛ أنَّه كان يَقُولُ مثلَ قولِ إبراهيمَ والشَّعبِيِّ إذا لم يكُنْ عليه دَينٌ، فإذا كان عليه دَينٌ أكثرُ من قيمَتِه فهو رَقيقٌ يُباعُ، إلَّا أن يكونَ الدَّينُ أقلَّ من قيمَتِه بدِرهمٍ واحدٍ فما سِوى ذلك، فإذا كان كذلك، وَقَعتِ السِّعَايةُ. (٤١٥)

[٤١٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ؛ ومُطَرِّفٌ، عنِ الشَّعبِيِّ في الرجُلِ يُعتِقُ مَمْلُوكَه عندَ موتِه، ليس له مالٌ غيرُه، وعليه دَينٌ قَدْرُ قيمَتِه- أو قال: أكثرُ- قالا: يَسْعَى في قيمَتِه./ (٤١٦) [ت/٢٢ب]

(*) في (ت): «أنا».

(٧) بَابٌ: هَلْ يَقْضِي الحَيُّ النَّذْرَ عَنِ المَيِّتِ؟

[٤١٨] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عنِ الزُّهريِّ، عن عُبيدِاللهِ بنِ عبدِاللهِ، عنِ ابنِ عباسٍ؛ أنَّ [سَعدَ بنَ عُبَادةَ][١] استفتَى النبيَّ ﷺ في نَذْرٍ كان عَلَى أمِّه ماتَتْ قبلَ أنْ تقضِيَ، فقال: «اقْضِ[٢] عَنْهَا». (٤١٧)

[٤١٩] سعيدٌ، قال: نا سُفيَانُ، عن عَبدِالرَّحمنِ بنِ القاسِمِ، عن أبيه، قال: جاءَ سَعدُ بنُ عُبَادةَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقال: إنَّ أمِّي ماتَتْ ولم تُوصِ، فهل يَنفَعُها أنْ أتصدَّقَ عنها؟ فقال: «نَعَمْ». (٤١٨)

[٤٢٠] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[٣] منصورٌ ويُونُسُ، عنِ الحَسَنِ، قال: قال سَعدُ بنُ عُبَادةَ: يا رسولَ اللهِ، إنِّي كنتُ [أَبَرُّ][٤] أمَّ سعدٍ، وإنَّها ماتَتْ، فهل ينفَعُها أنْ أتصدَّقَ عنها؟ قال: «نَعَمْ»؛ قال: فأيُّ الصدقةِ أفضلُ؟ قال: «اسْقِ المَاءَ»؛ قال[٥]: فجعلَ صِهْرِيجَيْنِ[٦] في المدينةِ[٧]. قال الحسنُ: فربَّما سَعَيتُ بينَهما وأنا غلامٌ. (٤١٩)

[٤٢١] سعيدٌ[٨]، قال: نا سُفْيَانُ، عنِ ابنِ طاوُسٍ، عن أبيه، قال: جاءتِ امرأةٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقالتْ: إنَّ أمِّي ماتَتْ ولم تُوصِ، أفأُوصِي عنها؟ قال: «نَعَمْ». (٤٢٠)

---

(١) في (ت): «سعد بن سعادة»، وفي (س): «سعيد بن سعادة». انظر: "مصنف ابن أبي شيبة" (١٢٢٠٦ و١٢٧٣٧ و٣٧٢٧٣).

(٢) في (س): «اقضي»، وهي جائزة.

(٣) في (ت): «أنا».

(٤) في النسختين «ابن». انظر: "البر والصلة" للمروزي (٩٢)، و"الأول من أمالي أبي إسحاق الهاشمي" (٢).

(٥) في (ت): «فقال».

(٦) في (ت): «صهن يجين»!

(٧) قوله: «في المدينة»، في (ت): «بالمدينة».

(٨) هذا الأثر سقط من (س).

[٤٢٢] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عنِ ابنِ طاوُسٍ، عن أبيهِ: ما من رجُلٍ يموتُ يُؤمَرُ بالوصيَّةِ ولم يُوصِ، إلَّا وأهلُه مَحقُوقُون أنْ يُوصُوا عنهُ. (٤٢١)

[٤٢٣] سعيدٌ، قال: نا ابنُ المُبارَكِ، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن إبراهيمَ بنِ مَيْسَرةَ، قال: وسُئلَ طاوسٌ عن صدقةِ الحَيِّ عنِ[1] الميِّتِ؟ قال: بَخٍ! أَعجبَه. (٤٢٢)

[٤٢٤] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن عَبدِالكَريم أبي أُمَيَّةَ، عن عُبيدِاللهِ ابنِ عبدِاللهِ؛ أنَّه سأل ابنَ عباسٍ عن نَذْرٍ كان على أَمِّه منِ اعتكافٍ وماتَتْ، قال: صُمْ عنها، واعتكِفْ عنها. (٤٢٣)

[٤٢٥] سعيدٌ، قال: نا أبو الأحْوَصِ[2]، عن إبراهيمَ بنِ مُهاجِرٍ، عن عامرِ بنِ مُصعَبٍ؛ أنَّ عائشةَ اعتكَفتْ عن أخيها عبدِالرحمنِ بعدَما مات. (٤٢٤)



(١) في (ت): «على».
(٢) في (ت): «أبو الأخوص».

(٨) بَابٌ: لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ

[٤٢٦] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن سليمانَ الأَحْوَلِ، عن مجاهدٍ؛ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أمر مُنَادِيًا فَنَادَى: «**لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، وَلَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ**». (٤٢٥)

[٤٢٧] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ؛ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لَا تَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ إِلَّا أَنْ يُجِيزَهَا الوَرَثَةُ**». (٤٢٦)

[٤٢٨] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، قال: حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بنُ مُسْلِمٍ الخَوْلانِيُّ، قال: سَمِعتُ أبا أُمَامَةَ الباهِلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ في خُطبَتِهِ/ [ت/٢٣أ] عامَ حجَّةِ الوَداعِ: «**أَلَا إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ؛ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ. الْوَلَدُ لِلفِرَاشِ، وَلِلعَاهِرِ الحَجَرُ**[1]، **وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ. مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوِ انْتَمَى إِلَى غَيرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ التَّابِعَةُ**[2] **إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ؛ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ. لَا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ شَيْئًا**[3] **مِنْ بَيْتِهَا إِلَّا بِإِذْنِ**[4] **زَوْجِهَا**»؛ قيلَ: يا رسولَ اللهِ، ولا الطَّعامَ؟ قال: «**ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا**»؛ ثمَّ قال: «**إِنَّ العَارِيَةَ مُؤَدَّاةٌ، وَالمِنْحَةَ مَرْدُودَةٌ، وَالدَّيْنَ مَقْضِيٌّ، وَالزَّعِيمَ غَارِمٌ**». (٤٢٧)

[٤٢٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[5] طلحةُ أبو مُحمَّدٍ مولى

---

(١) أي: للعاهر الخيبة؛ كما يقال: له التراب: إذا أرادوا الخيبة؛ وذلك لأن الزاني ليس له حظ من ولد الزنى.

(٢) «لعنة الله التابعة»: المتمادية إلى يوم القيامة.

(٣) في (س): «شيء».

(٤) قوله: «بإذن» سقط من (س).

(٥) في (ت): «أنا».

باهِلَةَ، قال: نا قَتادةُ، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ، عن عَمْرِو بنِ خارِجةَ الأَشْعَرِيِّ، قال: شهدتُّ معَ رسولِ اللهِ ﷺ حجَّتَهُ؛ فقال: إنِّي لبَينَ جِرَانِ[1] ناقةِ رسولِ اللهِ ﷺ وهيَ تَقْصَعُ بجِرَّتِها[2]، ولُعابُها يَسِيلُ بينَ كَتِفَيَّ، قال: فسَمِعتُه يقولُ: «**إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ؛ وَلَا تَجُوزُ وَصِيَّةٌ لِوَارِثٍ. أَلَا وَإِنَّ الوَلَدَ لِلفِرَاشِ وَلِلعَاهِرِ الحَجَرُ**[3]. **أَلَا مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوِ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ؛ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ / وَلَا عَدْلٌ**». (٤٢٨) [س/١٦ب]

[٤٣٠] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن هِشَامِ بنِ حُجَيرٍ، عن طاوُسٍ؛ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لَا تَجُوزُ وَصِيَّةٌ لِوَارِثٍ**». (٤٢٩)



(١) الجِران للبعيرِ- بكسر الجيمِ-: مقدم عنقه من مذبحه إلى منحره، والجمع: جُرُن، بضمتين.
(٢) تَقصَع بجِرَّتِها: أي تمضغ الناقةُ اللقمة بشدة، تتعلل بها؛ تجرها من الكَرِش إلى الحلق، وقيل: تُخرِجها من الجوف إلى الشِّدق بأسنانها؛ وذلك إن كانت مطمئنة.
(٣) انظر تفسيرها في التعليق على الأثر السابق.

(٩) بَابُ وَصِيَّةِ الصَّبِيِّ

[٤٣١] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن عبدِاللهِ بنِ أبي بكرٍ ويَحْيَى بنِ سعيدٍ، عن أبي بكرِ بنِ مُحمَّدِ بنِ عمرِو بنِ حزمٍ، عن عَمْرِو بنِ سُلَيمٍ الزُّرَقِيِّ؛ أنَّ غُلَامًا من غَسَّانَ مَرِضَ، فأُخبِرَ به عُمَرُ، فقال: مُرُوه فلْيُوصِ، فأَوصَى ببِئْرِ جُشَمَ[1]، فبِيعَتْ بثلاثينَ ألفًا، وهو ابنُ عشرِ سِنِينَ، أوِ اثْنَيْ[*] عشْرَةَ سنةً. (٤٣٠)

[٤٣٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[2] يَحْيَى بنُ سعيدٍ، عن أبي بكرِ بنِ محمدٍ؛ أنَّ غلامًا مِنَ الأنصارِ أَوصَى لأخوالٍ له من غَسَّانَ بأرضٍ يقالُ لها: بئرُ جُشَمَ، قُوِّمَتْ: ثَلَاثِينَ ألفًا، فرُفِع ذلك إلى عُمَرَ بنِ الخطَّابِ، فأَجاز الوصيَّةَ، قال يَحْيَى: وكان الغلامُ ابنَ عشرِ سنين، أوِ اثْنَيْ[*] عشْرةَ سَنَةً. (٤٣١)

[٤٣٣] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن أيُّوبَ، عنِ ابنِ سِيرِينَ، قال: رُفِع إلى عبدِاللهِ بنِ عُتبةَ وصيَّةُ جاريةٍ صغَّروها وحقَّروها، فقال عبدُاللهِ بنُ عُتبةَ: مَنْ أَصاب الحقَّ أَجَزْناه. (٤٣٢)

[٤٣٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: أنا يُونُسُ وهِشَامٌ، عنِ ابنِ سِيرِينَ، قال: رُفِع إلى عبدِ اللهِ بنِ عُتبةَ وصيَّةُ جاريةٍ صغَّروها وحقَّروها،

---

(١) «بئر جُشَم»: بئر بموضع يسمى الجُرْف؛ على ثلاثة أميال من المدينة نحو الشام. انظر: "معجم البلدان" (١/ ٢٩٩، ٢/ ١٢٨).

(*) كذا في النسختين. ويخرَّج- إن لم يكن تصحيفًا- على أنه من باب الحمل على المعنى؛ حمل «السنةَ» على معنى «العام»، وراعى في «عشرة» لفظ «السَّنة». والجادَّة: «اثنتي».

(٢) في (ت): «أنا».

فقال عبدُاللهِ بنُ عُتبةَ: من أَصاب الحقَّ[1] أجَزْنا وصيَّتَهُ. (٤٣٣)

[٤٣٥] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنِ الشَّعْبِيِّ، قال: رُفِعَ إلى شُرَيحٍ وصيةُ غلامٍ لم يَحتَلِمْ، فقال شُرَيحٌ: من أَصاب الحقَّ أجَزْنا وصيَّتَه/. (٤٣٤) [ت/٢٣ب]

[٤٣٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، عنِ الحَسَنِ، قال: لا يَجُوزُ طلاقُ الغلامِ حتَّى يَحتَلِمَ أو يَحتَلِمَ لِدَاتُه[2]، ولا عَتَاقَتُه، ولا وصيَّتُه، ولا هِبَتُه، ولا صَدَقَتُه. (٤٣٥)

[٤٣٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ؛ مثلَه، إلَّا الطلاقَ. (٤٣٦)

[٤٣٨] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن أيُّوبَ، عن عِكرِمةَ؛ أنَّ صفيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ باعَتْ حُجرتَها من مُعاويةَ بمئةِ ألفٍ، وكان لها أَخٌ يهوديٌّ، فعرَضتْ عليه أن يُسلِمَ فيَرِثَ فأَبَى، فأَوصتْ له بثُلُثِ المئةِ. (٤٣٧)

[٤٣٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) حُمَيدٌ الطَّويلُ، عنِ الحَسَنِ؛ أنَّ عُمَرَ بنَ الخطَّابِ أَوصَى لأمَّهاتِ أولادِه بأربعةِ آلافٍ، أربعةِ آلافٍ[3]. (٤٣٨)

---

(١) قوله: «أجزناه...» في الحديث السابق إلى هنا، سقط من (س) لانتقال النظر، فسقط معه الأثر.

(*) في (ت): «أنا».

(٢) في (ت): «لذاته»، ولِدَاتُه: أترابه وأمثاله.

(٣) في (ت): «بأربعة ألف أربعة ألف»، وفي (ط): «بأربعة ألف» غير مكررة.

(١٠) بَابٌ: فِي المُدَبَّرِ[1]

[٤٤٠] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، سَمِع جابرَ بنَ عبدِاللهِ يَقُولُ: إنَّ رجُلًا مِنَ الأنصارِ دَبَّرَ غلامًا له لم يكُنْ له مالٌ غيرُه، فباعَه النَّبِيُّ ﷺ، فاشتراه ابنُ النَّحَّامِ.

قال جابرٌ: عبدًا قِبْطِيًّا ماتَ عامَ أوَّلَ في إمارةِ ابنِ الزُّبيرِ. (٤٣٩)

[٤٤١] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن أَبِي الزُّبَيرِ، عن جابرٍ؛ نحوَه، قال: واسمُه يعقوبُ القِبْطِيُّ. (٤٤٠)

[٤٤٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عبدُ الملكِ، عن عَطاءٍ؛ أنَّ رجُلًا أَعتَقَ غلامًا له عن دُبُرٍ، ليس له مالٌ غيرُه، فبَلَغ ذلك رسولَ اللهِ ﷺ، فغَضِبَ من ذلك، ودعا الغلامَ، فباعَه بسَبعِ مِئةِ دِرهمٍ، ثمَّ دَفَع الثَّمَنَ إليه، فقال: «اسْتَنْفِقْهُ». (٤٤١)

[٤٤٣] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن سَلَمَةَ بنِ كُهَيلٍ، عن عَطاءٍ، عن جابرِ بنِ عبدِاللهِ، عنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ بنحوٍ من حديثِ عبدِالملكِ. (٤٤٢)

[٤٤٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عبدُالملكِ بنُ أبي سليمانَ، عن أبي جَعفرٍ مُحمَّدِ بنِ عَليٍّ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ باع خِدمةَ المُدَبَّرِ[2]. (٤٤٣)

---

(١) المُدبَّر: هو العبد الذي علَّق سيِّدُه عتقَه بموته؛ بأن يقول له: أنت حرٌّ دُبُر موتي.

(*) في (ت): «أنا».

(٢) أي: بيع خدمة المُدبَّر دون رقبته، وقد منعه البعض لما فيه من الغرر؛ لأن المُدبَّر يُعتق بموت سيِّده، ولا يُدرى متى يموت سيده، فكان في بيعه نوعُ غرر.

[٤٤٥] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن أَيُّوبَ، عن مُحمَّدِ بنِ سِيرِينَ؛ أنَّه كَرِهَ بيعَ المُعتَقِ عن دُبُرٍ إلَّا من نفسِه. (٤٤٤)

[٤٤٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، عن مُغِيرةَ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه كَرِهَ بيعَه، ورخَّصَ في بيعِ خِدمتِه. (٤٤٥)

[٤٤٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يَحْيَى بنُ سعيدٍ، عن سعيدِ ابنِ المُسَيِّبِ؛ أنَّه كان يَقُولُ في المُعتَقِ عن دُبُرٍ: لا تَبِعْه ولا تَهَبْه. (٤٤٦)

[٤٤٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) حُصَينٌ، عنِ الشَّعبيِّ؛ أنَّه كَرِهَ بيعَه. (٤٤٧)

[٤٤٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يُونُسُ، عنِ الحَسَنِ؛ أنَّه كان يَقُولُ في المُعتَقِ عن دُبُرٍ: إنَّه لا يُباعُ، فقِيلَ لهُ: فإنِ احتاجَ صاحبُه ولم(١) يكُنْ له شيءٌ غيرُه؟ فلم يَزالوا به حتَّى رَخَّصَ لهم، وكانَ قولَه: ألَّا يُباعَ. (٤٤٨)

[٤٥٠] سعيدٌ، قال: نا أبو مُعاويةَ، قال: نا يَحْيَى بنُ سعيدٍ، عن سعيدِ ابنِ المُسَيِّبِ، قال: المُدَبَّرةُ لا تُباعُ، ولا تُمهَرُ(٢)، ولا تُوهَبُ، ويَطَؤُها سيِّدُها إن شاءَ. وَلَدُها بمَنزِلَتِها. (٤٤٩)

[٤٥١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*)/ حَجَّاجُ بنُ أَرْطاةَ، قال: [ت/٢٤أ] حدَّثني مُحمَّدُ بنُ قَيسِ بنِ كَعبِ بنِ الأَحنَفِ النَّخَعيُّ، عن جَدِّه؛ أنَّ رجُلًا أَعتَقَ غلامًا له عن دُبُرٍ، فلمَّا طالَتْ حياةُ مولاه كاتَبَه من خِدمَتِه على نُجومٍ مَعلُومةٍ،/ فأدَّى بعضًا وبَقِيَ بعضٌ، فمات مولاهُ، فخاصَمَه ورثَتُه إلى عبدِاللهِ [س/١٧أ]

(*) في (ت): «أنا».

(١) في (س): «فلم».

(٢) قوله: «ولا تُمهَرُ» سقط من (س).

ابنِ مسعودٍ، فقال: أمَّا ما أخذَهُ(١) صاحبُكم في حياتِه فهو له، وأمَّا ما بَقِيَ فلا شيءَ لكم إذا مات صاحِبُكم. (٤٥٠)

[٤٥٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) الحجَّاجُ، قال: أخبرَني داودُ ابنُ حُرَيثٍ الأَسَديُّ؛ أنَّه شَهِدَ شُرَيحًا قضَى بمثلِ ذلك. (٤٥١)

[٤٥٣] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوَانةَ، عن قَتادةَ، عنِ الحَسَنِ، قال: إذا باع خِدمةَ المُدَبَّرِ من نفسِه، فماتَ وقد بَقِيَ عليه شيءٌ، فهو حرٌّ، ولا شيءَ علَيه. (٤٥٢)

[٤٥٤] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: حُدِّثْتُ عن إبراهيمَ، أنَّه كان يَقُولُ: لهم أن يأخُذُوه بما بَقِيَ. (٤٥٣)

[٤٥٥] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عنِ ابنِ أَبِي نَجيحٍ، عن مجاهدٍ، قال: المُدَبَّرُ وَصيَّةٌ؛ يَرجِعُ فيه صاحبُه متى شاء. (٤٥٤)

[٤٥٦] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يَحْيَى بنُ سعيدٍ، عن سعيدِ ابنِ المُسَيِّبِ، أنَّه قال: وَلَدُ المُعتَقةِ عن دُبُرٍ بمَنزِلَتِها. (٤٥٥)

[٤٥٧] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن يَحْيَى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيِّبِ(٢)؛ مثلَهُ. (٤٥٦)

[٤٥٨] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) حُصَينٌ، عنِ الشَّعبيِّ؛ مثلَ ذلك. (٤٥٧)

---

(١) في (ت): «أخذ».

(*) في (ت): «أنا».

(٢) قوله: «أنه قال: ولد المعتقة...» في الحديث السابق إلى هنا، سقط من (س)؛ لانتقال النظر، وسقط معه الأثر.

[٤٥٩] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عن أَبِي الشَّعْثاءِ، قال: وَلَدُ المُدَبَّرةِ مَملُوكُون. (٤٥٨)

[٤٦٠] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، عن عبدِالعزيزِ بنِ عُبيدِاللهِ، عنِ الشَّعبيِّ، عن عبدِاللهِ وعن شُريحٍ؛ أَنَّهما قالا: وَلَدُ أمِّ الولدِ والمُدبَّرةِ؛ قالا: يَرِقُّون بِرِقِّهما، ويَعتِقُون بعِتقِهما. (٤٥٩)

[٤٦١] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، عن عُبَيدِاللهِ بنِ عُمَرَ، عن نافعٍ، عنِ ابنِ عُمَرَ؛ في الرجُلِ يُزوِّجُ أمَّ ولدِه، فتَلِدُ الأولادَ؛ قال: إذا أُعتِقَتْ أمُّهم فهم أحرارٌ. (٤٦٠)

[٤٦٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[1] عُثمانُ بنُ حَكيمٍ، عن سليمانَ بنِ يَسَارٍ؛ أنَّ زيدَ بنَ ثابتٍ رخَّصَ في بَيعِ ولدِ المُعتَقةِ عن دُبُرٍ، وقال: لِيَأخُذْ من رَحِمِها ما استطاعَ. (٤٦١)

[٤٦٣] سعيدٌ، قال: نا سُفْيَانُ، عن عَبدِالمَلِكِ بنِ أَبْجَرَ، عنِ الشَّعبيِّ، قال: قال مَسْروقٌ: المُدَبَّرُ فارعٌ[2] من المالِ.

وقال شُرَيحٌ: هو مِنَ الثُّلُثِ. (٤٦٢)

[٤٦٤] سعيدٌ، قال: نا شَرِيكٌ، عن جابرٍ، عنِ القاسمِ بنِ عبدِالرَّحمنِ، عن مَسْروقٍ، قال: المُدَبَّرُ من جَميعِ المالِ. (٤٦٣)

[٤٦٥] سعيدٌ، قال: نا شَرِيكٌ، عن جابرٍ، عن عامرٍ، عن عبدِاللهِ، قال: من جَميعِ المالِ. (٤٦٤)

---

(١) في (ت): «أنا».

(٢) في (ت): «فارغ». وفارعٌ من المال: أي مرتفعٌ عالٍ. والمعنى: أنه ليس من الثلث، ولكنه من رأس المال.

[٤٦٦] سعيدٌ، قال: نا شَرِيكٌ، عن جابرٍ، عن عامرٍ[١]، عن شُرَيحٍ، قال: هو مِنَ الثُّلُثِ. (٤٦٥)

[٤٦٧] سعيدٌ، قال: نا شَرِيكٌ، عنِ الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن شُرَيحٍ، قال: من الثُّلُثِ. (٤٦٦)

[٤٦٨] سعيدٌ، قال: نا أبو مُعاويةَ، قال: نا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن شُرَيحٍ، قال: مِنَ الثُّلُثِ. (٤٦٧)

[٤٦٩] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال[٢]: نا[٣] أَشْعَثُ بنُ سَوَّارٍ، عنِ الشَّعبيِّ، عن عطاءٍ، قال: مِن الثُّلُثِ./ (٤٦٨) [ت/٢٤ب]

[٤٧٠] سعيدٌ، قال: نا جَريرُ بنُ عبدِالحَميدِ، عن منصورٍ ومُغِيرةَ [والأعمشِ][٤]، عن إبراهيمَ، قال: هو مِن الثُّلُثِ. (٤٦٩)

[٤٧١] سعيدٌ، قال: نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن أبي هاشمٍ وأبي عبدِاللهِ[٥] الشَّقَرِيِّ، عن إبراهيمَ، قال: مِن جَميعِ المالِ. (٤٧٠)

[٤٧٢] سعيدٌ، قال: نا حَمَّادُ بنُ زَيدٍ، عن أبي هاشمٍ، عنِ الشَّعبيِّ، قال: مِن الثُّلُثِ. (٤٧١)

[٤٧٣] سعيدٌ[٦]، قال: نا حَمَّادُ بنُ زَيدٍ، عن أَيُّوبَ، عنِ ابنِ سِيرِينَ،

(١) قوله: «عن عبد الله قال: من جميع المال...» إلى هنا، سقط من (س)؛ لانتقال النظر، وسقط معه الأثر.
(٢) قوله: «نا هُشَيمٌ، قال» سقط من (س).
(٣) في (ت): «أنا».
(٤) في النسختين: «عن الأعمش». وانظر: "مصنف ابن أبي شيبة" (٢٢٢٩٦).
(٥) قبلها في (س): «الشعبي»، وكذا كانت في (ت) ثم ضرب عليها.
(٦) تكرَّر هذا الحديث في النسختين.

قال: مِنَ الثُّلُثِ. (٤٧٢)

[٤٧٤] سعيدٌ، قال: نا خالدٌ، عن يُونُسَ، عنِ الحَسَنِ، قال: منَ الثُّلُثِ. (٤٧٣)

[٤٧٥] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوَانةَ، عن أبي بِشرٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، قال: من جميعِ المالِ. (٤٧٤)



(١١) بَابٌ: فِي المُكَاتَبِ يَمُوتُ[١] وَيَتْـرُكُ وَرَثَةً وَعَلَيْهِ بَقِيَّةٌ مِنْ مُكَاتَبَةٍ

[٤٧٦] سعيدٌ، قال: نا عبدُالعزيزِ بنُ محمدٍ، عن أُنيسِ بنِ أبي[٢] يَحْيَى الأسلَميِّ، قال: أرسلَني رجالٌ من قُرَيشٍ إلى سعيدِ بنِ المُسَيِّبِ في مُكاتَبٍ كان بينَهم، فقاطَعه بعضُهم، واستَمسَك بعضٌ، ثمَّ مات المُكاتَبُ وتَرَك مالًا، فقال لي سعيدٌ: يأخُذُ الذين تَمَسَّكوا بكتابتِه ما لهم عليه، ثمَّ يقتَسِموا[٣] ما بَقِيَ بقَدْرِ حِصَصِهم في المُكاتَبِ. (٤٧٥)

[٤٧٧] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوَانَةَ، عن أبي حَصِينٍ، قال: خاصَمْتُ إلى شُرَيحٍ في مُكاتَبٍ لي؛ مات وتَرَك أولادًا ومالًا[٤]، ولي عليه مِن مُكاتَبَتِه، فقال لي شُرَيحٌ: خُذْ ما بَقِيَ لك من مُكاتَبَتِك ممَّا تَرَك، وما بَقِيَ فلوَلَدِه، والولاءُ لك. (٤٧٦)

[٤٧٨] سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن مُغِيرةَ، عن إبراهيمَ؛ في مُكاتَبٍ مات وتَرَك وَفاءً، وله أولادٌ، وعليه من مُكاتَبَتِه،/ [س/١٧ب] قال: يُعطَى ما عليه من مُكاتَبَتِه مَوالِيه، وما بَقِيَ فلوَرَثَتِه. (٤٧٧)

[٤٧٩] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، عن سعيدِ بنِ يوسُفَ، عن يَحْيَى بنِ أبي كَثيرٍ، قال: أخبرَني عَبدُاللهِ بنُ يَزِيدَ؛ أنَّ سعيدَ بنَ المُسَيِّبِ وأبا سَلَمةَ بنَ عَبدِالرَّحمنِ قَضَيا في رجُلٍ تُوُفِّيَ وتَرَك مُكاتَبًا له، وللمتوفَّى بَنُونَ

---

(١) قوله: «يموت» سقط من (س). (٢) قوله: «أبي» سقط من (س).

(٣) كذا في النسختين؛ والجادَّة: «يقتسمون»، والمثبت يخرّج على لغة من يحذف نون الرفع من الأمثلة الخمسة تخفيفًا.

(٤) في (ت): «مات وترك مالا وترك أولادًا».

وبناتٌ، ثمَّ إنَّ المكاتَبَ مات، وتَرَكَ مالًا أفضلَ من مُكاتبَتِه: أنَّ ما بَقِيَ من المُكاتَبةِ للرِّجالِ والنِّساءِ من وَرَثَةِ المَولى، وما كان من مالٍ [بعدَ][1] ذلك: للرِّجالِ دونَ النِّساءِ. (٤٧٨)

[٤٨٠] سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، قال: حدَّثني عُمَرُ بنُ رُؤبةَ التَّغْلِبيُّ[2]، عن عَبدِالواحدِ بنِ عبدِاللهِ النَّصْرِيِّ، عن [واثِلَةَ][3] بنِ الأَسْقَعِ اللَّيثيِّ، قال: تُحرِزُ[4] المرأةُ ثلاثةَ مَوَاريثَ: مواريثَ عَتِيقِها، ولَقِيطِها، والمُلاعِنةُ: ابنِها[5]. (٤٧٩)

[٤٨١] سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ أبي الزِّنَادِ، عن أبيه، عن سليمانَ بنِ يَسَارٍ؛ أنَّ السُّنَّةَ عندَهم أنَّ المرأةَ لا تَرِثُ منَ الوَلَاءِ لأحدٍ من أقاربِها، وأنَّها لا تَرِثُ مِنَ الولاءِ إلَّا ما أَعتَقَتْ هي نفسُها، ومَنْ/ كاتَبَتْ [ت/ ٢٥أ] فعَتَقَ منها، أو مولًى لمَولاها ممَّن يَعتِقُ. (٤٨٠)

[٤٨٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[6] يُونُسُ، عنِ الحَسَنِ، وبعضُ أصحابِه عن إبراهيمَ؛ قالا: لا تَرِثُ المرأةُ منَ الوَلَاءِ إلَّا مَنْ[7] أَعتَقَتْ، أو أَعتَقَ مَنْ أَعتَقَتْ. (٤٨١)

[٤٨٣] سعيدٌ، قال: نا جَرِيرٌ، عن مُغِيرةَ، عن إبراهيمَ، قال: إذا أَوصَى الرجُلُ إلى مُكاتَبِه أو إلى عَبدِه، جاز ذلك وكان بمنزلةِ الوَصِيِّ. (٤٨٢)

---

(١) في النسختين: «أبعد».

(٢) في (س): «الثعلبي».

(٣) في النسختين: «وايلة».

(٤) في (ت): «يحرز».

(٥) أي: تحرز الملاعنة ميراث ابنها الذي لاعنت من أجله.

(٦) في (ت): «أنا». (٧) في (ت): «ما».

[٤٨٤] سعيدٌ، قال: نا جَرِيرٌ، عن مُغيرةَ، عن حمَّادٍ، عن إبراهيمَ، قال: إذا أَوصَى الرجُلُ إلى مُكاتَبِه، فقال المكاتَبُ: قد أنفَقتُ نُجُومِي على مَواليَّ، صُدِّقَ في ذلك، وإذا أَوصى إلى عَبدِه وقال: إنِّي كاتَبْتُ نفسي وأنفَقتُ مُكاتَبَتي على مَواليَّ، لم يُصَدَّقْ في ذلك. (٤٨٣)

[٤٨٥] سعيدٌ، قال: نا عبدُاللهِ بنُ المُبارَكِ، قال: أخبرَني سعيدُ بنُ أبي عَرُوبةَ، عن [أبي][١] مَعْشَرٍ، عنِ النَّخَعيِّ؛ في الرجُلِ يُهدِي للرجُلِ فيَموتُ، قال: أيُّهما ما مات فهو للمُرسِلِ منهما، إذا كان الموتُ قبلَ أن يَصِلَ المُرسَلُ إلى المُرسَلِ إلَيه[٢]. (٤٨٤)

[٤٨٦] سعيدٌ، قال: نا مسلمُ بنُ خالدٍ، عن مُوسَى بنِ عُقْبَةَ، عن أُمِّهِ أمِّ كُلْثوم، قالت: لمَّا تزوَّجَ رسولُ اللهِ ﷺ أمَّ سَلَمةَ قال لها: «**إنِّي قَدْ أَهْدَيْتُ**[٣] **لِلنَّجَاشِي [أَوَاقيَّ]**[٤] **مِنْ مِسْكٍ وَحُلَّةً، وَإِنِّي لَا**[٥] **أُرَاهُ إِلَّا قَدْ مَاتَ، وَلَا أُرَى هَدِيَّتِي الَّتِي أَهَدَيْتُ إِلَيه**[٦] **إِلَّا سَتُرَدُّ إِلَيَّ، فَإِذَا رُدَّتْ فَهِيَ لَكِ**».

فكان كما قال رسولُ اللهِ ﷺ؛ مات النَّجاشي، ورُدَّتْ إليه هديَّتُه، فلمَّا رُدَّتْ إليه الهديَّةُ أَعطى كلَّ امرأةٍ من نسائِه أُوقِيَّةً من ذلك المِسكِ، وأعطى سائرَه أمَّ سَلَمةَ، وأعطاها الحُلَّةَ. (٤٨٥)

---

(١) سقط من النسختين و(ط). وهو أبو معشر زياد بن كليب التميمي الكوفي. انظر: "تهذيب الكمال" (٩/ ٥٠٤).
(٢) في (ت): «يصل إلى المرسل المرسل إليه».
(٣) في (س): «إني أهديت».
(٤) في (ت): «أواق»، وفي (س): «أواقا»، والمثبت هو الصواب؛ فـ«أوقية» تجمع على «أواقيّ» بتشديد الياء، وقد خفف بعضهم فيها التشديد. ولعل ناسخ (س) ظن ياءها ألفًا مقصورة.
(٥) قوله: «وإني لا» في (ت): «ولا». (٦) في (س): «له».

[٤٨٧] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، عن مُغِيرةَ، عنِ الشَّعْبِيِّ: أنَّ ثلاثَ نسوةٍ اشتَرَينَ دارًا، فجعلْنَها[1] للأَيِّمِ منهُنَّ، ولمَنِ افتَقَرَ منهنَّ، ولآخِرِهنَّ موتًا، فماتَتْ واحدةٌ، فخاصَمَ ورثَتُها الباقِيَتَينِ[2] إلى شُرَيحٍ، فقَصُّوا عليه القِصَّةَ، فقال شُرَيحٌ: لا تَجُوزُ؛ هذه رُقْبى، فجعلَها سبيلَ الميراثِ. (٤٨٦)

آخرُ كتابِ الوصايَا



(١) في (ت): «فجعلتها».
(٢) في (س): «الباقين».




(٣) [كِتَابُ النِّكَاحِ](١)

أبنا أبو عليٍّ الحسنُ بنُ أحمدَ بنِ إبراهيمَ بنِ الحسنِ بنِ محمَّدِ بنِ شاذانَ(٢)، قال: نا(*) أبو محمَّدٍ دَعْلَجُ بنُ أحمدَ بنِ دَعْلَجٍ السِّجِسْتانيُّ، قال: نا(*) أبو عبدِاللهِ محمَّدُ بنُ عليِّ بنِ زيدٍ الصائغُ، أنَّ سعيدَ بنَ منصورٍ حدَّثهم، قال:

(١) بَابُ التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ

[٤٨٨] قال: نا سفيانُ بنُ عُيَينةَ(٣)، عن إبراهيمَ بنِ مَيسَرةَ، عن عُبَيدِ بنِ سعدٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلْيَسْتَنَّ بِسُنَّتِي؛ وَمِنْ سُنَّتِي النِّكَاحُ**». (٤٨٧)

[٤٨٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا محمَّدُ بنُ ثابتٍ العَبْديُّ، قال: نا هارونُ ابنُ رِئابٍ، عن أبي نَجيحٍ، قال: قال رسولُ اللهِ / ﷺ: «**مِسْكِينٌ مِسْكِينٌ! رَجُلٌ لَيْسَتْ لَهُ امْرَأَةٌ!**»، قالوا: يا رسولَ اللهِ، وإنْ / كان غنيًّا منَ المالِ؟ قال: «**وَإِنْ كَانَ غَنِيًّا مِنَ المَالِ!**»، وقال: «**مِسْكِينَةٌ مِسْكِينَةٌ مِسْكِينَةٌ! امْرَأَةٌ** [ت/٢٥ب] [س/١٨أ]

---

(١) قوله: «كتاب النكاح» ليس في النسختين؛ ولكن كُتب فيهما في نهاية هذا الكتاب بعد الأثر [١٠٥٩]: «آخر كتاب النكاح».

(٢) بدأ الإسناد هنا في النسختين من «أبي علي بن شاذان»، وقبل كتاب الفرائض: «أبو البركات عبد الوهاب الأنماطي، نا أبو طاهر أحمد الباقلاني الكرجي، عن ابن شاذان». وانظر ترجمة رواة "السنن" في المقدمة (ص***).

(*) في (ت): «أنا».

(٣) في (ت): «عتيبة».

لَيْسَ لَهَا زَوْجٌ!»، قالوا: يا رسولَ اللهِ، وإنْ كانت غنيَّةً منَ المالِ؟ قال: «وَإِنْ كَانَتْ غَنِيَّةً مِنَ المَالِ!». (٤٨٨)

[٤٩٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا أبو مُعاويةَ، قال: نا الأعمشُ، عن عُمارةَ بنِ عُمَيرٍ، عن عبدِالرَّحمنِ بنِ يزيدَ، عن عبدِاللهِ بنِ مسعودٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ». (٤٨٩)

[٤٩١] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا خَلَفُ بنُ خَليفةَ، قال: نا حَفصُ بنُ عَمْرٍو(١) ابنُ أَخي أنسٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يأمُرُ بالباءِ، ويَنهَى عنِ التَّبَتُّلِ نهيًا شديدًا، ويقولُ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ الْأَنْبِيَاءَ بِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (٤٩٠)

[٤٩٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا سفيانُ، قال: نا إبراهيمُ بنُ مَيسَرةَ، قال: قال لي طاوسٌ: لَتَنكِحَنَّ أو لَأَقولَنَّ لكَ ما قال عمرُ لأبي الزَّوائدِ: ما يمنَعُكَ منَ(٢) النِّكاحِ إلا عَجْزٌ أو فجورٌ. (٤٩١)

[٤٩٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن إبراهيمَ بنِ مَيسَرةَ، عن طاوُسٍ؛ يَبلُغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «لَمْ نَرَ لِلْمُتَحَابَّيْنِ مِثْلَ النِّكَاحِ». (٤٩٢)

[٤٩٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عنِ المُغيرةِ، عن إبراهيمَ، قال: قال ابنُ مسعودٍ: لو لم يَبْقَ من أَجَلي إلَّا عشَرةُ أيامٍ، وأَعلمُ أنِّي أموتُ في آخرِها يومًا، لي فيهِنَّ طَوْلُ النِّكاحِ؛ لَتَزَوَّجتُ مخافةَ الفتنةِ. (٤٩٣)

(*) قوله: «قال» ليس في (ت).

(١) كذا في النسختين. والصحيح: «عمر». انظر: "تاريخ دمشق" (١٤/ ٤٢٦).

(٢) في (ت): «عن».

[٤٩٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا[(١)] أبو عَوانةَ، عن عطاءِ بنِ السَّائبِ، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال: قال لي: يا [سعيدُ][(٢)]، تزوَّجْ؛ فإنَّ خيرَ هذه الأُمَّةِ كان أكثرَها نساءً. (٤٩٤)

[٤٩٦] حدَّثنا[(٣)] سعيدٌ، قال[(*)]: نا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشرٍ، عن سعيدِ ابنِ جُبيرٍ، قال: قال لي ابنُ عَبَّاسٍ: تَزَوَّجْ. قلتُ: ما ذلك في نفسي اليومَ. قال: إنْ قلتَ ذاك لَمَا كان في صُلْبِكَ من[(٤)] مُستَودَعٍ لَيَخرُجَنَّ. (٤٩٥)

[٤٩٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال[(*)]: نا أبو عَوانةَ، عن إبراهيمَ بنِ مُهاجِرٍ، عن مُجاهدٍ؛ أنَّ ابنَ عبَّاسٍ دَعَا سُمَيْعًا وكُرَيْبًا وعِكرمةَ[(٥)]، فقال لهم: إنَّكم قد بَلَغتم ما يَبلُغُ الرجالُ من شأنِ النِّساءِ، فمَنْ أَحَبَّ منكم أنْ أُزوِّجَه زَوَّجتُه؛ لم يَزْنِ رجُلٌ قَطُّ إلا نَزَعَ اللهُ[(٦)] منه نورَ الإسلامِ؛ يَرُدُّه اللهُ إن شاء أن يَرُدَّه، أو يَمنعُه إيَّاه إن شاء أن يَمنعَه. (٤٩٦)

[٤٩٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال[(*)]: نا سفيانُ، عن هشامِ بنِ حُجَيرٍ، عن طاوسٍ، قال: لا يَتِمُّ نُسُكُ الشابِّ حتى يَتزوَّجَ. (٤٩٧)

[٤٩٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، قال: نا شُرَحبيلُ بنُ مسلمٍ الخَوْلانيُّ؛ أنَّ أبا مسلمٍ الخَوْلانيَّ، كان يقولُ: يا معشرَ خَوْلانَ، زَوِّجوا / نساءَكم وأَيَامَاكم[(٧)]؛ فإنَّ النَّعْظَ[(٨)] أَمْرٌ عارمٌ[(٩)]، فأَعِدُّوا له عُدَّةً، [ت/٢٦أ]

---

(١) قوله: «قال نا» في (ت): «ثنا».
(٢) في النسختين: «سعد»!
(٣) سيأتي في التفسير [٣٨٥٨].
(*) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٤) قوله: «من» سقط من (س).
(٥) هم من موالي ابن عباس رضي الله عنهما.
(٦) قوله: «إلا نزع الله» في (ت): «إلا نزع».
(٧) في (س): «وإماءَكم». والأيامى: الذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء.
(٨) النعظ: الشهوة.
(٩) في (س): «عازم». والعارم: الشديد.

واعلَموا أنَّه ليس لِمُنْعِظٍ إذْنٌ[(١)]. (٤٩٨)

[٥٠٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، قال: نا شُرَحْبيلُ بنُ مسلمٍ، أنَّ أبا الدَّرداءِ كان يقولُ: بئسَ العَونُ على الدِّينِ قلبٌ نَخِيبٌ[(٢)]، وبَطْنٌ رَغِيبٌ[(٣)]، ونَعْظٌ شَدِيدٌ. (٤٩٩)

[٥٠١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، قال: حدَّثني صفوانُ ابنُ عمرٍو، عن شُرَيْحِ بنِ عُبَيدٍ الحَضْرَميِّ، عن يزيدَ بنِ مَيسَرةَ؛ أنَّه كان يقولُ: ما أشدَّ الشَّهوةَ في الجسدِ! إنَّما هي مثلُ حريقِ النَّارِ، وكيف ينجو منها الحَصُورونَ؟! (٥٠٠)

[٥٠٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن يحيى ابنِ جَعْدةَ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**خَيْرُ فَائِدَةٍ أَفَادَهَا الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، امْرَأَةٌ جَمِيلَةٌ تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَهَا، وَتَحْفَظُهُ فِي غَيْبَتِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهَا**». (٥٠١)

[٥٠٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو الأحوصِ، قال: نا منصورٌ، عن حَبيبِ ابنِ أبي ثابتٍ، أو مجاهدٍ، عن يحيى بن جَعْدةَ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال[(٤)]: «**تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى أَرْبَعِ خِلَالٍ: عَلَى دِينِهَا، وَعَلَى مَالِهَا، وَعَلَى جَمَالِهَا[(٥)]، وَعَلَى حَسَبِهَا وَنَسَبِهَا، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ؛ تَرِبَتْ يَدَاكَ!**». (٥٠٢)

---

(١) يعني: أنه إذا استأذن المنعِظ، فلا إذن له، ويحتمل أن يكون: «ليس لمنعظ أُذُنٌ» يعني: أنه ضعيف الإدراك تحت هذه الشهوة، فلا يقبل النصح والإرشاد.
(٢) النَّخِيب: الجبان، وقيل: الفاسدُ الفعلِ.
(٣) الرغيب: الواسع.
(٤) في (ت): «عن يحيى بن جَعْدة، قال: قال رسول الله ﷺ».
(٥) في (ت): «وعلى جمالها، وعلى مالها».

[٥٠٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا[١] إسماعيلُ بنُ زكريَّا، عن حجَّاجِ بنِ أَرْطاةَ، عن مكحولٍ، عن أبي أيوبَ الأنصاريِّ، قال: أربعٌ مِن سُنَنِ المرسَلينَ: التَّعطُّرُ، والحياءُ، والسِّواكُ، / والنِّكاحُ. (٥٠٣) [س/١٨ب]

[٥٠٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، قال: بلَغني أنَّ السماءَ تُفتَحُ لكلِّ رجلٍ مسلمٍ ليلةَ المِلْكِ؛ يقالُ: أراد التعفُّفَ عمَّا حرَّمَ اللهُ عزَّ وجلَّ. (٥٠٤)

[٥٠٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن عبدِالرَّحمنِ بنِ زيادِ بنِ أَنْعُمٍ، عن عبدِاللهِ بنِ يزيدَ، عن عبدِاللهِ بنِ عمرٍو، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«لَا تَنْكِحُوا المَرْأَةَ لِحُسْنِهَا؛ فَعَسَى حُسْنُهَا أَنْ يُرْدِيَهَا، وَلَا تَنْكِحُوا المَرْأَةَ لِمَالِهَا؛ فَعَسَى مَالُهَا أَنْ يُطْغِيَهَا؛ فَانْكِحُوهَا[٢] لِدِينِهَا؛ فَلَأَمَةٌ سَوْدَاءُ خَرْمَاءُ ذَاتُ دِينٍ، أَفْضَلُ مِنِ امْرَأَةٍ حَسْنَاءَ لَا دِينَ لَهَا»**. (٥٠٥)

[٥٠٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن بُرْدِ بنِ سِنانٍ، عن مكحولٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«تُنْكَحُ المَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِلْحَسَبِ، وَالدِّينِ، وَالمَالِ، وَالجَمَالِ؛ فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ؛ تَرِبَتْ يَدَاكَ»**. (٥٠٦)

[٥٠٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن أبي بكرِ بنِ أبي مريمَ، عن ضَمْرةَ بنِ حَبيبٍ، قال: نهى رسولُ اللهِ ﷺ أن يتزوَّجَ الأعرابيُّ المُهاجِرةَ؛ يُخرِجُها إلى الأعرابِ. (٥٠٧)

[٥٠٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، قال: أَراد ابنُ عمرَ أَلَّا يتزوَّجَ، فقالت له حفصةُ: أيْ أخي؛ لا تَفعَلْ! تزوَّجْ؛ فإنْ وُلِدَ لك

---

(١) قوله: «نا» سقط من (س).

(٢) في (ت): «وانكحوها».

[ت/٢٦ب] وَلَدٌ فماتوا، كانوا لك أَجْرًا، وإن عاشوا دَعَوُا اللهَ عزَّ وجلَّ لك. / (٥٠٨)

[٥١٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، قال[١]: كان أبو قِلَابةَ يَحُثُّني على السُّوقِ، والضَّيْعةِ، والطَّلَبِ من فضلِ اللهِ عزَّ وجلَّ، وكان محمَّدٌ[٢] يَحُثُّني على التَّزويجِ. (٥٠٩)

---

(١) قوله: «قال» سقط من (س).

(٢) هو: محمد بن سيرين.

(٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي نِكَاحِ الأَبْكَارِ

[٥١١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، قال: سمِعتُ محمَّدَ بنَ المُنكَدِرِ وعمرَو بنَ دينارٍ؛ سمِعا جابرَ بنَ عبدِاللهِ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**هَلْ نَكَحْتَ؟**» قلتُ: نعم، قال: «**بِكْرًا أَوْ ثَيِّبًا؟**»، فقلتُ[١]: بل ثَيِّبًا. قال: «**فَهَلَّا بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟**»، قلتُ: إنَّ أبي قُتِلَ يومَ أُحُدٍ، وترَك تسعَ بناتٍ، فهُنَّ لي[٢] تسعُ أَخَواتٍ، فلم أُحِبَّ أن أَجمَعَ إليهِنَّ خرقاءَ مثلَهنَّ، وقلتُ: امرأةٌ تقومُ عليهِنَّ، وتَمشُطُهنَّ. قال: «**أَصَبْتَ**». (٥١٠)

[٥١٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[٣] سَيَّارٌ، عنِ الشَّعْبيِّ، عن جابرِ بنِ عبدِاللهِ، قال: كنَّا مع رسولِ اللهِ ﷺ في سفرٍ، فلمَّا قفَلْنا تَعَجَّلتُ على بَعيرٍ لي قَطُوفٍ[٤]، فلَحِقني راكبٌ مِن خلفي، فنَخَسَ بَعيري بعَنَزةٍ[٥] كانت معه، فانطلَق بَعيري كأَجْوَدِ ما أنتَ راءٍ[٦] منَ الإبلِ، فالْتَفَتُّ فإذا أنا برسولِ اللهِ ﷺ[٧].

قال المُغيرةُ، عنِ الشعبيِّ، عن جابرٍ؛ في هذا الحديثِ: فالْتَفَتُّ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، هٰذه بَرَكتُك.

ثمَّ رجَع[٨] إلى حديثِ سيَّارٍ: ثم قال: «**ما تَعَجَّلَكَ**[٩]»؟ قلتُ: يا رسولَ اللهِ،

---

(١) في (ت): «قلت».

(٢) قوله: «فهن لي» في (س): «ولي». (٣) في (ت): «أنا».

(٤) القَطُوف: البطيء في السير، المُقارِب بين الخُطَى.

(٥) نخس الدابة: غرَز مؤخَّرَها أو جنبَها بعودٍ ونحوه. والعَنَزة: عصا قَدْرُ نصفِ الرُّمح أو أكبر.

(٦) في (ت): «رائي». (٧) في (س): «فإذا بالنبيِّ ﷺ».

(٨) أي: هشيم.

(٩) في (ت): «فقال: ما تعجلك»، وفي (ط): «فقال: ما يعجلك».

إنِّي كنتُ حديثَ عهدٍ بعُرْسٍ. قال: «**فَبِكْرٌ تزَوَّجْتَ أَوْ ثَيِّبٌ؟**» قلتُ: بل ثَيِّبٌ. قال: «**فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟!**»، فقال: «**إِذَا قَدِمْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَالكَيْسَ الكَيْسَ**»؛ فلمَّا قَدِمنا ذهبنا ندخُلُ نهارًا، فقال: «**أَمْهِلُوا حَتَّى نَدْخُلَ عِشَاءً[(١)]؛ لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وَتَسْتَحِدَّ المُغِيبَةُ[(٢)]**». (٥١١)

[٥١٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن عُبَيدِاللهِ[(٣)] بنِ عُبَيدٍ الكَلَاعيِّ، عن عمرِو بنِ عثمانَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِأَبْكَارِ النِّسَاءِ؛ فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهًا، وَأَسْخَنُ جُلُودًا**». (٥١٢)

[٥١٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا داودُ بنُ عبدِالرَّحمنِ، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن مكحولٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِالجَوَارِ[(*)] الشَّبَابِ؛ فَإِنَّهُنَّ أَطْيَبُ أَفْوَاهًا، وَأَغَرُّ أَخْلَاقًا[(٤)]، وَأَفْتَحُ أَرْحَامًا؛ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنِّي مُكَاثِرٌ؟!**». (٥١٣)

[٥١٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، عن عبدِاللهِ بنِ عثمانَ بنِ خُثَيمٍ، عن مكحولٍ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**عَلَيْكُمْ بِالجَوَارِ[(*)] الشَّوَابِّ فَانْكِحُوهُنَّ؛ فَإِنَّهُنَّ أَفْتَحُ أَرْحَامًا، وَأَغَرُّ أَخْلَاقًا، وَأَطْيَبُ أَفْوَاهًا. إِنَّ ذَرَارِيَّ المُؤْمِنِينَ أَرْوَاحُهُمْ فِي عَصَافِيرَ خُضْرٍ فِي شَجَرٍ فِي الجَنَّةِ، تَكَفَّلَهُمْ أَبُوهُمْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**». (٥١٤)

---

(١) في (ت): «ليلا؛ أي: عشاء».

(٢) الشَّعِثَة: ملبدة الشعر، والمُغِيبة: التي غاب عنها زوجها.

(٣) في (ت): «عبدالله». انظر: "تهذيب الكمال" (١٩/ ١١١).

(*) كذا في النسختين. والجادة: «الجواري». وما في النسختين صحيح فصيح، جارٍ على لغةِ حذف الياء من الاسم المنقوص المحلى بـ«أل».

(٤) «أغر أخلاقًا»؛ أي: أبعد من فطنة الشر ومعرفته.

[٥١٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ زكريَّا، عن هشامِ بنِ/ [ت/٢٧أ] عُرْوةَ، عن أبيه عُرْوةَ(١)، عن عائشةَ ﵂ / قالت: تزوَّجَني رسولُ اللهِ ﷺ [س/١٩أ] وأنا ابنةُ(*) ستِّ سنينَ، وبَنى بي وأنا ابنةُ(*) تسعِ سنينَ. (٥١٥)



(١) في (س): «عن أبيه عن عروة»!

(*) في (س): «ابن»!

(٣) بَابُ النَّظَرِ إِلَى المَرْأَةِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا

[٥١٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو شهابٍ، عن عاصمٍ الأحولِ، عن بكرٍ[١] بنِ عبدِاللهِ المُزَنيِّ، عنِ المُغيرةِ بنِ شُعبةَ، قال: أَتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فأخبَرتُه أنِّي خطَبتُ[٢] امرأةً، فقال: «**هَلْ رَأَيْتَهَا؟**»، قلتُ: لا. قال: «**فَانْظُرْ إِلَيْهَا؛ فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدَمَ**[٣] **بَيْنَكُمَا**»، قال: فأَتيتُهم فأخبَرتُهم بقولِ رسولِ اللهِ ﷺ وعندَها أبوها، فسَكَتَا[٤]، فقالتِ المرأةُ: إني أُحَرِّجُ عليكَ إن كان رسولُ اللهِ ﷺ لم يأمُرْكَ أن[٥] تنظُرَ إليَّ، وإن كان رسولُ اللهِ ﷺ أمَرَكَ أن تنظُرَ إليَّ لَمَا نَظَرْتَ. ورَفَعَتِ السِّجْفَ[٦]، فنظَرتُ إليها فتزوَّجتُها، فما نَزَلَتْ منِّي امرأةٌ قَطُّ بمَنزلتِها، وقد تزوَّجتُ سبعينَ امرأةً أو بِضعةً وسبعينَ. **(٥١٦)**

[٥١٨] حدَّثنا سعيدٌ قال(*): نا أبو معاويةَ، قال: نا عاصمٌ الأحولُ، عن بكرِ بنِ عبدِاللهِ المُزَنيِّ، عنِ المُغيرةِ بنِ شُعبةَ، قال: خطَبتُ امرأةً، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**نَظَرْتَ إِلَيْهَا؟**»، فقلتُ: لا. قال: «**فَانْظُرْ إِلَيْهَا؛ فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا**». **(٥١٧)**

[٥١٩] حدَّثنا سعيدٌ قال(*): نا سفيانُ، عن عاصمٍ الأحولِ، عن بكرِ بنِ عبدِاللهِ المُزَنيِّ، أو أبي قِلابةَ، عنِ المُغيرةِ بنِ شُعبةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ مثلَ ذلك. **(٥١٨)**

---

(١) في (س): «بكير». انظر: الحديث التالي، و"سنن الدارمي" (٢٢١٨).

(٢) في (س): «تزوجت». (٣) أي: يدوم الصلح والألفة.

(٤) كذا في النسختين، وقوله: «فسكتا»؛ يحتمل أن يعود على أبيها وأمها، أو على المرأة وأبيها. وتكون هي تكلمت بعد أن سكتت.

(٥) كتب بعدها فوق السطر في (س): «لا» ليكون هكذا «أن لا».

(٦) «السجف»: بفتح السين وكسرها: الستران المقرونان بينهما فرجة.

(*) قوله: «قال» ليس في (ت).

[٥٢٠] حدَّثنا سعيدٌ قال[١]: نا أبو شهابٍ، عنِ الحجَّاجِ بنِ أَرْطاةَ، عن محمَّدِ بنِ سليمانَ بنِ أبي حَثْمةَ، عن عمِّه سهلِ بنِ أبي حَثْمةَ، قال: رأيتُ محمَّدَ بنَ مَسْلَمَةَ يطارِدُ امرأةً ببَصرِه على إجَّارٍ[٢]، يقالُ لها: ثُبَيْتةُ[٣] بنتُ الضَّحَّاكِ، أُختُ أبي جَبِيرةَ، فقلتُ: أتَفعلُ هذا وأنت صاحبُ رسولِ اللهِ ﷺ؟! قال: نعمْ، إذا أَلقى اللهُ عزَّ وجلَّ في قلبِ امرئٍ خِطْبةَ [امرأةٍ][٤]، فلا بأسَ بالنَّظرِ إليها. (٥١٩)

[٥٢١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُالعزيزِ بنُ محمَّدٍ، عن جعفرِ بنِ محمَّدٍ[٥]، عن أبيه؛ أن عمرَ خطَبَ إلى عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه ابنتَه أُمَّ كُلثومٍ، فقال له[٦] عليٌّ: إنَّما حبَستُ بناتي على بني جعفرٍ. فقال: أَنْكِحْنيها، فواللهِ ما على الأرضِ رجلٌ أَرْصَدَ مِن حُسْنِ عِشْرتِها ما أَرْصَدتُّ. فقال عليٌّ رضي الله عنه: قد أَنْكحتُكها. فجاء عمرُ إلى مجلسِ المهاجِرينَ بينَ القبرِ والمِنبرِ، وكان المهاجِرونَ يَجلِسون ثَمَّ، وعليٌّ، وعبدُالرَّحمنِ بنُ عوفٍ، والزُّبيرُ، وعثمانُ، وطلحةُ، وسعدٌ؛ فإذا كان العَشِيُّ يأتي عمرَ الأمرُ منَ الآفاقِ ويَقضي فيه؛ جاءهم وأخبَرَهم ذلك، واستشارهم كلَّهم، فقال: رَفِّئوني[٧]. فقالوا[٨]: بمَ يا أميرَ المؤمنين؟ قال: بابنةِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه. ثُمَّ / [ت/٢٧ب] أنشأ يحدِّثُهم أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**كُلُّ نَسَبٍ وَسَبَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ القِيَامَةِ،**

---

(١) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٢) الإجَّار: سطح ليس عليه سُتْرَة.
(٣) ورد اسمها في (س) بلا نقط. واختلف فيه؛ فقيل: «ثبيتة»، وقيل: «بثينة»، وقيل: «نبيتة». انظر: "الإكمال" (١/ ١٨٥-١٨٦)، و"تبصير المنتبه" (٥٩٨).
(٤) سقط من النسختين؛ والمثبت من "الأسماء المبهمة" (ص٤٤)، و"غوامض الأسماء المبهمة" (٢/ ٧٢٣-٧٢٤)؛ من طريق المصنِّف.
(٥) قوله: «عن جعفر بن محمد» سقط من (س).
(٦) قوله: «له» ليس في (ت).
(٧) رفئوني: أي هنئوني وادعوا لي.
(٨) في (ت): «قالوا».

إِلَّا نَسَبِي وَسَبَبِي»؛ كنتُ قد صَحِبْتُه، فأحبَبْتُ أن يكونَ لي أيضًا. (٥٢٠)

[٥٢٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن أبي جعفرٍ، قال: خطَبَ عمرُ بنُ الخطَّابِ ﵁ ابنةَ عليٍّ ﵁، فذكَر منها صِغَرًا، فقالوا له: إنَّما أدْرَكَ[1]. فعاوَدَه، فقال: نُرسِلُ بها إليكَ تَنظُرُ إليها. فرَضِيَها، فكشَفَ عن ساقِها، فقالت له[2]: أَرْسِلْ؛ لولا أنَّك أميرُ المؤمنين لَلَطمتُ عينَيكَ. (٥٢١)

[٥٢٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُالعزيزِ بنُ محمَّدٍ، قال: أخبَرني [سهيلُ][3] بنُ أبي صالحٍ، عن أبيه، عن أبي هُرَيرةَ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا رَفَّأَ إنسانًا، قال[4]: «**بَارَكَ اللهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا بِخَيْرٍ**». (٥٢٢)

[٥٢٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال[5]: نا سفيانُ، عن يزيدَ بنِ كَيْسانَ، عن أبي حازمٍ، عن أبي هريرةَ، قال: تزوَّجَ رجلٌ امرأةً منَ الأنصارِ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**انْظُرْ إِلَيْهَا؛ فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شَيْئًا**[6]». (٥٢٣)



(١) كذا في النسختين، والجادة: «أدركت»؛ أي: بلغت، ولعله أراد: أدرك عمرُها البلوغَ، أو نحو ذلك! أو أنَّه جارٍ على ما ذهب إليه ابن كَيْسَان: أنَّ الفعل إذا كان مسندًا إلى ضمير المؤنَّث لا يجب إلحاقه علامة التأنيث، فيجوز أن يقال: هندٌ ذَهَبَ، والشمسُ طَلَعَ.

(٢) قوله: «له» ليس في (ت).

(٣) في النسختين: «سهل». انظر: "تهذيب الكمال" (٣٣/ ١٦٢).

(٤) في (ت): «فقال».

(٥) قوله: «قال» ليس في (ت).

(٦) قيل: المراد في أعينهم صغر، وقيل: زرقة.

(٤) بَابُ الوَلِيمَةِ وَمَا جَاءَ فِيهَا

[٥٢٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا سفيانُ، نا الزُّهريُّ، عنِ الأعرجِ، عن أبي هريرةَ، قال: شرُّ الطَّعامِ طعامُ الوليمةِ؛ يُدعى إليه الأغنياءُ، ويُتركُ المساكينُ؛ ومن لم يأتِ الدَّعوةَ فقد عصى اللهَ ورسولَه. (٥٢٤)

[٥٢٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا فرَجُ بنُ فَضالةَ، عن محمَّدِ بنِ الوليدِ الزُّبَيْديِّ، عنِ الزُّهريِّ، قال: قال(١) رسولُ / اللهِ ﷺ: «**مَنْ دُعِيَ إِلَى** [س/١٩ب] **الوَلِيمَةِ فَلَمْ يُجِبْ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ**». (٥٢٥)

[٥٢٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا هُشَيمٌ، عن يَعْلى بنِ عطاءٍ، عن بِشرِ بنِ عاصمٍ، قال: قال أبو هريرةَ: شرُّ الطَّعامِ طعامُ الوليمةِ؛ يُدعى إليها من يأباها، ويُمْنعُ من أَرادها؛ يُدعى إليها الأغنياءُ، ويُمنَعُ منَ الفقراءِ(٢). (٥٢٦)



(*) قوله: «قال» ليس في (ت).

(١) في (ت): «قال: قال يعني».

(٢) أي: يُمنع طعامُ الوليمة من الفقراء.

(٥) بَابُ مَنْ قَالَ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ

[٥٢٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي بُرْدةَ، عن أبيه، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ»**. **(٥٢٧)**

[٥٢٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا ابنُ المُبارَكِ، نا ابنُ جُرَيجٍ، عن سليمانَ بنِ موسى، عنِ الزُّهريِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ(١)، فَإِنْ كَانَ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا المَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنِ اشْتَجَرُوا(٢) فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهَا»**. **(٥٢٨)**

[٥٣٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا إسماعيلُ بنُ زكريَّا، عنِ ابنِ جُرَيجٍ(٣)، عن سليمانَ بنِ موسى، عنِ الزُّهريِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ؛ بمثلِ ذلك، إلَّا أنَّه قال: **«فَإِنِ / اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ»**. [ت/٢٨أ]

قال إسماعيلُ بنُ زكريَّا: مات سليمانُ بنُ موسى قبلَ الزُّهريِّ بخمسَ عشْرةَ سنةً. **(٥٢٩)**

[٥٣١] حدَّثنا سعيدٌ، ثنا ابنُ المُبارَكِ، نا ابنُ جُرَيجٍ، عن عبدِالحميدِ بنِ جُبيرٍ قال: سمِعتُ عِكرمةَ بنَ خالدٍ يقولُ: جَمَعَتِ الطريقُ رَكْبًا، فَوَلَّتِ امرأةٌ منهنَّ(٤) أمرَها رجُلًا، فزوَّجها، فرُفِعوا إلى عمرَ بنِ الخطَّابِ، فجلَد النَّاكحَ والمُنْكِحَ، وفرَّقَ بينَهما. **(٥٣٠)**

(*) قوله: «قال» ليس في (ت).

(١) قوله: «فنكاحها باطل» جاء في (س) مرتين فقط. (٢) أي: تنازعوا واختلفوا.

(٣) في (س): «جرير». انظر: "مصنف عبدالرزاق" (١٠٤٧٢)، و"مصنف ابن أبي شيبة" (١٦١٦٧).

(٤) أي: من نساء الركب.

[٥٣٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا يونسُ، عنِ الحسنِ؛ وأنا مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ قال(١): لا نكاحَ إلَّا بوليٍّ أو سلطانٍ. (٥٣١)

[٥٣٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(**) هارونُ السُّلَميُّ(٢)، قال: جاءتِ امرأةٌ إلى جابرِ بنِ زيدٍ وهو يُولِي جَدْوَلَ(٣) له، فقالت: أنتَ(٤) أبو الشَّعثاءِ؟ قال: نعمْ. فقالت: امرأةٌ زَوَّجَتْ نفسَها؟ فقال: تلك امرأةٌ تُسمِّيها العربُ: البَغيَّ. فقالت: ما أَفحَشَكَ يا شيخُ! فقال: الذي جاء بالفاحشةِ أَفْحشُ! (٥٣٢)

[٥٣٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: أنا منصورٌ، عنِ ابنِ سيرينَ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال: البَغيُّ التي تُزوِّجُ نفسَها بغيرِ وليٍّ. (٥٣٣)

[٥٣٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا هُشَيمٌ، قال: نا(**) حجَّاجٌ، عنِ الزُّهريِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ أَوِ السُّلْطَانِ، وَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ»**. (٥٣٤)

[٥٣٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا هُشَيمٌ، أنا إسماعيلُ بنُ سالمٍ، قال الشَّعبيُّ، وسُئل عنِ امرأةٍ تزوَّجَتْ ووليُّها غائبٌ؟ فقال الشعبيُّ: إنْ كانت تزوَّجَتْ في غيرِ كفاءةٍ وصِحَّةٍ، فنكاحُها باطلٌ، وإنْ كانت تزوَّجَتْ في كفاءةٍ فإنَّ الأمرَ إلى الوليِّ؛ إن شاء أجازَ، وإن شاء رَدَّ. (٥٣٥)

---

(١) كذا في النسختين، والجادة: «قالا»؛ أي: الحسن البصري وإبراهيم النخعي، وما في النسختين يتخرج على أنه اجتزأ بالفتحةِ عن الألفِ، وهي لغة. أو على تقدير: قال كلُّ واحدٍ منهما.

(**) في (ت): «أنا».

(٢) تحتها في (ت) ما يشبه الكسرة. وهارون هذا هو والد يزيد بن هارون؛ قال يعقوب بن شيبة: «هو مولى لبني سليم». انظر: "تاريخ بغداد" (١٦/ ٤٩٣)، و"الأنساب" للسمعاني (٧/ ١٨٠-١٨١).

(٣) كذا في النسختين بدون ألف تنوين النصب، وهو جارٍ على لغة ربيعة.

(٤) في (ت): «ايت».

(*) قوله: «قال» ليس في (ت).

[٥٣٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) زكريَّا، عنِ الشَّعبيِّ: أنَّه سُئل عن امرأةٍ تزوَّجتْ وأبوها غائبٌ، فدخَل بها زوجُها؟ فقال الشعبيُّ: أمَّا إذ كان دَخَل بها زوجُها فَلْتَسكُتْ(١). (٥٣٦)

[٥٣٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) حجَّاجٌ، عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عن إبراهيمَ بنِ محمَّدِ بنِ طلحةَ، قال: قال عمرُ بنُ الخطَّابِ: لا يُزوِّجُ النِّساءَ إلَّا الأولياءُ، ولا تُنْكِحوهنَّ إلَّا منَ الأَكْفاءِ. (٥٣٧)

[٥٣٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ قال: نا(*) سليمانُ التَّيميُّ، عنِ الحسنِ، قال: سألتُ(٢) عنِ امرأةٍ ليس لها وليٌّ؛ أتُزوِّجُ نفسَها؟ فقال: لا يُزوِّجُها إلَّا الوليُّ. قلتُ: إنَّه لا وليَّ لها. قال: فالسُّلطانُ. وأبى إلَّا ذلك. (٥٣٨)

[٥٤٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال(**): نا(*) أشعثُ بنُ عبدِالملكِ، عن الحسنِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«إِذَا أَنْكَحَ(٣) الوَلِيَّانِ فَهِيَ امْرَأَةُ الأَوَّلِ، وَإِذَا بَاعَ المُجِيزَانِ فَالبَيْعُ لِلأَوَّلِ»**. (٥٣٩)

[٥٤١] حدَّثنا سعيدٌ، قال(**): نا هُشَيمٌ، نا(*) يونسُ، عن الحسنِ- قال: وأظنُّه رفَعه- أنَّه قال مثلَ ذلك. (٥٤٠)

[٥٤٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(*) محمَّدُ بنُ سالمٍ، عن الشَّعبيِّ، قال: ليس إلى الوَصيِّ منَ النِّكاحِ / شيءٌ، إنَّما ذلك إلى الوليِّ. (٥٤١) [س/٢٠أ]

---

(١) كذا في النسختين، ولعل الصواب: «فليسكت»؛ أي: فليسكت أبوها، إلا أن يُحمل على أنه خطاب للسائل.

(*) في (ت): «أنا».

(٢) أي: قال سليمان التيمي: سألتُ الحسن...

(**) قوله: «قال» ليس في (ت). (٣) في (س): «نكح».

[٥٤٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، عن مُغيرةَ، عن الحارثِ العُكْليِّ، قال: النِّكاحُ إلى الوليِّ، ولكن يشاوِرُ الوصيَّ. (٥٤٢)

[٥٤٤] حدَّثنا / سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ وهُشَيمٌ وجَريرُ بنُ [ت/٢٨ب] عبدِالحميدِ، عن مغيرةَ، عن سِماكِ بنِ سَلَمةَ، قال: شهِدتُّ شُرَيحًا أجازَ نكاحَ وصيٍّ وصيٍّ وصيٍّ. (٥٤٣)

[٥٤٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو عَوانةَ، عن منصورٍ، قال: سألتُ إبراهيمَ عن رجُلٍ تَزوَّج بشهادةِ نسوةٍ؟ فقال: لا يَجوزُ، وإن ظهَر كان فيه عقوبةٌ، وأدنى ما يَجوزُ خاطِبٌ وشاهِدَا عَدلٍ. (٥٤٤)

[٥٤٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا جريرٌ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ؛ مثلَه، إلَّا أنَّه قال: فإن قُدِرَ عليهنَّ عوقِبْنَ؛ كان يُقالُ: أدنى ما يكونُ[(١)]: الخاطبُ والشاهِدَانِ. (٥٤٥)

[٥٤٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا[(٢)] سيَّارٌ، عن أبي سَبْرةَ النَّخَعيِّ؛ أنَّ عُبَيدَاللهِ بنَ الحُرِّ الجُعْفيَّ تَزوَّج امرأةً منهم؛ زوَّجَها إيَّاه أبوها، فغاب إلى الشَّامِ، فطالتْ غَيْبتُه، وهلَك أبو الجاريةِ، فزوَّجها إخوتُها وأمُّها، فبلَغ ذلك عُبَيدَاللهِ بنَ الحُرِّ، فقدِمَ فخاصَمهم في ذلك إلى عليٍّ ﵁، فقضى له عليها، وكانت حاملًا منَ الآخَرِ، فوضَعها عليٌّ على يَدَيْ عَدْلٍ حتى تضَعَ ما في بطنِها، ثم يدفعَها إليه. (٥٤٦)

[٥٤٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو عَوانةَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، قال:

(١) قوله: «أدنى ما يكون» سقط من (س).
(٢) في (ت): «أنا».

تزوَّجَ رجلٌ بالشامِ امرأةً، وتزوَّجَها رجلٌ ههُنا بالكوفةِ، وهما وليَّانِ[١]، وكان تزوَّجها عُبيدُاللهِ بنُ الحُرِّ الجُعْفيُّ، فجاء منَ الشامِ، فاختصَما إلى عليٍّ رضي الله عنه، فردَّها إليه، وكانت وَلَدتْ منه[٢]. (٥٤٧)

[٥٤٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال[٣]: نا هُشَيمٌ، عنِ الشَّيبانيِّ، قال: أخبَرني عِمرانُ بنُ كثيرٍ النَّخَعيُّ؛ أنَّ عُبيدَاللهِ بنَ الحُرِّ تزوَّجَ جاريةً من قومِه، يُقالُ لها: الدَّرداءُ، زوَّجها إيَّاه أبوها، فانطلَقَ عُبيدُاللهِ فلَحِق بمُعاويةَ، وأَطال[٤] الغَيبةَ عن أهلِه، ومات أبو الجاريةِ، فزوَّجَها أهلُها من رجُلٍ منهم يُقالُ له: عكرِمةُ، فبلَغ ذلك عُبيدَاللهِ فقَدِمَ، فخاصَمهم إلى عليٍّ، فلمَّا دخَل على عليٍّ[٥] قال له[٦]: لَحِقتَ بعدُوِّنا، وظاهَرْتَ علينا، وفعَلتَ وفعَلتَ! فقال: أَوَيَمْنَعُني ذلك عندَك من عَدْلِك؟ قال: لا. فقَصُّوا عليه قِصَّتَهم، فردَّ عليه المرأةَ، وكانت حاملًا من عِكرمةَ، فوضَعها على يَدَيْ عَدْلٍ، فقالتِ المرأةُ لعليٍّ: أنا أحقُّ بمالي أو عُبَيدُاللهِ؟ قال: بل أنتِ أحقُّ بذلك. فقالت[٧]: فاشهَدوا أنَّ كلَّ ما كان لي على عِكْرِمةَ من شيءٍ من صَداقٍ فهو له. فلمَّا وضَعَت ما في بطنِها، ردَّها عليٌّ على عُبيدِاللهِ بنِ الحُرِّ، وأَلْحَقَ الوَلَدَ بأبيه. (٥٤٨)

[٥٥٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[٨] محمَّدُ بنُ سالمٍ، عنِ الشَّعبيِّ؛ أنَّ المُغيرةَ بنَ شُعبةَ خطَب بنتَ عمِّه عُروةَ بنِ مسعودٍ الثَّقَفيِّ،

---

(١) يعني: أن من زوَّجها في المرتين وليان من أوليائها. وانظر الحديثين السابق والتالي.
(٢) يعني: من الزوج الثاني منهما. وانظر الحديثين السابق والتالي.
(٣) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٤) في (ت): «فأطال».
(٥) قوله: «فلما دخل على علي» سقط من (س).
(٦) قوله: «له» ليس في (س).
(٧) في (ت): «قالت».
(٨) في (ت): «أنا».

فأرسَلَ إلى عبدِاللهِ بنِ أبي عَقيلٍ، فقال: زوِّجْنيها، فقال[١]: ما كنتُ لأفعلَ، أنتَ أميرُ البلدِ وابنُ عمِّها. فأَرسَل إلى عثمانَ بنِ أبي / العاصِ، [ت/٢٩أ] فزوَّجها إيَّاه. (٥٤٩)

[٥٥١] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا هُشَيمٌ قال: نا[٢] داودُ بنُ أبي هندٍ، عنِ الشَّعبيِّ؛ أنَّ أُمامةَ بنتَ أبي العاصِ- وأُمُّها: زينبُ بنتُ رسولِ اللهِ ﷺ- كانت عندَ عليٍّ رضي الله عنه، فلمَّا أُصيبَ كتَب معاويةُ إلى مرْوانَ بنِ الحكمِ أنْ يُزوِّجَها إيَّاه، فأَرسَل إليها مرْوانُ: أنْ ولِّي أمْرَكِ مَن أَحببتِ. فولَّتْ أمرَها المُغيرةَ بنَ نَوفلِ بنِ الحارثِ بنِ عبدِ المطَّلِبِ، وجاء مرْوانُ ومعه جماعةٌ منَ الناسِ، فقال المُغيرةُ لأُمامةَ: أجَعلْتِ أمرَكِ إليَّ؟ قالت: نعمْ. قال: فما صنعتُ في أمرِكِ من شيءٍ، فهو جائزٌ؟ قالت[٣]: نعمْ. فقال المُغيرةُ: اشْهَدُوا[٤] أنَّه قد تزوَّجها وأَصْدَقَها[٥] كذا وكذا. فقال له[٦] مَرْوانُ: ليس ذاكَ لكَ، إنَّما اجتمعْنا لتُزوِّجَها من أميرِ المؤمنين! وكتَب بذلك إلى معاويةَ، فكتَب إليه معاويةُ: أنْ خَلِّها وما رَضِيَتْ به[٧] لنفسِها. (٥٥٠)

[٥٥٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا هُشَيمٌ، أنا داودُ بنُ عبدِالرَّحمنِ النَّخَعيُّ، قال: جاءتِ امرأةٌ إلى إبراهيمَ، فقالت: إنَّ عَريفَ الحيِّ وَلِعَ فِيَّ، فلم يَزَلْ بي حتى زوَّجْتُه نفسي؟ فقال إبراهيمُ: ذاك السِّفاحُ! (٥٥١)

[٥٥٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ،/ عن عُبيدِاللهِ بنِ [س/٢٠ب] عُبيدٍ، قال: سُئل مكحولٌ: هل يجوزُ نكاحُ المرأةِ لا يَملِكُها إلَّا نفسُها؛

(*) قوله: «قال» ليس في (ت).
(١) في (ت): «قال».
(٢) في (ت): «أنا».
(٣) في (ت): «فقالت».
(٤) قوله: «اشهدوا» سقط من (س).
(٥) يعني نفسه، وفي (ت): «وأصدقتها».
(٦) قوله: «له»: ليس في (س).
(٧) في (ت): «بها».

إذا لم يكُنْ لها والدٌ، ولا أخٌ، ولا مولًى؟ قال: لا يجوزُ، ولكن يُنْكِحُها الإمامُ أو رجُلٌ منَ المسلمينَ. (٥٥٢)

[٥٥٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال[1]: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن جعفرِ بنِ الحارثِ، عن عبدِاللهِ بنِ عثمانَ بنِ خُثَيمٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: لا نكاحَ إلا بوليٍّ أو سُلطانٍ، فإن أَنْكَحَها سفيهٌ مسخوطٌ عليه فلا نكاحَ عليه[2]. (٥٥٣)



(١) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٢) في "السنن الكبرى" للبيهقي (٧/ ١٢٤) من طريق المصنِّف: «له».

(٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي اسْتِئْمَارِ البِكْرِ وَالثَّيِّبِ

[٥٥٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا عمرُ[1] بنُ أبي سَلَمةَ، عن أبيه، عن أبي هُرَيرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تُنْكَحُ البِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا الثَّيِّبُ حَتَّى تُشَاوَرَ**»، قالوا: يا رسولَ اللهِ، إنَّ البِكْرَ تَسْتَحِي؟ قال: «**سُكُوتُهَا رِضَاهَا**». **(٥٥٤)**

[٥٥٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سعيدِ بنِ المُسَيِّبِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**تُسْتَأْمَرُ اليَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، وَصُمَاتُهَا**[2] **إِقْرَارُهَا**». **(٥٥٥)**

[٥٥٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا مالكُ بنُ أنسٍ، عن عبدِاللهِ بنِ الفضلِ، عن نافعِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**الأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا**». **(٥٥٦)**

[٥٥٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا جَريرُ بنُ عبدِالحميدِ، عن / منصورٍ، [ت/٢٩ب] عن إبراهيمَ، عن عمرَ، قال: تُستأمَرُ اليتيمةُ في نفسِها، فإن سكَتتْ فهو رضاها، وإن أنكَرتْ لم تُنْكَحْ. **(٥٥٧)**

[٥٥٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا هُشَيمٌ، أنا عُبَيدةُ، عن إبراهيمَ، قال: قال عمرُ بنُ الخطَّابِ رضي الله عنه: لا تُنْكَحُ اليتيمةُ[3] حتى تُستأمَرَ، وسُكوتُها رضاها. **(٥٥٨)**

---

(١) في (س): «عمرو». وقد رواه حرب في "مسائله" (٣٩/ت. فايز حابس) عن المصنف على الصواب. وانظر: "تهذيب الكمال" (٢١/ ٣٧٥).

(*) قوله: «قال» ليس في (ت).

(٢) في (ت): «وصمتها».

(٣) قوله: «اليتيمة» ليس في (س).

[٥٦٠] حدثنا سعيدٌ، قال[١]: نا هُشَيمٌ، قال[٢]: نا(*) مُجالدٌ، نا الشَّعبيُّ، عن عليٍّ رضي الله عنه أنه قال: لا تُزَوَّجُ اليتيمةُ حتى تُستأمَرَ، وسُكوتُها رضاها. (٥٥٩)

[٥٦١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، قال: لا تُنكَحُ اليتيمةُ حتى تُستأمَرَ، فإن سَكَتتْ أو بَكَتْ فهو رضاها، وإن كرِهتْ لم تُنكَحْ. (٥٦٠)

[٥٦٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا أشعثُ بنُ سَوَّارٍ، عن ابنِ سِيرِينَ، عن شُريحٍ؛ أنَّه كان يقولُ في اليتيمةِ: لا تُنكَحُ حتى تُستأمَرَ، فإن سكتتْ فهو رضاها، وإن كرِهتْ ومَعِصَتْ[٣] لم تُنكَحْ. (٥٦١)

[٥٦٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) هشامُ بنُ أبي عبدِاللهِ، عن يحيى بنِ أبي كَثيرٍ، عن المهاجِرِ بنِ عِكرمةَ المَخْزوميِّ؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا أراد أن يُزوِّجَ إحدى بناتِه أتى الخِدْرَ، فقال: «**إِنَّ فُلَانًا[٤] يَذْكُرُ كَذَا وَكَذَا**». (٥٦٢)

[٥٦٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا منصورٌ، عن الحسنِ، أنَّه كان يقولُ: نكاحُ الوالدِ ابنتَه- بِكرًا كانت أو ثيِّبًا- جائزٌ. (٥٦٣)

[٥٦٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا عُبَيدةُ، عن إبراهيمَ، أنَّه كان يقولُ: إذا زوَّجَ الرجُلُ ابنتَه فهو جائزٌ؛ بكرًا كانت أو ثيِّبًا. (٥٦٤)

---

(١) قوله: «قال» ليس في (ت).

(٢) في (س): «وقال». (*) في (ت): «أنا».

(٣) أي: لطمت وجهها، أو غطَّته، أو فعلت ما يدل على عدم رضاها.

(٤) في (ت): «فلان».

[٥٦٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) ابنُ أبي ليلى، عن عبدِالكريم، عن الحسنِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**تُسْتَأْمَرُ الأَبْكَارُ فِي أَنْفُسِهِنَّ، فَإِنْ أَبَيْنَ خُيِّرْنَ**». (٥٦٥)

[٥٦٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عمرُ(١) بنُ أبي سَلَمةَ، نا أبو سَلَمةَ؛ أن امرأةً من الأنصارِ من بني عمرِو بنِ عوفٍ، يقالُ لها: خنساءُ بنتُ خِذامٍ(٢)، زوَّجها أبوها من رجُلٍ وهي كارهةٌ وكانت ثيِّبًا(٣)، فأتَتِ النَّبيَّ ﷺ، فذكَرتْ ذلك له، فقال لها(٤): «**الأَمْرُ إِلَيْكِ**»؛ قالت: لا حاجةَ لي فيه. فتزوَّجَتْ أبا لُبابةَ بنَ عبدِالمُنذرِ، فجاءتْ بالسائبِ بنِ أبي لُبابةَ. (٥٦٦)

[٥٦٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن عمرَ(٥) بنِ أبي سَلَمةَ، عن أبيه؛ أنَّ خنساءَ بنتَ خِذامٍ زوَّجها أبوها، وقد كانت مَلَكَتْ أمرَها، وأنَّها كرِهتْ ذلك الرَّجُلَ، فسألَتْ رسولَ اللهِ ﷺ، فقالت: يا رسولَ اللهِ، إنَّ أبي زوَّجني رجُلًا ولستُ أريدُه. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أَمْرُكِ بِيَدِكِ**»، فخطَبها أبو لُبابةَ فتَزوَّجها، فولَدتِ السائبَ بنَ أبي لُبابةَ. (٥٦٧)

[٥٦٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو الأحوصِ، عن عبدِالعزيزِ بنِ رُفَيعٍ، عن أبي سَلَمةَ بنِ عبدِالرَّحمنِ، قال: جاءتِ امرأةٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقالت: يا رسولَ اللهِ، إنَّ / أبي - ونِعْمَ الأبُ هو - خطَبني إليه عمٌّ ولدي [ت/ ٣٠أ] فردَّه، وأَنكحَني رجُلًا وأنا كارهةٌ. فبعثَ رسولُ اللهِ ﷺ إلى أبيها، فسأله عن

(*) في (ت): «أنا».
(١) في (س): «عمرو». وانظر الحديث [٥٥٥].
(٢) لم تنقط في (س)، ويقال بالذال المعجمة، والدال المهملة. انظر: "تهذيب الأسماء واللغات" (١/ ١٧٥)، و"تقريب التهذيب" (٨٥٧٣).
(٣) قوله: «وكانت ثيبًا» سقط من (س).
(٤) قوله: «لها» ليس في (ت).
(٥) في (س): «عمرو».

[س/ ٢١أ] قولِها، فقال: صدقتْ، أنكحتُها؛ ولم آلُوهَا[١] خيرًا. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: / «لَا نِكَاحَ لَكِ، اذْهَبِي فَانْكِحِي مَنْ شِئْتِ». (٥٦٨)

[٥٧٠] حدَّثنا[٢] سعيدٌ، نا حُدَيجُ[٣] بنُ معاويةَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي بُرْدةَ، قال: إذا خُطِبَتِ اليتيمةُ فسكَتتْ[٤] فهو رِضاها، وإن كرِهتْ فإنَّها لم تَرضَى[٥]». (٥٦٩)

[٥٧١] حدَّثنا سعيدٌ، قال[٦]: نا عبدُاللهِ بنُ وهبٍ، نا[٧] عمرُو بنُ الحارثِ، أن بُكَيرَ بن [الأَشَجِّ][٨] حدَّثه؛ أنَّ رجُلًا أَنكَحَ ابنةً له، وهي كارهةٌ، فأُدْرِكَتْ وهي تُريدُ أن تَخْنُقَ[٩] نفسَها، فرُفِع ذلك إلى عثمانَ بنِ عفَّانَ؛ فأبطَل نكاحَه. (٥٧٠)

[٥٧٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال[١٠]: نا أبو عَوانةَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، قال: يُزوِّجُ الرجلُ ابنتَه ولا يستأْمِرُها إذا كانت في عيالِه، وإذا كانت نابيةً بنفسِها مع عيالِها وولَدِها، استأْمَرَها. (٥٧١)

---

(١) كذا في النسختين؛ والجادة: «آلُهَا»؛ وما في النسختين جائز على لغةٍ لبعض العرب، يُجرون الفعل الناقص مُجرى الصحيح، أو على إشباع الحركة على اللام فتولد حرف المد وهي لغة أيضًا، أو على إهمال «لم» على لغة، أو على النصبِ بها على لغةٍ أخرى.

(٢) قوله: «حدثنا» ليس في (س).

(٣) في (ت): «خديج». انظر: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (٢/ ٦١٥). وسيتكرر هذا.

(٤) قوله: «فسكتت» سقط من (س).

(٥) كذا في النسختين؛ والجادة: «لم تَرْضَ»؛ وما في النسختين جائز. وتقدم التعليق على نحوه في الحديث السابق.

(٦) قوله: «قال» سقط من (ت).

(٧) في (ت): «أخبرني».

(٨) في النسختين: «الأشجع». وهو: بكير بن عبدالله بن الأشج. انظر: "تهذيب الكمال" (٤/ ٢٤٢).

(٩) في (ت) و(ط): «تحتق».

(١٠) قوله: «قال» ليس في (ت).

[٥٧٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، عن يونُسَ، عن الحسنِ، قال: إذا زوَّجَ الرجُلُ ابنَه وهو صغيرٌ، فلا خِيارَ له. (٥٧٢)

[٥٧٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، قال: نا[1] بعضُ أصحابِه، عن إبراهيمَ؛ مثلَه. (٥٧٣)

[٥٧٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عمرِو بنِ حَوْشبٍ[2]، عن عِكرِمةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَحْمِلُوا النِّسَاءَ عَلَى مَا كَرِهْنَ**». (٥٧٤)

[٥٧٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا سفيانُ، عن عمرٍو، عن[3] عبدِالرَّحمنِ ابنِ [مَعْبَدِ][4] بنِ عُمَيرٍ[5]؛ ابنِ أخي عُبَيدِ بنِ عُمَيرٍ؛ أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ ردَّ نكاحَ امرأةٍ نُكِحتْ بغيرِ وليٍّ. (٥٧٥)

[٥٧٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو معاويةَ، نا يحيى بنُ سعيدٍ، عن القاسمِ بنِ محمَّدٍ، عن مُجَمِّعِ بنِ يزيدَ، قال: زوَّجَ خِذَامٌ ابنتَه وهي كارهةٌ، فأتَتْ رسولَ اللهِ ﷺ، فقالت: يا رسولَ اللهِ، إنَّ أبي زوَّجني وأنا كارهةٌ في غُربةٍ. فردَّ رسولُ اللهِ ﷺ نِكاحَها. (٥٧٦)

[٥٧٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: نا هشامُ بنُ

---

(١) في (ت): «أنا».
(*) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٢) كذا في النسختين، ولعله: «عمرو بن دينار».
(٣) في (س): «بن». وكذلك كانت في (ت) وعدّلها إلى «عن».
(٤) في النسختين: «سعيد». وصوبها في (ط) إلى «معبد»؛ وهو كذلك في "مسائل حرب" (٤١٥/ت. فايز حابس) من طريق المصنِّف. وانظر: "التاريخ الكبير" (٥/ ٣٥٠).
(٥) قوله: «بن عمير» ليس في (س).

أبي عبدِاللهِ، عن يحيى بنِ أبي كَثيرٍ[١]، عن المهاجرِ بنِ عِكرِمةَ؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ فرَّقَ بين امرأةٍ بِكْرٍ وزوجِها؛ أَنْكَحَها أبوها بغيرِ إذنِها .

قال: وحُدِّثْتُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا أَراد أن يُنكِحَ امرأةً من بناتِه، جلَس عندَ خِدْرِها، فقال: «**إِنَّ فُلَانًا يَذْكُرُ فُلَانَةَ**». **(٥٧٧)**

[٥٧٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن ليثِ بنِ أبي سُلَيمٍ، عن عبدِالرَّحمنِ بنِ ثَرْوانَ، قال: زوَّجَ امرأةً أخوالُها، وهم من بني عائذِاللهِ، وهي من بني أَوْدٍ، فأَتَوْا عليًّا رضي الله عنه، فقال لابنتِه أُمِّ كُلثوم: انظُري أَمِنَ النساءِ هي؟[٢] قالت: نعمْ[٣]. فدفَعها إلى زوجِها، وقال: هم أَكْفاءٌ. **(٥٧٨)**

[٥٨٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] الشَّيبانيُّ، عن أبي قيسٍ؛ أنَّ / امرأةً من بني[٤] عائذِاللهِ، يُقالُ لها: سَلَمةُ بنتُ عُبَيدٍ، زوَّجتْها[٥] أمُّها وأهلُها، فرُفِعَ ذلك إلى عليٍّ رضي الله عنه، فقال: أليس قد دخَل بها؟! فالنِّكاحُ جائزٌ. **(٥٧٩)** [ت/٣٠ب]

[٥٨١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا[*] أبو إسحاقَ الشَّيبانيُّ، عن أبي قيسٍ الأَوْديِّ، عمَّن أخبَره عن عليٍّ رضي الله عنه؛ أنَّه أجازَ نكاحَ امرأةٍ زوَّجَتْها أُمُّها برضًا منها. **(٥٨٠)**

---

(١) في (س): «يحيى بن كثير».
(٢) لعل مراده: انظري: هل هي امرأة ثيب- يعني: دخل بها زوجها- أم لا؟ وانظر الحديث التالي؛ فهو مُفسِّر له.
(٣) بعده في النسختين: «قلت: نعم»، وفوق كلمتي: «قالت» و«قلت» علامتا تضبيب في (س)؛ وهو استشكالٌ من الناسخ، وقد أوردَ الأثرَ المتقي الهنديُّ برمز سعيد بن منصور في "كنز العمال" (٤٥٧٨٨) بدون هذه الزيادة.
(*) في (ت): «أنا».
(٤) قوله: «بني» سقط من (ت).
(٥) في (س): «زوجها».

[٥٨٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) سليمانُ التَّيميُّ، عن أبي جعفرٍ الأَشْجعيِّ؛ أن امرأةً أرادتِ التَّزويجَ، فمنَعها وليُّها، فاستَعْدَتْ شُرَيحًا، فقال: ائذَنْ في نكاحِها. فكأنَّه تلكَّأَ عليه، فقال شُرَيحٌ: ائذَنْ قبلَ ألَّا يكونَ لكَ إذْنٌ. فأبى، فزوَّجها شُرَيحٌ. (٥٨١)

[٥٨٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يونُسُ بنُ عُبَيدٍ، عن حُميدِ بنِ هلالٍ؛ أنَّ زيادًا بعَث أبا بُردةَ بنَ أبي موسى على بعضِ الصَّدقاتِ، فقال له: إنِّي أُنزِلُكَ ونفسي من هذا المالِ بمنزلةِ والي اليتيمِ؛ ﴿وَمَن(١) كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦]، ولا تَأْتيَنَّ على شِغارٍ إلا رَدَدتَّه، ولا امرأةٍ عَضَلها وليُّها فتَبْرَحُ زائلةَ العَطَنِ(٢) حتَّى تُزوِّجَها في الكَفَاءةِ(٣) من قومِها. (٥٨٢)

[٥٨٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يونُسُ، عن الحسنِ، قال: جاء رجُلٌ إلى عليٍّ ﷺ، فقال: يا أميرَ المؤمنينَ، ما أَمري وأمرُ يتيمتِي؟ قال: عن أيِّ بالِكما تَسألُ؟ ثم قال له: أَمُتَزَوِّجُها أنتَ غَنيَّةً جميلةً؟ قال: نعمْ، والإلهِ! قال: فتزوَّجُها دَمِيمةً(٤) لا مالَ لها؟! خِرْ لها، فإن كان غيرُك [خيرًا](٥) لها؛ فأَلْحِقْها بالخِيارِ. (٥٨٣)

(*) في (ت): «أنا».

(١) في النسختين: «من» بلا واو. (٢) أي: لا مستقر لها.

(٣) في (ت): «الكفاة» غير منقوطة التاء. وعليها في (س) علامة المد. والكُفَاة جمعُ كافٍ. والمرادة الكفاءةُ والمساواة بين الزوجين في الحسب والنسب وغير ذلك.

(٤) في (ت): «ذميمة».

(٥) سقط من النسختين. انظر: "تفسير الطبري" (٧/ ٥٤٧) من طريق هشيم، به.

(٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي المُنَاكَحَةِ

[٥٨٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) العوَّامُ بنُ حَوْشبٍ، قال: حدَّثني إبراهيمُ التَّيميُّ، قال: قال ابنُ مسعودٍ رَحِمَهُ اللهُ لامرأةٍ من أهلِه(١): أَنْشُدُكِ اللهَ أن تَزَوَّجِي مسلمًا، وإن كان أحمرَ(٢) روميًّا، أو أسودَ(٣) حبشيًّا. (٥٨٤)

[٥٨٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، عن جابرٍ، عن الشَّعبيِّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«أَنْكَحْتُ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، وَأَنْكَحْتُ المِقْدَادَ ضُبَاعَةَ ابْنَةَ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؛ لِيَعْلَمُوا أَنَّ أَشْرَفَ الشَّرَفِ الإِسْلَامُ(٤)»**. (٥٨٥)

[س/٢١ب] [٥٨٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا / هُشَيْمٌ، قال: نا(*) مُغيرةُ، عن الشَّعبيِّ؛ أنَّ بلالًا خطَب على أخيه إلى أهلِ بيتٍ من العربِ، فقال: أنا بلالٌ وهذا أخي، كنَّا عبدَيْنِ فأعتَقَنا اللهُ عزَّ وجلَّ، وكنَّا ضالِّينِ فهدانا اللهُ عزَّ وجلَّ(٥). (٥٨٦)

[٥٨٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) أبو سفيانَ مولى مُزَيْنَةَ؛ أنَّ بلالًا قال: إنْ أَنْكحتُمونا فالحمدُ للهِ، وإن رَدَدتُّمونا فاللهُ أكبرُ. (٥٨٧)

[ت/٣١أ] [٥٨٩] حدَّثنا سعيدٌ / قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن أبي إسحاقَ الشَّيبانيِّ، عن الحكمِ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أمَر صُهَيبًا أن يخطُبَ إلى ناسٍ من الأنصارِ، فأتاهم فخطَب إليهم، فقالوا: لا نُزوِّجُكِ عبدًا، وانتَفَوا منه. فقال: لولا رسولُ اللهِ ﷺ أمَرني ما فعَلتُ. فقالوا: وأمَرَكَ رسولُ اللهِ ﷺ؟!

(*) في (ت): «أنا».

(١) في (ت) و(ط): «أهلك»!

(٢) في (ت) و(ط): «أحمرًا».

(٣) في (ت) و(ط): «أسودًا».

(٤) في (ت) و(ط): «للإسلام».

(٥) قوله: «وكنا ضالين فهدانا الله عز وجل» سقط من (س).

قال: نعمْ. قالوا: فأَمْرُها في يدِكَ. فزوَّجوها منه، فأخبَر رسولَ اللهِ ﷺ، فأتاه ذهبٌ، فأمَر له بقطعةٍ من ذهبٍ، فقال له: «**سُقْ إِلَى أَهْلِكَ هَذَا**»(١)، وقال لأصحابِه(٢): «**اجْمَعُوا لِأَخِيكُمْ فِي وَلِيمَتِهِ**». (٥٨٨)

[٥٩٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ زيادٍ، قال: نا شعبةُ، عن أبي بكرِ بنِ أبي الجَهْمِ، قال: دخَلتُ أنا وأبو سَلَمةَ بنُ عبدِالرَّحمنِ على فاطمةَ بنتِ قيسٍ، فقلتُ لها: كم طلَّقكِ زوجُك؟ فقالت(٣): طلَّقني طلاقًا بائنًا، ولم يَجعلْ لي سُكْنى ولا نفقةً، فأَتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقلتُ: إنَّ زوجي طلَّقني طلاقًا بائنًا، ولم يَجعلْ لي سُكْنى ولا نفقةً(٤)، فقال: «**صَدَقَ**»؛ وأمَرني أن أَعْتَدَّ في بيتِ ابنِ أُمِّ مَكتوم، ثمَّ قال: «**إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلٌ يُغْشَى، وَلَكِنِ اعْتَدِّي فِي بَيْتِ فُلَانٍ**»، فلمَّا انقَضتْ عدَّتي خطَبني معاويةُ و[أبو](٥) الجهمِ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ مُعَاوِيَةَ لَيْسَ لَهُ مَالٌ، وَأَبُو الجَهْمِ رَجُلٌ شَدِيدٌ عَلَى النِّسَاءِ، وَلَكِنْ أُزَوِّجُكِ مِنْ أُسَامَةَ**»، قالت: فزوَّجني أسامةَ، فبُورِكَ لي. (٥٨٩)

[٥٩١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُالعزيزِ بنُ محمَّدٍ، عن محمَّدِ بنِ عَجلانَ، عن ابنِ هُرمُزَ الصَّنعانيِّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَأَمَانَتَهُ فَزَوِّجُوهُ؛ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ**»، قالوا: يا رسولَ اللهِ، وإن كان وإن كان؟! قال: «**نَعَمْ**». (٥٩٠)

---

(١) في (ت): «سق هذا إلى أهلك».

(٢) في (س): «أصحابه».

(٣) في (ت): «قالت».

(٤) قوله: «فأتيتُ رسول الله ﷺ، فقلتُ...» إلى هنا، سقط من (ط)؛ ثم علق مشيرًا إلى سقوط ذلك من أصله! وهو ثابت غير ساقط.

(٥) في النسختين: «أبي»!

[٥٩٢] [ز] حدَّثنا محمَّدٌ، ثنا محمَّدُ بنُ مُعاويةَ، قال: نا ابنُ لَهيعةَ، عن محمَّدِ بنِ عبدِالرَّحمنِ بنِ نَوْفلٍ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، قال: قالت لنا أسماءُ بنتُ أبي بكرٍ: يا بَنِيَّ وبَنِي بَنِيَّ؛ إنَّ هذا النِّكاحَ رِقٌّ، فلينظُرْ أحدُكم عندَ مَنْ يُرِقُّ كَرِيمتَه. (٥٩١)

[٥٩٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن ابنِ جُرَيجٍ، قال: لمَّا تزوَّجَ سلمانُ إلى أبي قُرَّةَ الكِنْديِّ، فلمَّا دخَل عليها، قال: يا[١] هذه! إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أوصاني، وقال: «**إنْ قَضَى اللهُ عزَّ وجلَّ لَكَ أَنْ تَزَوَّجَ فتَكُونَ أَوَّلَ مَا تَجْتَمِعَانِ عَلَيْهِ طَاعَةُ اللهِ**»، فقالت: إنَّك جلَستَ مجلسَ المرءِ يُطاعُ أمرُه. فقال لها: قُومي نُصلِّي[٢] وندعُو[٣]. ففعَلَا، فرأى بيتًا مُستَّرًا، فقال: ما بالُ بيتِكم هذا؟! أمَحمومٌ؟! أم تحوَّلَتِ الكعبةُ في كِنْدَةَ؟ فقالوا: ليس بمَحمومٍ، ولم تُحوَّلِ الكعبةُ في كِندةَ. فقال: لا أدخُلُه حتَّى نهتِكَ كلَّ سِترٍ، إلا سِترٌ[٤] على بابٍ. (٥٩٢)

[ت/٣١ب] [٥٩٤] حدَّثنا سعيدٌ / قال: نا حُدَيجُ بنُ معاويةَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي[٥] ليلى الكِنديِّ، قال: خرَج سلمانُ رضي الله عنه في ثلاثَ[٦] عشَرَ رجُلًا من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ في سَفَرٍ، فلمَّا حضَرتِ الصَّلاةُ، قالوا[٧]: تقدَّمْ

(١) في (ت) و(ط): «ما». (٢) في (ت): «فصلي». (٣) في (س): «فندعو».
(٤) كذا في النسختين؛ ويخرج على أنه مرفوع بالابتداء؛ أي: إلا سترٌ على بابٍ يُترك فلا يهتك. وتكون «إلا» للاستثناء- والنصب غير واجبٍ- أو بمعنى «لكن». أو يكون منصوبًا وحذفت منه ألف تنوين النصب، وهوجارٍ لغة ربيعة.
(٥) قوله: «أبي» في النسختين: «ابن أبي». انظر: "تهذيب الكمال" (٣٤/ ٢٣٩).
(٦) كذا في النسختين و(ط)؛ والجادة: «ثلاثة» والمثبت يتخرَّج على أنه حمل «الرجلَ» على معنى «النَّسمةِ» أو «النَّفسِ» في لفظة: «ثلاث» دون لفظة «عشر».
(٧) في (س): «فقالوا».

يا أبا عبدِاللهِ؛ فأنتَ أَعلمُنا وأسنُّنا. فقال: إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قد[1] فضَّلكم علينا يا معشرَ العربِ، تَؤمُّونا[2] ولا نَؤمُّكم، وتَنكِحونَ نساءَنا ولا نَنكِحُ نساءَكم. فتقدَّم رجلٌ منَ القومِ فصلَّى بهم أربعًا، فلمَّا انصرَف قال له سلمانُ: صلَّيتَ أربعًا؟! كنَّا إلى الرُّخصةِ أحوجَ. (٥٩٣)

[٥٩٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ زيادٍ، عن شُعبةَ، عن أبي إسحاقَ، قال: سمِعتُ أوسَ بنَ ضَمْعَجٍ يقولُ: قال سلمانُ: لا نَؤمُّكم، ولا نَنكِحُ نساءَكم. (٥٩٤)



(١) قوله: «قد» ليس في (س).

(٢) كذا في النسختين، بحذف إحدى النونين تخفيفًا؛ نون علامة الرفع، ونون «نا» المفعولين، وهي إحدى اللغات في الفعل إذا اجتمع فيه نونان، والثانية: إدغام النونين، والثالثة: اجتماعهما.

(٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّدَاقِ

[٥٩٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن أيُّوبَ، قال: سمِعتُه من محمَّدِ بنِ سيرينَ، سمِعه من أبي العَجْفاءِ السُّلميِّ، قال: سمِعتُ عمرَ بنَ الخطَّابِ رضي الله عنه يقولُ: ألا لا تُغالُوا في صُدُقِ النِّساءِ؛ فإنَّها لو كانت مَكْرُمةً عندَ النَّاسِ، أو تقوى / عندَ اللهِ عزَّ وجلَّ، كان أَولاكم وأحْفَظَكُم[١] بها النبيُّ ﷺ؛ ما نكَح رسولُ اللهِ ﷺ[٢] امرأةً من نسائِه، ولا أَنْكَحَ امرأةً من بناتِه على أكثرَ من اثْنَيْ[٣] عشْرةَ أُوقِيَّةً؛ وإنَّ أحدَكم لَيُغْلِي بصَدُقةِ امرأتِه حتَّى يكونَ ذلك عداوةً في نفسِه، ويقولُ لها: لقد كَلِفْتُ إليكِ عَلَقَ القِرْبةِ. [س/٢٢أ]

قال: فكنتُ شابًّا فلم أَدْرِ ما عَلَقُ القِرْبةِ[٤].

وأُخرى تقولونها في مغازيكم: «قُتِلَ فلانٌ شهيدًا»، ولعلَّه أو عسى أن يكونَ قد أَوْقَرَ دَفَّ راحلتِه[٥] أو عَجُزَها وَرِقًا أو ذهبًا يبتغي الدُّنيا، ولكن قولوا كما قال رسولُ اللهِ ﷺ- أو قال: محمَّدٌ رسولُ اللهِ ﷺ-: «**مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ**». (٥٩٥)

[٥٩٧] حدَّثنا[٦] سعيدٌ، قال[٧]: نا هُشَيْمٌ، قال: نا[٨] منصورٌ، عن ابنِ سيرينَ، قال: نا أبو العَجْفاءِ السُّلَميُّ، قال: سمِعتُ عمرَ بنَ الخطَّابِ رضي الله عنه،

---

(١) كذا في النسختين. وفي "مسند الحميدي" (٢٣)، و"سنن ابن ماجه" (١٨٨٧): «وأحقكم».
(٢) قوله: «ما نكح رسول الله ﷺ» سقط من (س).
(٣) كذا في (س)، وفي (ت): «اثنا».
(٤) والمعنى: تحمَّلتُ لأجلك كلَّ شيءٍ حتى عَلَقَ القِرْبةِ، وهو حبلها الذي تعلَّق به.
(٥) في (س): «راحلتها». والمعنى: حمل على جانب راحلته. وانظر الأثرين التاليين، والأثر [٢٥٥٢].
(٦) سيأتي في الجهاد [٢٥٥٢].
(٧) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٨) في (ت): «أنا».

وهو يخطُبُ النَّاسَ، فحَمِدَ اللهَ وأَثنى عليه، ثمَّ قال: ألا لا تُغالُوا في صُدُقِ النِّساءِ؛ فإنَّها لو كانت مَكرُمةً في الدُّنيا، أو تقوى عندَ اللهِ، كان أَولاكم بها[1] النبيُّ ﷺ؛ ما أَصْدَقَ رسولُ اللهِ ﷺ امرأةً من نسائِه، ولا أُصْدِقَتِ امرأةٌ من بناتِه فوقَ ثِنتَي[2] عشْرةَ أُوقِيَّةً، ألا وإنَّ أحدَكم لَيُغْلِي بصَدُقةِ امرأتِه حتَّى يَبْقَى لها عداوةٌ في نفسِه، فيقولُ[3]: «لقد كَلِفْتُ إليكِ عَلَقَ- أو عَرَقَ- القِرْبةِ»[4]، وأخرى تقولونها في مغازيكم: «قُتِلَ فلانٌ شهيدًا»، و«مات فلانٌ شهيدًا»[5]، ولعلَّه أن يكونَ قد أَوْقَرَ دَفَّ راحلتِه أو عَجُزَها ذهبًا أو فضَّةً؛ يريدُ الدِّينارَ والدِّرهمَ[6]/، فلا تقولوا ذلكم، ولكن قولوا كما قال [ت/ ٣٢أ] رسولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ قُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ»**. (٥٩٦)

[٥٩٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: نا[7] سَلَمةُ بنُ عَلْقَمةَ وأيُّوبُ وابنُ عَونٍ وهشامٌ، عن محمَّدِ بنِ سيرينَ؛ أمَّا سلمةُ فقال: نُبِّئتُ عن أبي العَجْفاءِ، وأمَّا غيرُه فقال: عن أبي العَجْفاءِ، قال: قال عمرُ ابنُ الخطَّابِ رضي الله عنه: ألا لا تُغالُوا صُدُقَ النِّساءِ؛ فإنَّه لو كانت مَكْرُمةً في الدُّنيا، أو تقوى عندَ اللهِ عزَّ وجلَّ، كان أَولاكم بها رسولُ اللهِ[8] ﷺ؛ ما أَصْدَقَ رسولُ اللهِ ﷺ امرأةً من نسائِه، ولا أُصْدِقَتِ امرأةٌ من بناتِه أكثرَ من ثِنتَي عشرةَ أُوقيَّةً، وإنَّ الرجلَ لَيُغالي بصَدُقةِ امرأتِه حتَّى يكونَ لها عداوةٌ في نفسِه، وحتَّى يقولَ: «كَلِفْتُ إليكِ عَلَقَ القِرْبةِ»، وكنتُ غلامًا عربيًّا مُوَلَّدًا فلم أَدرِ ما عَلَقُ القِرْبةِ، وأخرى تَقولونها في مغازيكم هذه: «قُتِلَ فلانٌ شهيدًا»،

---

(١) في (ت): «به».
(٢) في (ت): «ثنتا».
(٣) في (س): «يقول».
(٤) أي: تكلَّفت وتعبتُ حتى عرقتُ كعرق القربة. وعرقها: سيلان مائها.
(٥) قوله: «ومات فلان شهيدًا» سقط من (س).
(٦) في (ت): «والدراهم».
(٧) في (ت): «أنا».
(٨) في (ت): «النبي».

ولعلَّه أن يكونَ قد أَوْقَرَ عَجُزَ دابَّتِه أو راحلتِه[١] وَرِقًا وذهبًا؛ يَطلُبُ التِّجارةَ، فلا تَقولوا ذلكم، ولكن قولوا كما قال رسولُ اللهِ ﷺ - أو قال: محمَّدٌ ﷺ - «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ عزَّ وجلَّ فَهُوَ فِي الجَنَّةِ»؛ قال إسماعيلُ: دخل حديثُ بعضِهم في بعضٍ. (٥٩٧)

[٥٩٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا مُجالِدٌ، عن الشَّعبيِّ، قال: خطَب عمرُ بنُ الخطَّابِ ﷺ الناسَ، فحَمِد اللهَ وأَثنى عليه، وقال: ألا لا تُغالوا في صَدَاقِ[٢] النِّساءِ، فإنَّه لا يبلُغُني عن أحدٍ ساق شيئًا[٣] أكثرَ من شيءٍ ساقَه رسولُ اللهِ ﷺ، أو سِيقَ إليه، إلَّا جعَلتُ فضلَ ذلك في بيتِ المالِ. ثمَّ نزَل، فعرَضتْ له امرأةٌ من قريشٍ، فقالت: يا أميرَ المؤمنين، كتابُ اللهِ عزَّ وجلَّ أحقُّ أن يُتَّبعَ أو قولُك؟! قال: بل كتابُ اللهِ عزَّ وجلَّ، فما ذلك؟! قالت: نَهيتَ النَّاسَ آنفًا أن يُغالوا في صُدُقِ النِّساءِ، واللهُ عزَّ وجلَّ يقولُ في كتابِه: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٢٠]. فقال عمرُ[٤]: كلُّ أحدٍ أَفقَهُ من عمرَ! مرَّتينِ أو ثلاثًا، ثمَّ رجَع إلى المِنبرِ، فقال للنَّاسِ: إنِّي كنتُ نهيتُكم أن تُغالُوا في صُدُقِ النِّساءِ، ألَا فلْيَفعَلْ رجُلٌ في مالِه ما بدَا له. (٥٩٨)

[٦٠٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن حُمَيدٍ الطَّويلِ، عن بكرِ بنِ عبدِاللهِ، قال: قال عمرُ بنُ الخطَّابِ: خرَجتُ وأنا أُريدُ أن أَنهاكم عن كثرةِ الصَّداقِ؛ حتَّى عَرَضَتْ لي هذه الآيةُ: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٢٠] /. (٥٩٩) [س/٢٢ب]

---

(١) في (ت): «راحلته أو دابته».
(٢) في (ت): «صدق».
(٣) قوله: «شيئًا» سقط من (ت).
(٤) قوله: «عمر» ليس في (س).

[٦٠١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن ابنِ أبي نَجيحٍ، عن أبيه، عن رجُلٍ سمِع عليًّا رضي الله عنه يَقولُ: أَردتُ أن أَخطُبَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ ابنتَه، فذكَرتُ / أن لا شيءَ لي، فذكَرتُ عائدتَه وصِلتَه، فخطَبتُها إليه، فقال: [ت/٣٢ب] «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟»، فقلتُ: لا. فقال: «أَيْنَ دِرْعُكَ الحُطَمِيَّةُ؟»، قلتُ: هي عندي. قال: «هَاتِهَا»، فزوَّجَني رسولُ اللهِ ﷺ، فلمَّا كانت ليلةُ دخَلتُ عليها، جاء فجلَس ونحن في قَطِيفةٍ، فلمَّا رأيناه تَحَشْحَشْنا منه[1]، فقال: «لَا تُحْدِثَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَكُمَا»، فدَعَا بإناءٍ فيه ماءٌ فدَعَا فيه، ثم رشَّه علينا، قال[2]: فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، أنا أَحَبُّ إليكَ أم هي؟ قال: «هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ، وَأَنْتَ أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْهَا». (٦٠٠).

[٦٠٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن مُجالدِ بنِ [سعيدٍ][3]، قال: نا(*) مَن سمِع عليًّا رضي الله عنه يقولُ على المنبرِ: نكَحتُ ابنةَ رسولِ اللهِ ﷺ، وما لنا فِراشٌ ننامُ عليه إلا جِلدُ شاةٍ ننامُ عليه باللَّيلِ[4]، ونَعلِفُ عليه النّاضِحَ[5] بالنهارِ. (٦٠١)

[٦٠٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن عمرٍو، عن عِكرمةَ، قال: استحلَّ عليٌّ رضي الله عنه فاطمةَ رضي الله عنها بِبَدَنٍ[6] من حديدٍ. (٦٠٢)

[٦٠٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يحيى بنُ سعيدٍ، نا محمَّدُ بنُ

---

(١) أي: انْقَبَضْنا وتحرَّكْنا للنُّهوض.
(٢) في(ت): «فقال».
(٣) في النسختين و(ط): «شعبة». انظر: "التاريخ الكبير" (٨/ ٩)، و"تهذيب الكمال" (٢١٩/٢٧).
(*) في (ت): «أنا».
(٤) في (س): «بالنهار».
(٥) النّاضِح: البعير أو الحمار أو الثور الذي يستقى عليه الماء.
(٦) في (س): «بدرع»، وهما بمعنًى. وهي الحُطَمِيَّة، كما في الحديث [٦٠١].

إبراهيمَ بنِ الحارثِ التَّيْميُّ، قال: ما تَزوَّج رسولُ اللهِ ﷺ أحدًا من نسائِه، ولا زوَّجَ أحدًا من بناتِه، على أكثرَ من ثِنتَي عشْرةَ أُوقِيَّةً ونصفٍ. (٦٠٣)

[٦٠٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يحيى بنُ سعيدٍ، عن محمَّدِ بنِ إبراهيمَ بنِ الحارثِ التَّيميِّ؛ أنَّ أبا حَدرَدٍ الأَسلَميَّ تَزوَّجَ امرأةً، فأتى رسولَ اللهِ ﷺ يَستعينُه في صَداقِها، فقال له رسولُ اللهِ ﷺ: «كَمْ سُقْتَ إِلَيْهَا؟»، قال: مئتَي دِرهمٍ. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُمْ تَغْتَرِفُونَهُ مِنْ مَاءِ بُطْحَانَ زِدتُّمْ». (٦٠٤)

[٦٠٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، قال: كانوا يكرَهونَ أن تكونَ(١) مهورُ الحرائرِ كأجورِ البغايا؛ أن يَتزوَّجَ الرجلُ بالدِّرهمِ والدِّرهمَينِ؛ كان يحبُّ(٢) أن يكونَ عشرونَ دِرهمًا(٣). (٦٠٥)

[٦٠٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: أنا(٤) شُعبةُ، عن الحكمِ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه كان يُحبُّ أن يكونَ الصَّداقُ أربعينَ دِرهمًا. (٦٠٦)

[٦٠٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) حسامُ بنُ مِصَكٍّ، عن أبي معشَرٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ؛ أنَّه كان يُحبُّ أن يكونَ الصَّداقُ خمسينَ دِرهمًا. (٦٠٧)

[٦٠٩] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا يونُسُ، عن الحسنِ؛ أنَّه كان يقولُ: هو على ما تَرَاضَوا عليه؛ مِن قليلٍ أو كثيرٍ، ولا يُوَقِّتُ شيئًا. (٦٠٨)

(*) في (ت): «أنا».

(١) في (ت): «يكون».

(٢) أي: إبراهيم. وانظر الحديث التالي.

(٣) كذا في النسختين؛ والجادة: «عشرين». وما في النسختين يتخرج على أنه اسم «كان»، وخبره محذوف على مذهب من يجوِّز حذفه من النحاة، والتقدير: يكون عشرون درهمًا مهرَها.

(٤) قوله: «هشيم قال أنا» سقط من (س).

[٦١٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[(١)] حُمَيدٌ الطَّويلُ، عن أنسٍ؛ أن عبدَالرَّحمنِ تَزوَّج امرأةً على وزنِ نواةٍ من ذهبٍ، فقال له رسولُ اللهِ ﷺ: «**أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ**». (٦٠٩)

[٦١١] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو عَوانةَ وهُشَيمٌ، عن مُغيرةَ، عن إبراهيمَ، قال: السُّنَّةُ في الصَّداقِ الرِّطْلُ من الوَرِقِ /. (٦١٠) [ت/ ٣٣أ]

[٦١٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن ثابتٍ البُنانيِّ، عن أنسٍ قال: رأى رسولُ اللهِ ﷺ على عبدِالرَّحمنِ بنِ عَوفٍ صُفرةً، فقال: «**مَا هَذَا؟**»، فقال: يا رسولَ اللهِ[(٢)]؛ إنِّي[(٣)] تزوَّجتُ امرأةً على وزنِ نواةٍ من ذهبٍ. قال: «**بَارَكَ اللهُ لَكَ، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ**». (٦١١)

[٦١٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو عَوانةَ، عن قَتادةَ، عن أنسٍ؛ أنَّ عبدَالرَّحمنِ بنَ عَوفٍ تزوَّجَ امرأةً على وزنِ نواةٍ من ذهبٍ. (٦١٢)

[٦١٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو معاويةَ، نا حجَّاجٌ، عن قَتادةَ، عن أنسٍ قال: قال[(٤)]: قُوِّمتْ ثلاثةَ دراهمَ. (٦١٣)

[٦١٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن يونسَ، عن الحسنِ، قال: ما تَرَاضَوْا عليه فهو صَداقٌ. (٦١٤)

[٦١٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن أبي بكرِ بنِ أبي مريمَ، عن حبيبِ بنِ عُبيدٍ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَا مِنْ كِتَابَةٍ وَلَا مَهْرٍ لَا يُوضَعُ عَنْهُ، إِلَّا وَهُوَ مَلْعُونٌ**». (٦١٥)

---

(١) في (ت): «أنا».

(٢) لفظ الجلالة سقط من (ت). (٣) قوله: «إني» ليس في (س).

(٤) أي: قال قتادة: قال أنس... إلخ. كما في "مصنف ابن أبي شيبة" (١٦٦٢٣، ٣٧٣٢٢).

[٦١٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن حَريزِ بنِ عثمانَ، عن المَشْيَخَةِ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَا مِنْ كِتَابَةٍ وَلَا مَهْرٍ وَلَا دِيَةٍ لَا يُوضَعُ عَنْهُ، إِلَّا وَهُوَ مَلْعُونٌ**». (٦١٦)

[٦١٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو مُعاويةَ، قال: نا هشامُ بنُ حسَّانَ، عن محمَّدِ بنِ سِيرِينَ؛ أنَّ ابنَ عبَّاسٍ تزوَّجَ شُمَيْلةَ[١] السُّلَميَّةَ على عشَرةِ آلافٍ[*]. (٦١٧)

[٦١٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا مهديُّ بنُ ميمونٍ، عن غَيْلانَ بنِ جَريرٍ، عن مُطَرِّفِ بنِ عبدِاللهِ بنِ الشِّخِّيرِ؛ أنَّه تَزوَّج امرأةً على عشَرةِ آلافٍ[*]؛ وافٍ[٢]. (٦١٨)

[س/٢٣أ] [٦٢٠] حدَّثنا سعيدٌ / قال: نا هُشَيمٌ وأبو شهابٍ؛ قالا جميعًا: نا[٣] حجَّاجُ بنُ أرطاةَ، عن عبدِالملكِ بنِ المُغيرةِ الطائِفيِّ، عن عبدِالرَّحمنِ بنِ البَيْلَمانيِّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ، أَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ**»- قال سعيدٌ: قال هُشَيمٌ[٤] مرتينِ، وقال أبو شهابٍ: ثلاثَ مراتٍ- قال رجلٌ: يا رسولَ اللهِ، ما العلائقُ[٥] بينهم؟ قال: «**مَا تَرَاضَوْا عَلَيْهِ أَهْلُوهُمْ**[٦]». (٦١٩)

[٦٢١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا مسلمُ بنُ خالدٍ، قال: حدَّثني يسارُ بنُ عبدِالرَّحمنِ؛ أنَّ سعيدَ بنَ المسيَّبِ زوَّجَ ابنتَه ابنَ أخيه على دِرهمينِ. (٦٢٠)

---

(١) في (س): «شهيلة». وانظر: "الأوسط" لابن المنذر (٧٢٤٠) من طريق المصنِّف.
(*) في (ت) و(ط): «ألف».
(٢) أي: فهو واف.
(٣) في (ت): «أنا».
(٤) في (س): «هشام».
(٥) العلائق: المهور.
(٦) كذا في النسختين؛ والجادة: «تراضى عليه أهلوهم»، ويتخرج ما في النسختين على لغة =

(٩) بَابُ الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ المَرْأَةَ عَلَى حُكْمِهَا

[٦٢٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) إسماعيلُ بنُ سالمٍ، قال: سمِعتُ الشَّعبيَّ يقولُ: إذا تَزوَّج المرأةَ على حُكمِها أو حُكم أهلِها، فجارتْ أو جار الحَكَمُ؛ رُدَّ ذلك إلى مهرِ مثلِها؛ لا وَكْسَ، ولا شطَطَ(١). (٦٢١)

[٦٢٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) إسماعيلُ بنُ سالمٍ، عن الشَّعبيِّ؛ أنَّ عمرَو بنَ حُرَيثٍ خطَب إلى عَديِّ بنِ حاتمٍ ابنتَه، فأبى أن يُزوِّجَه إلَّا على حُكمِه، فكَرِه(٢) عمرٌو، وخاف أن يُكرَهَ(٣) دارَه أو أمرَ(٤) يُقْتَطَعُهُ، ثمَّ إنَّه / بدَا له أن يُزوِّجَه على حُكمِه، فقال له عَدِيٌّ: لا أَحْكُمُ [ت/٣٣ب] حُكمًا يُسائلُني اللهُ عزَّ وجلَّ عنه يومَ القيامةِ. فحَكَم اثنَتَيْ(٥) عشْرةَ أُوقيَّةً؛ أربعَ مئةٍ وثمانينَ دِرهمًا. (٦٢٢)

[٦٢٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا يونسُ [بنُ](٦) عُبيدٍ، عن ابنِ سيرينَ، قال: قال عَديُّ بنُ حاتمٍ: ما كنتُ لِأحكُمَ عليه شيئًا أكثرَ [مما](٧) ساقَ رسولُ اللهِ ﷺ، أو سِيقَ إليه. (٦٢٣)

= «يتعاقبون فيكم ملائكة». وانظر تعليقنا على "كتاب العلل"، المسألة (٤١٠).

(*) في (ت): «أنا».

(١) في (س): «وشطط». والمعنى: لا نقصان ولا زيادة.

(٢) في (ت): «وكره».

(٣) قوله: «يكره» في (ت): «يحكم عليه».

(٤) كذا في النسختين؛ بدون ألف تنوين النصب؛ وهو جارٍ على لغة ربيعة.

(٥) في (ت) و(ط): «اثنتا».

(٦) في النسختين و(ط): «عن». انظر: "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٩/ ٢٤٢)، و"تهذيب الكمال" (٣٢/ ٥١٧-٥١٩).

(٧) في النسختين: «ما».

[٦٢٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[١] يحيى بنُ سعيدِ بنِ العاصِ، عن سعيدِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ؛ أنَّ عَدِيًّا لمَّا حَكَم أربعَ مئةٍ وثمانينَ درهمًا، أَرسَل إليه عمرُو بنُ حُرَيثٍ ثلاثينَ ألفًا، فقَسَمها يومئذٍ - قبلَ أن يَبرَحَ - فيمن كان عندَه، وعليه يومئذٍ بَتٌّ[٢]، فلمَّا بلَغ[٣] عمرَو بنَ حُرَيْثٍ أنَّه قَسَمَها بعَث إليها بجَهازِها وما يُصلِحُها، وكان يُقالُ لها: أَسَدَةُ بنتُ عَديٍّ. (٦٢٤)

[٦٢٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن زيدِ بنِ أَسْلَمَ، قال: مكتوبٌ في بعضِ الكُتُبِ: مهرُ البِكْرِ أربعونَ درهمًا، ومهرُ الثَّيِّبِ عشرونَ درهمًا، لكي لا يقولَ أحدٌ: لا أجدُ ما أنكِحُ؛ فيَزنيَ. (٦٢٥)

[٦٢٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن يونسَ، عن الحسنِ، قال: النِّكاحُ على ما تَرَاضَوْا عليه من شيءٍ، فهو صَداقٌ. (٦٢٦)



(١) في (ت): «أنا».
(٢) «البَتُّ»: كِساء غليظٌ من صوفٍ أو وَبَر.
(٣) في (س): «بعث» بلا نقط.

(١٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي نِكَاحِ السِّرِّ

[٦٢٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[1] يونُسُ [بنُ][2] عُبيدٍ، قال: نا الحسنُ؛ أن رجُلًا تَزوَّج امرأةً سرًّا، فكان يَختلِفُ إليها، فرآه جارٌ لها، فقذَفه بها، فاستَعدى عليه عمرَ بنَ الخطَّابِ ﷺ، فقال له عمرُ: بيِّنتَكَ على تزويجِها؟ فقال[3]: يا أميرَ المؤمنين، كان أمرُنا دُونً[4]، فأَشْهَدتُ عليها أهلَها. فدرَأ عمرُ الحدَّ عن قاذفِه، وقال[5]: حصِّنوا فروجَ هذه النِّساءِ، وأَعلِنوا هذا النِّكاحَ. ونهى عن المتعةِ. (٦٢٧)

[٦٢٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن هشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، أنَّه سمِعه يقولُ: إنَّ نكاحَ السِّرِّ حرامٌ. (٦٢٨)

[٦٣٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، وهُشَيمٌ، عن أبي بَلْجٍ[6]، عن محمَّدِ بنِ حاطبٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**فَصْلُ مَا بَيْنَ الحَلَالِ وَالحَرَامِ[7]: الصَّوْتُ، وَضَرْبُ الدُّفِّ**». (٦٢٩)

[٦٣١] حدَّثنا سعيدٌ، نا عبدُالعزيزِ بنُ محمَّدٍ الدَّرَاوَرْديُّ، قال: سمِعتُ

---

(١) في (ت): «أنا».
(٢) في النسختين و(ط): «عن». وتقدم التعليق على مثله عند الأثر [٦٢٤].
(٣) في (س): «قال».
(٤) كذا في النسختين. وفي "السنن الكبرى" للبيهقي (٧/ ٢٩٠) من طريق المصنِّف: «كان أمر دون». والمعنى: كان هذا الأمر غير مستحق للإعلان والإشهار، والدُّون: الحقير. وقوله: «دونً» هنا خبر «كان» والجادة فيه: «دونًا»، لكنه جاء على لغة ربيعة في حذف ألف تنوين النصب.
(٥) في (س): «فقال».
(٦) في (ت): «بلخ». انظر: "تهذيب الكمال" (٣٣/ ١٦٢).
(٧) في (س): «الحرام والحلال».

ربيعةَ يقولُ: سمِع عمرُ بنُ الخطَّابِ رضي الله عنه صوتَ كَبَرٍ[١] فقال: ما هذا؟ فقيل[٢]: نكاحٌ. فقال: أفشُوا النِّكاحَ. (٦٣٠)

[٦٣٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن عبدِالعزيزِ بنِ عُبيدِاللهِ بنِ حمزةَ بنِ صُهَيبٍ، عن محمَّدِ بنِ عمرِو بنِ عطاءٍ، عن أبي سَلَمةَ ابنِ عبدِالرَّحمنِ، قال: لقد ضُرِبَ بالدُّفِّ، وغُنِّيَ على رأسِ عبدِالرَّحمنِ بنِ عوفٍ ليلةَ المِلَاكِ[٣]. (٦٣١)

[٦٣٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن أيُّوبَ، عن محمَّدِ بنِ سِيرِينَ، قال: نُبِّئْتُ أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ[*] رضي الله عنه كان إذا سمِع صوتًا أنكرَه وسأَل عنه[٤]؛ فإن قيلَ: عُرْسٌ أو خِتانٌ، أَقَرَّه. (٦٣٢)

[٦٣٤] حدَّثنا سعيدٌ، ثنا ابنُ المُبارَكِ، عن سالمٍ الخيَّاطِ، عن الحسنِ؛ أن رجُلًا تزوَّج سِرًّا، فقال له رجُلٌ: أَراكَ تَدخُل على فُلانةَ؛ إنَّك / لَتَزْنِي [ت/ ٣٤أ] بها! قال: فرُفِع ذلك إلى عمرَ بنِ الخطَّابِ[*] رضي الله عنه، / فقال: هي امرأتي. [س/٢٣ب] فلم يَجلِدْ عمرُ القاذفَ. (٦٣٣)

[٦٣٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال[٥]: نا ابنُ المُبارَكِ، قال: نا[٦] عبدُالملكِ بنُ أبي سليمانَ، عن عطاءٍ؛ في رجلٍ قال لرجُلٍ: ما تأتي امرأتَكَ إلَّا حَرامًا! قال: ليس عليه حدٌّ. (٦٣٤)

[٦٣٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا ابنُ المُبارَكِ، قال: نا عيسى بنُ يونسَ، قال:

---

(١) الكَبَر: الطَّبل.
(٢) في (س): «فقالوا».
(٣) ليلة الملاك: ليلة الزواج أو الزفاف.
(*) قوله: «بن الخطاب» ليس في (ت).
(٤) قوله: «وسأل عنه» سقط من (س).
(٥) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٦) قوله: «نا» ليس في (ت).

نا خالدُ بنُ إلياسَ، عن ربيعةَ صاحبِ الرَّأيِ، عن القاسمِ بنِ محمَّدٍ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالت[١]: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أَظْهِرُوا النِّكاحَ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالغِرْبَالِ**[٢]». (٦٣٥)

(١) في (س): «قال».

(٢) الغِربال، بالكسر: الدُّفُّ الذي يضرب به؛ شبه بالغربال في استدارته.

(١١) بَابُ تَزْوِيجِ الجَارِيَةِ الصَّغِيـرَةِ

[٦٣٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا سيَّارٌ، عن الشَّعبيِّ؛ أنَّ رجُلًا كان في سفرٍ، فقال لأصحابِهِ: أيُّكم يذبَحُ لنا شاةً، وأُزَوِّجه أوَّلَ بنتٍ تُولَدُ[١] لي؟ ففعَل ذلك رجُلٌ من القومِ، فذبَح لهم شاةً، فوُلِدَ للرَّجلِ ابنةٌ، فأتاه[٢] فقال: امرأتي! فأَتَوُا ابنَ مسعودٍ رحمه الله، فقال ابنُ مسعودٍ: وجَب النِّكاحُ بالشَّاةِ، ولها صَداقُ مثلِها؛ لا وَكْسَ، ولا شَطَطَ. (٦٣٦)

[٦٣٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[٣] مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، عن عبدِاللهِ؛ بنحوٍ من ذلك. (٦٣٧)

[٦٣٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدٌ، عن مُغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ أنَّ قومًا كانوا في سفرٍ، فقال رجُلٌ من القومِ: مَنْ يذبَحُ شاةً[٤] للقومِ وله ابنتِي. أو قال: ابنةٌ تُولَدُ لي. فذبَح رجُلٌ منهم، فلمَّا وُلِد له، ذُكِر ذلك لعبدِاللهِ رَحِمَهُ اللهُ، فقال: قد مُلِّكَتِ المرأةُ، وليس هذا بصَداقٍ. (٦٣٨)

[٦٤٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، نا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه، قال: دخَل الزُّبَيرُ بنُ العوَّامِ على قُدامةَ بنِ مَظعونٍ يَعودُه، فبُشِّرَ الزُّبَيرُ بجاريةٍ وهو عندَه، فقال له قُدامةُ: زوِّجْنيها. فقال له الزُّبَيرُ بنُ العوَّامِ[٥]: ما تصنعُ بجاريةٍ [صغيرةٍ][٦] وأنتَ على هذه الحالِ؟! قال: بلى؛ إنْ عشتُ فابنةُ الزُّبَيرِ، وإن مِتُّ فأَحَبُّ مَنْ ورِثَني[٧]. قال: فزوَّجها إيَّاه. (٦٣٩)

---

(١) في (ت): «يولد».
(٢) في (س): «فجاءه».
(٣) في (ت): «أنا».
(٤) في (ت): «الشاة».
(٥) قوله: «بن العوام» ليس في (س).
(٦) في النسختين: «مغبرة»، وتحت الراء في (ت) ما يشبه نقطتين بجانب نقطة الباء. انظر: "المحلى" (٢٦/١٠) من طريق المصنِّف.
(٧) في (ت): «ورثني».

[٦٤١] حدَّثنا(١) سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن أيُّوبَ بنِ موسى، عن ابنِ قُسَيطٍ، قال: بُشِّرَ رجلٌ بجاريةٍ، فقال رجلٌ: هَبْها لي. فقال: هي لك. فسُئل سعيدُ بنُ المسيِّبِ عن ذلك؟ فقال(٢): لا تَحِلُّ الهِبةُ لأحدٍ بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ، ولو أَصْدَقَها سوطًا حلَّتْ له. (٦٤٠)

[٦٤٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال(٣): نا يعقوبُ بنُ عبدِالرَّحمنِ، قال: حدَّثني أبو حازمٍ، عن سهلِ بنِ سعدٍ رحمه الله؛ أنَّ امرأةً جاءت إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقالت: يا رسولَ اللهِ، جئتُ لأَهَبَ لك نفسي. فنظَر إليها، فصعَّد النَّظرَ(٤) وصوَّبَه، ثم طأطأ رأسَه، فقام رجلٌ من أصحابِه، فقال: يا رسولَ اللهِ، إن لم يكُنْ لك بها حاجةٌ فزوِّجْنيها. فقال: «**هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟**»، فقال: لا واللهِ يا رسولَ اللهِ. فقال: «**اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ / فَانْظُرْ: هَلْ تَجِدُ شَيْئًا؟**»، [ت/٣٤ب] فذهَب، ثم رجَع، فقال: لا واللهِ يا رسولَ اللهِ(٥) ما وجدتُّ شيئًا. فقال: «**اذْهَبْ، وَلَوْ خَاتَمٌ(٦) مِنْ حَدِيدٍ!**»، فذهَب، ثمَّ رجَع، فقال: لا واللهِ يا رسولَ اللهِ، ولا خاتَمًا(٧) من حديدٍ، ولكنْ هذا إزاري- قال سهلٌ: ما له رداءٌ!- فلها نصفُه. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟! إِنْ لَبِسْتَهُ لم يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ!**»، فجلَس الرجُلُ حتى طال مجلسُه، قال: «**مَاذَا(٨) مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟**» فقال: معي سورةُ كذا وسورةُ كذا. عَدَّدَها، فقال: «**أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ؟**»، فقال: نعمْ. قال: «**اذْهَبْ**

---

(١) سيأتي في التفسير [٤٧١٠].
(٢) قوله: «عن ذلك فقال» سقط من (س). (٣) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٤) في (ت): «البصر». (٥) قوله: «يا رسول الله» ليس في (ت).
(٦) كذا في النسختين، وتقديره: ولو يكون خاتمٌ من حديد، و«كان» هنا تامةٌ، و«خاتم» فاعل لها، ويجوز نصبه خبرًا لـ «كان»، وحذفت ألف تنوين النصب على لغة ربيعة.
(٧) في (ت): «خاتم». (٨) في(ت): «ما ذي».

مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ». (٦٤١)

[٦٤٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا أبو معاويةَ، قال: نا أبو عَرْفَجةَ الفائشيُّ، عن أبي النُّعمانِ الأَزْديِّ، قال: زَوَّجَ رسولُ اللهِ ﷺ امرأةً على سورةٍ مِن القرآنِ، ثم قال: «لَا تَكُونُ(١) لِأَحَدٍ بَعْدَكَ مَهْرًا». (٦٤٢)

[٦٤٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال(*): نا هُشَيمٌ، قال: نا(٢) إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن الشَّعبيِّ؛ أنَّ عبدَالرَّحمنِ بنَ أمِّ الحَكَمِ(٣) أَراد امرأتَه ابنةَ جَريرٍ في مرضِه على شيءٍ من ميراثِها منه، فأَبَتْ عليه، فتَزوَّج عليها امرأتينِ، فأَجاز ذلك عبدُالملكِ بنُ مرْوانَ. (٦٤٣)

[٦٤٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، عن الشَّيبانيِّ، قال: سمِعتُ الشَّعبيَّ يقولُ في رجُلٍ تزوَّج امرأةً وهو مريضٌ، فقال الشَّعبيُّ: يجوزُ تزويجُه، وبيعُه، وشراؤُه. (٦٤٤)

[س/٢٤أ] [٦٤٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، / أنا يونُسُ، عن الحسنِ؛ أنَّه كان يقولُ: نُجيزُ تزويجَه في مرضِه. (٦٤٥)

[٦٤٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُالعزيزِ بنُ محمَّدٍ، قال: حدَّثني موسى ابنُ عُقْبَةَ، عن نافعٍ؛ أنَّ عبدَالرَّحمنِ بنَ أبي رَبيعةَ تَزوَّج بنتَ عمٍّ له في زمانِ عثمانَ- وهي التي كان تَزوَّجها عمرُ ثمَّ طلَّقها- في مرضِه لِترِثَه، فمات؛ فورِثَتْه. (٦٤٦)

(*) قوله: «قال» ليس في (س).

(١) في (س): «تكن». (٢) في (ت): «أنا».

(٣) في (س): «عبد الرحمن بن عبد الحكم». انظر: "المصنف" لعبد الرزاق (١٠٦٧٢).

(١٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ

[٦٤٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، عن أبيه، عن الأعرجِ، عن أبي هريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: سمِعتُه يقولُ: «**لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ**». (٦٤٧)

[٦٤٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا عوفٌ، قال: نا[1] الحسنُ، قال: نُبِّئْتُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ**». (٦٤٨)

[٦٥٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا يزيدُ بنُ هارونَ، عن حُسينٍ المُعَلِّمِ، عن عمرِو بنِ شُعيبٍ، عن أبيه، جدِّه؛ أن رجُلًا تزوَّج امرأةً على خالتِها، ففرَّقَ بينَهما عمرُ بنُ الخطَّابِ رضي الله عنه. (٦٤٩)



(١) في (ت): «أنا».

(١٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ: لَا يَنْكِحُ المَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى / خَالَتِهَا

[ت/ ٣٥أ]

[٦٥١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عمرُ(١) بنُ أبي سَلَمةَ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ، قال: نهى رسولُ اللهِ ﷺ أن تُنكَحَ المرأةُ على عمَّتِها، أو على خالتِها. (٦٥٠)

[٦٥٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، سمِع [أبا](٢) سَلَمةَ يُحدِّثُ عن أبي هريرةَ، قال: نَهَى(٣) أن تُنكَحَ المرأةُ على ابنةِ [أخيها](٤)، وعلى خالتِها. (٦٥١)

[٦٥٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) داودُ بنُ أبي هندٍ، عن الشَّعبيِّ، عن أبي هريرةَ، قال: نهى رسولُ اللهِ ﷺ أن تُنكَحَ المرأةُ على عمَّتِها أو على خالتِها، ونهى أن تُنكَحَ المرأةُ على ابنةِ أَخيها أو ابنةِ أختِها؛ نهى أن تُنكَحَ الكُبرى على الصُّغرى، أو الصُّغرى على الكُبرى. (٦٥٢)

[٦٥٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«لَا تُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا، وَلَا تَسْأَلِ المَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا؛ لِتَكْتَفِئَ مَا فِي صَحْفَتِهَا وَلِتُزَوَّجَ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كُتِبَ لَهَا»**. (٦٥٣)

(*) في (ت): «أنا».

(١) في (س): «عمرو». وانظر: الحديث [٥٥٥ و٥٦٧].

(٢) سقط من النسختين. انظر: "تهذيب الكمال" (٣٣/ ٣٧٠-٣٧٢).

(٣) أي: نهى رسول الله ﷺ.

(٤) سقط من (ت) و(ط)، ومكانه بياض في (س). والمثبت من الأثر التالي.

[٦٥٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، عن أبيه، عن الأعرجِ، عن أبي هريرةَ، قال: سمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لَا يُجْمَعُ بَيْنَ المَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَالَتِهَا، وَلَا تَسْأَلِ المَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا؛ لِتَسْتَفْرِغَ مَا فِي صَحْفَتِهَا وَتُنْكَحَ؛ فَإِنَّمَا لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا**». (٦٥٤)



(١٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي ابْنَتَيِ العَمِّ وَالجَمْعِ بَيْنَهُمَا

[٦٥٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عنِ ابنِ أبي نَجيحٍ، عن عطاءٍ، قال: كُرِهَ نكاحُ بنتَيِ العمِّ؛ لفسادِ بينِهما. (٦٥٥)

[٦٥٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن هشامِ بنِ حسَّانَ، عن الحسنِ؛ أنه كان لا يرى بأسًا أن يُجْمَعَ بينَ بنتَيِ العمِّ، وبينَ بنتَيِ الخالِ. (٦٥٦)

[٦٥٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ؛ أنَّ ابنَ[1] لِعَليٍّ جمَع بينَ ابنتَيِ العمِّ، لم يكُنْ أَعلَمَ بذلك العَمَّيْنِ، فأصبَحتْ نساءٌ لا يَدرِينَ إلى مَن يَذهَبنَ؛ إلى هذه، أو إلى هذه؟! فقال عمرٌو: فقلتُ للحسنِ ابنِ محمَّدٍ: ما هذا الذي صنَعتم؟! قال: هو أَحبُّ إلينا منهما. (٦٥٧)



(١) كذا في (ت)، وغيَّرها في (ط) إلى: «أن ابنًا لعلي»- على الجادة - وفي (س): «أن ابن أبي ليلى». والمثبت يتخرَّج على حذف ألف تنوين النصب، على لغة ربيعة.

(١٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي الشَّرْطِ فِي النِّكَاحِ

[٦٥٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عبدُالحميدِ بنُ جعفرٍ، عن يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عن أبي الخيرِ مَرْثَدٍ اليَزَنيِّ، قال: سمِعتُ عُقبةَ بنَ عامرٍ يحدِّثُ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«إِنَّ أَحَقَّ مَا وَفَّيْتُمْ بِهِ مِنَ الشَّرْطِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ»**. (٦٥٨)

[٦٦٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عبدُالحميدِ بنُ جعفرٍ الأنصاريُّ، عن الحسنِ بنِ محمَّدٍ الأنصاريِّ، قال: حدَّثني رجلٌ من النَّمِرِ ابنِ قاسطٍ، قال: سمِعتُ صُهَيبَ بنَ سِنانٍ يقولُ: سمِعتُ رسولَ / اللهِ ﷺ [ت/٣٥ب] يقولُ: **«أَيُّمَا رَجُلٍ صدق[1] امْرَأَةً صَدَاقًا وَاللهُ يَعْلَمُ[2] مِنْهُ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ أَدَاءَهُ إِلَيْهَا، فَغَرَّهَا بِاللهِ عزَّ وجلَّ، وَاسْتَحَلَّ فَرْجَهَا بِالبَاطِلِ - لَقِيَ اللهَ عزَّ وجلَّ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَهُوَ زَانٍ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ ادَّانَ مِنْ رَجُلٍ دَيْنًا، وَاللهُ يَعْلَمُ مِنْهُ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ /** [س/٢٤ب] **أَدَاءَهُ إِلَيْهِ، فَغَرَّهُ بِاللهِ وَاسْتَحَلَّ مَالَهُ بِالبَاطِلِ - لَقِيَ اللهَ عزَّ وجلَّ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَهُوَ سَارِقٌ»**. (٦٥٩)

[٦٦١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، سمِع جابرَ ابنَ زيدٍ، يقولُ: إذا اشترطَ الرجلُ للمرأةِ دارَها، فهو بما استحَلَّ من فرجِها. (٦٦٠)

[٦٦٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُالعزيزِ بنُ محمَّدٍ، قال: نا الحارثُ ابنُ أبي ذُبابٍ، عن مسلمِ بنِ يسارٍ، قال: سألتُ سعيدَ بنَ المسيِّبِ عن رجلٍ شَرَطَ لامرأةٍ دارَها؟ قال: يُخرِجُها حيث شاء. (٦٦١)

(*) في (ت): «أنا».

(١) كذا في النسختين. والجادة: «أصدق». (٢) في (س): «أعلم».

[٦٦٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال[(١)]: نا سفيانُ، عن يزيدَ بنِ يزيدَ بنِ جابرٍ، عن إسماعيلَ بنِ عُبَيْدِاللهِ بنِ أبي المُهاجِرِ، عن عبدِالرَّحمنِ بنِ غَنْمٍ، قال: شَهِدتُّ عمرَ بنَ الخطَّابِ ﵁ أُتِيَ في امرأةٍ جعَل لها زوجُها دارَها، فقال عمرُ: لها شرطُها. فقال رجلٌ: إذنْ [يُطَلِّقْنَنا][(٢)]. فقال عمرُ: إنَّما مَقاطِعُ الحقوقِ عندَ الشُّروطِ. (٦٦٢)

[٦٦٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن أيُّوبَ، عن إسماعيلَ ابنِ [عبيدِ اللهِ][(٣)]، عن عبدِالرَّحمنِ بنِ غَنْمٍ، قال: كنتُ جالسًا عندَ[(٤)] عمرَ حيثُ تَمَسُّ رُكبتي رُكبتَه، فقال رجلٌ[(*)]: يا أميرَ المؤمنين، تزوَّجتُ هذه وشرَطتُ لها دارَها، وإنِّي أَجْمَعُ لِأمري أو لِشأني: أنِّي[(٥)] أنتقِلُ إلى أرضِ كذا وكذا؟ فقال: لها شرطُها. فقال رجُلٌ[(*)]: هلَكَتِ الرجالُ إذَنْ! لا تشاءُ امرأةٌ أن تُطلِّقَ زوجَها إلَّا طلَّقَتْ! فقال عمرُ: المسلمونَ على شروطِهم، عندَ مَقاطعِ حقوقِهم. (٦٦٣)

[٦٦٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، قال: نا عبدُالكريمِ الجَزَريُّ، عن أبي عُبيدةَ؛ أنَّ معاويةَ أُتِيَ في ذلك؛ فاستشارَ عمرَو بنَ العاصِ، فقال: لها شَرطُها. (٦٦٤)

---

(١) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٢) في النسختين: «تطلقينا»؛ والمثبتُ من "مصنف ابن أبي شيبة" (١٦٧٠٦)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٧/ ٢٤٩)، وهو عندهما من طريق سفيان به.
(٣) في النسختين: «عبيد». انظر: "تهذيب الكمال" (٣/ ١٤٣-١٤٤).
(٤) قوله: «جالسًا عند» سقط من (س).
(*) قوله: «رجل» سقط من (س). وفي الموضع الثاني يحتمل أن يكون هو الأولَ أو رجلًا آخر.
(٥) في (س): «أن».

[٦٦٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن عمرَ[١] بنِ قيسٍ الماصِرِ، قال: شهِدتُّ شُرَيحًا وأتاه رجُلٌ، وقال: إني رجُلٌ من أهلِ الشامِ، فقال: مَرحبًا بالبَقيَّةِ[٢]! قال[٣]: إني تزوَّجتُ امرأةً. فقال: بالرِّفَاءِ والبَنينَ! قال: شرَطتُ لها دارَها. قال: المسلمونَ عندَ شروطِهم. قال: اقضِ بينَنا. قال: قد فعَلتُ. (٦٦٥)

[٦٦٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[٤] محمَّدُ بنُ سالمٍ، عن الشَّعبيِّ، قال: جاء عَدِيُّ بنُ أَرْطاةَ إلى شُرَيحٍ، فقال: إني امرؤٌ من أهلِ الشامِ. فقال: مرحبًا بك وأهلًا! قال: تزوَّجتُ امرأةً. قال: بالرِّفَاءِ والبَنينَ!- أو قال: بالرِّفْعةِ والبَنينَ- قال: شرَطتُ لها دارَها. قال: الشَّرطُ أَملَكُ. قال: أَردتُّ الرُّجوعَ إلى أهلي. قال: أنتَ أَحقُّ بأهلِكَ. قال: فأين أنتَ؟! قال: بينَك وبينَ الجدارِ! قال: فاقضِ بينَنا. قال: قد فعَلتُ. (٦٦٦)

[٦٦٨] حدَّثنا سعيدٌ / قال: نا سفيانُ، عن ابنِ أبي ليلى، عن المِنهالِ [ت/٣٦أ] ابنِ عمرٍو، عن عبَّادٍ، عن عليٍّ ﷺ؛ في الرجُلِ يتزوَّجُ المرأةَ وشرَط لها دارَها؛ قال: شرطُ اللهِ قبلَ شرطِها. (٦٦٧)

[٦٦٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، قال: يجوزُ النِّكاحُ، ويبطُلُ الشَّرطُ. (٦٦٨)

---

(١) في (س): «عمرو». انظر: "التاريخ الكبير" (٦/ ١٨٦)، و"تهذيب الكمال" (٢١/ ٤٨٤).

(٢) أي: بقية أهل الشام، وكان شريح شاميًّا.

(٣) في (س): «فقال».

(٤) في (ت): «أنا».

[٦٧٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ[(١)]، قال: نا[(*)] يونُسُ، عن الحسنِ؛ مثلَ ذلك. (٦٦٩)

[٦٧١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُاللهِ بنُ وَهبٍ قال: نا عمرُو بنُ الحارثِ، عن كثيرِ بنِ فَرقَدٍ، عن سعيدِ بنِ عُبَيدِ بنِ السَّبَّاقِ؛ أنَّ رجُلًا تزوَّجَ امرأةً على عهدِ عمرَ بنِ الخطَّابِ ﵁، وشرَط لها ألَّا يُخرِجَها، فوضَع عنه عمرُ بنُ الخطَّابِ الشَّرطَ، وقال: المرأةُ مع زوجِها. (٦٧٠)

[٦٧٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، عن عَطاءٍ الخُرَاسَانِيِّ، أنَّ عليًّا وابنَ عَبَّاسٍ ﵃ سُئِلَا عن رَجُلٍ تزوَّجَ امرأةً، وشرَطتْ عليه أنَّ بيدِها الفُرقةَ والجِماعَ، وعليها الصَّداقَ؟ فقالا: عَمِيتَ عن السُّنَّةِ، ووَلَّيْتَ الأمرَ غيرَ أهلِه! عليكَ الصَّداقُ، وبيدِكَ الفِراقُ والجِماعُ. (٦٧١)

[٦٧٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ وأبو عَوانةَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، قال: كلُّ شرطٍ في نكاحٍ فإن النِّكاحَ يهدِمُه إلا الطَّلاقَ، وكلُّ شرطٍ في بيعٍ فإنَّ البيعَ يهدِمُه؛ إلَّا العَتَاقَ. (٦٧٢)

[٦٧٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[(*)] مُطَرِّفٌ، عن إبراهيمَ؛ أنه قال مثلَ ذلك. (٦٧٣)

[٦٧٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو عَوانةَ، عن عبدِالأعلى الثَّعلبيِّ، قال: كنتُ جالسًا عندَ شُرَيْحٍ، فجاءته امرأةٌ، فقالت: يا أبا أميَّةَ، إنَّ هذا الرجُلَ أتاني، ولا يرجو أن يتزوَّجَني، فقلتُ له: هل لك أن تَزَوَّجَني؟ قال: أتسخرين بي؟! / فزوَّجْتُه نفسي، وأعطيتُه من الذي لي؛ أربعةَ آلافِ دِرهمٍ، وأَتْجَرْتُه [س/٢٥أ]

---

(١) قوله: «أنا مغيرة. . .» في الأثر السابق، إلى هنا، سقط من (س) لانتقال النظر.

(*) في (ت): «أنا».

في مالي حتى غُمِرَ(١) مالُه في مالي كالرَّقْمةِ في جَنْبِ البعيرِ، فزعَم أنه مطلِّقِي ويتزوَّجُ(٢) عليَّ!!

فقال شُرَيحٌ للرجُلِ: ما تقولُ؟ قال: صدَقَتْ. فسأل شُرَيْحٌ الملأَ حولَه، فزعَموا أنَّ عليًّا ﷺ أتاه مثلُ الذي أتاكَ، فقال: أنتَ أحقُّ بالطلاقِ والنِّكاحِ، ما بينَكَ وبينَ أربعةِ(٣) نِسوةٍ، فإن أنتَ طلَّقتَ فالطلاقُ بيدِكَ، واردُدْ إليها مالَها ومِثْلَه من مالِك بما استحلَلتَ من فرجِها.

فقال شُرَيحٌ: هذا الذي بلَغَنا عنه هو قضائي بينكما، قُومَا. (٦٧٤)

[٦٧٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه كان يرى تزويجَ الرجُلِ المرأةَ على أن يُحِجَّها جائزٌ(*)، فإن طلَّقها قبلَ أن يدخُلَ بها فلها نصفُ ما يَحُجُّ به مثلُها. (٦٧٥)

[٦٧٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه كان يرى النِّكاحَ على البيتِ والخادمِ جائزٌ(*). (٦٧٦)

[٦٧٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا جَريرٌ، عن مغيرةَ، عن حمَّادٍ، عن إبراهيمَ، قال: لا بأسَ أن يتزوَّجَ الرجلُ على البيتِ والخادمِ. (٦٧٧)

[٦٧٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا / عبدُالعزيزِ بنُ محمَّدٍ، قال: أخبَرني [ت/٣٦ب] عثمانُ بنُ عبدِاللهِ بنِ أبي عَتِيقٍ؛ أنَّ رجُلًا تزوَّجَ امرأةً، وشرَط لها دارًا،

---

(١) في (س): «عمر».

(٢) الواو هنا بمعنى «أو».

(٣) كذا في "النسختين"؛ والجادة: «أربع»، وما في النسختين يصحُّ على مذهبِ أهلِ بغداد، فإنهم يراعون لفظَ الجمعِ فيقولون: ثلاثُ سجلاتٍ.

(*) كذا في النسختين، بدونَ ألف تنوين النصب؛ وهو جارٍ على لغة ربيعة.

فأَعطاها العهودَ والمواثيقَ، فاختصَموا إلى سعدِ بنِ إبراهيمَ، فسأل القاسمَ وسالمَ بنَ عبدِاللهِ، فقالا: لا ينبغي لِعهودِ[(١)] اللهِ عزَّ وجلَّ أن تُتَخَطَّى. (٦٧٨)

[٦٨٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن عُبَيدِاللهِ بنِ عُبَيدٍ الكَلَاعيِّ، عن مكحولٍ؛ في رجُلٍ خطَب إلى رجُلٍ ابنتَه أو أختَه، فقال: لا أفعَلُ إلا أن تُطلِّقَ امرأتَكَ. فطلَّقها واحدةً، ثم تزوَّجَ هذه، ثم أراد أن يُراجِعَ الأُولى؛ قال: ذلك له. قال: فكيف[(٢)] إن كان قال الذي أَنْكَحَه: إنَّما أَنْكَحْتُكَ على فِراقِ امرأتِك. وقال الآخرُ: إنما شَرَطتُ لك أن أُطلِّقَها فقد طلَّقتُها[(٣)]، وأنا مُراجِعُها؟! فقال مكحولٌ: يُراجعُها إن شاء. (٦٧٩)

[٦٨١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن عُبَيدِاللهِ بنِ عُبَيدٍ، عن مكحولٍ؛ أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ ﷺ قال في رجُلٍ شرَط لامرأةٍ دارَها، فقال: لا يُخرجُها[(٤)] إلا أن تشاءَ؛ لأنَّ مَقاطِعَ الحقوقِ الشُّروطُ. وكأنَّ مكحولًا يَراه. (٦٨٠)



(١) في (س): «الحدود».
(٢) في (ت): «وكيف».
(٣) في (س): «أن أفارقها وقد فارقتها».
(٤) في (س): «تخرجها».

(١٦) بَابُ تَزْوِيجِ النَّهَارِيَّاتِ

[٦٨٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يونُسُ، عن الحسنِ؛ أنه كان لا يَرى بتزويجِ النَّهَاريَّاتِ بأسًا، وكان ابنُ سيرينَ يَكرَهُ ذلك. (٦٨١)

[٦٨٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن يونُسَ، عن الحسنِ؛ في الرجُلِ يَتزوَّجُ المرأةَ، ويَجعَلُ لها مِن الشَّهرِ أيامًا معلومةً، فلم يَرَ به بأسًا، وكان ابنُ سيرينَ يَكرَهُ ذلك. (٦٨٢)

[٦٨٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) منصورٌ، عن الحسنِ وعطاءٍ؛ أنَّهما كانا لا يَريانِ بتزويجِ النَّهَاريَّاتِ بأسًا. (٦٨٣)

[٦٨٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُطَرِّفٌ، عن الحَكَمِ وحمادٍ؛ أنهما كانا يَكرَهانِ ذلك. (٦٨٤)

[٦٨٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن مُطَرِّفٍ، عن الحَكَمِ وحمَّادٍ؛ قالَا: هذا شرطٌ فاسدٌ. (٦٨٥)



(*) في (ت): «أنا».

(١٧) بَابُ الشَّرْطِ عِنْدَ عَقْدِ النِّكَاحِ

[٦٨٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عَوفٌ، عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ أنه كان إذا زوَّجَ بنتًا من بناتِه أو من مواليهِ، قال: يقولُ: عليكَ أن تُمسِكَ بمعروفٍ، أو تُسَرِّحَ بإحسانٍ. (٦٨٦)

[٦٨٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، قال: كان ابنُ عمرَ إذا [أنْكَحَ](١)، قال: أَنْكَحْتُكَ على ما أمَر اللهُ تبارك وتعالى: ﴿فَإِمْسَاكُۢ(**) بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]. (٦٨٧)

[٦٨٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن ابنِ عَجْلانَ، عن رجلٍ- حَسِبْتُ أنه سليمانُ- قال: خطَبتُ إلى ابنِ عمرَ مَوْلاةً له، فقال: [ت/٣٧أ] أُنكِحُكَ على ما أمَر اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿فَإِمْسَاكُۢ(**) بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُۢ/ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]. (٦٨٨)

[٦٩٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مَن سمِع أبا بكرِ بنَ حفصٍ، يحدِّثُ عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، قال: لَحِقْتُ ابنَ عمرَ، فخطَبتُ إليه ابنتَه، فقال لي: إنَّ ابنَ أبي عبدِاللهِ لَأَهلٌ أن يُنْكَحَ، نَحمَدُ ربَّنا ونُصلِّي على نبيِّنا ﷺ، وقد أَنْكَحْناك على ما أمَر اللهُ عزَّ وجلَّ(٢): ﴿فَإِمْسَاكُۢ(**) بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٩]. (٦٨٩)

(*) في (ت): «أنا».
(١) في النسختين: «نكح». و«نكح» تأتي بمعنى: عَقَد عَقْدَ النكاح.
(**) في النسختين: «إمساك» بغير الفاء.
(٢) بعده في (س): «من».

[٦٩١] حدَّثنا سعيدٌ / قال: نا عبدُالله بنُ وهبٍ، قال: أخبَرني عمرُو [س/٢٥ب] ابنُ الحارثِ، عن بُكَيرِ بنِ الأشَجِّ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ؛ أنَّه كان يَكرَهُ أن يضَعَ الرجُلُ يدَه على امرأةٍ قد نَكَحها حتى يُسمِّيَ صداقَها أو يُقدِّمَ شيئًا. (٦٩٠)



(١٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّعَوُّذِ مِنْ بَوَارِ الأَيِّمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

[٦٩٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا(*) إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن أبي بكرِ بنِ عبدِاللهِ بنِ أبي مريمَ، قال: حدَّثني حَكيمُ بنُ عُمَيرٍ وضَمْرةُ بنُ حبيبٍ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يتعوَّذُ من كسادِ الأَيَامَى، ويَدعو لهنَّ بالنَّفَاقِ. (٦٩١)

[٦٩٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) إسماعيلُ بنُ سالمٍ، قال: نا(*) عبدُاللهِ بنُ ثابتٍ الكِنديُّ؛ أنَّ رجُلًا خطَب إلى رجُلٍ أختَه، فزوَّجها إيَّاه، فأَرسَل إليها بجُزُرٍ(١)، فقبِلتْها، وقسَمَتْها في حيِّها، ثمَّ إنَّها أَنْكَرَتِ النِّكاحَ بعدُ، فاختصَموا إلى شُرَيحٍ، فقال للرجُلِ: بيِّنتَكَ أنَّها رضِيَتْ؟ فقال: ما لي بيِّنةٌ إلَّا أنَّ أخاها زوَّجَنيها، وهو مُقِرٌّ بذلك، والجُزُرُ التي أهديتُها إليها فقبِلتْها(٢) وقسَمتْها في حيِّها. فقال شُرَيحٌ: لو كنتُ قاضيًا لأحدٍ بغيرِ بيِّنةٍ لَقضَيتُ لك. ثمَّ استَحلَف المرأةَ: باللهِ الذي لا إلهَ إلَّا هو ما رَضِيَتْ، ولا أَذِنتْ، ولا أجازتْ. فحلَفتْ، وضمَّنَها ثَمَنَ الجُزُرِ. (٦٩٢)



(*) في (ت): «أنا».

(١) في (س): «بجزور». والجُزُر: جمع جَزور.

(٢) في (ت): «قبلتها».

(١٩) بَابُ المَرْأَةِ تَزَوَّجُ فِي عِدَّتِهَا

[٦٩٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُاللهِ بنُ المباركِ، قال: حدَّثني عليُّ بنُ المباركِ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن يزيدَ بنِ نُعَيمٍ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ؛ أنَّ رجُلًا تزوَّجَ امرأةً، فلمَّا أَصابها وجَدها حُبلَى، فرفَع ذلك إلى النبيِّ ﷺ، ففرَّقَ بينَهما، وجعَل لها الصَّداقَ، وجلَدها مئةً. (٦٩٣)

[٦٩٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن الشَّعبيِّ، عن مسروقٍ في التي تزوَّجتْ في عدَّتِها، قال: فرَّقَ عمرُ بينَهما، وقال: كان النِّكاحُ حرامً(*)، وكان الصَّداقُ حرامً(*). فجعَل الصَّداقَ في بيتِ المالِ. (٦٩٤)

[٦٩٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(**) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّ عمرَ أُتيَ في امرأةٍ تزوَّجتْ في عدَّتِها، ففرَّقَ بينَهما وعاقَبها، وجعَل الصَّداقَ في بيتِ المالِ عقوبةً لها، وقال: لا يجتمِعانِ أبدًا /. (٦٩٥) [ت/٣٧ب]

[٦٩٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(**) يونُسُ، عن الحسنِ؛ أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ ﵁ فرَّقَ بينَهما، فضرَبهما، وقال: لا تعودُ إليه أبدًا. وجعَل الصَّداقَ في بيتِ المالِ. (٦٩٦)

[٦٩٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال[1]: نا هُشَيمٌ، قال: نا(**) أشعثُ بنُ سوَّارٍ، عن الشَّعبيِّ، عن مسروقٍ؛ أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ ﵁ رجَع عن قولِه في الصَّداقِ، وجعَله لها بما استَحلَّ من فرجِها. (٦٩٧)

(*) كذا في النسختين؛ بدون ألف تنوين النصب، وهو جارٍ على لغة ربيعة.

(**) في (ت): «أنا».

(١) قوله: «قال» ليس في (ت).

[٦٩٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ؛ أنَّ عمرَ قال للَّتي نُكِحتْ في عدَّتِها: فَرِّقْ بينَهما. وقال: لا يتناكحانِ أبدًا. وجعَل لها المَهرَ بما استحلَّ من فرجِها، وأمَرها أن تعتدَّ من هذا، وتعتدَّ من هذا. (٦٩٨)

[٧٠٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) محمَّدُ بنُ سالمٍ، عن الشَّعبيِّ؛ أنَّ عليًّا ﵁ فرَّقَ بينَهما، وجعَل لها الصَّداقَ بما استَحلَّ من فرجِها، وقال: إذا انقضَتْ عدَّتُها، إن شاءتْ تزوَّجَتْه فعَلتْ.

قال هُشَيمٌ: وهو القولُ عندَنا. (٦٩٩)

[٧٠١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، قال: قال إبراهيمُ: يُفرَّقُ بينَهما، ويتزوَّجُها الآخِرُ، ثم تُكمِلُ ما بقِيَ من عدَّتِها من الأوَّلِ[1]، ثمَّ تعتدُّ من الآخِرِ. وقال الشَّعبيُّ: تعتدُّ من هذا[2] الآخِرِ، ثمَّ تعتدُّ بقيَّةَ عدَّتِها من الأوَّلِ. (٧٠٠)

[٧٠٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن إبراهيمَ والشَّعبيِّ- قال: كان بينَهما- فقال أحدُهما[3]: تعتدُّ من الأوَّلِ. وقال الآخَرُ: تبدأُ من الآخِرِ. فقال إبراهيمُ: إنَّك إذا أتيْتَ أتيْتُ. (٧٠١)

[٧٠٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) ابنُ شُبْرُمَةَ، قال: سمِعتُ الشَّعبيَّ سُئل عن رجُلٍ طلَّقَ امرأتَه، فتزوَّجتْ في عدَّتِها؛ فأيَّ العدَّتَينِ تبدأُ؟ فقال الشَّعبيُّ: تبدأُ بالعدَّةِ من أحدثِهما بها عهدًا. (٧٠٢)

(*) في (ت): «أنا».

(١) في (س): «الأولى».

(٢) قوله: «من هذا» في (س): «هذا من».

(٣) قوله: «فقال أحدهما» في (س): «قال».

[٧٠٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال-: نا[١] بعضُ الكوفيِّينَ؛ أنَّه قال لإبراهيمَ- حيث قال: تبدأُ بالعدَّةِ من الأوَّلِ-: أرأيتَ إن كانتْ حاملًا من الآخِرِ؟! فسكَتَ إبراهيمُ؛ فما أَجابه. (٧٠٣)

(١) في (ت): «أنا».

(٢٠) بَابُ مَا جاءَ فِي المَرْأَةِ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ

[س/٢٦أ] [٧٠٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال[(١)]: نا هُشَيمٌ، قال: نا / سَعيدُ بنُ أبي عَرُوبةَ، عن أبي مَعشرٍ، عن إبراهيمَ أنَّه كان يقولُ: إذا دخلَتْ عدَّتانِ في عدَّةٍ، أجزأَتْها إحداهما. (٧٠٤)

[٧٠٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا فُضَيلُ بنُ عياضٍ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ؛ في رجلٍ غاب عن امرأتِه، فتزوَّجتْ، ثم جاء الأوَّلُ؛ فقال[(٢)]: تعتدُّ عدَّةً واحدةً. (٧٠٥)

[٧٠٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا فُضَيْلٌ، عن منصورٍ، عن الحكمِ، قال: عدَّتانِ. (٧٠٦)

[٧٠٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا جريرٌ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ في امرأةٍ [ت/٣٨أ] نُعِيَ لها زوجُها فتزوَّجتْ، ثمَّ جاء خبرٌ أنَّ زوجَها الأوَّلَ / حيٌّ، فلمَّا بلَغ زوجَها الأوَّلَ طلَّقها ثلاثًا، فقال: طلاقُه إيَّاها اختيارٌ، تَعتزِلُ هذا الآخِرَ ثلاثةَ أَقْراءٍ، ثم تَزَوَّجُ مَن شاءت، وإن كانت حاملًا فوضْعُها حملَها قُرْؤُها[(٣)]، ثمَّ تعتدُّ بعد ذلك حيضتَينِ. (٧٠٧)

[٧٠٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[(٤)] يونُسُ، عن الحسنِ؛ في رجلٍ غاب عن امرأتِه، فتزوَّجتِ امرأتُه؛ فقَدِمَ[(٥)] زوجُها؛ قال: تعتدُّ مِن الآخِرِ، ثم تُدْفَعُ إلى الأوَّلِ. (٧٠٨)

---

(١) قوله: «قال» ليس في (ت). (٢) في (س): «قال».
(٣) يعني: أن وضع الحمل بمنزلة قرء واحد من أقرائها الثلاثة.
(٤) في (ت): «أنا».
(٥) قوله: «فقدم» في (س): «ثم قدم».

[٧١٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ ﵁ قال للتي تزوَّجتْ في عدَّتِها: يُفَرَّقُ بينَهما، وتُكْمِلُ ما بقِيَ من عدَّتِها من الأوَّلِ، ثم تعتدُّ من الآخِرِ. (٧٠٩)

[٧١١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[1] مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ في امرأةٍ نُعِيَ إليها زوجُها، فتزوَّجتْ رجُلًا من بعدِه، فمات فورِثتْه، فقَدِمَ زوجُها الأوَّلُ، قال: تُدْفَعُ إليه، وتَرُدُّ إلى ورثةِ الميِّتِ ما أخَذَتْ مِن ميراثِه. (٧١٠)

[٧١٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن يونُسَ بنِ عُبيدٍ، عن الوليدِ بنِ أبي هاشمٍ؛ أنَّ امرأةً تُوُفِّي عنها زوجُها، ثم تزوَّجتْ، فوضَعتْ عندَ زوجِها لأربعةِ أشهرٍ، فأنكَر ذلك الزَّوجُ، فرُفِعَ[2] إلى عمرَ بنِ الخطَّابِ، وسأل المرأةَ، فقالت: واللهِ، ما كان بينَهما رجُلٌ، ولكنَّ زوجي كان عهدُه بي قبلَ وفاتِه بخمسةَ عشَرَ يومًا، فهلَكَ وكنتُ أرى الدَّمَ. فسأل عمرُ ﵁ نساءً من نساءِ الجاهليةِ، فقُلْنَ: إنَّ هذا يكونُ. ففرَّقَ بينَهما، وجعَل الولدَ للأوَّلِ. (٧١١)



(١) في (ت): «أنا».

(٢) في (س): «ورفع».

(٢١) بَابُ مَا جَاءَ فِي المَرْأَةِ تَزَوَّجُ عَبْدَهَا

[٧١٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن حُصَينِ بنِ عبدِالرَّحمنِ، عن بكرِ بنِ عبدِاللهِ المُزَنيِّ، قال: أُتِيَ عمرُ بنُ الخطَّابِ رضي الله عنه بامرأةٍ تزوَّجتْ عبدَها، فقال: ما حملَكِ على هذا؟ قالت: هو مِلكُ يميني، أَوَليس قد أحَلَّ اللهُ ملكَ اليمينِ؟! فأمَر بها عمرُ رضي الله عنه فضُرِبتْ؛ وأُتيَ بامرأةٍ تزوَّجتْ بغيرِ بيِّنةٍ فضرَبها، وكتَب إلى أهلِ الأمصارِ يَنهاهم عن ذلك. (٧١٢)

[٧١٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) حُصَينٌ، عن بكرِ بنِ [عبدِاللهِ](١)؛ أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ أُتِيَ بامرأةٍ قد تزوَّجتْ عبدًا لها، فضرَبهما وفرَّقَ بينَهما؛ فقالتِ المرأةُ: أَوَليس(٢) اللهُ عزَّ وجلَّ يَقولُ في كتابِه(٣): ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٣]؟! وكتَب إلى أهلِ الأمصارِ: أيُّ امرأةٍ تزوَّجتْ عبدَها، أو تزوَّجتْ بغيرِ بيِّنةٍ أو وليٍّ، [فاضربوهما](٤) الحدَّ. (٧١٣)

[٧١٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يونُسُ، عن الحسنِ، أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ رضي الله عنه أُتِيَ بامرأةٍ تزوَّجتْ عبدَها فعاقَبَها، وفرَّقَ بينَها وبينَ عبدِها، وحرَّمَ عليها الأزواجَ / عقوبةً لها. (٧١٤) [ت/٣٨ب]



(*) في (ت): «أنا».
(١) في النسختين: «عبيدالله». انظر الأثر السابق.
(٢) في (ت) و(ط): «أليس».
(٣) قوله: «في كتابه» ليس في (س).
(٤) في النسختين و(ط): «فاضربوها»؛ والمثبت من: "السنن الكبرى" للبيهقي (٧/ ١٢٧) من طريقِ المصنِّف.

(٢٢) بَابُ نِكَاحِ اليَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ

[٧١٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عيسى بنُ يونُسَ، قال: نا أبو بكرِ بنُ عبدِاللهِ بنِ أبي مريمَ الغسَّانيُّ، عن عليِّ بنِ [أبي][١] طلحةَ، عن كعبِ بنِ مالكٍ؛ أنه أَراد أن يتزوَّجَ يهوديَّةً أو نصرانيَّةً، فسأل رسولَ اللهِ ﷺ، فنهاه وقال: «**إِنَّهَا لَا تُحْصِنُكَ**». (٧١٥)

[٧١٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن الصَّلْتِ بنِ بَهْرامَ، سمِع أبا وائلٍ شقيقَ بنَ سَلَمةَ يقولُ: تزوَّج حُذيفةُ يهوديَّةً، فكتَب إليه عمرُ: طلِّقْها! فكتب إليه: لِمَ؟! أحرامٌ هي؟! فكتَب إليه: لا؛ ولكنِّي خِفتُ أن تَعاطَوُا المُومِساتِ منهنَّ. (٧١٦)

[٧١٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] مُغيرةُ، قال: نا الشَّعبيُّ، قال: تزوَّج أحدُ السِّتَّةِ من أصحابِ الشُّورى يهوديَّةً، فقلتُ له: الزُّبَيرُ هو؟ قال الشَّعبيُّ[٢]: إن كان لَكريمَ المَناكِحِ. (٧١٧)

[٧١٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال[٣]: نا هُشَيمٌ، أنا ابنُ عَونٍ، عن ابنِ سيرينَ؛ أنَّ حُذيفةَ تزوَّجَ يهوديَّةً، فقال له عمرُ في ذلك، فقال: أحرامٌ هي؟ قال: لا؛ ولكنَّك سيِّدُ المسلمين. ففارَقَها. (٧١٨)

[٧٢٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] يونُسُ، عن الحسنِ؛ أنَّه كان لا يرى بأسًا أن يتزوَّجَ اليهوديَّةَ والنصرانيَّةَ على المسلمةِ، قال: والقَسْمُ بينَهما سواءٌ. (٧١٩)

---

(١) سقط من النسختين. انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٨/ ٢١٦) من طريق المصنِّف.

(*) في (ت): «أنا».

(٢) قوله: «قال الشعبي» في (س): «فقال».

(٣) قوله: «قال» ليس في (ت).

[٧٢١] حدَّثنا[١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: أنا مُطَرِّفٌ، عن الشَّعبيِّ؛ وعُبَيدةُ، عن إبراهيمَ؛ قالا: إذا تزوَّجَ اليهوديَّةَ والنصرانيَّةَ على المسلمةِ، فالقَسْمُ بينَهما سواءٌ، وإن قذَفها لم يُلاعِنْها. (٧٢٠)

[٧٢٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[٢] منصورٌ ويونسُ، عن الحسنِ، قال[٣]: بين كلِّ زَوجينِ مُلاعَنةٌ. (٧٢١)



(١) هذا الأثر سقط من (س).
(٢) في (ت): «أنا».
(٣) قوله: «قال» في (س): «أن».

(٢٣) بَابُ نِكَاحِ الأَمَةِ عَلَى الحُرَّةِ، وَالحُرَّةِ عَلَى الأَمَةِ / [س/٢٦ب]

[٧٢٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) داودُ بنُ أبي هندٍ، قال: سمِعتُ ابنَ المسيِّبِ يقولُ: تُنكَحُ الحُرَّةُ على الأمةِ، ولا تُنكَحُ الأمةُ على الحُرَّةِ، ويُقْسَمُ بينَهما؛ الثُّلُثُ للأمةِ، والثُّلُثانِ للحُرَّةِ. (٧٢٢)

[٧٢٤] حدَّثنا[١] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يونُسُ، عن الحسنِ؛ أنه كان يقولُ ذلك.

[٧٢٥] حدَّثنا[٢] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: أنا عبدُالملكِ، عن عطاءٍ، قال: تُنكَحُ الحُرَّةُ على الأمةِ، ولا تُنكَحُ الأمةُ على الحُرَّةِ، ويُقْسَمُ للأمةِ إذا تزوَّجَ عليها الحُرَّةَ الثُّلُثُ، وللحُرَّةِ الثُّلُثانِ. (٧٢٣)

[٧٢٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يحيى بنُ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ، قال: تُنكَحُ الحُرَّةُ على الأمةِ، ولا تُنكَحُ الأمةُ على الحُرَّةِ، إلا أن تشاءَ هي ذلك. (٧٢٤)

[٧٢٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) ابنُ أبي ليلى، عن المِنْهالِ [بنِ][٣] عمرٍو، عن زِرٍّ وعبَّادِ بنِ عبدِاللهِ الأَسَديِّ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه أنه كان يقولُ: إذا تزوَّجَ الحُرَّةَ على الأمةِ، فقَسْمٌ بينَهما / ؛ [ت/٣٩أ] للأمةِ الثُّلُثُ، وللحُرَّةِ الثُّلُثانِ. (٧٢٥)

(*) في (ت): «أنا».

(١) هذا الأثر سقط من (ط).

(٢) هذا الأثر سقط من (س).

(٣) في النسختين: «عن». والمثبت من "سنن الدارقطني" (٣٧٣٨) من طريق المصنِّف. وانظر الحديث [٧٤٠].

[٧٢٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) منصورٌ، عن الحسنِ؛ أنه كان يَكرَهُ نكاحَ الإماءِ(١) في زمانِه، وقال: إنَّما رُخِّصَ فيهنَّ إذا لم يجِدْ طَوْلًا للحُرَّةِ. (٧٢٦)

[٧٢٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يونُسُ، عن الحسنِ؛ أنَّه كان يقولُ مثلَ ذلك. (٧٢٧)

[٧٣٠] حدَّثنا(٢) سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) أبو بشرٍ(٣)، عن سعيدِ ابنِ جُبَيرٍ؛ في قولِه عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَن(٤) لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾ [النساء: ٢٥]، قال: الطَّوْلُ: الغَنَاءُ، إذا لم يجدْ ما يَنكِحُ به الحُرَّةَ تزوَّج أمةً. (٧٢٨)

[٧٣١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنه كان يقولُ: إذا تزوَّج الحُرَّةَ على الأمةِ فأَحَبُّ إليَّ أن يُفارقَ الأمةَ، إلَّا أن يَخافَ العَنَتَ، فإن خاف العَنَتَ أَمسَكها؛ وقَسَمَ لها الثُّلُثَ، وللحُرَّةِ الثُّلُثينِ من نفسِه ومالِه. (٧٢٩)

[٧٣٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا عُبَيدةُ، عن الشَّعبيِّ، قال: قال لي(٥): هل تدري ما العنت(٦)؟ قلتُ: وما هذا؟ قال: الزِّنا. (٧٣٠)

[٧٣٣] حدَّثنا(٧) سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، عن أبي بِشرٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ؛ وجُوَيبِرٍ(٨)، عن الضَّحَّاكِ؛ أنَّهما قالا: العَنَتُ: الزِّنا. (٧٣١)

(*) في (ت): «أنا». (١) في (س): «الأمة».
(٢) سيأتي في التفسير [٣٥٩١].
(٣) في (س): «يونس». وانظر الأثر [٣٥٩١]، وفيه: «أبو بشر».
(٤) في (س): «فمن». (٥) أي: قال عبيدة: قال لي الشعبي . . .
(٦) في قوله تعالى: ﴿لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٢٥].
(٧) سيأتي في التفسير [٣٥٩٥]. (٨) «جويبر» معطوف على «أبي بشر».

[٧٣٤] حدَّثنا سعيدٌ(١)، قال: نا هُشَيمٌ، أنا أبو بِشْرٍ(٢)، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، قال: ما ازلَحَفَّ(٣) ناكحُ الأمةِ عن الزِّنا إلَّا قليلًا؛ ﴿وَأَن تَصۡبِرُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۗ﴾ [النساء: ٢٥]؛ قال: عن نكاحِ الإماءِ. (٧٣٢)

[٧٣٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا(*) هُشَيمٌ، قال: نا(*) ابنُ أبي خالدٍ، عن الشَّعبيِّ، عن مسروقٍ، قال(٤): إذا تزوَّج الحُرَّةَ على الأمةِ فهو طلاقُ الأمةِ؛ هو كصاحبِ المَيْتةِ يأكُلُ منها ما اضطُرَّ إليها، فإذا استَغنى عنها فليُمسِكْ. (٧٣٣)

[٧٣٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن الشَّعبيِّ، عن مسروقٍ؛ في نكاحِ الحُرَّةِ على الأمةِ [قال](٥): هي كالميتةِ تُضطَرُّ إليها، فإن(٦) أغناكَ اللهُ عنها فاستَغْنِ. (٧٣٤)

[٧٣٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُطَرِّفٌ، عن الشَّعبيِّ، عن مسروقٍ أنَّه كان يقولُ: إذا تزوَّجَ الحُرَّةَ على الأمةِ، فهو طلاقُ الأمةِ، ولا يجتمِعانِ إلَّا لمملوكٍ. (٧٣٥)

[٧٣٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن الشَّعبيِّ، عن مسروقٍ؛ أنَّه كان يقولُ في العبدِ: إذا كانت عندَه حُرَّةٌ، فإن شاء تزوَّجَ عليها أمةً. (٧٣٦)

---

(١) سيأتي في التفسير [٣٥٩٢].
(٢) في (س): «أنا يونس». وهو في الحديث [٣٥٩٢] على الصواب. وانظر الأثر السابق.
(٣) أي: ما تنحَّى وما تباعَدَ.
(*) في (ت): «أنا».
(٤) قوله: «قال» ليس في (س).
(٥) في النسختين: «فإن».
(٦) في (ت): «فإذا».

[٧٣٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) مُغيرةُ وسيَّارٌ، عن الشَّعبيِّ؛ أنه كان يقولُ: إذا وجَد طَوْلًا للحُرَّةِ، حرُمتْ عليه الأمةُ. (٧٣٧)

[٧٤٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن ابنِ أبي ليلى، عن المِنهالِ ابنِ عمرٍو، عن عبَّادٍ، عن عليٍّ ﷺ قال: إذا تزوَّجَ الحُرَّةَ على الأمةِ، فلها الثُّلُثانِ، وللأمةِ الثُّلُثُ. (٧٣٨)

[٧٤١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يحيى بنُ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ، قال: قال عمرُ بنُ الخطَّابِ ﷺ: أيُّما حُرٍّ تزوَّج أمةً، فقد أَرَقَّ / نِصفَه، وأيُّما عبدٍ تزوَّج حُرَّةً فقد عَتَقَ(١) نِصفُه. (٧٣٩) [ت/٣٩ب]

[٧٤٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ، عن عمرَ؛ بمثلِه. (٧٤٠)

[٧٤٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدَّثني مَن سمِع الحسنَ يقولُ: نهى رسولُ اللهِ ﷺ أن تُنكَحَ الأمةُ على الحُرَّةِ. (٧٤١)

[٧٤٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرٍو؛ أنَّ ابنَ عبَّاسٍ، قال: نِكاحُ الحُرَّةِ على الأمةِ طلاقُها. (٧٤٢)

[٧٤٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، قال: أخبَرني أبي، عن سليمانَ بنِ يسارٍ؛ أنَّه قال: مِن السُّنَّةِ أنَّ المرأةَ الحُرَّةَ إذا كان الرجُلُ يَنكِحُ عليها(٢)، فهي بالخِيارِ: إن شاءت فارَقَتْه، وإن شاءت أقامت؛ وإن أقامت(٣) على ضِرارٍ فلها يومانِ، وللأمةِ يومٌ. (٧٤٣)

(*) في (ت): «أنا».

(١) في (ت): «أعتق».

(٢) يعني: ينكِحُ عليها الأمَةَ.

(٣) قوله: «وإن أقامت» سقط من (س).

(٢٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ فَيَدْخُلُ بِهَا قَبْلَ أَنْ / يَفْرِضَ شَيْئًا

[س/ ٢٧أ]

[٧٤٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا جَريرُ بنُ عبدِالحميدِ، عن منصورٍ، عن طلحةَ بنِ مُصَرِّفٍ، عن خَيْثمةَ- قال جَرِيرٌ: أُراه- عن عائشةَ ﵂، قالت: إنَّ رجُلًا من المسلمينَ ليس له شيءٌ تزوَّج امرأةً، فأمَره رسولُ اللهِ ﷺ أن تُدخَلَ[١] عليه امرأتُه، وأوصاهم خيرًا، فأصاب الرجُلُ بعدُ حتى صار من أشرافِ الناسِ. (٧٤٤)

[٧٤٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا حجَّاجٌ، عن طلحةَ ابنِ مُصَرِّفٍ، عن خَيْثمةَ؛ أنَّ رجُلًا من الأنصارِ تزوَّج، فقالوا: يا رسولَ اللهِ؛ إنَّه فقيرٌ، وليس عندَه شيءٌ؛ أفنُدخِلُها عليه ولم يُعطِها شيئًا من صَداقِها؟! قال: «نَعَمْ، أَدْخِلُوهَا عَلَيْهِ». (٧٤٥)

[٧٤٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[٢] أبو حمزةَ عمرانُ بنُ أبي عطاءٍ، قال: سمِعتُ ابنَ عبَّاسٍ يقولُ- وسأله رجلٌ، فقال: إنَّه تزوَّجَ امرأةً، وإنه أَعسَرَ عن صَداقِها؟ فقال: إن لم تَجِدْ إلَّا إحدى نعلَيكَ فأعطِها إيَّاها[٣]، وادخُلْ بها. (٧٤٦)

[٧٤٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا حجَّاجٌ، عن الرُّكَينِ ابنِ الربيعِ، عن أبيه؛ أنه تزوَّج فلانُ بنُ هُرْمُزَ[٤] لَيلَى بنتَ العَجْماءِ، في

---

(١) في (ت): «يُدخل» بضم الياء.
(٢) في (ت): «أنا».
(٣) في (س): «إياه».
(٤) في (ت): «هرمر»، وفي "مصنف ابن أبي شيبة" (١٦٦٩٢): «هرم».

زمنِ عمرَ بنِ الخطَّابِ ﵁، على أربعةِ آلُفٍ[(١)]، ثمَّ دخَل بها قبل أن يُعطيَها من صَداقِها شيئًا. (٧٤٧)

[٧٥٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن عِمرانَ بنِ أبي عطاءٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ أنه يكرَهُ أن يَدخُلَ بامرأتِه حتى يُعطيَها شيئًا. (٧٤٨)

[٧٥١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[(*)] حجَّاجٌ، عن أبي إسحاقَ؛ أن كُرَيبَ بنَ أبي مسلمٍ- وكان من أصحابِ عبدِالله- تزوَّجَ امرأةً على أربعةِ آلافٍ[(٢)]، فدخَل بها قبلَ أن يعطيَها شيئًا. (٧٤٩)

[٧٥٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا حجَّاجٌ، عن أبي إسحاقَ، عن كُريبِ بنِ / هشامٍ- وكان من أصحابِ عبدِالله- أنه تزوَّج امرأةً على أربعةِ آلافٍ[(٣)]، ثم دخَل بها قبلَ أن يعطيَها من صَداقِها شيئًا. (٧٥٠) [ت/٤٠أ]

[٧٥٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[(*)] يونُسُ، عن الحسنِ؛ وأنا مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّهما كانا لا يريانِ بأسًا أن يدخُلَ الرجلُ بامرأتِه قبل أن يعطيَها شيئًا. (٧٥١)

[٧٥٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[(*)] منصورٌ، عن الحسنِ، قال: كانتِ المرأةُ من أهلِ المدينةِ إذا تزوَّجتْ أَرسلَتْ إلى زوجِها: أنْ بِتْ عندَنا لكي أَستَوْجِبَ الصَّداقَ؛ وذلك قبلَ أن يعطيَها شيئًا. (٧٥٢)

---

(١) كذا في النسختين و(ط): «الف». وضبطناها: «آلُف» وهو جمعٌ لـ«ألف». وقد يكون الناسخ قصد «آلاف» وكتبها بحذف الألف.

(*) في (ت): «أنا».

(٢) في (ت) و(ط): «ألف». وانظر التعليق على الأثر السابق.

(٣) في (ت) و(ط): «ألف». وانظر التعليق على الأثر قبل السابق.

[٧٥٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، عمَّن سمِع قتادةَ، يحدِّثُ عن سعيدِ ابنِ المسيِّبِ؛ أنَّه كان لا يرى بأسًا أن يدخُلَ بها قبلَ أن يُعطيَها شيئًا. (٧٥٣)

[٧٥٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا جَريرٌ، عن مغيرةَ، عن أبي مَعشرٍ، عن إبراهيمَ؛ في الرَّجلِ يتزوَّجُ المرأةَ؛ قال: كان يقالُ: أَحْسَنُ الأُلفةِ ألَّا يَقْرَبَها حتى تأتيَ[1] بيتَه. (٧٥٤)

[٧٥٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ، قال: كان[2] لا يرى بأسًا إذا مَلَكَ الرجلُ عُقدةَ النِّكاحِ أن يَدخُلَ بها قبلَ أن يَنْقُدَها شيئًا. (٧٥٥)

[٧٥٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عتَّابُ بنُ بَشِيرٍ، قال: نا[3] خُصَيْفٌ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، قال: لا يدخُلُ الرجُلُ على امرأتِه حتى يُقدِّمَ إليها شيئًا؛ قميصًا أو رداءً، خمارًا، ولو خاتَمًا. (٧٥٦)



(١) لم تنقط في (س)، وفي (ت): «يأتي».
(٢) أي: قال مغيرة: كان إبراهيم. . . .
(٣) في (ت): «أنا».

(٢٥) بَابٌ: فِيمَا يَجِبُ بِهِ الصَّدَاقُ

[٧٥٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يحيى بنُ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ، قال: قال عمرُ بنُ الخطَّابِ ﷺ: إذا أُرْخِيَتِ(١) السُّتُورُ، فقد وجب الصَّداقُ والعِدَّةُ. (٧٥٧)

[٧٦٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن عمرَ؛ أنَّه قال: إذا أُغلِقَ البابُ، أو أُرخِيَ السِّترُ، أو كُشِفَ الخِمارُ- فقد وجَب الصَّداقُ. (٧٥٨)

[٧٦١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا مُعتَمِرُ بنُ سليمانَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ؛ قال: قال عمرُ بنُ الخطَّابِ ﷺ: إذا أُغْلِقَ البابُ، وأُرخِيَ السِّترُ، ووُضِعَ الخِمارُ- وجَب الصَّداقُ. (٧٥٩)

[٧٦٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، قال: قال عمرُ: إذا أُغلِقَ البابُ، وأُرخِيَ السِّترُ، فقد وجَب الصَّداقُ. (٧٦٠)

[٧٦٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) ابنُ أبي ليلى، عن المِنْهالِ بنِ عمرٍو، عن زِرٍّ وعبَّادِ بنِ عبدِاللهِ الأَسَديِّ، عن عليٍّ ﷺ؛ أنَّه قال: مَن أَصفقَ(٢) بابًا، وأَرْخى سِترًا، فقد وجب الصَّداقُ والعِدَّةُ. (٧٦١)

[٧٦٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) عوفٌ، عن [زُرارةَ بنِ أَوْفى](٣)، قال: قضى الخلفاءُ الراشِدون المَهديُّون؛ أنَّه مَن أغلَقَ بابًا، وأرخى سِترًا، فقد وجَب الصَّداقُ والعِدَّةُ. (٧٦٢)

(*) في (ت): «أنا». (١) في (س): «رخيت». (٢) أي: أغلق.

(٣) في النسختين: «زر بن أبي أوفى». انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٧/ ٢٥٥) من طريقِ المصنِّف.

[٧٦٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ، قال: إذا اطَّلع الرجلُ مِن / امرأتِه على ما لا يحلُّ أن يطَّلعَ عليه غيرُه؛ / فقد وجَب الصَّداقُ والعِدَّةُ. (٧٦٣)

[ت/٤٠ب]
[س/٢٧ب]

[٧٦٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن جعفرِ بنِ محمَّدٍ، عن أبيه، عن عليِّ بنِ حسينٍ؛ قال: قال لي[(١)]: أُرْخِيَ عليكَ السِّترُ، وأُغلِقَ عليك البابُ؟ قلتُ: نعمْ. قال: وجَب عليكَ الصَّداقُ. (٧٦٤)

[٧٦٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، عن أبيه، عن سليمانَ بنِ يسارٍ، عن زيدِ بنِ ثابتٍ؛ في الرجُلِ يخلو بالمرأةِ، فيقولُ: لم أَمَسَّها. وتقولُ: قد مسَّني. فالقولُ قولُها. (٧٦٥)

[٧٦٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا[(٢)] مُغيرةُ، عن الشَّعبيِّ، عن شُريحٍ؛ في رجُلٍ أُدخِلتْ عليه امرأتُه فزعَم أنَّه لم يمَسَّها؛ فقال شُرَيحٌ: لم أسمَعِ اللهَ عزَّ وجلَّ يذكُرُ في القرآنِ بابًا ولا سِترًا؛ لها نصفُ الصَّداقِ، وعليها العِدَّةُ. (٧٦٦)

[٧٦٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن الشَّعبيِّ؛ أن عمرَو بنَ نافعٍ طلَّق امرأتَه، وكانت قد أُدخِلتْ عليه[(٣)]، فزعَم أنَّه لم يَقرَبْها، وزعَمتْ أنه قد قَرِبها، فخاصَمتْه إلى شُرَيحٍ، فصَبَر يمينَ عمرٍو[(٤)]: باللهِ الذي لا إلهَ إلا هو ما قَرِبَها. وقضى عليه بنصفِ الصَّداقِ. (٧٦٧)

---

(١) أي: قال محمدُ بن عليِّ بن حسينٍ: قال لي أبي؛ عليُّ بنُ حسينٍ.
(٢) في (ت): «أنا». (٣) في (س): «عليها».
(٤) صبرَ فلانٌ فلانًا يمينًا؛ أي: حلَّفه ليَرى صدقَه.

[٧٧٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) سيَّارٌ، عن الشَّعبيِّ، عن شُريحٍ؛ مثلَ ذلك. (٧٦٨)

[٧٧١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) حُصَينُ بنُ عبدِالرَّحمنِ؛ أنَّ عمرَو بنَ نافعٍ تزوَّج بنتَ يحيى بنِ الجزَّارِ، فطلَّقها، وزعَم أنَّه لم يَقرَبْها، فخاصَموه إلى شُرَيحٍ، فاستحلَفه، وقضى عليه بنصفِ الصَّداقِ. (٧٦٩)

[٧٧٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) داودُ بنُ أبي هندٍ، عن عَزْرةَ، عن شُريحٍ، أنَّه قال لها: لا، لا أُصدِّقُكِ لنفسِكِ، وأتَّهِمُكِ لنفسِكِ.

قال هُشَيمٌ: يقولُ: فعليكِ العِدَّةُ، ولا تزوَّجي حتى تعتدِّي. (٧٧٠)

[٧٧٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ أنَّ رجلًا تزوَّج امرأةً وكان يَبِيتُ عندَها فطلَّقها، فقالت: لم يَقرَبْني وكان يَبيتُ عندي وعليَّ ثيابي. قال: عليها العِدَّةُ، ولها الصَّداقُ؛ ألا ترى أنها لو [ادَّعَت](١) حملًا صُدِّقتْ؟! (٧٧١)

[٧٧٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) ليثٌ، عن طاوُسٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ أنَّه كان يقولُ في الرجُلِ إذا أُدخِلتْ عليه امرأتُه، ثم طلَّقها فزعَم أنه لم يَمَسَّها؛ قال: عليه نصفُ الصَّداقِ. (٧٧٢)



(*) في (ت): «أنا».
(١) في النسختين و(ط): «ادسحت»!

(٢٦) بَابُ الرَّجُلِ يُزَوِّجُ ابْنَهُ وَهُوَ صَغِيرٌ

[٧٧٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يونُسُ، عن الحسنِ، قال: إذا زوَّج الرجلُ ابنَه وهو صغيرٌ، فالصَّداقُ على الابنِ إلَّا أن يضمَنَه الأبُ.

قال هُشَيمٌ: وهو القولُ. (٧٧٣)

[٧٧٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) مُجالِدٌ، عن الشَّعبيِّ، قال: هو على الأبِ. (٧٧٤)

[٧٧٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال(١): نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن هشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه؛ أنه زوَّج ابنةَ أخيه ابنَ أخيه وهما صغيرانِ /. (٧٧٥) [ت/ ٤١أ]



(*) في (ت): «أنا».
(١) قوله: «قال» ليس في (ت).

(٢٧) بَابُ الإِقَامَةِ عِنْدَ البِكْرِ وَالثَّيِّبِ

[٧٧٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عبدِاللهِ بنِ أبي بكرٍ، عن عبدِالملكِ بنِ أبي بكرٍ، قال: لما دخَلتْ أمُّ سَلَمةَ على رسولِ اللهِ ﷺ؛ قال: «**إِنَّهُ لَيْسَ بِكِ عَلَى أَهْلِكِ هَوَانٌ؛ فَإِنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لَكِ، وَإِلَّا فَثَلَاثُكِ، ثُمَّ أَدُورُ**». (٧٧٦)

[٧٧٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) حُمَيدٌ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قال: أصاب رسولُ اللهِ ﷺ صفيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ حينَ اتَّخَذها أقام عندَها ثلاثًا. (٧٧٧)

[٧٨٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) خالدٌ، عن أبي قِلابةَ، عن أنسٍ، قال: إذا تزوَّج البكرَ على الثَّيِّبِ أَقام عندَها سبعًا، ثم قَسَم، وإذا تزوَّج الثَّيِّبَ أَقام عندَها ثلاثًا.

قال خالدٌ في حديثِه: ولو قلتُ(١): إنَّه رفَع الحديثَ لصدَقتُ، ولكنْ قال: السُّنَّةُ كذلك. (٧٧٨)

[٧٨١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا حُمَيدٌ، قال: سمِعتُ أنسَ بنَ مالكٍ يقولُ؛ مثلَ ذلك. (٧٧٩)

[٧٨٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا حُمَيدٌ ويونُسُ، عن الحسنِ، أنَّه قال: إذا تزوَّج البكرَ على الثَّيِّبِ أَقام عندَها ثلاثًا، وإذا تزوَّج الثَّيِّبَ أَقام عندَها ليلتَينِ. (٧٨٠)

(*) في (ت): «أنا».

(١) بعده في النسختين و(ط): «له». انظر: "شرح معاني الآثار" (٣/ ٢٨) من طريق المصنِّف.

[٧٨٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا خالدٌ، عن ابنِ سيرينَ؛ أنَّه قال كما قال الحسنُ. (٧٨١)

[٧٨٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا[1] شُعبةُ، عن الحكمِ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال لأمِّ سَلَمةَ حين دخَلتْ: **«إِنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ وَسَبَّعْتُ لِنِسَائِي»**. (٧٨٢)

[٧٨٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا / هُشَيمٌ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن رجُلٍ [س/٢٨أ] سمَّاه؛ مثلَ ذلك. (٧٨٣)



(١) في (ت): «أنا».

(٢٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ الأَمَةَ وَاليَهُودِيَّةَ وَالنَّصْرَانِيَّةَ ثُمَّ يَزْنِي

[٧٨٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ ومُطَرِّفٌ، عن الشَّعبيِّ؛ ويونسُ، عن الحسنِ؛ وحجَّاجٌ وعبدُالملكِ، عن عطاءٍ؛ أنَّهم قالوا[١] في الحُرِّ إذا تزوَّج أمةً، ثم أتى فاحشةً: إنَّه يُجلَدُ ولا يُرجَمُ. (٧٨٤)

[٧٨٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) حجَّاجٌ، عن عمرِو بنِ شُعيبٍ، عن أبيه، عن جدِّهِ؛ أنَّه قال: لا تُحْصِنُ الأمةُ الحُرَّ، ولا تُحْصِنُ[٢] الحُرَّةُ العبدَ، ولا تُحْصِنُ المسلمَ اليهوديةُ ولا النصرانيةُ، وإن قذَف واحدةً منهنَّ لم يكنْ بينها وبين زوجِها لِعانٌ. (٧٨٥)

[٧٨٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، نا(*) أيوبُ، عن محمَّدِ بنِ سيرينَ، قال: قال عمرُ على المنبرِ: أتدرون كم يَنكِحُ العبدُ؟ فقام إليه رجلٌ، فقال: أنا. قال: كم؟ قال: اثنينِ[٣]. (٧٨٦)



(*) في (ت): «أنا».
(١) يعني: إبراهيمَ والشعبيَّ والحسنَ وعطاءً.
(٢) في (ت): «ولا يحصن»، ولم تنقط في (س).
(٣) كذا في النسختين؛ والجادة: «اثنتين»، وما في النسختين يتخرج على تذكير: «اثنين» باعتبار الشخص؛ حملًا على المعنى.

(٢٩) بَابُ العَبْدِ يَتَزَوَّجُ بِغَيْرِ إِذْنِ سَيِّدِهِ

[٧٨٩] حدَّثنا[1] سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن ابنِ أبي نَجيحٍ، عن مجاهدٍ، قال: يَنكِحُ العبدُ أربعًا. (٧٨٧)

[٧٩٠] حدَّثنا[2]/ سعيدٌ، نا سفيانُ، عن ابنِ أبي نَجيحٍ، عن عطاءٍ، [ت/٤١ب] قال: يَنكِحُ العبدُ اثنينِ[3]. (٧٨٨)

[٧٩١] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، قال: نا[4] يونُسُ بنُ عُبَيدٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ أنَّ غلامًا له تزوَّج بغيرِ أمرِه، فضرَبهما الحدَّ، وأخَذ كلَّ شيءٍ كان أعطاها، وفرَّق بينَهما. (٧٨٩)

[٧٩٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا جَريرٌ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ، قال: إذا تزوَّج العبدُ بإذنِ مولاه فالطلاقُ بيدِ العبدِ، وإذا تزوَّج بغيرِ إذنِ مولاه ثم اطَّلع عليه مولاه، فأنكَر تزويجَه؛ يُفرِّقُ بينه وبين امرأتِه، ويأخذُ مولاه ما وَجَد مِن مهرِها بعينِه، وما استهلَكتْه فهو لها، وإن كان أحدٌ غرَّ المرأةَ فعليه لها مهرُ مثلِها. (٧٩٠)

[٧٩٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا يونُسُ، عن الحسنِ؛ ومغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ وحُصَينٌ، عن الشَّعبيِّ؛ أنهم[5] قالوا: إذا تزوَّج بغيرِ إذنِ مولاه فالأمرُ إلى المولى؛ إن شاء أن يُجيزَ، وإن شاء أن يرُدَّ، وإذا تزوَّج بأمرِه فالطلاقُ بيدِ العبدِ. (٧٩١)

---

(١) سيأتي في الطلاق [٢١٨٩]. (٢) سيأتي في الطلاق [٢١٩٠].

(٣) كذا في النسختين؛ والجادة: «اثنتين»؛ كما في الأثر [٢١٩٠]. وما في النسختين يتخرج على تذكير: «اثنين» باعتبار الشخص؛ حملا على المعنى.

(٤) في (ت): «أنا». (٥) أي: الحسنُ وإبراهيمُ والشعبيُّ.

[٧٩٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يونُسُ، عن الحسنِ، أنَّه كان يقولُ: إذا فرَّق المولى بينَهما فلها ما أَخَذتْ بما استحَلَّ منها. (٧٩٢)

[٧٩٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، قال: إذا فرَّق المولى بينَهما؛ فإن وجَد عندَها من عَيْنِ مالِ غلامِه فهو له، وما استَهلَكَتْ فلا شيءَ عليها. (٧٩٣)

[٧٩٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عُبَيدةُ، عن إبراهيمَ؛ أنه كان يقولُ: ما استَهلَكتْ فهو دَيْنٌ عليها .

قال هُشَيمٌ: وهو القولُ. (٧٩٤)

[٧٩٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا ابنُ أبي ليلى والحجَّاجُ؛ عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ وحجَّاجٌ، عن إبراهيمَ، عن شُريحٍ؛ ومغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ ويونسُ، عن الحسنِ؛ وحُصَيْنٌ وإسماعيلُ بن أبي خالدٍ، عن الشَّعبيِّ؛ أنهم قالوا(١): إذا تزوَّج بأمرِ مولاه فالطلاقُ بيدِه، وإذا تزوَّج بغيرِ أمرِه؛ فالأمرُ إلى المولى إن شاء جَمَع وإن شاء فرَّقَ. (٧٩٥)

[٧٩٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) خالدٌ، عن ابنِ سيرينَ؛ أنَّ غلامًا تزوَّج بغيرِ إذنِ مولاه، فرُفِعَ ذلك إلى الأشعريِّ، فكتَب إلى عمرَ بنِ الخطَّابِ ﵁، وكان أَصْدَقَها خمسَ ذَوْدٍ(٢)، فكتَب عمرُ إليه؛ أنْ أعطِها ثلاثةً وخذْ منها اثنينِ، أو أعطِها اثنينِ وخذْ منها ثلاثًا. (٧٩٦)

(*) في (ت): «أنا».

(١) يعني: ابن عمر ﵄، وشريحًا وإبراهيمَ والحسنَ والشعبي.

(٢) «الذَّود» من الإبل: ما بين الثلاثة إلى العشرة.

[٧٩٩] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو عَوانةَ، عن سعيدِ بنِ مسروقٍ، عن المسيَّبِ ابنِ رافعٍ، عن شُريحٍ، قال: يجوزُ طلاقُ العبدِ، ولا يجوزُ نكاحُه. (٧٩٧)

[٨٠٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشرٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، قال: إذا زوَّج الرجلُ أَمتَه عبدَه، فالطَّلاقُ بيدِ العبدِ. (٧٩٨)

[٨٠١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشرٍ، عن مُجاهِدٍ، قال: ينزِعُها منه إن شاء بغيرِ طلاقٍ. (٧٩٩)

[٨٠٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[1] منصورٌ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ أنَّه كان يقولُ: الأمرُ إلى المولى؛ أَذِنَ / له أو لم يأذَنْ له؛ ويتلو [ت/٤٢أ] هذه الآيةَ: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبۡدًا مَّمۡلُوكًا لَّا يَقۡدِرُ عَلَىٰ شَيۡءٖ﴾ [النحل: ٧٥]. (٨٠٠)

[٨٠٣] حدَّثنا[2] سعيدٌ، قال: نا جَريرٌ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، قال: كانوا يُكرِهون المملوكَ على النِّكاحِ، ويُدخِلونه مع امرأتِه البيتَ[3]، ثم يُغلِقون عليهما البابَ[4]. (٨٠١)

[٨٠٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ في العبدِ إذا تزوَّج بغيرِ إذنِ مواليه، قال: فالطلاقُ بيدِ المَولى؛ إن شاءَ أَجاز، وإن شاء ردَّ، وللمَولى / ما وجَد من عينِ مالِه. (٨٠٢) [س/٢٨ب]

[٨٠٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدٌ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ في العبدِ إذا تزوَّج بإذنِ مواليه؛ قال: الطلاقُ بيدِ العبدِ. (٨٠٣)

[٨٠٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن مغيرةَ، عن حَمَّادٍ،

---

(١) في (ت): «أنا».
(٢) سيأتي هذا الأثر في الطلاق [٢٢٢١].
(٣) في (ت): «الثيب».
(٤) في (س): «يغلقون الباب عليهما».

عن إبراهيمَ؛ في رجلٍ تزوَّج امرأةً ولم يُسَمِّ لها صَداقًا، فبعَث إليها[1] شيئًا فقَبِلَتْه، فدخَل بها، ثمَّ طلَبتْ صَداقَها؛ قال: ليس ذاكَ لها إن كان دخَل بها ورضِيَتْ. (٨٠٤)

[٨٠٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، ثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، قال: إذا أَذِنَ السَّيِّدُ في النِّكاحِ، فالطَّلاقُ بيدِ العبدِ. (٨٠٥)

[٨٠٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال[2]، نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن أبي مَعْبَدٍ؛ أنَّ غلامًا لابنِ عبَّاسٍ طلَّق امرأتَه تطليقتَينِ، فقال له ابنُ عبَّاسٍ: راجعْها؛ فأبى، فقال: هي لك، استَحِلَّها بمِلْكِ اليمينِ. (٨٠٦)

[٨٠٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ قال: ليس للعبدِ طلاقٌ إلا بإذنِ سيِّدِه. قال: وذَكَرَ: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٧٥]». (٨٠٧)

[٨١٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[3] الشَّيبانيُّ، عن سعيدِ ابنِ جُبَيرٍ، قال: أهلُ الحجازِ أو بعضُهم لا يرَونَ للمملوكِ تزويجًا، ولا طلاقًا إلا بإذنِ مولاه. (٨٠٨)

[٨١١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن أيُّوبَ، قال: سألتُ سعيدَ بنَ جبيرٍ عن الرَّجُلِ يأذَنُ لعبدِه في التَّزويجِ: بيدِ مَن الطَّلاقُ؟ قال: بيدِ الذي نكَح. قلتُ له: فإنَّ جابرَ بنَ زيدٍ يقولُ: بيدِ السيِّدِ؟ قال: كَذَبَ جابرٌ[4]. (٨٠٩)

---

(١) في (س): «لها».
(٢) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٣) في (ت): «أنا».
(٤) أي: أخطأ جابر.

(٣٠) بَابُ الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ شِبْهَهُ مِنَ النِّسَاءِ؛ يَعْنِي لُـمَتَهُ[١] مِنَ النِّسَاءِ

[٨١٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عيسى بنُ يُونُسَ، قال: نا أبو بكرِ بنُ عبدِاللهِ بنِ أبي مريمَ، عن أبي المُجَاشِعِ الأَزْديِّ[٢]، قال: أُتِيَ عمرُ بنُ الخَطَّابِ ﵁ بامرأةٍ شابَّةٍ زوَّجوها شيخًا كبيرًا فقتَلَتْه، فقال[٣]: يا أيها الناسُ، اتَّقوا اللهَ، ولْيَنكِحِ الرَّجلُ لُمَتَه من النساءِ، ولْتَنكِحِ المرأةُ لُمَتَها من الرِّجالِ. يَعني: شِبْهَها. (٨١٠)

[٨١٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عيسى بنُ يونُسَ، عن هشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، قال: قال عمرُ بنُ الخطَّابِ ﵁: لا تُكرِهوا فَتَياتِكم على الرجُلِ القبيحِ، فإنَّهن يُحْبِبْنَ ما تُحِبُّون. (٨١١)

[٨١٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عيسى بنُ يونُسَ، قال: نا[٤] أبو بكرِ/ [ت/٤٢ب] ابنُ أبي مريمَ الغسَّانيُّ، عن حبيبِ بنِ عُبيدٍ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يَستحِبُّ النِّكاحَ في رمضانَ؛ رجاءَ البركةِ فيه. (٨١٢)



(١) لمته: شكله ومثله في السِّنِّ ونحوه.
(٢) في (س): «الأسدي»، وتكون بسكون السين: «الأَسْدي»، و«الأَسْد» لغة في «الأَزْد».
(٣) في (ت): «وقال».
(٤) في (س): «أنا».

(٣١) بَابُ الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ المَرْأَةَ الفَاجِرَةَ

[٨١٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) مغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ في الرجُلِ يتزوَّجُ المرأةَ وقد فَجَرَتْ، قال: إن لم يستحْيِ لولدِه أن يُعَيَّرَ بذلك فلْيتزوَّجْها إن شاء. (٨١٣)

[٨١٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا حجَّاجٌ، عن عطاءٍ؛ مثلَ ذلك. (٨١٤)

[٨١٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) العوَّامُ بنُ حَوْشَبٍ، عن الحسنِ؛ أنه كان يقولُ: لا تَحِلُّ مُسافِحةٌ ولا ذاتُ خِدْنٍ لمسلِمٍ. (٨١٥)

[٨١٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) منصورٌ ويونُسُ، عن الحسنِ؛ أنَّه كان يقولُ: يفارقُها إذا فعَلَتْ ذلك وهي عندَه ولا يُمسِكُها. (٨١٦)

[٨١٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو شهابٍ، عن سفيانَ الثَّوريِّ، عن ابنِ أبي نَجيحٍ، عن مجاهدٍ، قال: لو أنَّ رجُلًا وجَد مع امرأتِه عشَرةً لم تَحرُمْ عليه. (٨١٧)



(*) في (ت): «أنا».

(٣٢) بَابُ مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مَجْنُونَةً أَوْ مَجْذُومَةً[١]

[٨٢٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] يحيى بنُ سعيدٍ، قال: نا سعيدُ بنُ المسيِّبِ؛ أنَّ[٢] عمرَ بنَ الخطَّابِ ﷺ، قال: أيُّما رجُلٍ تزوَّج امرأةً فدخَل بها، فوجَد بها برَصًا، أو مجنونةً، أو مجذومةً، فلها الصَّداقُ بمَسِيسِه إيَّاها، وهو له على مَن غرَّهُ منها. (٨١٨)

[٨٢١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ ابنِ المسيِّبِ؛ أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ قضى: أيُّما امرأةٍ نُكِحتْ وبها شيءٌ من هذا الدَّاءِ، ولم يَعْلَمْ حتى مسَّها، فلها مهرُها بما استَحَلَّ من فرجِها، ويُغَرِّمُ وليَّها زوجُها مثلَ مهرِها. (٨١٩)

[٨٢٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن الشَّعبيِّ، عن عليٍّ ﷺ، قال: أيُّما رجلٍ تزوَّج امرأةً، فوجَدها مجنونةً أو مجذومةً أو بَرْصاءَ، فهي امرأتُه؛ إن شاء طلَّق / ، وإن شاء [س/٢٩أ] أَمسكَ. (٨٢٠)

[٨٢٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن مُطَرِّفٍ، عن الشَّعبيِّ، قال: قال عليٌّ ﷺ: أيُّما امرأةٍ نُكِحتْ وبها بَرَصٌ[٣] أو جنونٌ أو جُذامٌ أو قَرْنٌ[٤]، فزوجُها بالخِيارِ ما لم يَمَسَّها؛ إن شاء أَمْسكَ، وإن شاء طلَّق، وإن مَسَّها فلها المهرُ بما استحَلَّ من فرجِها. (٨٢١)

---

(١) في (ت) و(ط): «مجذومة أو مجنونة».
(*) في (ت): «أنا».
(٢) في (س): «عن».
(٣) في (س): «مرض».
(٤) هو نُتُوءٌ كالسِّنِّ في فرج المرأة يمنعُ الوطءَ.

[٨٢٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا محمَّدُ بنُ سالمٍ، عن الشَّعبيِّ؛ أنَّه قال: ذلك إذا دخَل بها، فإن عَلِمَ ذلك[1] قبلَ أن يدخُلَ بها فإن شاء أمسَكَ، وإن شاء فارقَ بغيرِ طلاقٍ. (٨٢٢)

[٨٢٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه كان يقولُ: هي امرأتُه؛ إن شاء أمسكْ، وإن شاء طلَّقْ؛ دخَل بها، أم[2] لم يدخُلْ بها، وليس الحرائرُ كالإماءِ؛ ألحرَّةُ لا تُرَدُّ من داءٍ[3]. (٨٢٣)

[ت/٤٣أ] [٨٢٦] حدَّثنا سعيدٌ / قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه قال ذلك. (٨٢٤)

[٨٢٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن جابرِ بنِ زيدٍ، قال: أربعٌ لا يَجُزْنَ في بيعٍ ولا نكاحٍ[4]: المجنونةُ، والمجذومةُ، والبَرْصاءُ، والعَفْلاءُ[5]. (٨٢٥)

[٨٢٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] خالدٌ الحَذَّاءُ، قال: كتَب عَديُّ بنُ أَرطاةَ إلى عمرَ بنِ عبدِالعزيزِ في ذلك، فكتَب إليه عمرُ: إنَّه قد ائتمَنَ أصهارَه على ما هو أعظمُ مِن ذلك؛ إن شاء طلَّق، وإن شاء أمسكَ. (٨٢٦)

[٨٢٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] يونُسُ، عن الحسنِ؛ أنَّه كان يقولُ: إن عَلِم بذلك الوليُّ، فالصَّداقُ عليه كما غرَّه منها، وإن لم يَعلَمْ فهي امرأتُه؛ إن شاء طلَّق، وإن شاء أمسكَ. (٨٢٧)

---

(١) في (ت): «بذلك».
(٢) في (س): «أو».
(٣) في (س): «ماء»!
(٤) في (س): «زواج».
(٥) العَفَل: لحم يبرز في قبل المرأة لا يخلو من رشح.
(*) في (ت): «أنا».

[٨٣٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن جابرِ ابنِ زيدٍ، قال: أربعٌ لا يَجُزْنَ في بيعٍ ولا نكاحٍ إلا أن يَمَسَّ، فإن مَسَّ فقد جاز: الجنونُ، والجُذامُ، والبَرَصُ، والقَرْنُ. (٨٢٨)

[٨٣١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا جميلُ بنُ زيدٍ الطائيُّ، عن زيدِ بنِ كعبِ بنِ عُجْرةَ، قال: تزوَّج رسولُ اللهِ ﷺ امرأةً من بني غِفَارٍ، فلمَّا دخَلتْ عليه وضَعتْ ثيابَها، فرأى بكَشْحِها بياضًا، فقال: «الْبَسِي ثِيَابَكِ وَالْحَقِي بِأَهْلِكِ». (٨٢٩)

[٨٣٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا شَرِيكٌ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ قال: لا تُرَدُّ الحُرَّةُ مِن عيبٍ. (٨٣٠)

[٨٣٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، قال: نا رجُلٌ، عن جميلِ ابنِ زيدٍ، عن زيدِ بنِ كعبِ بنِ عُجْرةَ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ... مِثلَ حديثٍ قبلَه[1]؛ أَمَرَ لها بالصَّداقِ. (٨٣١)

[٨٣٤] [ز] حدَّثني محمَّدٌ[2]، قال: حدَّثني أبو عمرٍو سهلُ بنُ زَنْجَلةَ الرازيُّ، قال: نا الوليدُ بنُ مسلمٍ، عن الأوزاعيِّ، قال: سألتُ الزُّهْريَّ: أيُّ أزواجِ رسولِ اللهِ ﷺ التي استعاذَتْ منه؟ فقال: حدَّثني عُروةُ، عن عائشةَ؛ أنَّ ابنةَ الجَوْنِ الكِلابيَّةَ لمَّا دخَلتْ على رسولِ اللهِ ﷺ، فذهَب يدنو

---

(١) يعني: الحديث قبل السابق.

(٢) كتب قبالته في هامش (ت): «كذى في الأصل ليس فيه سعيد»، وفوق كلمة «محمد» علامة التضبيب.

ومحمد هذا هو أحد رواة كتاب السنن عن المصنِّف، وهو: محمد بن علي بن زيد الصائغ. انظر: مقدمة التحقيق (ص***).

منها، فقالت: عائذًا باللهِ[١]، فقال: «لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، ضُمِّي ثِيَابَكِ، وَالْحَقِي بِأَهلِكِ». (٨٣٢)

[٨٣٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، قال: حدَّثني ابنُ جُرَيجٍ، عن عطاءٍ؛ في رجُلٍ تزوَّج امرأةً، فلمَّا دخَل بها بدَا من الرَّجُلِ عيبٌ- بَرَصًا أو جُذامًا[٢]- قال عطاءٌ: لا تُنْزَعُ منه امرأتُه. (٨٣٣)



(١) أي: عياذًا بالله؛ وهو من استعمال اسم الفاعل بمعنى المصدر.
(٢) قوله: «برصًا أو جذامًا» منصوب بفعل محذوف؛ تقديره: «أعني».

(٣٣) بَابُ التَّزْوِيجِ بِالعَاجِلِ وَالآجِلِ

[٨٣٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[١] يونُسُ، عن الحسنِ؛ في رجُلٍ تزوَّج على عاجلٍ وآجلٍ: وهو حالٌّ كلُّه[٢] إلَّا أن يكونَ له مُدَّةٌ معلومةٌ. (٨٣٤)

[٨٣٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا أشعثُ، عن الشَّعبيِّ؛ أنَّه كان يقولُ في الآجِلِ من المهرِ: إلى أن يكونَ طلاقٌ أو موتٌ. (٨٣٥)



(١) في (ت): «أنا».

(٢) كذا في النسختين و(ط)؛ والجادة: «قال [أي: الحسن]: هو حالٌّ كلُّه». وما في النسختين فيه حذف فعل القول؛ وهو جائز وكثير. وفيه زيادة الواو؛ ومذهب الكوفيين والخليل والأخفش وغيرهم جوازه. وانظر: "مصنف ابن أبي شيبة" (١٦٤٤١).

(٣٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ أَمَةً بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، ثُمَّ يَشْتَرِي نَصِيبَ أَحَدِهِمَا /

[ت/ ٤٣ب]

[٨٣٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[1] يونسُ، عن الحسنِ؛ في رجُلٍ تزوَّج أمةً بين رجُلَينِ، فاشترى نصيبَ أحدِهما؛ قال: لا يَقْرَبُها حتى يتخلَّصَ نصيبُ الآخرِ. (٨٣٦)

[٨٣٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: حُدِّثتُ عن إبراهيمَ؛ أنَّه قال ذلك. (٨٣٧)



(١) في (ت): «أنا».

(٣٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ ذَاتَ مَحْرَمٍ

[٨٤٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[1] مغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ في رجلٍ تزوَّج ذاتَ مَحْرَمٍ منه، قال: إنْ دخَل بها فلها الصَّداقُ، وإن كان لم يدخُلْ بها فلا صداقَ لها، ويُفَرَّقُ بينهما.

وقال حمَّادٌ: لها ما أَخَذتْ. (٨٣٨)

[٨٤١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ قال: إن لم يكنْ دخَل بها بطَل الصَّداقُ، وإن دخَل بها فلها ما سمَّى لها. (٨٣٩)

[٨٤٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] يونُسُ، عن الحسنِ، قال: إن لم يكنْ دخَل بها فلا شيءَ لها، وإن كان[2] دخَل بها فلها ما أَخذَتْ. (٨٤٠)

[٨٤٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] أشعثُ، عن الشَّعبيِّ، قال: لا شيءَ لها؛ دخَل بها أو لم يدخُلْ بها، أيُصْدِقُ الرَّجلُ أختَه أو أمَّه؟! / (٨٤١) [س/٢٩ب]

[٨٤٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن عُبَيدِاللهِ بنِ عُبَيدٍ، عن مكحولٍ؛ في رجلٍ نكَح امرأةً، فوجَدها أختَه من الرَّضاعةِ، ولم يَعلمْ، قال: إذا لم يكنْ دخَل بها فلا نكاحَ بينَهما ويَقبِضُ مالَه، وإن كان دخَل بها ورأى منها[3] ما يَرى الرَّجُلُ من امرأتِهِ ولم يَمَسَّها؛ وجَب مهرُها كاملًا .

---

(١) في (س): «عن».
(٢) قوله: «كان» ليس في (س).
(*) في (ت): «أنا».
(٣) قوله: «منها» ليس في (س).

وإن كان طلَّقها قبلَ أن يَمَسَّها وأعطاها نصفَ الصَّداقِ وهو لا يَعلَمُ أنَّها أختُه، ثمَّ عَلِمَ بعدَ ذلك؛ قال: أَرى أن ترُدَّ إليه ما أخذَتْ منه، ولم أسمَعْ فيه شيئًا، وعِدَّتُها عدَّةُ المطلَّقةِ وإن كان دخَل بها، وإن توفِّيَ واحدٌ منهما فلا ميراثَ بينَهما. (٨٤٢)

[٨٤٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن سعيدِ بنِ يوسُفَ الرَّحَبيِّ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن عليٍّ ﵁؛ في رجلٍ نكَح امرأةً فأعطاها صداقَها، وكانت أختَه من الرَّضاعةِ، ولم يكنْ دخَل بها؛ قال: ترُدُّ إليه مالَه الذي أعطاها، ويَفترقانِ. (٨٤٣)



(٣٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُتْعَةِ

[٨٤٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) منصورٌ، عن الحسنِ، قال: لمَّا قدِمَ رسولُ اللهِ ﷺ مكَّةَ في عُمرتِه، تزيَّنَ نساءُ أهلِ المدينةِ(١)، فشكا أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ إلى رسولِ اللهِ ﷺ؛ قال: «**تَمَتَّعُوا مِنْهُنَّ، وَاجْعَلُوا الأَجَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُنَّ ثَلَاثًا، فَمَا أَحْسِبُ رَجُلًا يَتَمَكَّنُ مِنِ امْرَأَةٍ ثَلَاثًا إِلَّا وَلَّاهَا الدُّبُرَ**». (٨٤٤)

[٨٤٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) منصورٌ، عن الحسنِ، قال: إنَّما كانت المتعةُ من النساءِ ثلاثةَ أيامٍ، ولم يكنْ قبلَ / ذلك ولا [ت/٤٤أ] بعدَه. (٨٤٥)

[٨٤٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُاللهِ بنُ وهبٍ، قال: سمِعتُ عمرَو بنَ الحارثِ، يحدِّثُ عن الرَّبيعِ بنِ سَبْرةَ الجُهَنيِّ، عن أبيه، قال: أَذِنَ لنا رسولُ اللهِ ﷺ في المتعةِ عامَ الفتحِ، فانطلَقتُ أنا ورجلٌ إلى امرأةٍ شابَّةٍ كأنها بَكْرةٌ عَيْطاءُ(٢) نتمتَّعُ، فجلَسنا بينَ يدَيها، وعليَّ بُردٌ وعليه بُردُه، فكلَّمْناها ومهَرْناها بُردَيْنا(٣)، وكُنتُ أَشَبَّ منه، وكان بُردُه أجودَ من بُردي، فجعَلتْ تَنظُرُ إلى بُردِه مرَّةً، وإلى بُردي مرَّةً، ثمَّ قَبِلَتْني، فنَكَحتُها(٤)، فلبِثتُ معها ثلاثًا، ثم إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نهى عنها، ففارقْتُها؛ أو نحوَ هذا. (٨٤٦)

(*) في (ت): «أنا».

(١) لعل المراد بالمدينة هنا مكة، وليس المدينة النبوية. فقد أخرجه أبو عبيد في "الناسخ والمنسوخ" (١٢٤) عن هشيم، به؛ وفيه: «نساء أهل مكة». وانظر: "شرح النووي" (١٨/١٧٨).

(٢) في (س): «غيطاء». والعيطاء: الناقة طويلة العنق.

(٣) في (ت): «بردتنا».

(٤) قوله: «فنكحتها» سقط من (س).

[٨٤٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن الزُّهْريِّ، عن الربيعِ بنِ سَبْرةَ الجُهَنيِّ، عن أبيه؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نهى عن نِكاحِ المتعةِ عامَ الفتحِ. (٨٤٧)

[٨٥٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن الزُّهْريِّ، سمِع عبدَاللهِ والحسنَ ابنَيْ محمَّدِ بنِ عليٍّ[١] ابنِ الحنفيَّةِ، يحدِّثانِ عن أبيهما، عن عليٍّ رضي الله عنه؛ أنَّه قال لابنِ عبَّاسٍ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نهى زمنَ خيبرَ عن نِكاحِ المتعةِ، وعن لحومِ الحُمُرِ الأهليَّةِ. (٨٤٨)

[٨٥١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا[٢] يحيى بنُ سعيدٍ، عن الزُّهْريِّ، عن عبدِاللهِ والحسنِ ابنَيْ محمَّدِ بنِ الحَنفيةِ، عن أبيهما؛ أنَّ عليًّا رضي الله عنه مرَّ بابنِ عبَّاسٍ، وهو يُفتِي في متعةِ النساءِ: أنَّه لا بأسَ بها، فقال له عليٌّ رضي الله عنه: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نهى عنها، وعن لحومِ الحُمُرِ الأهليَّةِ يومَ خيبرَ. (٨٤٩)

[٨٥٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال[٣]: نا هُشَيمٌ، قال: نا عبدُالملكِ، عن عطاءٍ، عن جابرِ بنِ عبدِاللهِ، قال: كانوا يتمتَّعون من النِّساءِ حتى نهى عمرُ. (٨٥٠)

[٨٥٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عُبَيدُ اللهِ بنُ إيادِ بنِ لَقيطٍ، قال: نا إيادُ ابنُ لَقيطٍ، عن عبدِالرَّحمنِ بنِ نُعَيمٍ الأعرجِ، قال: سأل رجلٌ عبدَاللهِ بنَ عمرَ عن متعةِ النِّساءِ؟ فغضِبَ، وقال: ما كنَّا على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ زانِينَ ولا مُسافِحِينَ. ثمَّ قال: واللهِ، لقد سمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لَيَكُونَنَّ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ[٤] المَسِيحُ الدَّجَّالُ، وَكَذَّابُونَ ثَلاثُونَ أَوْ أَكْثَرُ**». (٨٥١)

---

(١) قوله: «بن علي» ليس في (س).
(٢) في (ت): «أنا».
(٣) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٤) في (ت): «قبل القيامة».

[٨٥٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن أيُّوبَ، عن أبي قِلابةَ، قال: قال عمرُ بنُ الخطَّابِ ﷺ: مُتعتانِ كانتا على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ، وأنا[1] أنهى عنهما، وأُعاقِبُ عليهما. (٨٥٢)

[٨٥٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا خالدٌ، عن أبي قِلابةَ، قال: قال عمرُ بنُ الخطَّابِ ﷺ: مُتْعتانِ كانتا على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ، أنا أَنهى عنهما، وأُعاقِبُ عليهما: متعةُ النساءِ، ومتعةُ الحجِّ. (٨٥٣)

[٨٥٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا داودُ بنُ أبي هندٍ، عن سعيدِ ابنِ المسيِّبِ؛ أنَّ عمرَ نهى عن[2] متعةِ النِّساءِ، ومتعةِ الحجِّ. (٨٥٤)

[٨٥٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا / إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن هشامِ بنِ [ت/٤٤ب] عُروةَ / ؛ أنَّ عُروةَ كان يَنهى عن نِكاحِ المتعةِ، ويقولُ: هي الزِّنا [س/٣٠أ] الصَّريحُ. (٨٥٥)



(١) في (س): «أنا».
(٢) قوله: «حدثنا سعيد» أول الأثر [٨٥٥] إلى هنا، سقط من (س)؛ لانتقال النظر؛ فسقط بذلك أثران.

(٣٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَزْنِي، وَقَدْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا

[٨٥٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو الأحوصِ، عن سِماكِ بنِ حربٍ، عن حَنَشِ بنِ المُعْتَمِرِ، قال: أُتِيَ عليٌّ ﵁ برجُلٍ قد أقرَّ على نفسِه بالزِّنا، فقال[١] له: أَحْصَنتَ؟ قال: نعمْ. قال له[٢]: إذنْ تُرجَمَ. فرفَعه إلى الحبسِ، فلمَّا كان بالعَشِيِّ دعا به، وقصَّ أمرَه على الناسِ، فقال له رجلٌ: إنَّه قد تزوَّج امرأةً ولم يدخُلْ بها. ففرِحَ عليٌّ بذلك، فضرَبه الحدَّ[٣]، وفرَّق بينَه وبينَها[٤]، وأعطاها نصفَ الصَّداقِ؛ فيما يُرى سِماكٌ. (٨٥٦)

[٨٥٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن سِماكِ بنِ حربٍ، عن حَنَشٍ، قال: جاء رجلٌ إلى عليٍّ ﵁، فقال: إنِّي قد زنَيتُ. فقال: إنَّك إذنْ تُرجَمُ إن كنتَ قد أَحْصنتَ. قال: ملَكتُ- أو: تزوَّجتُ- امرأةً ولم أَبْنِ[٥] بها. قال: فجلَده مئةً، وفرَّق بينَهما، وأعطاها طائفةً من صَداقِها. (٨٥٧)

[٨٦٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه كان يقولُ: إذا زنَتْ قبلَ أن يُدخَلَ بها، ضُرِبَتِ الحدَّ، وفُرِّقَ بينَهما، ولا صَداقَ لها. (٨٥٨)

[٨٦١] حدَّثنا سعيدٌ، قال[٦]: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] يونُسُ[٧]، عن الحسنِ؛ أنَّه كان يقولُ ذلك. (٨٥٩)

---

(١) في (س): «قال».
(٢) قوله: «له» ليس في (ت).
(٣) قوله: «فضربه الحد» سقط من (س).
(٤) في (ت): «وبين امرأته».
(٥) في (ت): «ولم أبتن».
(*) في (ت): «أنا».
(٦) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٧) في (س): «منصور». ولعله انتقال نظر إلى ما بعده.

[٨٦٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ؛ في المرأةِ تَزني قبلَ أن يُدخَلَ بها، قال: يُفرَّقُ بينَهما، ولا صَداقَ لها. (٨٦٠)

[٨٦٣] حدَّثنا(١) سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: أنا منصورٌ، عن الحسنِ؛ أنَّه كان يقولُ: إذا زَنى قبلَ أن يَدخُلَ بها أُقِيمَ عليه الحدُّ، وفُرِّقَ بينَهما، ولا صَداقَ لها. (٨٦١)

[٨٦٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ؛ في قولِه عزَّ وجلَّ: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣]؛ قال: نَسَختْها: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ﴾ [النور: ٣٢]؛ فهي من أيامَى المسلمين. (٨٦٢)

[٨٦٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ زكريَّا، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ؛ مثلَه. (٨٦٣)

[٨٦٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) محمَّدُ بنُ سالمٍ، عن الشَّعبيِّ، قال: أيُّهما زَنى جُلِدَ الحدَّ، وهما على نِكاحِهما.

قال هُشَيمٌ: وهو القولُ. (٨٦٤)

[٨٦٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ زكريَّا، عن حبيبِ بنِ أبي عَمْرةَ، عن سعيدٍ؛ في قولِه عزَّ وجلَّ: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣]، قال: ليس هو بالنِّكاحِ، ولكنَّه الجماعُ. (٨٦٥)

[٨٦٨] حدَّثنا(٢) سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) الشَّيبانيُّ، عن الشَّعبيِّ؛ أنَّ

---

(١) هذا الأثر سقط من (س).

(*) في (ت): «أنا».

(٢) سيأتي في التفسير [٤٥٠٠].

جاريةً فجَرَتْ، وأُقيمَ عليها الحدُّ، ثمَّ إنَّهم أقبَلوا مهاجِرينَ، وتابتِ الجاريةُ، وحسُنتْ توبتُها وحالُها، وكانت تُخطَبُ إلى عمِّها، فكَرِه أن يُزوِّجَها حتى يُخبِرَ بما كان من أمرِها، وجعَل يَكرَهُ أن يُفشيَ ذلك عليها، فذكَرتْ أمْرَها ذلك[1] لعمرَ، فقال: زوِّجوها كما تُزوِّجوا[2] صالحي[3] نسائِكم. (٨٦٦)

[ت/ ٤٥أ] [٨٦٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ[4]، عن عمرِو بنِ دينارٍ / ، قال: أَحْدَثتِ امرأةٌ بالشام، فكُتِب إلى عمرَ بنِ الخطَّابِ رضي الله عنه: أنْ أَنكِحْها ولا تُخبِرْ حَدَثَها، قال: أنكِحُوها ولا تذكُروا حَدَثَها. (٨٦٧)

[٨٧٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا جَريرُ بنُ عبدِالحميدِ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ؛ في رجلٍ تزوَّج جاريةً بكرًا، ففَجَرتْ قبل أن يَدخُلَ بها، قال[5]: يُفرَّقُ بينَهما، ولا صَداقَ لها. (٨٦٨)

[٨٧١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا جَريرٌ، عن أبي إسحاقَ الشَّيبانيِّ، عن الشَّعبيِّ، قال: تُجلَدُ وتُقَرُّ عندَه؛ كما أنَّه لو فجَر هو لم تُنْتَزَعْ[6] منه امرأتُه. (٨٦٩)

[٨٧٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن عبدِالعزيزِ بنِ عُبيدِاللهِ، عن الشَّعبيِّ، قال: إذا زنَتِ البِكرُ ونُفيتْ فهي عندَ زوجِها على

---

(١) قوله: «ذلك» ليس في (س).
(٢) كذا في النسختين وفي الأثر [٤٥٠٠]: «تزوجُ». والجادة: «تزوجون»، وما في النسختين يتخرَّج على لغةٍ قليلةِ الاستعمالِ، يحذفون نونَ الرفعِ من الأفعالِ الخمسةِ للتخفيفِ، بلا جازمٍ أو ناصبٍ.
(٣) انظر التعليق على هذه الكلمة في الأثر [٤٥٠٠].
(٤) قوله: «نا سفيان» موضعه في (س): «أخبرنا» فقط.
(٥) في (س): «فقال».
(٦) في (ت): «تنزع».

نكاحِها، فإن فَعَلَ البِكرُ فهو كذلك. (٨٧٠)

[٨٧٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا(*) هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، قال: لا تَلِي النساءُ عُقدةَ النِّكاحِ. (٨٧١)

[٨٧٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ مثلَه. (٨٧٢)

[٨٧٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عبدُالرَّحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، عن أبيه، عن سليمانَ بنِ يسارٍ؛ أنَّ السُّنةَ عندَهم أنَّ المرأةَ لا تَعقِدُ عُقدةَ النِّكاحِ في نفسِها ولا في غيرِها. (٨٧٣)



(*) في (ت): «أنا».

(٣٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ النِّسَاءِ فِي النِّكَاحِ

[٨٧٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عُبَيدةُ، عن إبراهيمَ، قال: سألتُه عن رجلٍ تزوَّج بشهادةِ رجلٍ وامرأةٍ؟ قال: يُشهِدون رجُلًا آخَرَ. (٨٧٤)

[٨٧٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) حجَّاجٌ، عن عطاءٍ، عن عمرَ ابنِ الخطَّابِ رضي الله عنه؛ أنَّه أَجاز شهادةَ النِّساءِ مع الرجلِ في النِّكاحِ. (٨٧٥)

[٨٧٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ ومُطَرِّفٌ، عن الشَّعبيِّ؛ أنَّه كان يُجيزُ شهادةَ النساءِ مع الرَّجلِ في النِّكاحِ والطَّلاقِ. (٨٧٦)

[٨٧٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عُبَيدةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه كان لا يُجيزُ شهادةَ النِّساءِ على الطَّلاقِ، ولا على الحدودِ. (٨٧٧)

[٨٨٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا شُعبةُ، عن الحَكَمِ(١)، عن إبراهيمَ؛ أنَّه كان لا يُجيزُ شهادةَ النِّساءِ على الحدودِ؛ والطلاقُ مِن أشدِّ الحُدودِ. (٨٧٨)

[س/٣٠ب] [٨٨١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يونُسُ، عن الحسنِ/ ؛ أنَّه كان لا يُجيزُ شهادةَ النِّساءِ على الطلاقِ. (٨٧٩)

[٨٨٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عطاءُ بنُ السَّائبِ، قال: سألتُ إبراهيمَ عن شهادةِ رجُلٍ وامرأتَينِ على الطَّلاقِ؟ قال إبراهيمُ: لو شهِدَ تميمُ بنُ سَلَمةَ وكذا وكذا امرأةً على الطلاقِ، لم يَجُزْ ذلك. (٨٨٠)

(*) في (ت): «أنا».

(١) قوله في الأثر السابق: «عن إبراهيم أنه كان...» إلى هنا؛ سقط من (س) لانتقال النظر.

[٨٨٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[1] زكريَّا، عن الشَّعبيِّ، قال: لا تجوزُ شهادةُ النِّساءِ على الحدودِ. (٨٨١)

(١) في (ت): «أنا».

(٣٩) بَابُ المَرْأَةِ تَمْلِكُ مِنْ زَوْجِهَا شَيْئًا

[٨٨٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، قال: إذا مَلَكتِ المرأةُ من / زوجِها شيئًا حَرُمتْ عليه، فإن أعتَقتْه ساعةَ تَملِكُه فهما على نكاحِهما. (٨٨٢) [ت/٤٥ب]

[٨٨٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يونُسُ، عن الحسنِ؛ أنه كان يقولُ: إذا مَلَكتِ المرأةُ شيئًا من زوجِها فقد حَرُمتْ عليه، وهي مطلَّقةٌ بائنةٌ، فإن أعتقَتْه فكذلك. (٨٨٣)

[٨٨٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا حجَّاجٌ، عن الشَّعبيِّ وعطاءٍ؛ قالا: حَرُمتْ عليه، فإن كانت من شأنِه فليَخطُبْها. (٨٨٤)



(*) في (ت): «أنا».

(٤٠) بَابُ الرَّجُلِ يَفْجُرُ بِالمَرْأَةِ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا

[٨٨٧] حدَّثنا(١) سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن [عُبَيدِاللهِ](٢) بنِ أبي يزيدَ، عن أبيه؛ أنَّ رجُلًا تزوَّج امرأةً ولها ابنةٌ، وله ابنٌ من غيرِها، ففَجَر بها، فقدِمَ عمرُ مكَّةَ، فرفَعهما إليه فحدَّهما، وحرَصَ أن يَجمَعَ بينَهما، فأبى ذلك الغلامُ. (٨٨٥)

[٨٨٨] حدَّثنا(٣) سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، قال: حدَّثني عُبَيدُاللهِ بنُ أبي يزيدَ، قال: سألتُ ابنَ عبَّاسٍ عن رجُلٍ فَجَر بامرأةٍ؛ أيَنكِحُها؟ قال: نعمْ، ذاك حين أصاب الحلالَ! (٨٨٦)

[٨٨٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن عُبَيدِاللهِ بنِ أبي يزيدَ، قال: سمِعتُ ابنَ عبَّاسٍ، وسألتُه عن رجُلٍ زنى بامرأةٍ؛ أيتزوَّجُها؟ قال: ذاك حين أَجاد أمْرَها! (٨٨٧)

[٨٩٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا داودُ بنُ عبدِالرَّحمنِ، عن ابنِ أبي نَجيحٍ، عن عُبَيدِاللهِ بنِ أبي يزيدَ؛ أنَّه سأل ابنَ عبَّاسٍ، فقال ابنُ عبَّاسٍ: الأوَّلُ سِفاحٌ، والآخِرُ نِكاحٌ. (٨٨٨)

[٨٩١] حدَّثنا(٤) سعيدٌ، قال: نا خَلَفُ بنُ خَليفةَ، نا أبو هاشمٍ، عن سعيدِ ابنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ أنَّه سُئل عن ذاك؟ فقال: أوَّلُه سِفاحٌ، وآخِرُه نِكاحٌ(٥). (٨٨٩)

---

(١) سيأتي في التفسير [٤٨٨١].

(٢) في النسختين: «عبدالله». والمثبت من الأثر [٤٨٨١]. وانظر: "تهذيب الكمال" (١٩/ ١٧٨-١٧٩).

(٣) سيأتي في التفسير [٤٨٨٢].

(٤) سيأتي في التفسير [٤٨٨٤].

(٥) في (س): «أوله نكاح، وآخره سفاح».

[٨٩٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشرٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ مثلَه. (٨٩٠)

[٨٩٣] حدَّثنا[1] سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا حُصينٌ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ مثلَه. (٨٩١)

[٨٩٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ وعبدُالملكِ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ وداودُ بنُ أبي هندٍ، عن عكرمةَ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ؛ أنه كان يقولُ: أوَّلُه سِفاحٌ، وآخِرُه نِكاحٌ. (٨٩٢)

[٨٩٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا أبو نَعامةَ الضَّبِّيُّ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ؛ أنَّه قال: أوَّلُه سِفاحٌ، وآخِرُه نِكاحٌ؛ حلَّتْ له بمالِه. (٨٩٣)

[٨٩٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*] سيَّارٌ، عن عكرمةَ؛ أنه كان يقولُ في الرجُلِ يَفجُرُ بالمرأةِ ثمَّ يتزوَّجُها؛ قال: مَثَلُه كمَثَلِ[2] رجُلٍ أخَذ من ثمرِ نخلةٍ بغيرِ أمرِ صاحبِها؛ فكان حرامًا، ثمَّ اشتراها؛ فكان له حلالًا. (٨٩٤)

[٨٩٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ قال: نا[*] عُبَيدةُ، عن أبي جعفرٍ محمَّدِ ابنِ عليٍّ؛ أنَّه سُئل عن ذلك؟ قال: إنَّما مَثَلُه مَثَلُ رجلٍ أتى بَيْدَرًا[3]، وأخَذ منها بغيرِ أمرِ صاحبِها؛ فكان حرامًا، ثمَّ اشتراه؛ فكان حلالًا. (٨٩٥)

[٨٩٨] حدَّثنا[4] سعيدٌ، قال: نا أبو عَوانةَ، عن قَتادةَ، عن سالمِ بنِ أبي الجَعْدِ، عن أبيه، عن عبدِاللهِ بنِ مسعودٍ؛ في / الرجُلِ يَفجُرُ بالمرأةِ، ثم يتزوَّجُها، قال: لا يزالانِ زانيينِ ما اجتَمَعا. (٨٩٦) [ت/٤٦أ]

---

(١) هذا الأثر سقط من (س).
(٢) في (س): «مثل».
(٤) سيأتي في التفسير [٤٨٨٠].
(*) في (ت): «أنا».
(٣) البَيْدَر: هو جرن القمح ونحوه.

[٨٩٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا(*) مُغيرةُ(١)، عن إبراهيمَ، عن عائشةَ ﵂؛ وداودُ، عن الشَّعبيِّ، عن عائشةَ ﵂(٢)؛ قالت: هما زانيانِ ما اصطَحَبا. (٨٩٧)

[٩٠٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُطَرِّفٌ، عن سليمانَ بنِ الجَهْمِ الكِنْديِّ، عن البراءِ بنِ عازبٍ، قال: هما زانيانِ ما اجتَمَعا. (٨٩٨)

[٩٠١] حدَّثنا سعيدٌ، نا [ذوَّادُ](٣) بنُ(٤) عُلْبةَ، قال: نا مُطَرِّفٌ، عن الشَّعبيِّ، عن عائشةَ ﵂؛ في الرجُلِ يَفجُرُ بالمرأةِ ثمَّ يتزوَّجُها، قال: حرامٌ إلى يومِ القيامةِ. (٨٩٩)

[٩٠٢] حدَّثنا(٥) سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، عن علقَمةَ؛ أنَّه(٦) سُئل عن ذلك؟ فتلا هذه الآيةَ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ(٧) ﴿٢٥﴾﴾ [الشورى: ٢٥]. (٩٠٠)

[٩٠٣] حدَّثنا(٨) سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، نا الأعمشُ، عن إبراهيمَ،

(*) في (ت): «أنا».
(١) كذا في النسختين و(ط). والمصنِّف بينه وبين مغيرة واسطة.
(٢) قوله: «وداود، عن الشعبي، عن عائشة ﵂» سقط من (س).
(٣) في (ت): «داود»، وفي (ط): «داؤد». انظر: "تهذيب الكمال" (٨/ ٥١٩-٥٢٠)، و"توضيح المشتبه" (٤/ ٧).
(٤) من قوله في الأثر السابق: «الجهم الكندي...» إلى هنا؛ سقط من (س).
(٥) سيأتي في التفسير [٤٨٧٨].
(٦) في (س): «أن».
(٧) كانت في (ت): «يفعلون» ثم ألصق النقطتين إحداهما بالأخرى، ووضع نقطتين من أعلى، وفي (س): «يفعلون» بالياء. وكذلك أثبتها في (ط) بالياء، وقراءة علقمة كقراءة ابن مسعود بالمثناة الفوقية على الخطاب. وسيأتي في التفسير [٤٨٧٨] بالتاء أيضًا. وانظر الأثر بعد التالي.
(٨) سيأتي في التفسير [٤٨٧٩].

قال: أتى رجُلٌ علقمةَ، فقال له: رجُلٌ فَجَر بامرأةٍ؛ أيتزوَّجُها؟ قال: نعمْ، وقرَأ عليه[1] هذه الآيةَ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ[2] ﴿٢٥﴾﴾ [الشورى: ٢٥]. (٩٠١)

[٩٠٤] حدَّثنا[3] سعيدٌ، قال[4]: نا هُشَيمٌ، قال: نا[*]/ أبو جَنَابٍ الكَلبيُّ، عن بُكَيرِ بنِ الأَخْنَسِ، عن أبيه، قال: امتَرَيْنا في قراءةِ هذا الحرفِ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا يَفْعَلُونَ﴾، أو ﴿تَفْعَلُونَ﴾؟ فأتيتُ ابنَ مسعودٍ؛ لأسألَه عن ذلك، فبَينا أنا عندَه، إذ أتاه آتٍ، فقال: يا أبا عبدِالرَّحمنِ، رجُلٌ أصابَ مِن امرأةٍ حرامًا، ثم تابا وأَصلَحا؛ أيتزوَّجُها؟ فتلا عبدُاللهِ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ[5]﴾ [الشورى: ٢٥]. (٩٠٢)

[٩٠٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا[6] خَلَفُ بنُ خَليفةَ، نا أبو جَنَابٍ يحيى ابنُ أبي حيَّةَ الكَلبيُّ، عن بُكَيرِ بنِ الأخنسِ، عن أبيه، عن عبدِاللهِ؛ مثلَه، فقال: لِيَتزوَّجْها. (٩٠٣)

[٩٠٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن جابرِ بنِ زيدٍ؛ في الرجلِ يَفجُرُ بالمرأةِ، ثمَّ يتزوَّجُها؟ قال: هو أحقُّ بها. (٩٠٤)

[٩٠٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا عتَّابٌ، قال: نا[*] خُصَيفٌ، عن مجاهدٍ،

---

(١) قوله: «عليه» ليس في (س).
(٢) لم تنقط في (س).
(٣) سيأتي في التفسير [٤٨٧٧].
(٤) قوله: «قال» ليس في (ت).
(*) في (ت): «أنا».
(٥) في النسختين و(ط)، و"المعجم الكبير" للطبراني (٩/ رقم٩٦٦) من طريق المصنِّف: «يفعلون»؛ والمثبت من الموضع الآتي في التفسير [٤٨٧٧].
(٦) قوله: «نا» سقط من (ت) و(ط).

قال: إذا زنَى الرجلُ بالمرأةِ لم يَصلُحْ له أن يتزوَّجَها. (٩٠٥)

[٩٠٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ؛ أنَّ أبا الشَّعثاءِ أمَره أن يسألَ عِكرمةَ عن رجلٍ فجَرَ بامرأةٍ، فرآها تُرضِعُ جاريةً؛ أَيَصلُحُ له أن يتزوَّجَ الجاريةَ؟ فسألتُه، فقال: لا. (٩٠٦)



(٤١) بَابُ الرَّجُلِ يُعْتِقُ أَمَتَهُ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا

[٩٠٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، عن عبدِالعزيزِ بنِ صُهيبٍ، عن أنسِ ابنِ مالكٍ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أعتقَ صفيَّةَ بنتَ حُيَيِّ بنِ أَخْطَبَ أَمَتَه وتزوَّجها، فقيل لأنسٍ: ما أَصْدَقَها؟ قال: أَصْدَقَها نفْسَها؛ جعل عِتْقَها صَداقَها. (٩٠٧)

[٩١٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ / ، قال: نا[١] زكريَّا، عن الشَّعبيِّ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أعتقَ جُوَيْرِيَةَ بنتَ الحارثِ، وجعَل صداقَها عتقَها، وأَعتَق مَن سَبى مِن قومِها مِن بني المُصطَلِقِ[٢]. (٩٠٨) [ت/٤٦ب]

[٩١١] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن ابنِ أبي نَجيحٍ، عن مُجاهدٍ، قال: قالت جُوَيْرِيَةُ للنبيِّ ﷺ: إنَّ أزواجَكَ يَفخَرْنَ عليَّ، يقُلنَ: لم يتزوَّجْكِ رسولُ اللهِ ﷺ؟! قال: «**أَوَلَمْ أُعْظِمْ صَدَاقَكِ؟! أَلَمْ أُعْتِقْ أَرْبَعِينَ مِنْ قَوْمِكِ؟!**». (٩٠٩)

[٩١٢] حدَّثنا سعيدٌ، قال[٣]: نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن يحيى بنِ جَعْدةَ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**ثَلَاثَةٌ يُعْطَوْنَ أُجُورَهُمْ مَرَّتَيْنِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ آمَنَ بِمَا جَاءَ بِهِ عِيسَى، وَبِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَعَبْدٌ أَطَاعَ رَبَّهُ وَأَطَاعَ مَوَالِيَهُ، وَرَجُلٌ أَعْتَقَ جَارِيَةً، ثُمَّ تزوَّجَهَا**». (٩١٠)

[٩١٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن يحيى بنِ جَعْدةَ، يبلُغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «**ثَلَاثَةٌ يُعْطَوْنَ أُجُورَهُمْ مَرَّتَيْنِ: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الأَمَةُ فَيُعْتِقُهَا فَيَتَزَوَّجُهَا، وَالْعَبْدُ[٤] يُطِيعُ اللهَ عزَّ وجلَّ وَيُؤَدِّي حَقَّ سَيِّدِهِ، وَمُؤْمِنُ أَهْلِ الكِتَابِ**». (٩١١)

---

(١) في (ت): «أنا».
(٢) في (ت): «المطلق».
(٣) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٤) في (س): «والرجل».

[٩١٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن مُطَرِّفٍ، عن عامرٍ الشَّعبيِّ، عن أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسى؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال في الذي يُعْتِقُ أَمَتَه ثم يتزوَّجُها: «**فَلَهُ أَجْرَانِ**». (٩١٢)

[٩١٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا[1] صالحُ بنُ حَيٍّ الهَمْدانيُّ، قال: كنتُ عندَ الشَّعبيِّ، فأتاه رجلٌ مِن أهلِ خُراسانَ[2]، فقال: با عمرٍو[3]، إنَّ مَن قِبَلَنا مِن أهلِ خُراسانَ يَقولون في الرجُلِ إذا أعتقَ أَمَتَه ثمَّ تزوَّجها: فهو كالرَّاكبِ بَدَنَتَهُ. فقال الشَّعبيُّ: أخبَرني أبو بُردةَ [بنُ][4] أبي موسى، عن أبيه؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَآمَنَ بِهِ ثُمَّ اتَّبَعَهُ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ؛ وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ يُؤَدِّي حَقَّ اللهِ وَحَقَّ سَيِّدِهِ عَلَيْهِ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ؛ وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ غَذَاهَا فَأَحْسَنَ [غِذَاءَهَا]**[5]**، ثُمَّ أَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا؛ فَلَهُ أَجْرَانِ**».

ثمَّ قال الشَّعبيُّ للخُراسانيِّ: خُذْها بغيرِ شيءٍ، فقد كان الرجُلُ يَرحَلُ إلى المدينةِ فيما هو أدنى من ذلك[6]. (٩١٣)

---

(١) في (ت): «أنا».
(٢) قوله: «من أهل خراسان» ليس في (س).
(٣) كذا في (ت). وتشبه في (س): «يا عمرو». وصححها في (ط) من "صحيح مسلم" إلى: «يا أبا عمرو». والمثبت من (ت) حُذفت منه أداة النداء، وحُذفت همزة «أبا» تخفيفًا؛ وهي لغة لبعض العرب. ولعله سقطت منه «يا» لانتقال النظر؛ لأنه سيأتي في الأثر التالي: «يا با عمرو»؛ كذا رسمت في النسختين. وانظر مقدمة التحقيق (ص**).
(٤) في النسختين: «عن». وأثبتها في (ط) على الصواب بلا إشارة. انظر: "شرح مشكل الآثار" (١٩٦٨) من طريق المصنِّف.
(٥) في (ت): «رداها»، وفي (س): «ردها»؛ والمثبت من "الأوسط" لابن المنذر (٧٤٦٨)، و"شرح مشكل الآثار" (١٩٦٨) من طريق المصنِّف. وانظر: "سنن الدارمي" (٢٢٩٠)، و"صحيح مسلم" (١٥٤).
(٦) في (ت): «أدنى منه».

[٩١٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن صالحِ بنِ[(١)] حَيٍّ، عن الشَّعبيِّ، قال[(٢)]: سأله رجلٌ مِن أهلِ خُراسانَ، فقال له: يا أبا عمرٍو، إنَّا نقولُ: إن الذي يُعتِقُ أَمَتَه ثمَّ يتزوَّجُ بها، فهو كراكبِ بَدَنتَه؟! فقال: أخبَرني أبو بُردةَ، عن أبيه؛ أنَّ رسولَ اللهِ / ﷺ قال: «**أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ، فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتزَوَّجَهَا؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ أَدَّى حَقَّ اللهِ وَحَقَّ سَيِّدِهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ / ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ[(٣)] أَهْلِ الكِتَابِ كَانَ مُؤْمِنًا، ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَهُ أَجْرَانِ**». [س/٣١ب] [ت/٤٧أ]

ثُمَّ قال الشَّعبيُّ: أعطيتُكَها بغيرِ شيءٍ، فقد كان الرجُلُ يَرحَلُ إلى المدينةِ بأَهونَ مِن هذا. **(٩١٤)**

[٩١٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا[(٤)] مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، عن ابنِ عمرَ؛ أنَّه كان يقولُ في الرجلِ يتزوَّجُ مُحرَّرَتَه: فهو كالراكبِ بَدَنتَه.

قال[(*)]: وكان إبراهيمُ وأصحابُنا لا يَرَونَ بذلك بأسًا، وكان أحبَّ ذلك إليهم أن يَجعلوا عِتْقَها صَداقَها. **(٩١٥)**

[٩١٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا جَريرٌ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ في الرجُلِ يُعتِقُ الجاريةَ للهِ عزَّ وجلَّ، ثم يتزوَّجُها قال: كان ابنُ عمرَ يقولُ: هو كالراكبِ بَدَنتَه.

قال[(*)]: وكان أعجَبَ ذاك إلى أصحابِنا أن يَجعَلوا عِتْقَها صَداقَها. **(٩١٦)**

---

(١) قوله: «بن» في (س): «أبي».
(٢) أي: صالح بن حي.
(٣) قوله: «رجل من» في (س): «رجل مسلم من».
(٤) في (ت): «أنا».
(*) أي: المغيرة.

[٩١٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يونُسُ، عن ابنِ سيرينَ؛ أنه كان يُحبُّ أن يَجْعلَ لها مع عِتْقِها شيئًا ما كان. (٩١٧)

[٩٢٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) يحيى بنُ سعيدٍ، عن سَعيدِ ابنِ المسيِّبِ؛ أنَّه كان لا يرى بأسًا أن يَجعلَ عِتْقَها صَداقَها. (٩١٨)

[٩٢١] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، عن جابرٍ، عن الشَّعبيِّ؛ ومُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ ويونُسُ، عن الحسنِ؛ قال[1]: وأنا[2] عبدُالملكِ، عن عطاءٍ؛ أنَّهم[3] لم يرَوْا بذلك بأسًا. (٩١٩)

[٩٢٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا شَرِيكٌ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، قال: لا يَقُلْ: قد أعتقتُكِ وتزوَّجتُكِ، ولكن لِيَقُلْ: أعتقتُكِ على أن أتزوَّجَكِ. (٩٢٠)

[٩٢٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) عبدُالملكِ بنُ أبي سليمانَ، قال: سمِعتُ عطاءً يقولُ: إذا قال الرجلُ لأَمَتِه: «قد أعتقتُكِ وتزوجتُكِ» فهي امرأتُه، وإذا قال: «أُعتِقُكِ[4] وأتزوَّجُكِ» فأَعتَقَها؛ فإن شاءت تزوَّجتْه، وإن شاءت[5] لم تَزَوَّجْه. (٩٢١)



(*) في (ت): «أنا».
(١) يعني: هشيمًا.
(٢) قوله: «وأنا» في (س): «نا».
(٣) يعني: الشعبي وإبراهيم والحسن وعطاء.
(٤) في (ت): «أعتقتك».
(٥) في (س): «وإن شاء».

(٤٢) بَابُ الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ المَرْأَةَ فَيَمُوتُ وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا

[٩٢٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن عطاءِ بنِ السَّائبِ، عن عبدِ خَيْرٍ، عن عليٍّ ﵁؛ أنه قال في المتوفَّى عنها ولم يَفْرِضْ لها صَداقًا؛ قال: لها الميراثُ، ولا صَداقَ لها. (٩٢٢)

[٩٢٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدٌ، عن مُطَرِّفٍ، عن الحَكَمِ، عن عليٍّ ﵁؛ مثلَ ذلك. (٩٢٣)

[٩٢٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) محمَّدُ بنُ سالمٍ، عن الشَّعبيِّ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ ﵁ أنَّه قال: لها الميراثُ وعليها العِدَّةُ، ولا صَداقَ لها. (٩٢٤)

[٩٢٧] حدَّثنا سعيدٌ، ثنا هُشَيمٌ، قال: نا(*) يحيى بنُ سعيدٍ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ؛ أنَّ ابنَ عمرَ زوَّجَ ابنًا له ابنةَ أخيه عُبَيدِاللهِ بنِ عمرَ، وابنُه صغيرٌ يومئذٍ، ولم يَفرِضْ لها صَداقًا، فمكَث الغلامُ ما مكَث، ثم مات، فخاصم خالُ الجاريةِ ابنَ عمرَ إلى زيدِ بنِ ثابتٍ، فقال ابنُ عمرَ لزيدٍ: إني زوَّجتُ / [ت/٤٧ب] ابني وأنا أُحدِّثُ نفسي أن أَصنَع به خيرًا، فمات قبلَ ذلك، ولم يَفرِضْ للجاريةِ صَداقًا. فقال زيدٌ: فلها الميراثُ إن كان للغلامِ مالٌ(١)، وعليها العِدَّةُ، ولا صَداقَ لها. (٩٢٥)

[٩٢٨] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن داودَ، عن عامرٍ الشَّعبيِّ؛ أنَّ ابنَ عمرَ وزيدَ بنَ ثابتٍ قالا في رجلٍ تزوَّج امرأةً، ولم يفرِضْ

(*) في (ت): «أنا».

(١) في (س): «مالا».

لها صَداقًا، فمات؛ قالا: لها الميراثُ، ولا صَداقَ لها .

قال مسروقٌ: ما كان ميراثٌ قطُّ إلا كان قبلَه صَداقٌ. (٩٢٦)

[٩٢٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا(*) داودُ، عن الشَّعبيِّ، قال: ذُكِرَ قولُ أهلِ المدينةِ هذا لمسروقٍ، فقال مسروقٌ: ما كان ميراثٌ قطُّ إلا وبين يدَيه(١) صَداقٌ. (٩٢٧)

[٩٣٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا عَطَّافُ بنُ خالدٍ، عن نافعٍ، قال: زوَّجَ ابنُ عمرَ ابنَه ابنةَ أخيه، فماتتِ الجاريةُ قبلَ أن يَفرِضَ لها صَداقًا، فسألتْ أمُّها صَداقَها، فقال ابنُ عمرَ: ليس لها صَداقٌ. فاختصَموا إلى زيدِ بنِ ثابتٍ، فقال: ليس لها صَداقٌ، ولها الميراثُ. (٩٢٨)

[٩٣١] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، عن عبدِاللهِ بنِ مسعودٍ؛ أنه أُتِيَ في رجُلٍ تزوَّج امرأةً، ولم يَفرِضْ لها صَداقًا، فمات قبلَ أن يدخُلَ بها، فأَتَوُا ابنَ مسعودٍ، فقال: التمِسوا، فلعلَّكم أن تجِدوا في ذلك أثرًا. فأَتَوُا ابنَ مسعودٍ / فقالوا: قد الْتَمَسنا فلم [س/٣٢أ] نجِدْ .فقال ابنُ مسعودٍ: أقولُ فيها برأيي، فإن كان صوابًا فمن اللهِ عزَّ وجلَّ؛ أرى لها صَداقَ نِسائِها، لا وَكْسَ ولا شَطَطَ، وعليها العِدَّةُ، ولها الميراثُ. فقام أبو سِنانٍ الأشجعيُّ، فقال: قَضى رسولُ اللهِ ﷺ في امرأةٍ منَّا يُقالُ لها: بَرْوَعُ بنتُ واشِقٍ بمثلِ ما قلتَ. ففرِحَ عبدُاللهِ بمُوافَقتِه قضاءَ رسولِ اللهِ ﷺ. (٩٢٩)

(*) في (ت): «أنا».

(١) قوله: «وبين يديه» في (س): «وفيه».

[٩٣٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا[١] سيَّارٌ وإسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ وداودُ؛ كُلُّهم عن الشَّعبيِّ، عن عبدِاللهِ، بمثلِ ذلك، إلا أنَّهم قالوا: قام مَعْقِلُ بنُ سِنانٍ الأشجعيُّ، فقال: أشهدُ على النبيِّ ﷺ الأُمِّيِّ أنه قضى بمثلِ ما قضيتَ.

قال هُشَيمٌ: وبه نأخُذُ. (٩٣٠)

[٩٣٣] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، نا أبو إسحاقَ الكوفيُّ، عن [مَزِيدَةَ][٢] بنِ جابرٍ؛ أنَّ عليًّا رضي الله عنه، قال: لا يُقبَلُ قولُ أعرابيٍّ أَشْجَعَ[٣] على كتابِ اللهِ عزَّ وجلَّ. (٩٣١)

[٩٣٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا زكريَّا، عن الشَّعبيِّ، قال: بابٌ من الطَّلاقِ جسيمٌ: إذا ورِثتِ المرأةُ اعتدَّتْ. (٩٣٢)

[٩٣٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن يونُسَ، عن الحسنِ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال في امرأةٍ تُوفِّيَ عنها / زوجُها ولم يَفرِضْ لها صَداقًا؛ قال: «**لَهَا مِثْلُ صَدَاقِ نِسَائِهَا**». (٩٣٣) [ت/٤٨أ]

[٩٣٦] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، قال: حدَّثني عطاءٌ الخُراسانيُّ، قال: كتَب عمرُ بنُ عبدِالعزيزِ إلى الناسِ في الرجُلِ يتزوَّجُ المرأةَ، ثم يُطلِّقُها قبلَ أن يَدخُلَ بها، وقبلَ أن يَفرِضَ لها: إنَّ لها نصفَ الصَّداقِ، ولا عدَّةَ عليها، ولا ميراثَ لها. (٩٣٤)



(١) في (ت): «أنا».
(٢) في النسختين: «مزيد». انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٧/ ٢٤٧).
(٣) كذا في النسختين، وعند البيهقي في "السنن الكبرى" (٧/ ٢٤٧): «أعرابي من أشجع».

(٤٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ المَرْأَةَ، فَتَمُوتُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، أَوْ يُطَلِّقُهَا؛ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَتزوَّجَ أُمَّهَا؟

[٩٣٧] حدَّثنا(١) سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ وخالدٌ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ في الرَّجلِ يتزوَّجُ المرأةَ [فتَموتُ](٢) قبلَ- أُراه قال- أن يَدخُلَ بها؛ أيتزوَّجُ أُمَّها؟ فقال: كان شُرَيحٌ إذا أُتِيَ في ذلك يقولُ: ائتوا بَني شَمْخٍ فاسألُوهم(٣) عن ذلك. (٩٣٥)

[٩٣٨] حدَّثنا(٤) سعيدٌ، قال: نا حُدَيجُ بنُ معاويةَ، عن أبي إسحاقَ، عن سَعيدِ بنِ إياسٍ(٥)؛ عن رجُلٍ تزوَّج امرأةً مِن بني شَمْخٍ، ثم أبصَر أُمَّها فأعجبَتْه، فذهَب إلى ابنِ مسعودٍ، فقال: إني تَزوَّجتُ بامرأةٍ فلم أَدخُلْ بها، ثم أَعجبَتْني أُمُّها، فأُطلِّقُ المرأةَ وأتزوَّجُ أمَّها؟ قال: نعمْ. فطلَّقها وتزوَّج أُمَّها، فأتى عبدُاللهِ المدينةَ، فسأل أصحابَ رسولِ اللهِ ﷺ، فقالوا: لا يَصلُحُ. ثمَّ قَدِمَ، فأتى بني(٦) شَمْخٍ، فقال: أين الرجلُ الذي تزوَّجَ أُمَّ المرأةِ التي(٧) كانت عندَه؟ قالوا: ههنا. قال(٨): فليُفارِقْها. قالوا: كيف وقد

---

(١) سيأتي بنحوه في التفسير [٣٥٧٦] عن هشيم وحده، به.

(٢) في (س) و(ط): «فيموت»، وفي (ت): «فبموت». انظر: "أخبار القضاة" (٢/ ٢٧٨).

(٣) في (ت): «فسلوهم».

(٤) سيأتي في التفسير [٣٥٧٥].

(٥) كذا في النسختين، وكذا فيما سيأتي في التفسير. والظاهر أنه خطأ قديم؛ فقد رواه الفسويّ في "المعرفة والتاريخ" (١/ ٤٣٩) عن المصنِّف كذلك، ورواه ابن المنذر في "الأوسط" (٧٣٤٥) من طريق خالد بن ميمون، عن أبي إسحاق؛ كذلك. قال موسى بن هارون شيخ ابن المنذر: «هكذا قال: سعيد بن إياس، والصواب: سعد بن إياس». وقد أخرجه البيهقي في "السنن" (٧/ ١٥٩)، والخطيب في "الفقيه والمتفقه" (٢/ ٢٠١)؛ من طريق المصنِّف؛ وعندهما: «سعد بن إياس» على الصواب. فلعل التصويب منهما أو من المحققين.

(٦) في (س): «ببني».

(٧) في (س): «الذي».

(٨) في (ت): «قالوا».

نَثَرَت له بَطنَها[(١)]؟ قال: وإن كانت فَعَلَت فلْيُفارِقْها؛ فإنَّها حرامٌ من اللهِ عزَّ وجلَّ. (٩٣٦)

[٩٣٩] حدَّثنا[(٢)] سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا داودُ، عن الشَّعبيِّ، عن مسروقٍ؛ أنَّه سُئل عن قولِ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿وَأُمَّهَـٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، فقال ابنُ عبَّاسٍ: هي مُبهَمةٌ، فأرسِلوا ما أَرسَل اللهُ، واتَّبِعوا ما بيَّنَ اللهُ عزَّ وجلَّ؛ قال: رخَّص في الرَّبِيبةِ إذا لم يكُنْ دَخَلَ بأُمِّها، وكرِهَ الأُمَّ على كُلِّ حالٍ. (٩٣٧)

[٩٤٠] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، قال: أنا داودُ بنُ أبي هندٍ، قال: هي في مُصحفِ عبدِاللهِ: «**وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِأُمَّهاتِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ**»[(٣)]؛ قال هُشَيمٌ: لا أدري أَذُكِرَ في الحديثِ، أو قال: كذا؟ (٩٣٨)

[٩٤١] حدَّثنا[(٤)] سعيدٌ، نا جَريرُ بنُ عبدِالحميدِ، عن صَدَقةَ بنِ يسارٍ، قال: سُئل عِكرمةُ عن رجُلٍ تزوَّجَ امرأةً، فلم يدخُلْ بها حتى مات أو طلَّقها؛ أيتزوَّجُها ابنُه؟ قال: فيه قتَل داودُ ابنَه آذِينَ[(٥)]. (٩٣٩)

[٩٤٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا[(٦)] يونسُ، عن الحسنِ؛ أنَّه رخَّصَ

---

(١) يقال: نثرت له بطنها، أو نثرت له ذا بطنها: إذا ولدت له كثيرًا من الأولاد. ولعل ذلك كان بعد مدة، أو يكون أراد: أنه دخل بها.

(٢) سيأتي في التفسير [٣٥٧٨] وليس فيه ابن عباس.

(٣) انظر: "تفسير ابن المنذر" (١٥٤٥). (٤) سيأتي في التفسير [٣٥٧٧].

(٥) لم تنقط الذال في (س). وجاء غير منقوط أيضًا في التفسير [٣٥٧٧]. وانظر: "الإكمال" لابن ماكولا (١/ ٤). وما ذُكر عن داود ﷺ فهو من الإسرائيليات. انظر: "تفسير القرطبي" (١٥/ ١٨١).

(٦) في (ت): «أنا».

في الرَّبِيبةِ إذا لم يكُنْ دخَل بأُمِّها، وكَرِهَ الأُمَّ على كلِّ حالٍ. (٩٤٠)

[٩٤٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(*) يونُسُ، عن الحسنِ؛ أنَّه كان يقولُ: إذا تزوَّجَ أُمَّ امرأتِه، وقد دخَل بامرأتِه، فارقَهما جميعًا، وإن كانت الأختَ أقام على امرأتِه ولم يقرَبْها حتى يَستبرِئَ رحمَ الأخرى، فإذا استبرَأَ / رحمَها رجَع إلى امرأتِه. (٩٤١) [ت/٤٨ب]

[٩٤٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) أشعَثُ بنُ سوَّارٍ، عن عَدِيِّ ابنِ ثابتٍ، عن البراءِ بنِ عازبٍ، قال: مرَّ بي عمِّي الحارثُ بنُ عمرٍو وقد عقَد له النبيُّ ﷺ لواءً، فعَدَلتُ إليه، فقلتُ: أين / بعَثك النبيُّ ﷺ؟ قال: [س/٣٢ب] بعَثني إلى رجلٍ تزوَّجَ امرأةَ أبيه، فأمَرني أن أضرِبَ عنُقَه. (٩٤٢)

[٩٤٥] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا عَبِيدةُ بنُ حُمَيدٍ، نا مُطَرِّفٌ، عن أبي الجَهْمِ، عن البراءِ بنِ عازبٍ، قال: بينا أنا في مكانٍ، إذ رُفِعتْ لنا(١) رَكَبةٌ(٢) - أو رَكْبٌ- معهم(٣) لواءٌ، فجاؤوا حتى أخرجوا رجُلًا، فضرَبوا عُنقَه، فقُلنا(٤): ما هذا؟ قالوا: هذا رجُلٌ عرَّسَ بامرأةِ أبيه البارحةَ. (٩٤٣)



(*) في (ت): «أنا».
(١) قوله: «لنا» ليس في (س).
(٢) في (س): «راية».
(٣) في (س): «معم».
(٤) في (س): «فقلت».

(٤٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي ابْنَةِ الأَخِ مِنَ الرَّضَاعَةِ

[٩٤٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا عبدُالرَّحمنِ بنُ زيادٍ، نا شُعبةُ، عن أبي عونٍ، عن أبي صالحٍ الحنفيِّ، عن عليٍّ؛ قال: سألتُه[١] عن ابنةِ الأخِ مِن الرَّضاعةِ؟ فقال عليٌّ: ذكرتُ بنتَ حمزةَ في التزويجِ لرسولِ اللهِ ﷺ، قال: «**إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ**». (٩٤٤)

[٩٤٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا[٢] مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّ عليًّا رضي الله عنه أَشار على رسولِ اللهِ ﷺ أنْ يتزوَّجَ بنتَ حمزةَ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ حَمْزَةَ كَانَ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ**». (٩٤٥)

[٩٤٨] حدَّثنا[٣] سعيدٌ، قال[٤]: نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن يونُسَ، عن الحسنِ، قال: ذُكِرَتْ بنتُ حمزةَ للنبيِّ ﷺ، فذكَروا مِن جمالِها، فقال: «**إِنَّ حَمْزَةَ كَانَ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ**». (٩٤٦)

[٩٤٩] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أبنا يونُسُ، عن الحسنِ، قال: قيل: يا رسولَ اللهِ، لو تزوَّجْتَ بنتَ حمزةَ؟ فقال: «**إِنَّ حَمْزَةَ كَانَ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، وَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ**». (٩٤٧)

[٩٥٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، أنا عليُّ بنُ زيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ، قال: قال عليٌّ: يا رسولَ اللهِ، ألا تَتزوَّجُ بِنتَ[٥] عَمِّكَ حمزةَ[٦]؟ فإنَّها مِن أحسنِ فتاةٍ في قريشٍ. قال: «**إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، وَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ مِنَ الرَّضَاعةِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ**». (٩٤٨)

---

(١) أي: قال أبو صالح الحنفي: سألت عليًّا رضي الله عنه.
(٢) في (ت): «أنا».
(٣) هذا الأثر سقط من (س).
(٤) قوله: «قال» ليس في (ت).
(٥) في (ت): «ابنت».
(٦) قوله: «حمزة» ليس في (س).

[٩٥١] حدَّثنا[1] سعيدٌ، نا سفيانُ، عن عليِّ بنِ زيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**حُرِّمَ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا حُرِّمَ مِنَ النَّسَبِ**». (٩٤٩)

[٩٥٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن أبي بكرِ بنِ محمَّدِ بنِ عمرِو بنِ حزمٍ، عن عائشةَ؛ أنَّها قالت: يَحرُمُ مِن الرَّضاعةِ ما يَحرُمُ مِن الوِلادةِ. (٩٥٠)

[٩٥٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن الزُّهْريِّ، وهشامِ بنِ عُروةَ- قال سفيانُ: سمِعتُه منهما جميعًا- عن عُروةَ، عن عائشةَ؛ قالت: جاء عمِّي أَفْلَحُ ابنُ أبي قُعَيْسٍ يَستأذنُ عليَّ بعدَما / ضُرِبَ علينا الحجابُ، فأبَيتُ أن آذَنَ [ت/٤٩أ] له، فدخَل عليَّ رسولُ اللهِ ﷺ، فذكَرتُ ذلك له، فقال: «**إِنَّهُ عَمُّكِ؛ فَلْيَلِجْ عَلَيْكِ**»، فقلتُ: إنَّما أرضعَتْني المرأةُ، ولم يُرضِعْني الرجلُ، قال: «**تَرِبَتْ يَدَاكِ، فَلْيَلِجْ عَلَيْكِ**». (٩٥١)

[٩٥٤] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا سفيانُ، عن هشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، قال: قالت عائشةُ: يا ابنَ أختي، يَحرُمُ مِن الرَّضاعِ ما يَحرُمُ مِن النَّسبِ. (٩٥٢)

[٩٥٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا عبدُالرَّحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، عن أبيه، عن عُروةَ، قال: قالت لي عائشةُ: جاءني عمِّي مِن الرَّضاعةِ بعدَما ضُرِبَ علينا الحجابُ يَستأذنُ عليَّ، فقلتُ: واللهِ، لا آذَنُ له حتى يجيءَ رسولُ اللهِ ﷺ. فلمَّا جاء رسولُ اللهِ ﷺ استأذنتُه، فقال: «**يَلِجُ عَلَيْكِ؛ فَإِنَّهُ عَمُّكِ**»، وكانت عائشةُ تقولُ: يَحرُمُ مِن الرَّضاعةِ ما يحرُمُ مِن الوِلادةِ. (٩٥٣)

[٩٥٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، أبنا عبَّادُ بنُ منصورٍ،

---

(١) هذا الأثر سقط من (س).

قال: قلتُ للقاسمِ بنِ محمَّدٍ: امرأةُ أبي أَرضَعتْ جاريةً مِن عُرْضِ الناسِ[١] بلِبَانِ إخوتي؛ أَتَرى أن أتزوَّجَها؟ قال: لا؛ أبوكَ أبوها.

ثمَّ حدَّثَ حديثَ أبي قُعَيْسٍ، فقال: إنَّ أبا قُعَيْسٍ أتى عائشةَ رضي الله عنها يَستأذنُ عليها، فلم تَأذنْ له، فلمَّا جاءَ رسولُ اللهِ ﷺ قالت عائشةُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّ أبا قُعَيْسٍ جاء يَستأذنُ عليَّ، فلم آذَنْ له، فقال: «**هُوَ عَمُّكِ؛ فَلْيَدْخُلْ عَلَيْكِ**»؛ فقلتُ: إنَّما أرضعَتْني امرأةٌ، ولم يُرضِعْني الرجُلُ! فقال: «**هُوَ عَمُّكِ؛ فَلْيَدْخُلْ عَلَيْكِ**»؛ قال: وسألتُ طاوسَ، فقال مِثلَ قولِ الأوَّلِينَ.

وسألتُ عطاءً، فقال مثلَ ذلك.

وسألتُ الحسنَ، فقال مثلَ قولِ الأوَّلِينَ.

وسألتُ مُجاهِدًا، فقال: اختلَف فيه الفقهاءُ، فلستُ أقولُ فيه شيئًا.

وسألتُ ابنَ سيرينَ، فقال مثلَ قولِ مجاهدٍ.

وسألتُ يوسفَ بنَ ماهَكَ، فذكَر حديثَ أبي قُعَيسٍ. (٩٥٤)

[٩٥٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا[٢] يونُسُ، عن الحسنِ؛ أنَّه كان يَكرَهُ لبنَ الفحلِ[٣]. (٩٥٥)

[٩٥٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا خالدٌ، عن يونُسَ، عن الحسنِ؛ أنه كرِهَ لبنَ الفحلِ.

---

(١) «عُرْضِ الناس»: أي: عامتهم أو وسطهم.
(٢) في (ت): «أنا».
(٣) أي: لبن زوج المرضعة، ونسب إليه اللبن مجازًا؛ لأنه السبب فيه.

حدثنا سعيدٌ، نا خالدٌ؛ أنَّه كان يكرَهُ لبنَ الفحلِ[1]. (٩٥٦)

[٩٥٩] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا عبدُاللهِ بنُ سَبْرةَ الهَمْدانيُّ؛ أنَّه سمِعَ الشَّعبيَّ كرِهَه. (٩٥٧)

[٩٦٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ[2]، نا[3] حجَّاجٌ، عن الحكمِ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه لم يكُنْ يَرى بلبنِ الفحلِ بأسًا، وأنَّ مجاهدًا كرِهَه. (٩٥٨)

[٩٦١] حدَّثنا سعيدٌ، ثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه كان لا يرى بلبنِ الفحلِ بأسًا. (٩٥٩)

[٩٦٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن خالدٍ الحذَّاءِ / ، عن بُكَيرِ بنِ عبدِاللهِ، عن أبي قِلابةَ؛ أنه لم يكُنْ يرى به بأسًا. (٩٦٠) [س/٣٣أ]

[٩٦٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا عبدُالعزيزِ بنُ محمَّدٍ، أنا عمرُ[4] بنُ حسينٍ مولى قُدامةَ بنِ مَظعونٍ؛ أنَّ سالمَ بنَ عبدِاللهِ زوَّجَ ابنًا له أختًا من أبيه مِن الرَّضاعةِ / . (٩٦١) [ت/٤٩ب]

[٩٦٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا عبدُالعزيزِ بنُ محمَّدٍ، قال: أخبَرني أَفلحُ بنُ حميدٍ، قال: قلتُ للقاسمِ- يعني: ابنَ محمَّدٍ-: إنَّ فلانًا مِن آلِ بني فَرْوةَ أَراد أن يُزوِّجَ غلامًا أختَه من أبيه مِن الرَّضاعةِ؛ قال: لا بأسَ بذلك. (٩٦٢)

[٩٦٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا عبدُالعزيزِ بنُ محمَّدٍ، قال: حدَّثني ربيعةُ،

---

(١) قوله: «حدثنا سعيد، نا خالد، أنه كان يكره لبن الفحل» سقط من (ت)، فإما أن يكون ذكر في (س) وهمًا، أو يكون هذا رأيًا لخالد بن عبدالله الواسطي شيخ المصنِّف.
(٢) قوله في الأثر السابق: «أنا عبدالله بن سبرة...» إلى هنا، سقط من (س) لانتقال النظر.
(٣) في (ت): «أنا».
(٤) في (س): «عمرو». انظر: "تهذيب الكمال" (٢١/ ٢٩٨).

ويحيى بنُ سعيدٍ، وعمرُو بنُ عُبيدِاللهِ، وأَفلحُ بنُ حُمَيدٍ، عن القاسمِ بنِ محمَّدٍ، قال: كان يدخُلُ على عائشةَ مَن أرضَعَ بناتِ أبي بكرٍ، ولا يدخُلُ عليها مَن أرضَعَ نساءَ بني أبي بكرٍ. **(٩٦٣)**

[٩٦٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو الأحوصِ، نا أشعثُ بنُ سُلَيمٍ، عن أبيه، عن مسروقٍ، عن عائشةَ قالت: دخل عليَّ رسولُ اللهِ ﷺ وعندي رجُلٌ، فاشتدَّ عليه حتى عرَفتُ الغضبَ في وجهِه، قلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّه أخي من الرَّضاعةِ، فقال: «**انْظُرْنَ إِخْوَانَكُنَّ**[1] **مِنَ الرَّضَاعَةِ؛ فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ**». **(٩٦٤)**

[٩٦٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن محمَّدِ بنِ عليٍّ، قال: كان الحسنُ والحسينُ لا يَريانِ أمَّهاتِ المؤمنين؛ قال ابنُ عبَّاسٍ: وإنَّ رؤيتَهنَّ[2] لهما تَحِلُّ. **(٩٦٥)**

[٩٦٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا مالكُ بنُ أنسٍ، عن الزُّهْريِّ، عن عمرِو بنِ الشَّريدِ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ قال: أتاه رجُلٌ[3]، فقال: إنَّ لي امرأةً وجاريةً، أرضعَتْ هذه غلامَ[4]، وهذه جاريةً؛ أيصلُحُ للغلامِ أن يتزوَّجَ الجاريةَ؟ فقال: لا يصلُحُ؛ اللِّقاحُ واحدٌ. **(٩٦٦)**

[٩٦٩] حدَّثنا سعيدٌ، نا عبدُاللهِ بنُ المبارَكِ، قال: حدَّثني موسى بنُ أيُّوبَ الغافِقيُّ، قال: حدَّثني عمِّي إياسُ بنُ عامرٍ، قال: قال لي عليٌّ رضي الله عنه:

---

(١) في (ت) و(ط): «أخواتكن»، ولم تنقط في (س).
(٢) في (س): «رؤيتهما».
(٣) أي: قال عمرو بن الشريد: أتى ابنَ عباس رجلٌ.
(٤) كذا في النسختين؛ بدون ألف تنوين النصب، وهو جارٍ على لغة ربيعة.

لا تَنكِحَنَّ مَنْ أَرضعَتْ أُمُّ أبيكَ، ولا امرأةُ ابنِك[١]، ولا امرأةُ أخيك. (٩٦٧)

[٩٧٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا عبدُالعزيزِ بنُ محمَّدٍ، عن إبراهيمَ بنِ عُقبةَ؛ أنَّه سأل عُروةَ بنَ الزُّبَيرِ عن الرَّضاعِ؟ قال: كانت عائشةُ لا تَرى المَصَّةَ والمَصَّتَينِ شيئًا؛ دونَ عشْرِ رَضَعاتٍ فصاعدًا. ثمَّ سألتُه عن الرَّضاعةِ بعد الطَّعام قال: إنَّما ذلك طعامٌ أكَلَه؛ ليس بشيءٍ. ثم سألتُ سعيدَ بنَ المسيِّبِ عن الرَّضاعِ؟ فقال سعيدٌ: أمَا إني لا أقولُ كما يقولُ ابنُ عبَّاسٍ وابنُ الزُّبَيْرِ. قلتُ: كيف كانا[٢] يقولانِ؟ فقال[٣]: كانا يقولانِ: لا تُحرِّمُ المَصَّةُ والمَصَّتانِ. قال: قلتُ: كيف تقولُ أنتَ؟ قال: إن كانت دخَلتْ بطنَه قطرةٌ يَعلمُ ذلك، فإنَّها عليه حرامٌ. قلتُ: أرأيتَ الرَّضاعةَ بعدَ الفِطامِ؟ قال: إنَّما ذلك طعامٌ أكَلَه؛ ليس بشيءٍ. (٩٦٨)

[٩٧١] حدَّثنا[٤] سعيدٌ، نا سفيانُ، عن هشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن الزُّبيرِ[٥]، يَبلُغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «**لَا تُحَرِّمُ الرَّضْعَةُ وَلَا الرَّضْعَتَانِ**».

[٩٧٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، أنا أيُّوبُ، عن ابنِ أبي مُلَيكةَ، عن عبدِالله بنِ الزُّبَيرِ، عن عائشةَ قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تُحَرِّمُ المَصَّةُ / وَالمَصَّتَانِ**». (٩٦٩) [ت/ ٥٠أ]

[٩٧٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: نا[٦] أيُّوبُ، عن أبي الخليلِ، عن عبدِالله بنِ الحارثِ، عن أمِّ الفضلِ، قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ في بيتي، فجاءه أعرابيٌّ، فقال: كانتْ عندي امرأةٌ تزوجتُ عليها امرأةً

---

(١) قوله: «ولا امرأة ابنك» سقط من (س).
(٢) قوله: «كانا» ليس في (س).
(٣) في (س): «قال».
(٤) هذا الأثر سقط من (ط).
(٥) في (ت): «عن ابن الزبير».
(٦) في (ت): «أنا».

أخرى، فزعَمتِ امرأتي الأولى أنها أرضَعتِ امرأتي الأخرى رَضعةً أو رَضعَتينِ، أو [إمْلاجةً][1] أو إمْلاجَتَينِ[2]. فقال: «**لَا تُحَرِّمُ الإِمْلَاجَةُ وَالإِمْلَاجَتَانِ**»، أو قال: «**الرَّضْعَةُ أَوِ الرَّضْعَتَانِ**». (٩٧٠)

[٩٧٤] حدَّثنا[3] سعيدٌ، نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، حدَّثنا الجُرَيْريُّ، عن حيَّانَ بنِ عُمَيرٍ، قال: قال ابنُ عبَّاسٍ: سَبْعٌ صِهْرٌ، وسَبْعٌ نَسَبٌ، ويَحرُمُ مِن الرَّضاعِ ما يَحرُمُ مِن النَّسبِ. (٩٧١)

[٩٧٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا عبدُالعزيزِ بنُ محمَّدٍ، عن ثَوْرِ بنِ زيدٍ، عن عِكرِمةَ، عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: ما كان في الحَوْلَينِ فإنه يُحَرِّمُ، وإن كانت مصَّةً، وما كانت بعدَ الحَولَينِ فليس بشيءٍ. (٩٧٢)

[٩٧٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، وهُشَيمٌ، عن الشَّيبانيِّ، عن الشَّعبيِّ، قال: ما كان مِن وَجُورٍ أو سَعُوطٍ[4] في الحَوْلَينِ فإنَّه يُحَرِّمُ، وما كان مِن بعدُ، فإنَّه لا يُحَرِّمُ .

قال هُشَيمٌ: الحَوْلَينِ[5]. (٩٧٣)

[٩٧٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، عن [عبدِاللهِ][6]؛ قال: لا رَضاعَ إلا ما كان في الحَوْلينِ، ما أَنْشَرَ[7] العَظْمَ،

---

(١) في النسختين: «ملاجة». انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٧/ ٤٥٥)، من طريقِ المصنِّف.

(٢) في (س): «ملاجتين».

(٣) سيأتي في التفسير [٣٥٧٤].

(٤) «السَّعوط» بالفتح: اسم لما يوضع في الأنف، و«السُّعوط» بالضم: المصدر، وكذلك «الوَجور» بالفتح: اسم للشيء الذي يُقطر في الفم للعلاج والدواء، و«الوُجور» بالضم: المصدر.

(٥) يعني: أن هشيمًا قال في حديثه: وما كان من بعد الحولين. وأن السياق الأول هو سياق خالد.

(٦) في النسختين: «عبدالملك». انظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٧/ ٤٦٢) من طريق المصنِّف.

(٧) كذا في النسختين: «أنشر» بالراءِ المهملةِ، وعند البيهقي في "السنن الكبرى" (٧/ ٤٦٢): =

وأنبتَ اللحمَ. (٩٧٤)

[٩٧٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ،/ ، عن [س/٣٣ب] أبي عمرٍو[١] الشَّيبانيِّ؛ أنَّ رجلًا حُصِرَ[٢] اللبنُ في ثديِ امرأتِه، فجعل يَمَصُّه ثمَّ يمُجُّه، فدخَل في حلْقِه، فأتى الأشعريَّ، فقال الأشعريُّ[٣]: لا تَقْرَبِ امرأتَك. فقيل: ائتِ ابنَ مسعودٍ؛ فأتى عبدَاللهِ، فأخبَره بما قال الأشعريُّ؛ قال: ها! إنَّما هذا [طَيِّبٌ][٤]؛ ليس بحرامٍ! (٩٧٥)

[٩٧٩] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا[٥] يحيى بنُ سعيدٍ، عن عَمْرةَ، عن عائشةَ، قال[٦]: نزَل القرآنُ بعَشْرِ رضَعاتٍ معلوماتٍ، ثمَّ كُنَّ خمسًا. (٩٧٦)

[٩٨٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ، قال: لا رضاعَ إلا ما كان في المهدِ.(٩٧٧)

[٩٨١] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن هشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه[٧]، عن الحجَّاجِ بنِ الحجَّاجِ، عن أبي هريرةَ، قال: لا رَضاعَ إلا ما فَتَقَ الأمعاءَ. (٩٧٨)

= «أنشز». وكلاهما صحيح.

(١) في (ت) و(ط): «عمر».

(٢) في (ت): «حضر». وصححها في (ط).

(٣) في (ت): «فقال الأشعري فقال». وصححها في (ط).

(٤) رسمت في النسختين: «طبيت»! ولم تنقط في (ت).

(٥) في (ت): «أنا».

(٦) كذا في النسختين و(ط)؛ والجادَّة: «قالت»؛ وما في النسختين يتخرج على أنه ذكَّر باعتبار الشخص، أو على مذهب ابن كيسان من جواز عدم إلحاق علامة التأنيث بالفعل المسند للمؤنث الحقيقي مظهرًا ومضمرًا.

(٧) قوله: «عن أبيه» سقط من (ت)، واستدرك الناسخ في الحاشية كلمة: «أبيه» ونسي كلمة: «عن» وأثبته في (ط): «هشام عن أبيه»؛ فحذف: «عروة».

[٩٨٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن قيسِ ابنِ أبي حازمٍ، قال: سمِعتُ المغيرةَ بنَ شُعبةَ يقولُ: لا تحرِّمُ العَيْفَةُ. قيل: وما العَيفةُ؟ قال: المرأةُ [يُحصَرُ][1] في ثديِها اللبنُ، فتُرضِعُ ولدَ جارٍ لها. (٩٧٩)

[٩٨٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: لا رَضاعَ إلا ما كان في الحَولَين. (٩٨٠)

[٩٨٤] حدَّثنا[2] سعيدٌ، نا عتَّابُ بنُ بَشِيرٍ، أنا خُصَيفٌ، عن طاوسٍ، قال: يُحَرِّمُ مِن الرَّضاعِ المَصَّةُ والمَصَّتانِ. (٩٨١)

[٩٨٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا[3] سفيانُ، عن أبي أميَّةَ، عن طاوسٍ، قال: كان الذي[4] قالوا ثَمَّ: [المَزَّةُ][5]/ الواحدةُ محرِّمٌ[6]. (٩٨٢) [ت/٥٠ب]

[٩٨٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن ابنِ طاوسٍ، عن أبيه، قال: [المَزَّةُ][7] الواحدةُ مِن الرَّضاعِ تُحَرِّمُ. (٩٨٣)

[٩٨٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن[8] عمرِو بنِ دينارٍ، قال: سُئل ابنُ عمرَ عن شيءٍ مِن الرَّضاعِ؟ قال: لا نعلمُ إلا أن اللهَ عزَّ وجلَّ حرَّم الأختَ مِن الرَّضاعةِ. فقلتُ: إن أميرَ المؤمنينَ ابنَ الزبيرِ يقولُ: لا تُحَرِّمُ الرضعةُ والرَّضعتانِ، ولا المَصَّةُ ولا المَصَّتانِ؟ قال ابنُ عمرَ: قضاءُ اللهِ خيرٌ مِن قضائِك وقضاءِ أميرِ المؤمنين معك. (٩٨٤)

---

(١) في النسختين و(ط): «تحصر».
(٢) هذا الأثر سقط من (س).
(٣) في (ت): «أنا».
(٤) في (س): «الذين».
(٥) في النسختين: «المرأة». والمزَّة: المصَّة مِن الرضاعِ.
(٦) كذا في النسختين؛ وهو يصحُّ بتقدير موصوفٍ؛ أي: الواحدة سببٌ محرِّمٌ.
(٧) في النسختين: «المرة».
(٨) قوله: «سفيان عن» سقط من (س).

[٩٨٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن عبدِاللهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عمرَ، عن عمرَ، قال: لا رَضاعَ إلا ما كان في الصِّغَرِ. (٩٨٥)

[٩٨٩] حدَّثنا سعيدٌ، نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن عبدِالعزيزِ بنِ حكيمٍ؛ أنَّ رجلًا استسقى امرأتَه في يومٍ صائفٍ، قالت: سقيتُك من لَبَني. فسأل عمرَ بنَ الخطَّابِ عن ذلك، فقال: دَعْها، لا خيرَ لك فيها، وإن أمسكْتَها فأَوجِعْ ظهرَها. (٩٨٦)

[٩٩٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ؛ أنَّ رجُلًا أَوجَرتْه امرأتُه أو سَعَطتْه من لَبَنِها[1]، فأتَوْا أبا موسى الأشعريَّ، فقال: حُرِّمتْ عليه. ثم أَتَوْا عبدَاللهِ بنَ مسعودٍ، فقال: لا رَضاعَ بعدَ الحَوْلينِ، إنَّما الرَّضاعُ ما أنبتَ اللحمَ وأنشَر العَظْمَ. قال أبو موسى: لا تَسألوني- أو: لا يَنبغي أن تَسألوني- عن شيءٍ ما دام هذا الحَبرُ[2] بينكم. (٩٨٧)

[٩٩١] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو معاويةَ، نا محمَّدُ بنُ عمرِو بنِ علقمةَ الليثيُّ، عن يزيدَ بنِ عبدِاللهِ بنِ قُسَيطٍ، قال: سألتُ أبا سَلَمةَ بنَ عبدِالرَّحمنِ، وأبا بكرِ بنَ سليمانَ بنِ أبي حَثْمةَ، وسعيدَ بنَ المسيِّبِ، وعطاءَ ابنَ يسارٍ؛ عن لبنِ[3] الفحلِ؟ فكلُّهم: لا يَرى به بأسًا. (٩٨٨)

[٩٩٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا يعقوبُ بنُ عبدِالرَّحمنِ، عن عبدِالرَّحمنِ بنِ حَرْمَلةَ، قال: سمِعتُ سعيدَ بنَ المسيِّبِ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الوِلَادَةِ»**. (٩٨٩)

[٩٩٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن إسماعيلَ بنِ أميةَ، عن ابنِ أبي

---

(١) «أوجرته»: صبَّته في فمه، و«سعطته»: صبَّته في أنفه.
(٢) في (ت): «الخبر»!
(٣) قوله: «لبن» سقط من (س).

مُلَيكةَ، عن عقبةَ بنِ الحارثِ، قال: أتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقلتُ: إني تزوَّجتُ ابنةَ أبي إهابٍ، وإن امرأةً زعَمتْ أنها أرضعَتْنا. فأعرَض عنه، ثم أتاه مِن الشقِّ الآخرِ فأعرَض عنه، ثمَّ أتاه مِن قِبَلِ وجهِه، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّها سوداءُ. قال: «**كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟**». **(٩٩٠)**

[٩٩٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن ابنِ طاوسٍ، عن أبيه، قال: تجوزُ شهادةُ المرأةِ الواحدةِ في الرَّضاعِ وإن كانت سوداءَ. **(٩٩١)**

[٩٩٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا ابنُ أبي ليلى، والحجَّاجُ، عن عِكرِمةَ بنِ خالدٍ المخزوميِّ؛ أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ أُتِيَ في امرأةٍ شهِدتْ على رجُلٍ وامرأتِه أنَّها أرضعَتْهما، فقال: لا، حتى يَشهَدَ رجُلانِ أو رجُلٌ / [ت/٥١أ] وامرأتانِ. **(٩٩٢)**

[٩٩٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن وهبِ بنِ عُقبةَ- وُلِدَ في زمنِ عثمانَ- أنَّ امرأةً شهِدتْ على رَضاعٍ، فقالت: أرضعتُ رجُلًا وامرأتَه. فقال عثمانُ بنُ عفَّانَ: تَحلِفُ عندَ الكعبةِ. فلمَّا حُمِلتْ على ذلك / [س/٣٤أ] رجَعتْ. **(٩٩٣)**

[٩٩٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال(١): نا هُشَيمٌ، قال: نا(٢) يونُسُ، وأنا منصورٌ، عن الحسنِ؛ في المرأةِ إذا شهِدتْ على رجُلٍ وامرأتِه أنها [أرضعَتْهما](٣)، قال(٤) مرَّةً: إن كانت مَرضِيَّةً؛ وقال مرَّةً: إن كانت عدلًا، استُحلِفتْ باللهِ أنها أرضعَتْهما، فإن حَلَفتْ فُرِّقَ بينَهما.

قال هُشَيمٌ: ولا يُؤخَذُ به. **(٩٩٤)**

---

(١) قوله: «قال» ليس في (ت). (٢) في (ت): «أنا».
(٣) في النسختين و(ط): «أرضعتها».
(٤) في (س): «قالت».

[٩٩٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا[١] يونُسُ، عن الحسنِ؛ أنه كان لا يَرى بأسًا أن يَسترضِعَ الرجلُ لولَدِه اليهوديةَ، والنصرانيةَ، والفاجرةَ. (٩٩٥)

[٩٩٩] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا مُغْيرةُ، عن إبراهيمَ؛ مثلَه، غيرَ أنَّه لم يذكُرِ الفاجرةَ. (٩٩٦)

[١٠٠٠] حدَّثنا[٢] سعيدٌ، نا سفيانُ، عن عمرَ بنِ حبيبٍ[٣]، عن رجُلٍ من كِنانةَ- أُراه: عُتْوَارِيَّ[٤]- قال: جلَستُ إلى ابنِ عمرَ، فقال[*]: أَمِنْ بني فلانٍ أنت؟ قلتُ[*]: لا، ولكنهم أرضعوني. قال: سمِعتُ عمرَ بنَ الخطَّابِ يقولُ: إن اللبنَ يَشتبِهُ عليه. (٩٩٧)



(١) في (ت): «أنا».
(٢) سيأتي في الطلاق [٢٣٠٤].
(٣) قوله: «عن عمر بن حبيب» سقط من (س).
(٤) نسبة إلى عتوارة؛ بطن من كنانة. والجادة: «عتواريًّا»؛ كما في [٢٣٠٤]. وما هنا حُذف منه ألف تنوين النصب؛ على لغة ربيعة. ويمكن ضبطه هنا هكذا: «عن رجلٍ من كنانة - أراه - عتواريٍّ».
(*) في (س): «قال».

(٤٥) بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ أَصْدَقَ سِرًّا مَهْرًا وَأَعْلَنَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ

[١٠٠١] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(*) خالدٌ، عن ابنِ سيرينَ، عن شُريحٍ؛ فيمن أَصدَقَ سرًّا، و[أَعلنَ](١) أكثرَ من ذلك، أنَّه أجاز السِّرَّ، وأَبطَلَ العلانيةَ .

قال هُشَيمٌ: وهو القولُ عندَنا. (٩٩٨)

[١٠٠٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(*) يونُسُ، عن الحسنِ؛ أنَّه كان يقولُ: يَجوزُ السِّرُّ، ويَبْطُلُ العلانيةُ. (٩٩٩)

[١٠٠٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(*) حجَّاجٌ، عن أبي [عَوْنٍ](٢) محمَّدِ بنِ عُبَيْدِاللهِ الثقفيِّ، عن شُريحٍ؛ مثلَ ذلك. (١٠٠٠)

[١٠٠٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(*) حُصَينٌ، وإسماعيلُ بنُ سالمٍ، وعبدُالسلامِ مَوْلى قريشٍ؛ أنَّهم سمِعوا الشَّعبيَّ يقولُ: يُؤخذُ بالعلانيةِ. (١٠٠١)

[١٠٠٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا خالدٌ، عن حُصَينٍ، عن عامرٍ الشَّعبيِّ، قال: يُؤخذُ بالعلانيةِ. (١٠٠٢)

[١٠٠٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو معاويةَ، نا أبو إسحاقَ الشَّيبانيُّ، عن الشَّعبيِّ، قال: يُؤخذُ بالعلانيةِ. (١٠٠٣)

[١٠٠٧] قال هُشَيمٌ: قال ابنُ أبي ليلى: يأخُذُ بالعلانيةِ. (١٠٠٣)



(*) في (ت): «أنا».

(١) في النسختين: «علن». انظر: "مسائل حرب" (٢٢٦) من طريقِ المصنِّف.

(٢) في النسختين: «عوف». انظر: تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٨-٣٩).

(٤٦) بَابُ الجَمْعِ بَيْـنَ ابْنَةِ الرَّجُلِ وَامْرَأَتِهِ

[١٠٠٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا منصورٌ، عن الحسنِ؛ أنَّه كان يَكرَهُ الجمعَ بين ابنةِ الرجُلِ وامرأتِه. (١٠٠٤)

[١٠٠٩] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(*) ابنُ عَونٍ، عن ابنِ سيرينَ؛ أنَّه كان لا يَرى بذلك بأسًا. (١٠٠٥)

[١٠١٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، نا(*) أيُّوبُ، قال: سُئل الحسنُ ومحمَّدُ بنُ سيرينَ عن الرجلِ يتزوَّجُ امرأةَ الرجُلِ وابنتَه من غيرِها؛ فكرِهَ ذلك الحسنُ، ولم يَر به بأسًا محمَّدُ بنُ سيرينَ، فقال: قد فعَل جَبَلَةُ؛ رجُلٌ من أهلِ مصرَ /. (١٠٠٦) [ت/ ٥١ب]

[١٠١١] حدَّثنا سعيدٌ، نا(*) إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، نا سَلَمةُ بنُ علقمةَ، قال: إني لجالسٌ مع الحسنِ، فسُئل عنها، فكَرِهها[1]، فقال رجُلٌ من القومِ[2]: يا أبا سعيدٍ، أتَرى بينَهما شيئًا؟ فنظَر، ثم قال: ما أرى بينَهما شيئًا. (١٠٠٧)

[١٠١٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن أيُّوبَ؛ وسفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ؛ أن عبدَاللهِ بنَ صفوانَ جمَع بينَ امرأةِ رجُلٍ وابنتِه. (١٠٠٨)

[١٠١٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، أنا أيُّوبُ، عن عِكرِمةَ ابنِ خالدٍ؛ أن عبدَاللهِ بنَ صفوانَ تزوَّج امرأةَ رجُلٍ من ثقيفٍ وابنتَه. (١٠٠٩)

[١٠١٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، عن مغيرةَ، عن قُثَمَ مَوْلى بني هاشمٍ؛

(*) في (ت): «أنا».

(١) في (س): «وكرهها».

(٢) في (ت) و(ط): «فقال بعض القوم».

أن عبدَاللهِ بنَ جعفرٍ جمَع بين ابنةِ عليٍّ، وبين امرأتِه[١] النَّهشَليةِ. (١٠١٠)

[١٠١٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا جَريرُ بنُ عبدِالحميدِ، عن مغيرةَ، عن قُثَمَ مولى آلِ العبَّاسِ، قال: جمَع عبدُاللهِ بنُ جعفرٍ بينَ ليلى بنتِ مسعودٍ النَّهْشَليةِ، وكانتِ امرأةَ عليٍّ، وبين أمِّ كُلثومٍ بنتِ عليٍّ لفاطمةَ بنتِ رسولِ اللهِ ﷺ، فكانتا امرأتَيهِ. (١٠١١)



(١) في (س): «امرأة».

(٤٧) بَابُ الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ المَرْأَةَ فَيَدْخُلُ عَلَيْهَا وَمَعَهَا نِسَاءٌ فَوَقَعَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ

[١٠١٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنَّه سُئل عن رجُلٍ تزوَّج جاريةً، فدخَل عليها ومعها جَوارِي[1]، فتناوَلَ واحدةً، فقالت: لستُ بامرأتِك. فخلَّى عنها، ثم تناولَ أخرى، فقالت: لستُ بامرأتِك. فخلَّى عنها، ثم تناول[2] أخرى، فقالت: لستُ بامرأتِك. فقال: أتُدافِعينِّي[3]؟ فوقَع بها، فنظَر فإذا هي ليست بامرأتِه، فقال إبراهيمُ: لها الصَّداقُ، ويُدْرَأُ عنه الحدُّ لجَهالتِه. (١٠١٢)

[١٠١٧] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا هُشَيمٌ، أنا مُغيرةُ، عن / إبراهيمَ، [س/٣٤ب] قال: مَن وَطِئ فَرْجًا بجهالةٍ دُرِئ عنه الحدُّ، وضَمِنَ العُقْرَ[4]. (١٠١٣)

[١٠١٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ في رجُلٍ وُجِدَ مع امرأةٍ ينكِحُها، فقال: امرأتي. فقالت: زوجي. قال[5]: يُسأَلُ البيِّنةَ على ذلك، وإلا أُقيمَ عليهما الحدُّ، لو استقام ذلك لم يُقام[6] حدٌّ على فاجرٍ. (١٠١٤)

(*) في (ت): «أنا».

(١) كذا في النسختين؛ والجادة: «جوارٍ» بالتنوين دون ياء؛ وما في النسختين صحيح على لغة لبعض العرب.

(٢) قوله: «ثم تناول» في (س): «فتناول».

(٣) كذا في النسختين؛ والجادة: «أتدافعينني» وما في النسختين يتخرج على إدغام نون المضارعة في نون الوقاية. أو حذف إحدى النونين تخفيفًا.

(٤) «العقر»: دية فرج المرأة، ويستعمل بمعنى المهر.

(٥) في (ت): «فقال».

(٦) كذا في النسختين؛ والجادة: «يقمْ» على الجزم، وما في النسختين يمكن ضبطه بفتح =

[١٠١٩] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، قال: كنَّا عندَ حُمَيدٍ الطَّويلِ والحارثِ الغَنَويِّ، فتذاكروا هذا البابَ، فقال حُمَيدٌ: يُسألانِ البيِّنةَ، وإلا أُقيمَ عليهما الحدُّ. وقال الحارثُ الغَنَويُّ: القولُ قولُهما، ولا حدَّ عليهما. فبينا نحن كذلك إذ أقبلَ ابنُ شُبْرُمةَ، فقال حُميدٌ للحارثِ: هذا ابنُ شُبرُمةَ، وهو بيني وبينَك. فأَقبلَ ابنُ شُبْرُمةَ حتَّى جلَس، فسأله حُميدٌ، فقال ابنُ شُبْرُمَةَ بقولِ إبراهيمَ[١]. (١٠١٥)

[١٠٢٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا[٢] شُعبةُ، قال: سمِعتُ الحكمَ، وحمَّادَ[٣] يقولانِ: القولُ قولُهما .

قال هُشَيمٌ: وهو القولُ. (١٠١٦)

[١٠٢١] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو معاويةَ، عن عاصمٍ الأحولِ، عن السُّمَيْطِ السَّدُوسيِّ[٤] قال/ : خطَبتُ امرأةً، فقالوا لي: لا نزوِّجُك حتى تطلِّقَ امرأتَك ثلاثًا. فقلتُ: إني قد طلَّقتُ ثلاثًا. فزوَّجوني، ثم نظَروا فإذا[٥] امرأتي عندي، فقالوا: أليس قد طلَّقتَ ثلاثًا؟ فقلتُ: بلى؛ كانت عندي فلانةُ بنتُ فلانٍ فطلَّقتُها، وفلانةُ بنتُ فلانٍ فطلَّقْتُها، وفلانةُ بنتُ فلانٍ [ت/٥٢أ]

= الميم وضمها؛ أما الفتح فعلى لغة من ينصب بـ«لم» حملًا لها على «لن». والضم على أن الفعل مرفوع على لغة من يهمل «لم». وانظر وجوهًا أخرى تصلح هنا في تعليقنا على "كتاب العلل" (٣٧٦).

(١) يعني: الذي في الأثر السابق، ووافقه حميد الطويل هنا.

(٢) في (ت): «أنا».

(٣) كذا في النسختين؛ بدون ألف تنوين النصب، وهو جار على لغة ربيعة.

(٤) في النسختين و(ط): «عن السميط عن السدوسي». انظر: "مصنف ابن أبي شيبة" (١٨٢٨٠)، و"تهذيب الكمال" (١٢/ ١٤٥).

(٥) في (س): «ثم».

فطلَّقْتُها[١]، وأمَّا هذه فلم أُطلِّقْها. فأتيتُ شَقِيقَ بنَ مَجْزأةَ بنِ ثورٍ، وهو يريدُ أن يخرُجَ إلى عثمانَ بنِ عفَّانَ وافدًا، فقلتُ له: سلْ أميرَ المؤمنين عن هذه، فخرَج إليه فسأله، فقال عثمانُ: نيَّتُه. (١٠١٧)

[١٠٢٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا[٢] إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن الشَّعبيِّ؛ أنه سُئل عن رجلٍ خطَب إلى قومٍ، فزوَّجوه على: إن كان له امرأةٌ فصَداقُ صاحبتِهم ألفانِ، فإن لم يكنْ له امرأةٌ فصَداقُها ألفٌ. فزوَّجوه على ذلك، فوجدُوا له امرأةً، فقال الشَّعبيُّ: لها أَخَسُّ[٣] الصَّداقَينِ. (١٠١٨)

[١٠٢٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن ابنِ أبي نَجيحٍ، عن طاوسٍ، قال: إذا كان للرجلِ ابنٌ، وكانت له امرأةٌ ولها ابنةٌ من غيرِه، وابنُه من غيرِها، فلا بأسَ أن يتزوَّجَ الابنُ ابنةَ المرأةِ إن كانت وُلِدتْ قبلَ أن يتزوَّجَها الأبُ .

وإن كان بعدُ كَرِهَه. ولم يَرَ به مجاهدٌ بأسًا قبلُ ولا بعدُ[٤].

قال أبو عثمانَ[٥]: القولُ ما قال مجاهدٌ. (١٠١٩)



(١) قوله: «وفلانة بنت فلان فطلقتها» سقط من (ت).
(٢) في (ت): «أنا».
(٣) في (س): «أحسن». انظر: "مصنف عبدالرزاق" (١٠٦٢٣).
(٤) قوله: «وإن كان بعد ..» إلى هنا، الكلام لابن أبي نَجيحٍ؛ يعني: أن طاوسًا كرهه بعد ذلك.
(٥) هو المصنِّف سعيد بن منصور رحمه الله.

(٤٨) بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمْلِكَ

[١٠٢٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا عامرٌ الأحولُ، نا عمرُو بنُ شعيبٍ، عن أبيه، عن جدِّه؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لَا نَذْرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا عِتْقَ لَهُ فِيمَا لَا يَمْلِكُ**[١]**، وَلَا طَلَاقَ لَهُ فِيمَا لَا يَمْلِكُ**». (١٠٢٠)

[١٠٢٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو علقمةَ الفَرْوِيُّ، قال: حدَّثني عبدُالحكيمِ بنُ عبدِاللهِ[٢] بنِ أبي فَرْوةَ، قال: قَدِمَ علينا عمرُو بنُ شعيبٍ، فسألتُه، فقال: كان أبي عرَض عليَّ امرأةً يُزوِّجُنيها، فأَبيتُ أن أتزوَّجَها، وقلتُ: «هي طالقٌ البتَّةَ يومَ أتزوَّجُها»، ثمَّ نَدِمتُ، فقَدِمتُ المدينةَ، فسألتُ سعيدَ بنَ المسيِّبِ، وعُروةَ ابنَ الزبيرِ؟ فقالا: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَا طَلَاقَ إِلَّا بَعْدَ نِكَاحٍ**». (١٠٢١)

[١٠٢٦] حدَّثنا سعيدٌ: نا سفيانُ، عن ابنِ عَجْلانَ، عن عِكْرمةَ، عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: ليس الظِّهارُ والطلاقُ قبلَ المِلْكِ بشيءٍ. (١٠٢٢)

[١٠٢٧] حدَّثنا[٣] سعيدٌ، قال: نا مالكُ بنُ أنسٍ، عن سعيدِ بنِ عمرِو بنِ سُلَيمٍ، عن القاسمِ بنِ محمَّدٍ؛ أنَّ رجُلًا قال: «إن تزوَّجتُ فلانةَ فهي عليَّ كظهرِ أمِّي»، فتزوَّجَها، فسأل عمرَ بنَ الخطَّابِ، فقال: لا تَقْرَبْها حتى تُكفِّرَ كفَّارةَ الظِّهارِ. (١٠٢٣)

[١٠٢٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشرٍ[٤]، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن شُريحٍ، قال: لا طلاقَ إلا بعدَ نكاحٍ. (١٠٢٤)

---

(١) في (س): «فيما يملك».

(٢) في (ت): «عبيدالله». انظر: "الجرح والتعديل" (٦/ ٣٤)، و"تهذيب الكمال" (١٦/ ٣٥٩).

(٣) سيأتي في التفسير [٥١٦٠].

(٤) قوله: «عن أبي بشر» سقط من (س).

[١٠٢٩] حدَّثنا سعيدٌ، نا / هُشَيمٌ، قال(١): نا(*) مباركُ بنُ فَضالةَ، [ت/٥٢ب] قال: سمِعتُ الحسنَ يحدِّثُ عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه؛ أنه سُئل عن رجُلٍ قال: «إن تزوَّجتُ فلانةَ فهي طالقٌ»؟ فقال: ليس بشيءٍ؛ لا طلاقَ إلا بعدَ مِلكٍ. (١٠٢٥)

[١٠٣٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن رجُلٍ، عن أبي الشَّعثاءِ، قال: الطَّلاقُ بعد النِّكاحِ، والعِتقُ بعد المِلكِ. (١٠٢٦)

[١٠٣١] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا أشعثُ بنُ / سَوَّارٍ، عن طاوسٍ، [س/٣٥أ] عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: لا طلاقَ إلا من بعدِ نكاحٍ، ولا عتقَ إلا بعدَ مِلكٍ. (١٠٢٧)

[١٠٣٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا عُبَيدةُ(٢)، عن الحسنِ بنِ رَوَّاحٍ(٣)، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ أنَّه قال: لا طلاقَ إلا من بعدِ نكاحٍ. (١٠٢٨)

[١٠٣٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا سفيانُ، عن سليمانَ بنِ أبي المُغيرةِ، قال: سألتُ سعيدَ بنَ جُبيرٍ، وعليَّ بنَ حسينٍ عن الطلاقِ قبلَ النِّكاحِ، فلم يَرياه شيئًا(٤). (١٠٢٩)

[١٠٣٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، قال: نا(*) جُوَيبرٌ، عن الضَّحَّاكِ، قال: أخبَرني النَّزَّالُ بنُ سَبْرةَ الهلاليُّ، قال: سمِعتُ عليًّا رضي الله عنه يقولُ:

---

(١) قوله: «قال» ليس في (ت). (*) في (ت): «أنا».
(٢) في (س): «عبيد». انظر: "تهذيب الكمال" (١٩/ ٢٧٣-٢٧٤).
(٣) قوله: «روّاح» كذا ضبط في النسختين بتشديد الواو في هذا الموضع، وسيأتي في الطلاق [١٣٢٨] دون ضبط. وضُبط في بعض نسخ "مصنف ابن أبي شيبة" (١٨١٣١) بالفتح والتخفيف.
(٤) في (س): «فلم ير به بأسا».

لا وِصالَ[١]، ولا رَضاعَ بعدَ فِطامٍ، ولا يُتْمَ بعدَ حُلُمٍ، ولا صَمتَ يومٍ إلى الليلِ، ولا طلاقَ إلا من بعدِ نِكاحٍ. (١٠٣٠)

[١٠٣٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا منصورٌ ويونُسُ، عن الحسنِ؛ أنَّه كان يقولُ: لا طلاقَ إلا بعدَ مِلكٍ. (١٠٣١)

[١٠٣٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، أنا يحيى بنُ سعيدٍ، وداودُ بنُ أبي هندٍ، عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ، قال: لا طلاقَ إلا من بعدِ نِكاحٍ. (١٠٣٢)

[١٠٣٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا حمَّادُ بنُ شعيبٍ، عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، قال: جاء رجلٌ إلى عليِّ بنِ حسينٍ، فقال: إني قلتُ: «يوم أتزوَّجُ فلانةَ فهي طالقٌ»؟ فقرأ هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحۡتُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٤٩]، قال عليُّ بنُ حسينٍ: لا أرى طلاقَ[٢] إلَّا بعدَ نِكاحٍ. (١٠٣٣)

[١٠٣٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا[٣] الأَجلَحُ، عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، قال: جاء رجُلٌ إلى عليِّ بنِ حسينٍ، فقال: ما تقولُ في رجُلٍ قال: «إن تزوَّجتُ فلانةَ فهي طالقٌ»؟ فقال: ليس بشيءٍ؛ بدأ اللهُ بالنِّكاح قبلَ الطَّلاقِ، ثمَّ قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحۡتُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقۡتُمُوهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٤٩]؛ فبدأ اللهُ بالنِّكاحِ قبلَ الطَّلاقِ، وليس قولُه بشيءٍ. (١٠٣٤)

[١٠٣٩] حدَّثنا سعيدٌ، نا[٤] حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن هشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، قال: إذا قال: «كلُّ امرأةٍ أتزوَّجُها فهي عليَّ كظهرِ أمِّي»، كفَّر عن

---

(١) في (س): «وطال».
(٢) كذا في النسختين؛ بدون ألف تنوين النصب، وهو جارٍ على لغة ربيعة.
(٣) في (ت): «أنا».
(٤) في (س): «قال: نا».

أَوَّلِ امرأةٍ يتزوَّجُها، وإذا قال: «إن تزوَّجتُ فلانةَ فهي عليَّ كظهرِ أمِّي»، فتزوَّجَها، فلا يَقْرَبْها حتَّى يُكفِّرَ. (١٠٣٥)

[١٠٤٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو معاويةَ، نا عُقبةُ بنُ صالحِ الأسديُّ، قال: جاء رجُلٌ إلى إبراهيمَ، فقال: إنِّي حلَفتُ بطلاقِ امرأةٍ[١]، قلتُ: إني لا أتزوَّجُها حتى أخرُجَ إلى / أصبَهانَ؟ فقال له إبراهيمُ: فاخرُجْ إلى أصبهانَ، ثم تزوَّجْها بعدُ. (١٠٣٦) [ت/٥٣أ]

[١٠٤١] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا[٢] محمَّدُ بنُ خالدٍ، حدَّثني عَدِيُّ ابنُ كعبٍ، قال: جاء رجلٌ إلى سعيدِ بنِ المسيِّبِ، فقال: ما تقولُ في رجلٍ قال: «إن تزوَّجتُ فلانةَ فهي طالقٌ»؟ فقال له سعيدٌ: كم أَصدَقَها؟ قال له الرجُلُ: لم يتزوَّجْها بعدُ، فكيف يُصدِقُها؟! فقال له سعيدٌ: فكيف يُطلِّقُ ما لم يتزوَّجْه؟! (١٠٣٧)

[١٠٤٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا عتَّابُ بنُ بَشيرٍ، نا خُصَيفٌ، قال: سألتُ عطاءً، وطاوسًا، وسعيدَ بنَ المسيِّبِ؟ فقالوا مثلَ ذلك، وسألتُ مجاهدًا فكرِهَه. (١٠٣٨)

[١٠٤٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا عتَّابُ بنُ بَشيرٍ، أنا خُصَيفٌ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ؛ أنَّه [حلَفَ][٣] في امرأةٍ إن تزوَّجها[٤] فهي[٥] طالقٌ، فتزوَّجها، فأُخبِرَ بذلك عمرُ بنُ عبدِالعزيزِ، وهو أميرٌ على المدينةِ، فأَرسَل إليه: بلَغني أنَّك

---

(١) بعده في النسختين: «فلان»؛ والظاهر أنها مقحمة في المتن، وبها يضطرب المعنى.
(٢) في (ت): «أنا».
(٣) في النسختين: «جعل». انظر: "فتح الباري" (٩/ ٣٨٥).
(٤) قوله: «إن تزوجها» في (ت): «أتزوجها».
(٥) قوله: «فهي» في (س): «في».

حَلَفتَ في كذا. قال: نعمْ. قال: أفلا تُخلِّي سبيلَها؟ قال: لا، فترَكه عمرُ، ولم يُفرِّقْ بينهما. (١٠٣٩)

[١٠٤٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا خَلَفُ بنُ خَليفةَ، قال: سألتُ منصورَ بنَ زاذانَ عن رجُلٍ ذُكِرَ له امرأةٌ، فقال: «إن تزوَّجتُها، فهي طالقٌ»؟ قال: وكان الحسنُ لا يَراه شيئًا. (١٠٤٠)

[١٠٤٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا خَلَفُ بنُ خَليفةَ قال: سألتُ أبا هاشمٍ؟ فقال: هي طالقٌ؛ فما يُريدُ؟! (١٠٤١)

[١٠٤٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو عَوانةَ، عن محمَّدِ بنِ قيسٍ؛ أنَّ رجُلًا قال لجاريةٍ صغيرةٍ: «إن تزوَّجتُها فهي طالقٌ»، فشبَّتْ، فرَغِبَ فيها، فتزوَّجَها، ثم إنَّه وقَع في نفسِه مِن ذلك، فقال لي: سَلْ لي[1] عن ذلك. فلَقِيتُ عامِرَ[2] الشَّعبيَّ فسألتُه، فقال: ائتِ إبراهيمَ، فإني تركتُه بمكانِ كذا وكذا، فاسألْه، ثم ارجِعْ إليَّ، فأَخبِرْني بما يقولُ. قال: فلقيتُه فسألتُه، فذكَر عن علقمةَ، أو الأسودِ[3]، قال: قال عبدُاللهِ: هي كما قال. قال: فرَجَعتُ إلى عامرٍ فأخبَرتُه، فقال: صَدَقَ، هو كما قال. فلَقيتُ الزوجَ فأخبَرتُه بالذي قالَا، فأَتى امرأتَه فأخبرَها أنها أَحقُّ بنفسِها، ثم خطَبها فتزوَّجها. (١٠٤٢)

[١٠٤٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا حِبَّانُ بنُ عَلِيٍّ، نا جُوَيبِرٌ، عن الضَّحَّاكِ، قال: قال عبدُاللهِ بنُ مسعودٍ: إذا قال الرجلُ: «كلُّ / امرأةٍ أتزوَّجُها فهي طالقٌ»؛ قال: ليس[4] بشيءٍ إلا أن يُوَقِّتَ. (١٠٤٣) [س/٣٥ب]

---

(١) قوله: «لي» ليس في (س).

(٢) كذا في النسختين؛ بدون ألف تنوين النصب؛ وهو جارٍ على لغة ربيعة.

(٣) في (س): «والأسود».

(٤) في (ت): «قال فليس».

[١٠٤٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ؛ في رجلٍ قال: «إن تزوَّجتُ فلانةَ- أو قال: مِن بني فلانٍ- فهي طالقٌ»، فإن تزوَّج فهي طالقٌ، وإن قال: «كلُّ امرأةٍ يتزوَّجُها فهي طالقٌ»، فليس بشيءٍ. (١٠٤٤)

[١٠٤٩] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنه قال في رجُلٍ قال: «كلُّ امرأةٍ يتزوَّجُها فهي طالقٌ»؛ قال: ليس بشيءٍ؛ هذا رجلٌ [حَرَّمَ][1] المُحْصَناتِ، وإذا قال: «إن تزوَّجتُ فُلانةَ فهي طالقٌ»، فإن تزوَّجَها فهي طالقٌ كما قال. (١٠٤٥)

[١٠٥٠] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(*) مُغيرةُ، عن إبراهيمَ؛ أنه كان يقولُ: إذا سَمَّاها أو نَسَبَها، أو سَمَّى مِصْرًا، أو وَقَّتَ وقتًا /- فهو كما [ت/٥٣ب] قال. (١٠٤٦)

[١٠٥١] حدَّثنا سعيدٌ، نا هُشَيمٌ، نا(*) إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن الشَّعبيِّ؛ أنه كان يقولُ مثلَ ذلك. (١٠٤٧)

[١٠٥٢] حدَّثنا سعيدٌ، نا خَالدٌ، عن مغيرةَ، [عن إبراهيمَ][2] والشَّعبيِّ؛ في رجُلٍ قال: «كلُّ امرأةٍ يتزوَّجُها فهي طالقٌ»؛ قالا: ليس بشيءٍ؛ حَرَّمَ المُحصَناتِ. فإذا قال: «كلُّ امرأةٍ يَتزوجُها[3] مِن بني فلانٍ»، أو «مِن مِصْرٍ»، أو «قبيلةٍ»- فهي طالقٌ كما قال. (١٠٤٨)

(*) في (ت): «أنا».

(١) قوله: «حرم» في النسختين و(ط): «من». وانظر: الأثر [١٠٥٢]. وانظر: "مسائل حرب" (٤٩٩)، و"المحلى" (١٠/٢٠٦).

(٢) قوله «عن إبراهيم» سقط من النسختين و(ط). انظر: "مصنف ابن أبي شيبة" (١٨١٤٨)، و"الجعديات" (٦٥٢)، و"المحلى" (١٠/٢٠٦).

(٣) قوله: «فهي طالق قالا...» إلى هنا؛ سقط من (س) لانتقال النظر.

[١٠٥٣] حدَّثنا سعيدٌ، نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن صالحِ بنِ مسلمٍ ومُطَرِّفٍ، عن الشَّعبيِّ؛ في رجُلٍ قال لامرأتِه: «إن تزوَّجْتُ امرأةً ما دمتِ عندي فهي طالقٌ»؛ [قال: فكلُّ امرأةٍ يتزوَّجُها عليها، فهي طالقٌ][(١)]. (١٠٤٩)

[١٠٥٤] حدَّثنا سعيدٌ، نا خالدُ بنُ عبدِاللهِ، عن صالحِ بنِ مسلمٍ، عن الشَّعبيِّ؛ في رجُلٍ قال: «كُلُّ امرأةٍ يَتزوجُها مِن بني أَسَدٍ فهي طالِقٌ»؛ قال: يَتحوَّلُ إلى غيرِهم. (١٠٥٠)

[١٠٥٥] حدَّثنا سعيدٌ، نا حِبَّانُ بنُ عَلِيٍّ، عن عَمرِو بنِ محمَّدٍ[(٢)] وسالمِ ابنِ عبدِاللهِ، قالَا: إذا قال: «كُلُّ امرأةٍ يَتزوجُها فهي طالِقٌ»، فهو كما قالَ. (١٠٥١)

[١٠٥٦] حدَّثنا سعيدٌ، نا إسماعيلُ بنُ عَيَّاشٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، قال: قلتُ لعطاءٍ: رجُلٌ قال لامرأةٍ: «إن نَكَحَها[(٣)] فهي عليه كظَهْرِ أُمِّه»؟ قال: يُكَفِّرُ إن نَكَحَها قبلَ أن يُصيبَها؛ ﴿ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ﴾ [المجادلة: ٣]. (١٠٥٢)

[١٠٥٧] حدَّثنا سعيدٌ، نا أبو معاويةَ، نا عُبَيْدَةُ، عن إبراهيمَ، قال: سُئِلَ عن رَجُلٍ تزوَّجَ حُرَّةً وأَمَةً في عُقدةٍ؛ قال: يَثْبُتُ نِكاحُ الحُرَّةِ، ويَسْقُطُ نِكاحُ الأَمةِ. (١٠٥٣)

[١٠٥٨] حدَّثنا سعيدٌ، نا حَمَّادُ بنُ زَيدٍ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، أنَّ أَبَاه

---

(١) ما بين المعقوفين، سقط من الأصل، واستدركناه من "المصنف" لابن أبي شيبة (١٨١٣٧)؛ حيث رواه عن محمد بن فضيل، عن مطرف، عن الشعبي، به، نحوه.

(٢) كذا في (س)، وكان كذلك في (ت) فضرب على واو «عمرو» ووضع على العين ضمة فصارت: «عُمر بن محمد». والظاهر أن كلاهما خطأ، والصواب: «القاسم بن محمد»، كما استظهره محقق (ط).

(٣) في (ت): «نكحتها».

كان يقولُ: كُلُّ طَلاقٍ أو عِتقٍ قبلَ المِلكِ فهو باطِلٌ. (١٠٥٤)

[١٠٥٩] حدَّثنا سعيدٌ، قال: نا أبو معاويةَ، نا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، قال: جاءتْ إلى الشَّعبيِّ امرأةٌ، فقالتْ: إني حَلَفتُ لزوجي ألَّا أَتزوَّجَ بعدَه بأَيْمانٍ غليظةٍ، فما تَرى؟ قال: أرى أن نَبدأَ بحَلالِ اللهِ عزَّ وجلَّ قبلَ حَرامِكم. (١٠٥٥)

آخِرُ كتابِ النِّكاحِ



فهرسُ المحتوياتِ

(١) كِتَابُ الفَرَائِضِ

(٢) كِتَابُ الوَصَايَا

(٣) كِتَابُ النِّكَاحِ

